مجموع فيه من رسائل الإمام تقي الدين السبكي اللغوية

(سلسلة خزانة التراث)

أحكام كلّ وما عليه تدلّ

تأليف

تقي الدين علي بن عبد الكافي السبكي

(٦٨٣هـ - ٧٥٦هـ)

تحقيق

الدكتور طه محسن

جامعة بغداد - كلية الآداب

الطبعة الاولى - بغداد - ٢٠٠٠

طباعة ونشر
دار الشؤون الثقافية العامة «آفاق عربية»

تعنون جميع المراسلات
لرئيس مجلس ادارة الشؤون الثقافية العامة
العنوان:
العراق - بغداد - اعظمية
ص.ب. ٤٠٣٢ - تلكس ٢١٤١٣ - هاتف ٤٤٣٦٠٤٤

رقم الايداع في دار الكتب والوثائق ببغداد ٨٠٩ لسنة ٢٠٠٠

بسم الله الرحمن الرحيم

تقديم

خلّف لنا الباحثون في آداب اللغة العربية تراثاً ثرّاً في (الأدوات والحروف) وما يُشبهها من الأسماء والظروف ، مثل اللام ، والفاء ، و « إذ » و « إذا » ، و « الآنَ » ... وغيرها .

وممن عُرف بهذا اللون من التأليف عليُّ بن عبد الكافي بن علي ، تقيُّ الدين السُّبكي ، المولود في (سُبْك) من أعمال المنوفية بمصر سنة ثلاث وثمانين وست مئة ، والمتوفَّى بالقاهرة سنة ستٍ وخمسين وسبع مئة للهجرة . فقد دوّن فيه مصنفات منها : (نيل العلا في العطف بلا) ، و (كشف القناع في إفادة لو الامتناع) ، و (مَن أقسطوا ومن غَلوا في حكم نقول لو) ، و (الرفدة في معنى وحده) ، و (وشي الحُلَى في تأكيد النفي بلا)[1] .

وينخرط في هذا السلك الكتاب الذي بين يدي القارئ الكريم : (أحكام كل وما عليه تدل) الذي فرغ من تأليفه سنة اثنتين وثلاثين وسبع مئة للهجرة[2] .

والسبكي هو أول من ألّف في هذا اللفظ كتاباً مستقلّاً ، وكان درسه يتم في مصادر اللغة ، وكتب التفسير ، ومصنفات النحو ، والفقه ، وأصول الفقه ، والبلاغة ، وما يشبهها .

ففي المعجمات اللغوية نصيب مفروض من الكلام على « كل » . ولا يكاد يخلو

---

(١) عن حياة تقي الدين ومصنفاته كتب ولده عبد الوهاب تاج الدين السبكي ترجمة طويلة في طبقات الشافعية الكبرى ١٠ / ١٣٩ - ٣٣٨ . وألحق محققا الكتاب عبد الفتاح الحلو ومحمود الطناحي قائمة بمصادر ترجمته في حاشية جـ ١٠ ص ١٣٩ .

(٢) ثبت هذا التاريخ في آخر مخطوطة مكتبة (رئيس الكتاب) باستانبول ، وسيأتي وصفها .

معجم من ذكر، على خلاف بينها في البيان من حيث الاختصار والإطالة .

ومثل المعجمات كتب التفسير ومعاني القرآن بشتّى أنواعها واتجاهات مؤلفيها واختلاف مشاربهم . إذ تناول هؤلاء تفسير « كُلّ » التي وقعت في سبعة وخمسين وثلاث مئة موضع من الذكر الحكيم ، فضلًا عن المواضع التي جاءت فيها بصيغة « كُلّما » وعددها سبعة عشر موضعاً(٣) . وقد توقف المفسرون عندها ذاكرين ما يتعلق بها من أحكام اللغة ، والنحو ، ومسائل الفقه ، والقراءات وتوجيهها ، وغير ذلك من امور يختلف البحث فيها من تفسير الى آخر .

وفي كتب النحو بيانات عن « كُلّ » ابتداءً بكتاب سيبويه (ت ١٨٠ هـ) الذي أشار فيه الى معناها ، وحكمها مؤكدة ، ومبتدأة ، ومضافة ، وصفة ، وموصوفة ، ومقطوعة عن الاضافة ، والى وقوع الفاء في خبرها(٤) . ومن بعد سيبويه راح شراح كتابه يبينون هذه المسائل ، ويحتجون لها ، ويناقشونها او يزيدون عليها(٥) .

وكذلك تضمنت كتب الدراسات النحوية الاخرى ومتونها وشروحها مسائل عدة عنها . ويقع درسها غالباً ضمن بابي (الاضافة) و (التوكيد) .

ولما كانت « كُلّ » من ألفاظ العموم والشمول الدالة على التفصيل فقد اهتم بها الاصوليون ، ودرسوها في باب (العموم والخصوص) وأدواته من كتبهم . ولهؤلاء كلام على حقيقة معناها ، والفرق بينها وبين أخواتها ، والخلاف في ذلك .

وعن القواعد الكلية التي وضعها الاصوليون لهذا اللفظ تتفرع في أبواب الأحكام الشرعية مسائل يحتاج اليها الحكام ، والقضاة ، ومَن يتصدون للفتوى من العلماء والفقهاء . ومن هنا دخلت أبواب الفقه ، وكثر دورانها في ألفاظ الطلاق ، والعتاق ، والإيلاء ، والأيمان من كتب هذا العلم .

أما الدراسات البلاغية فدخول « كل » في رحابها جاء عرضاً لا أصالة . وأول من تكلم عليها عبد القاهر الجرجاني (ت ٤٧١ هـ) في كتابه (دلائل الاعجاز) حين توقف ، وهو يصحح ما ضعّفه العلماء من أساليب الأدباء ، عند قول أبي النجم العجلي :

---

(٣) ينظر : المعجم المفهرس لألفاظ القرآن الكريم ص ٦١٤ - ٦١٩ .

(٤) ينظر : الكتاب ٢ / ١١٠ و ١١٤ - ١١٦ و ١٧١ و ٣٨٠ - ٣٨١ و ٣٩٦ و ٣ / ١٠٣ و ٢٥٢ و ٤ / ٢٣١ و ٣٨١ .

(٥) ينظر على سبيل المثال : شرح كتاب سيبويه ، لابي سعيد السيرافي ٢ / ٥٨٣ و ٣ / ٤٤٤ مخطوطة دار الكتب المصرية رقم ٥٢٨ نحو تيمور (عن مصورة الدكتور محمد البكاء - بغداد) .

قـــــد أصبحت أُمُّ الخيـــــار تـــــدّعي
عليَّ ذنبـــــاً كلُّـــــه لم أصنـــــع

ورأى أنّ المعنى الذي يؤديه الشاعر برفع « كل » هو غيره الذي يؤدّى بنصبها خلافاً لمن سوّى بينهما في الاعرابين . ودفعه ذلك الى الحديث عن معناها ، والفرق بين دخولها في حيّز النفي وخروجها منه معززاً حديثه بالشواهد الفصيحة والأمثلة(٦) .

وكان لكلامه أثر في علماء بعده ، ومنهم الخطيب القزويني (ت ٧٣٩ هـ) الذي اختصره في كتاب (التلخيص في علوم البلاغة)(٧) ثم أنشأ شراح (التلخيص) يوضحون ، ويشرحون عبارته ، وأول هؤلاء القزويني نفسه في (الايضاح في علوم البلاغة)(٨) .

لقد حَفز السبكيَّ ما رآه من توزع دراسة « كل » في المصنفات الى لمِّ شتاتها في كتاب واحد مستقل مشتمل على أكثر أحكامها ومسائلها ليكون مرجعاً لطلاب العربية وغيرها ، ولمن يواجه في أمرها إشكالاً . وهو عمل يستحق التقدير . ولا شك في أنّ اخراجه ييسر سبيل الانتفاع به ، ويسهل على الطالبين تناوله بعدما كانت نسخه القليلة حبيسة خزائن المخطوطات .

هذا وقد وضعت للكتاب دراسة تجلي حقيقته ، وتوضح مقامه ، وتكون باباً يلج منه القارئ اليه ، وهي مشتملة على مباحث حققت فيها اسمَ الكتاب ، وصححت نسبته الى السبكي ، وبينت منهجه ، وقيمته ، وأثره في الدراسات بعده ، ثم خلصت أخيراً الى وصف النسخ المعتمدة في إخراجه ، وطريقة التحقيق .

أسأل الله تعالى أن يصبّ سجال الرحمة على مؤلفه ، وعلى محققه ، والساعي الى طبعه وإخراجه . ومنه التوفيق والسداد .

الدكتور طه محسن
جامعة بغداد ـ كلية الآداب

---

(٦) دلائل الاعجاز ص ٢٧٤ ـ ٢٧٩ .
(٧) ينظر ص ٨٦ ـ ٨٩ من التلخيص .
(٨) ينظر ص ٦٤ ـ ٦٨ من الايضاح . ويراجع شروح التلخيص ١ / ٤٢٧ ـ ٤٤٧ .

اسم الكتاب ونسبته الى المؤلف

عنوان الكتاب هو (أحكام كل وما عليه تدل) . نصّ عليه ولد المؤلف تاج الدين (ت ٧٧١ هـ) في الترجمة التي كتبها له[٩] ، وثبت على مخطوطتين صحيحتين منه ، كتبت إحداهما سنة أربعين وثمان مئة للهجرة عن نسخة كتبت في زمن المؤلف .

ورأيت هذا العنوان هو الأصحّ ، فاخترته من دون غيره مما أوردته مصادر اخرى مختصراً ، مثل (أحكام كل)[١٠] و (كتاب كل)[١١] و (رسالة كل)[١٢] و (كل وما عليه تدل)[١٣] .

أما نسبة الكتاب الى تقي الدين السبكي فليس الباحث بواجد صعوبة في إثباتها . إذ ورد اسمه على الصفحات الاولى من مخطوطاته الثلاث ، وهي في مكتبات متفرقة من العالم ، في القاهرة ، وبغداد ، واستانبول . والعلماء الذين نقلوا من الكتاب أو ناقشوا رأياً فيه ، أو علقوا على مسائله ، كلهم نسبوه اليه ، وهم علماء أثبات مشهود لهم بالدقة ، والتحري في النقل . ومن هؤلاء : تاج الدين السبكي ، وجلال الدين السيوطي (ت ٩١١ هـ) ، وعبد القادر البغدادي (ت ١٠٩٣ هـ) ومحمد بن مرتضى الزبيدي (ت ١٢٠٥ هـ) في كتبهم التي أشيرَ اليها في هوامش هذا البحث .

ويؤيد فحص النص من داخله صحة هذه النسبة . فهو صورة واضحة لثقافة السبكي وطريقته في الدرس والبحث ، وفيه ذكر مجموعة من شيوخه ، ونقل عنهم مع

---

(٩) طبقات الشافعية الكبرى ١ / ٣٠٨ .

(١٠) عروس الافراح ، تاج الدين السبكي ١ / ٤٣٣ .

(١١) الأشباه والنظائر ، السيوطي ١ / ٢٩٧ .

(١٢) خزانة الادب ، عبد القادر البغدادي ١ / ١٧٤ و ١٧٨ .

(١٣) بغية الوعاة ، السيوطي ٢ / ١٧٧ ، وتاج العروس ، للزبيدي ٨ / ١٠٠ .

نعته إياهم بالشيخ ، أمثال : ابن دقيق العيد (ت ٧٠٢ هـ) ، وابن الرفعة (ت ٧١٠ هـ) وعلاء الدين الباجي (ت ٧١٤ هـ) ، وأبي حيان النحوي (ت ٧٤٥ هـ) .

لذا فأنا مطمئن الى أنّ كتاب (أحكام كل وما عليه تدل) صنعه تقي الدين السبكي ، ووضع له هذا الاسم .

منهج الكتاب

يخلو الكتاب من المقدمة ، ويبتدئ مباشرة بقول مؤلفه (لفظة كُلّ إذا لم تقع تابعة فاما أن تضاف لفظاً وإما أن تجرد ، وإذا أضيفت فاما الى نكرة وإما الى معرفة) .

يلي هذه العبارة الدراسة المشتملة على جانبين :

الجانب الأول ـ تكلم فيه على اضافة « كل » وأقسامها ، ودلالتها من الناحية اللغوية والنحوية .

والجانب الثاني ـ في مسائل متفرقة تتعلق بدلالتها واستعمالها عند الفقهاء والاصوليين .

جعل المؤلف أحكام « كُلّ » في الجانب الأول على ثلاثة أقسام :

القسم الاول ـ إضافتها الى نكرة ، بحث فيه اضافتها الى المفرد المذكر ، والمفرد المؤنث ، والمثنى ، والجمع .

والقسم الثاني ـ إضافتها الى المعرفة ، بحث فيه إضافتها الى ضمير الجمع ، و (مَن) و (ما) الموصولتين ، والمعرف بالألف واللام ، واسم الاشارة ، والمعرف بالاضافة . وحقق خلال حديثه مسألة تقدم النفي والنهي عليها .

والقسم الثالث ـ تجريدها عن الاضافة .

أما الجانب الثاني من الدراسة فقد قدم فيه السبكي أحكاماً متفرقة ومناقشات بدأها بذكر ألفاظ العموم عند الاصوليين ، وهي « جميع » و « مَن » و « ما » الشرطيتان والاستفهاميتان ، و « متى » و « مهما » و « أين » و « كُلّما » . ويبسط

الكلام على الفرق بين « كُلّ » و « أيّ » ثم ذكر وقوع « كل » في أسلوب الحصر. بعدها تحدث عن التعليق على العموم. وأكثر الذين ناقش آراءهم في هذا الجانب هم الحنفية.

إنّ المؤلف لم يضع حدّاً للقسمة الثنائية التي لمحتُها في الكتاب، وأشرت اليها في الجانبين: اللغوي، والفقهي الاصولي. ولكنه جعل للجانب الأول ثلاثة أقسام كما ذكرت. وحين درس الجانب الثاني راح يوضح مباحثه عن طريق تقسيمه الى فصول. فكان يبدأ كل مبحث منه بلفظ (فصل) حتى بلغت عنده في هذا الجانب عشرة فصول لم يضع لها عنوانات سوى التاسع الذي جعله في (التعليق على العموم ودخوله في حيز الشرط، ودخول الشرط في حيزه).

وعلى الرغم من أن الدراسة في الجانبين كانت متوازنة من حيث الطول إلا اننا نرى تفاوتاً في المباحث الفرعية التي تنضوي تحتهما أحياناً. نجد هذا مثلًا في القسم الأول من الدراسة اللغوية الذي اشتمل على أربعة مباحث ضمتها ست صفحات من المخطوط (الورقة ١ ظ ـ ٤ و) استأثر الأول منها بخمس صفحات، بينما وقعت المباحث الثلاثة الاخرى في الأخيرة منها.

استعرض السبكي في الكتاب مجموعة من الآراء. وناقش طائفة منها، وقاده النقاش الى ذكر الأدلة المختلفة، واصطناع اسلوب الحوار والجدل سالكاً طريقة السؤال والجواب على غرار ما نجده في الكتب الاخرى القديمة. فهو يتوهم أسئلة تقال فيجيب عنها، ويستعمل في مثل هذا قوله: (فان قلت ....) أو (فان قيل .....) ثم يورد الاعتراض، ويعرج عليه بقوله: (قلت ....).

وفي الكتاب مراجعة لعدد من مصادر النحو، واللغة، والتفسير، والفقه، والاصول، والحديث الشريف، والبلاغة.

واختلفت طريقة نقله عن كتب هذه العلوم:

فهو تارة يصرح باسم الكتاب معزوّاً الى مؤلفه عند نقل النصّ، أو مناقشة الآراء، ولا بأس من ذكر هذه المصادر:

فمن كتب النحو: (الكتاب) لسيبويه، و(الأصول) لابن السراج (ت ٣١٦ هـ) و(المفصل) للزمخشري (ت ٥٣٨ هـ).

ومن مصادر التفسير: (البحر المحيط) لأبي حيان الاندلسي، شيخ المؤلف، ذكره بقوله: (وقد قال الشيخ في تفسيره)[١٤]، كما أشار السبكي الى تفسيره

---

(١٤) أحكام كل وما عليه تدل. الورقة ٢ ظ.

نفسه في آخر الكتاب لافتاً نظر القارئ الى أنه شرح بعض مسائل « كُلّ » في ذلك التفسير .

ومن كتب الفقه (الجامع الكبير) لمحمد بن الحسن الشيباني (ت ١٨٩ هـ) و (التعليق الكبير) للقاضي الحسين بن محمد (ت ٤٦٢ هـ) ذكره بقوله (وقد رأيت المسألة في تعليق القاضي حسين من أصحابنا)(١٥) . ويدخل فيها كتب الفتاوي ، مثل كتاب محمد بن علي الشاشي (ت ٣٦٥ هـ) وكتاب أبي حامد الغزّالي (ت ٥٠٥ هـ) ..

ومن كتب أصول الفقه : (المستصغى) للغزالي . وكتاب آخر لابن الساعاتي (ت ٦٩٤ هـ) لم يسمه ، ولكن نقل عنه بقوله : (وزاد ابن الساعاتي الحنفي في كتابه الأصولي ...)(١٦) .

وهو تارة اخرى يذكر المؤلف من دون كتابه حين ينقل عنه رأياً أو يقتبس نصّاً . وفي الكتاب طائفة من أسماء المؤلفين في العلوم التي تقدم ذكرها .

فمن اللغويين والنحويين : أبو الفتح بن جني (ت ٣٩٢ هـ) واسماعيل ابن حماد الجوهري (ت ٣٩٣ هـ) ؛ والأعلم الشنتمري (ت ٤٧٦ هـ) وأبو القاسم السهيلي (ت ٥٨١ هـ) وابن عمرون الحلبي (ت ٦٤٩ هـ) وجمال الدين بن مالك (ت ٦٧٢ هـ) وأبو حيان الأندلسي المارُّ الذكر .

ومن الفقهاء والاصوليين : الشافعي (ت ٢٠٤ هـ) وأبو إسحاق الشيرازي (ت ٤٧٦ هـ) ، وفخر الدين الرازي (ت ٦٠٦ هـ) والرافعي (ت ٦٢٣ هـ) ، وعبد الرحيم بن يونس (ت ٦٧١ هـ) وشهاب الدين القَرافي (ت ٦٨٤ هـ) ، وشيوخه : ابن دقيق العيد ، وابن الرفعة ، وعلاء الدين الباجي . وقد مرّ ذكرهم .

ومن المحدِّثين : البخاري (ت ٢٥٦ هـ) ومسلم (ت ٢٦١ هـ) عزاً اليهما معاً حديثاً واحداً .

وكان همي وأنا أُحقق الكتاب أن أُراجع النصوص المنقولة عن هؤلاء في كُتبهم . ولذلك رأيتُني أُقلب أحياناً صفحات أكثر من كتاب لمؤلف واحد لكي أقع على رأيه . وقد وجدت طائفة من النقولات ، كالذي أخذه السبكي عن (الصحاح) للجوهري و (الكشاف) للزمخشري ، و (نتائج الفكر) للسهيلي ، و (المحصول) للرازي ، و (التسهيل) لابن مالك ، و (شرح تنقيح الفصول) للقرافي ، فضلًا عن صحيحي

---

(١٥) أحكام كل . الورقة ١١ و .

(١٦) أحكام كل . الورقة ٥ و .

البخاري ومسلم .

وفي الهوامش التي وضعتها على المتن المحقق تعليقات وإحالات الى مواضع النقل من هذه المصنفات .

وهو تارة ثالثة يهمل ذكر اسم المؤلف وكتابه ، ويصدر عبارته بلفظ (وقيل ...) أو ما يشبهه ، كما فعل في نقله عن كتابي (التلخيص) و (الايضاح) ، وهما للخطيب القزويني (ت ٧٣٩ هـ) . فقد نقل عن (الايضاح) نصين صدرهما بلفظ (قيل) ونقل عن (التلخيص) نصاً طويلًا صدره بقوله : (ونقل البيانيون عن عبد القاهر الجرجاني انه قال ....)[١٧] .

وهذه الطريقة الأخيرة ، أعني استعمال لفظ عام ، كالبيانيين ، دالٍ على صنعة ، أو مذهب ، أو نسبة ، وسيلة اخرى استخدمها السبكي عند عرض الآراء أو مناقشتها أو اقتباسها ، مثل : (النحويين) و (بعض الاصوليين) و (أكثر الاصوليين) و (المنطقيين) و (الفقهاء) و (الحنفية) و (العراقيين) و (المراوزة) و (قوم) و (اللغويين) و (الأصحاب) و (أصحابنا) ويعني بهم الشافعية .

أما شواهد الكتاب فانها متنوعة بين الآيات القرآنية والأحاديث النبوية الشريفة ، وأشعار العرب .

وأكثرها عدداً شواهد الشعر البالغة ثمانية وستين شاهداً ، تليها آيات الذكر العزيز البالغة ستاً وخمسين آية ، ثم الأحاديث الشريفة وهي أحدَ عشرَ حديثاً .

ويلفت النظر أن هذه الشواهد ذكر أكثرها في الجانب الأول من الكتاب ، وهي الدراسة اللغوية ، في حين لم يصب الجانب الثاني منها ، وهو الفقهي الا القليل . فالآيات ورد ثلثاها في الجانب اللغوي ، وكذا الأحاديث النبوية ، وتتابعت أبيات الشعر في الجانب نفسه حتى بلغت أربعة وستين بيتاً من ضمن ثمانية وستين بيتاً .

والأبيات التي احتج بها هي من شعر الجاهليين والمخضرمين والأمويين ممن يستشهد بكلامهم إلا اثنين منها ، أحدهما للمتنبي والآخر لأبي العتاهية ، أثبتهما مع نصوص مثّل بها على تقدم النفي على « كل » ضمن موضوع بلاغي .

وعلى الرغم من أنّ غايته الاحتجاج بهذه الشواهد الكثيرة إلا أنّ طريقته في إثباتها لم تسر على سنن واحد . فهو في الغالب يذكر الشاهد بتمامه منسوباً الى قائله . وقد يورد جزءاً منه منسوباً ايضاً الى قائله . ويلغ ما نسبه من الأبيات ثمانية

---

(١٧) أحكام كل . الورقة ٧ و .

وأربعين ، والباقي ، وهو عشرون ، لم ينسبه الى قائل . ودلاني البحث في الدواوين الشعرية ، وكتب الأدب ، واللغة ، والنحو الى معرفة قائلي ثمانية منها ، ونصف هذه الشواهد التي لم ينسبها أنصاف أبيات لم أعرف تتمتها ، بله قائليها .

وكوّنت الشواهد المستفيضة من أول الكتاب الى منتصفه قطعة أدبية أضفت عليه طلاوة وغضارة ، وكنت أود لو غطت هذه السمة المباحث التالية . إلا أنّ المؤلف جانبها ، واهتم بمباحث أُصولية وفقهية صرف ، طعّمها بأساليب الفلسفة ، وعبارات أهل المنطق وعلم الكلام ، واستعمل مصطلحاتهم وألفاظهم ، واستعان بالأمثلة التي تداولها الفقهاء والاصوليون في كتبهم ، وجعلها مدار حديثه ، وهي التي تتعلق بأحكام الطلاق ، والأيمان ، والعتاق ... وما يشبه هذا مما أضفى يبساً على مباحث هذا الجانب زاد منها الاقلال من النصوص الأدبية الفصيحة . وتلك واحدة من المآخذ التي أوردها على الكتاب .

وعلى ذكر هذا المأخذ أرى ضرورة التنبيه على أمثاله مما وقع فيه المؤلف .

فمن ذلك : ظهور منهج البحث في القسم الأول من الدراسة واختفاؤه في القسم الآخر . وكان الأولى أن يدرس الموضوع وفق منهج واضح .

ومن ذلك ايضاً عدم سلوك طريق واحدة في إثبات الشعر ، فبينما نراه يهتم عند الاحتجاج ببيان اسم القائل وتمام البيت إذا هو يجتزئ الشواهد مغفلاً النسبة الى القائل أو المصدر . وفي النظر الى الأبيات المتتابعة التي احتج بها على إضافة « كُلّ » الى المفرد المذكر النكرة ، وعددها واحد وثلاثون بيتاً ما يدل على هذه الدعوى(١٨) .

وكذلك نجد المؤلف يكتفي بالكلام على إضافة « كُلّ » ومعناها عند الاضافة وعدمها ، ودلالتها على العموم ، والخلاف في ذلك بين الفقهاء والاصوليين . ولم يستوعب أحكامها كلها . فقد أغفل الحديث عن استعمالها للتوكيد ، وعلى إعرابها ، واشتقاقها ، ووصفها ، والوصف بها ، وتعريفها ، ودخول « الْ » عليها ، وتنكيرها ، وتأنيثها ، وحذفها ، ولا قبول لعذره في آخر الكتاب حين يقول : (ويبقى من أحكام « كل » وصفها والوصف بها ، وتعريفها ، وتنكيرها . وقد ذكرت ذلك في قوله تعالى : « وجاءت كل نفس معها سائق وشهيد » في تفسيري) .

إنّ هذه الهنات لا تعد شيئاً تجاه المحاسن التي انطوى عليها الكتاب ، وهي التي ينبه عليها المبحث الآتي :

---

(١٨) ينظر الورقة ١ ظ - ٢ و .

قيمة الكتاب وأثره

يعد هذا الكتاب أول مصنف مستقل لدراسة « كَل » بعد أن كان موضوعها يدرس في كتب العلوم التي ذكرتها آنفاً في المقدمة . والسبكي ، وإن لم يستوعب جوانب اللفظ كلها إلا إنه قدم معلومات وشواهد تجعل كتابه في مكان الريادة في بابه .

والكتاب يوضح الصلة بين علم النحو وعلم الفقه وأصوله ، وأثر النحو فيهما ، وافادة الفقهاء من الدراسات اللغوية ومصادرها في فتاواهم ، وأحكامهم ، واستنباطهم .

وتتجلى براعة المؤلف وتمكنه في الاستشهاد بالنصوص المتنوعة الفصيحة ، وهي سمة لو سلكها المؤلف الى نهاية البحث لقدم مصنفاً ذا سمة تطبيقية في الدراسات التي تتوخى الاستعانة بالنصوص على استنباط القواعد .

ولأهمية الكتاب انتفع به العلماء والدارسون من الذين عاشوا في زمن المؤلف أو جاؤوا من بعده ، واتخذوه مرجعاً ، وناقشوا جانباً من آرائه .

فممن نقل عنه عصريُّ المؤلف جمال الدين بن هشام الانصاري (ت ٧٦١ هـ) أخذ عنه نصوصاً في مبحث « كُلّ » من كتابه (مغني اللبيب) الذي ألفه عام ست وخمسين وسبع مئة للهجرة[١٩] ، واستفاد من شواهده ، وتأثر بتقسيمه للموضوع في إضافة « كُلّ » الى نكرة والى معرفة ، وحكم ذلك في الحالين[٢٠] . ولكن صاحب (المغني) لم يشر الى كتاب (أحكام كل وما عليه تدل) على عادته في نقل الآراء .

ومنهم تاج الدين السبكي ، لخص كلام والده في (عروس الأفراح) وأشار الى ذلك وهو يذكر كلام البلاغيين على أمثلة سلب العموم وعموم السلب ، قال : (والتحقيق في ذلك ما ذكره الوالد في تصنيف له في أحكام كل . وها أنا أذكره

---

(١٩) مغني اللبيب ١ / ١ .
(٢٠) المصدر نفسه ١ / ٢١١ - ٢٢٣ .

ملخصاً ....)[٢١] .

ومنهم جلال الدين السيوطي في (الأشباه والنظائر)[٢٢] وعبد القادر البغدادي في (خزانة الأدب) نقل عنه في موضعين ، أشار في أولهما الى ان الدماميني (ت ٨٣٧ هـ) نقل في (الحاشية الهندية) بعض كلام السبكي في كتاب « كل »[٢٣] .

ومنهم محمد بن مرتضى الزبيدي في معجمه (تاج العروس) . اعتمد على الكتاب في بيان معنى « كل » وأنواع إضافتها ، قال : (وللشيخ تقي الدين بن السبكي رسالة مستقلة في مباحث كل وما عليه يدل ، وهي عندي . وحاصل ما ذكر فيها ما نصه ....) ثم لخص مضمونها[٢٤] .

وهذه المنقولات ، واعتماد أصحابها المشهورين وغيرهم من علماء اللغة والبلاغة على الكتاب دليل على أهميته وأثره في الدراسات اللغوية والبلاغية .

---

(٢١) عروس الأفراح ١ / ٤٣٣ (ضمن شروح التلخيص) .
(٢٢) ينظر ١ / ٢٩٧ من الأشباه والنظائر .
(٢٣) خزانة الأدب ١ / ١٧٤ و ١٧٨ .
(٢٤) تاج العروس ٨ / ١٠٠ .

النسخ المعتمدة ومنهج التحقيق

استندت في إخراج الكتاب الى مخطوطاته الثلاث التي لم أقف على غيرها في مكتبات العالم ، وهي :

أولًا ـ النسخة « ك » :

وهي المصورة عن مخطوطة خزانة مكتبة (رئيس الكتاب) باستانبول . أرسلها إلي مشكوراً الأخ الدكتور حسين تورال الاستاذ في جامعة أرض روم بتركيا . وتقع ضمن مجموع رقمه (١١٦٠) قياسه (٢٧ × ٢٨ سم) كتب جميع رسائله بخط واضح بقلم ناسخ واحد . وهو يشتمل على الكتب والرسائل الآتية :

١ ـ أحكام كل وما عليه تدل . وسيأتي وصفه .

٢ ـ نظام الغريب ، للربعي (ت ٤١٠ هـ) الورقة ١٥ ظ ـ ٥٦ ظ .

٣ ـ شرح النفحة الوردية ، لابن الوردي (ت ٧٤٩ هـ) الورقة ٦٠ ظ ـ ٩٧ ظ .

٤ ـ شرح ملحة الاعراب ، للحريري (ت ٥١٦ هـ) . الورقة ١٠١ ظ ـ ١٦٩ ظ .

٥ ـ المفيد في النحو ، لابن بابشاذ (ت ٤٦٩ هـ) . الورقة ١٧٣ و ـ ٢٠٥ ظ .

٦ ـ مقدمة في النحو ، لابن جماعة (ت ٧٣٣ هـ) . الورقة ٢٠٩ و ـ ٢١٠ ظ .

٧ ـ مرشد الطلاب في معرفة قوانين الاعراب ، للبسطي الأندلسي (؟) الورقة ٢١١ و ـ ٢١٢ ظ .

٨ ـ الكافية (في النحو) لابن الحاجب (ت ٦٤٦ هـ) . الورقة ٢١٣ و ـ ٢٢٨ ظ .

ويقع كتاب « كل » في أول المجموع . ويشتمل على (١٣ ورقة = ٢٥ صفحة) يبدأ بوجه الورقة الاولى وينتهي بوجه الورقة الثالثة عشرة . وتضم الصفحة الواحدة (٢٤) سطراً ، معدل كلمات السطر الواحد حوالي

(١٥) كلمة . وقد سقطت من هذه النسخة صفحة واحدة تبدأ بآخر سطر في الورقة (٥ و) أشرت اليها في التحقيق .

ثبت على الصفحة الاولى من المجموع عنوان الكتاب واسم مؤلفه . وفوقه أسماء المصنفات التي يضمها المجموع . وعلى الجهة اليسرى تمليك نصُّه (ملك العبد الفقير الى الله تعالى علي بن أبي القاسم بن جوشن لطف الله به . آمين . آمين . آمين) . وتحت العنوان تمليك آخر من ثلاثة أسطر مسح أكثر كلماته . وعلى الجهة اليسرى منه عبارة (هذا لله المالك الأحد عند عبده مصطفى بن محمد) . ويليها ختم المكتبة ورقم الكتاب .

كتبت هذه النسخة كما دون في آخرها (ضحوة الاثنين العشرين من شهر ذي الحجة من سنة أربعين وثمان مئة من الهجرة) . وقبل هذه العبارة أثبت الناسخ نصّاً فيه تاريخ تأليف الكتاب هو (قال الشيخ فسح الله في مدته : فرغت من هذا التصنيف في صفر سنة اثنتين وثلاثين وسبع مئة) .

فالمخطوطة على الراجح منقولة من نسخة كتبت في زمن مؤلفها .

ثانياً ـ النسخة (م) :

وهي المحفوظة في خزانة دار صدام للمخطوطات (مكتبة المتحف العراقي سابقاً) ضمن مجموع رقمه (٥٥٣) كتب بخط النسخ الواضح . ويشتمل على الكتب الاتية :

١ ـ مغني اللبيب عن كتب الاعاريب ، لابن هشام الانصاري ينتهي بالورقة ٢٠٦ ظ .

٢ ـ كتاب في لفظة « كل » وسياتي وصفه .

٣ ـ رسالة في فهارس (مغني اللبيب) تبدأ بمنتصف الورقة (٢١٩ و) الى نهاية المجموع .

ويقع كتاب « كل » في (١٤ ورقة = ٢٦ صفحة) يبدأ بظهر الورقة (٢٠٦ ظ) وينتهي بوجه الورقة (٢١٩ و) وهو خالٍ من العنوان . وتتصدره عبارة (هذه الرسالة لتقي الدين علي السبكي) . كما يخلو من تاريخ النسخ . كتب بقلم ناسخ (مغني اللبيب) عبد القادر البغدادي (ت ١٠٩٣ هـ) صاحب (خزانة الادب) . وهي نسخة صحيحة واضحة .

ومن ميزاتها أن الناسخ اختصر بعض الالفاظ . فهو يكتب (حينئذ) (ح) و (سيبويه) (س) و (الى آخره) (الخ) . وورد فيها الدعاء للشيخ أبي حيان الاندلسي بلفظ (أبقاه الله) مما ينبه على أنها نقلت من مخطوطة كتبت في عصر

المؤلف .

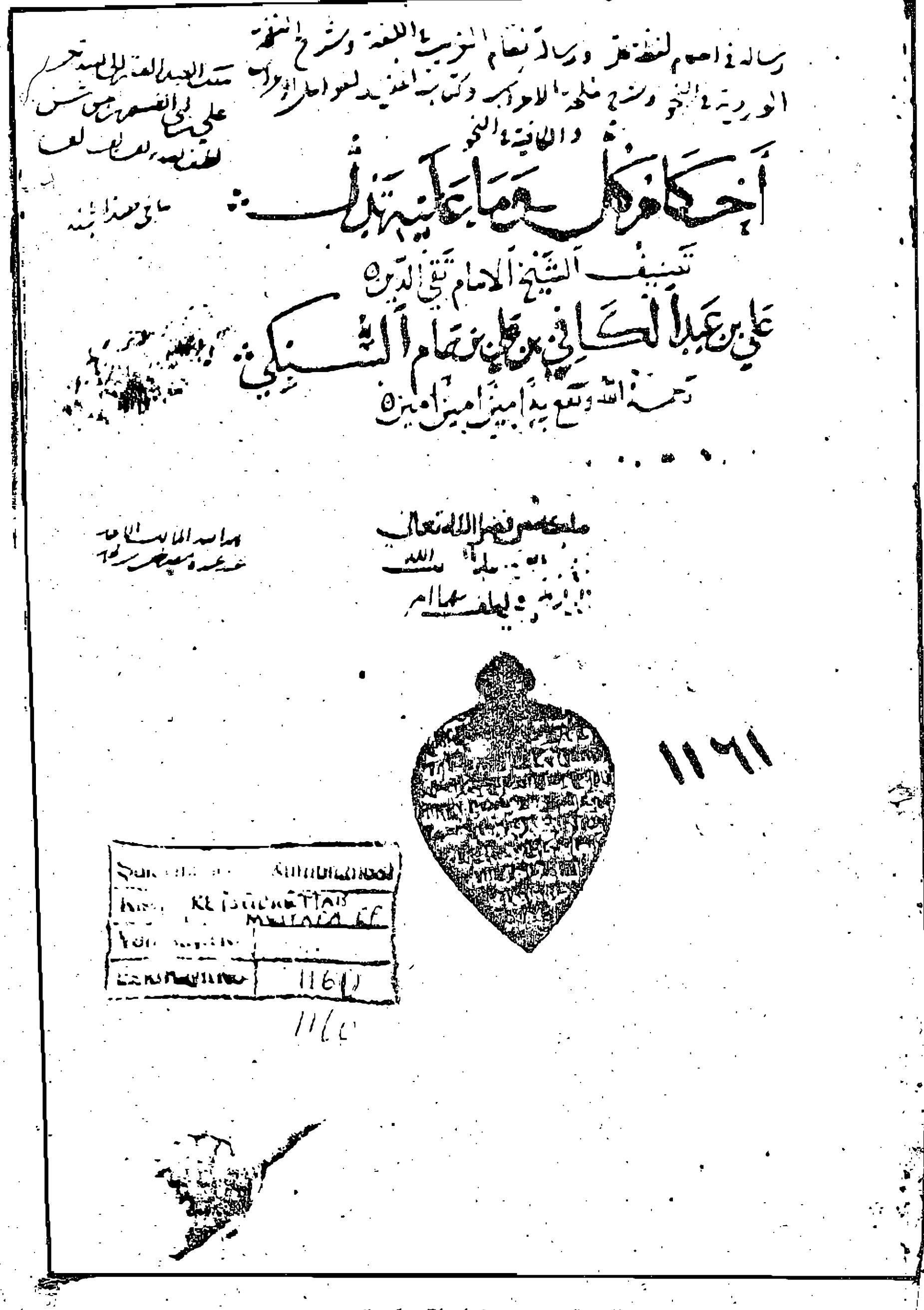
ثالثاً ـ النسخة (د) :

وهي المصورة عن مخطوطة (دار الكتب) بالقاهرة ذات الرقم (١٣٠٢ نحو) سجل على الصفحة الأولى عنوان الكتاب ومؤلفه . وتخلو صفحاتها من الأرقام . وتشتمل كل صفحة على (٢٥) سطراً ، معدل كلمات السطر الواحد (١١) كلمة سجل على صفحة العنوان هذه العبارة : (لكاتبه محمد سبط محمد الشرينابلي مادحاً هذا الكتاب :

مجمـــــوع فضـــلٍ حـــائـــز
بـــالحق أشتـــات الفضـــائـــل
فـــاعجب لـــه من جـــامـــع
تجمعت فيـــه الأفـــاضـــل

اتبعت في إخراج الكتاب الطريقة العلمية التي يرتضيها أهل العلم بقواعد تحقيق النصوص من حيث الضبط ، وطريقة كتابة النص ، وترقيمه ، وتخريج شواهده ونصوصه ، والترجمة للأعلام ، ومن حيث التصحيح والتصويب ، وغير ذلك .

ولم أتخذ واحدة من المخطوطات الثلاث أصلًا ، بل اتبعت اسلوب المفاضلة واختيار الأصوب ، مع الاشارة الى الخلاف بينها في الهوامش ، ولكني قدمت النسخة « ك » على أختيها ، فاثبت أرقام صفحاتها خَلَل النص المحقق ، وأشرت الى بداية كل صفحة منها بالرقم مردفاً بالحرف (و) لوجه الورقة ، وبالحرف (ظ) لظهرها .



أحكام كل وما عليه تدل

تصنيف الشيخ الإمام تقي الدين

علي بن عبد الكافي بن علي بن تمام السبكي

رحمه الله ونفع به آمين آمين آمين

١١٦١

صفحة العنوان من مخطوطة مكتبة رئيس الكتاب

الجميع كما تقدم وكذا في الفعال الماضية [illegible] إن قولنا كل فرد فرد ان

احدهما هذه الكلية المستغرقة لما دخلت عليه والثاني احدهما الداخلة عنه هذا الاستغراق وكل واحد

من الآحاد المشمولة حكم العام الذي المدلول عليه باي [illegible] الضمير [illegible]

وان [illegible] كان لكل [illegible] الا [illegible] الفرد كان [illegible] الضمير المفرد عائدا على ذلك الواحد [illegible]

[illegible] الاستغراق

وانما الاستغراق من كل [illegible] الافراد والضمير المفرد عائد الى الاول لا الثاني فالمستغرق هو

العام ولم يعد الضمير عليه في المفرد المشمول هو الذي عاد الضمير عليه وصح ان [illegible] كل فرد اى

كل فرد على حياله داخل تحت العموم [illegible] التزام العرب [illegible] الضمير اذا

[illegible] كله الى المفرد [illegible] مع قول النحاة ان [illegible] مراعاة المعنى [illegible] ذلك [illegible] المعلوم عليه

مفرد لا جمع [illegible] المفرد [illegible] لانه [illegible] مستغرق [illegible] الساتر [illegible]

ولو كان [illegible] عليه [illegible] مع مراعاة المعنى [illegible] والوصف

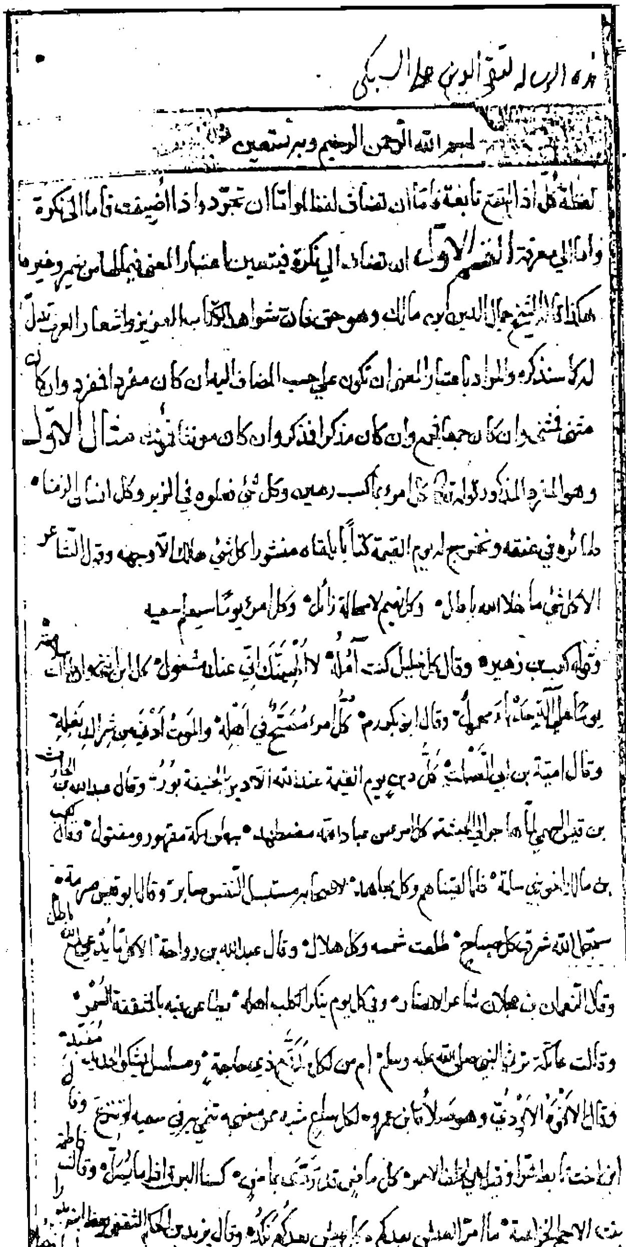
بها [illegible] وقد ذكرت ذلك في [illegible] دجات [illegible]

في [illegible] فهذا ما [illegible] في هذه المسألة

قال [illegible] في هذا التصنيف [illegible]

وقع [illegible] الاثنين العشرين من شهر ذي الحجة من سنة اربعين [illegible] [illegible] والسلام

الصفحة الاخيرة من مخطوطة مكتبة رئيس الكتاب



هذه الرسالة لتقي الدين علي السبكي

بسم الله الرحمن الرحيم وبه نستعين

كلمة كل إذا أضيفت تابعة فإما أن تضاف لفظا وإما أن تجرد وإذا أضيفت فإما إلى نكرة
وإما إلى معرفة. القسم الأول أن تضاف إلى نكرة فيتعين اعتبار المعنى فيما لها من ضمير وغيره
هكذا ذكره الشيخ جمال الدين بن مالك وهو حق فإن شواهد الكتاب العزيز وأشعار العرب تدل
لما ذكره والمراد باعتبار المعنى أن تكون على حسب المضاف إليه إن كان مفردا أفرد وإن كان
مثنى فمثنى وإن كان مجموعا جمع وإن كان مذكرا فمذكر وإن كان مؤنثا أنث. مثال الأول

الصفحة الأولى من مخطوطة دار صدام

[illegible]

[illegible]

[illegible]

[illegible]

[illegible]

المسألة والله أعلم

بسم الله الرحمن الرحيم وصلى الله على سيدنا محمد وعلى آله وصحبه

هذه تراجم المغني مفصلة

الباب الاول في تفسير المفردات وذكر احكامها

فيه من التراجم حرف الالف إما المدّ إيا إجلا اذن ان المكسورة الخفيفة ان المفتوحة الهمزة الساكنة النون ، ان المكسورة المشددة ، او الا بفتح الهمزة ، امر الا ، اما بالفتح والتخفيف ، اما بالفتح والتشديد ، اما المكسورة المشددة ، او الا بفتح الهمزة والتخفيف ، الا بالكسر والتشديد ، الا بالفتح والتشديد ، الى ، اي بالكسر والسكون ، اي بالفتح والسكون اي بالفتح والتشديد ، اذ ، اذما ، اذا ، ايمن حرف الباء

فيه من التراجم الباء المفردة بجل بلى بل بيد بله حرف التاء فيه من التراجم التاء المفردة حرف الثاء فيه ثم بضم المثلثة ثم بفتحها حرف الجيم فيه جير جلل حرف الحاء فيه حاشى حتى حيث حرف الخاء المعجمة فيه خلا حرف الراء

الصفحة الأخيرة من مخطوطة دار صدام

بسم الله الرحمن الرحيم
وبه نستعين[1]

لفظة «كُلّ» إذا لم تقع تابعة[2] فاما أن تضاف لفظاً وإما أن تجرد. وإذا أُضيفت فامّا الى نكرة وإما الى معرفة.

---

(١) وبه نستعين: ليس في د. وبدله في ك: قال الشيخ الامام تقي الدين السبكي رحمه الله.
(٢) تقع «كل» تابعة في موضعين:
الاول ـ ان تكون نعتاً لنكرة او معرفة، فتدل على كماله. وتجب إضافتها الى اسم ظاهر يماثله لفظاً ومعنى، نحو أطعمنا شاةً كلَّ شاة، وهم القومُ كلُّ القوم.
والثاني ـ ان تكون توكيداً لمعرفة، أو نكرة محدودة، نحو قوله تعالى: «فسجد الملائكة كلُّهم أجمعون»، وقول الشاعر: نلبث حولًا كاملًا كلَّه.
ينظر: مغني اللبيب ١ / ٢١٢).

القسم الاول

أن تضاف الى نكرة

فيتعين اعتبارُ المعنى فيما لها من ضمير وغيره . هكذا قاله الشيخ جمال الدين بن مالك[١] .

وهو حقٌ ، فانّ شواهد الكتاب العزيز وأشعار العرب تدل[٢] له كما سنذكره . والمراد باعتبار المعنى أن تكون على حسب المضاف اليه ، إن كان مفرداً فمفرد ، وإن كان مثنىً فمثنى ، وإن كان جمعاً فجمع ، وإن كان مذكراً[٣] فمذكر ، وإن كان مؤنثاً فمؤنث .

مثال الاول ، وهو المفرد المذكر[٤] قوله تعالى : ﴿ كلُّ امرئٍ بما كسبَ رهين ﴾[٥] ، ﴿ وكلُّ شيءٍ فعلوه في الزُّبر ﴾[٦] ، ﴿ وكلَّ إنسانٍ ألزمناه طائره في عنقه ونخرجُ له يوم القيامة كتابا يلقاه منشوراً ﴾[٧] . ﴿ كلُّ شيءٍ هالكٌ إلا وجْهه ﴾[٨] وقول لبيد[٩] :

---

(١) تسهيل الفوائد ص ١٥٨ لابن مالك المتوفّى سنة ٦٧٢ هـ .

(٢) ك : بدل . تصحيف وقوله (تدل له) يعني : تدل عليه ، وضع اللام موضع « على » . وسيتكرر هذا الاسلوب في شرح الكتاب .

(٣) د : منكر . تحريف .

(٤) م : المنكور . تحريف .

(٥) الطور ٥٢ / ٢١ .

(٦) القمر ٥٤ / ٥٢ .

(٧) الاسراء ١٧ / ١٣ . ومن (ونخرج) الى (منشوراً) ساقط من ك .

(٨) القصص ٢٨ / ٨٨ .

(٩) في م د : وقول الشاعر . وينظر : ديوان لبيد ص ٢٥٦ ـ ٢٥٧ ، ومغني اللبيب ١ / ١٤٢ و ٢١٥ .

ألا كـــلُّ شيءٍ مـــا خـــلا اللــــه بـــاطـــل
وكـــــلُّ نعيم لا محـــــالـــــةَ زائـــــلُ

وكـــلُّ امـــرىءٍ يـــومـــاً سيعلم سعيـــه[١٠]

وقول كعب بن زهير[١١] :
وقــــال كـــلُّ خليـــل كنتُ آملـــهُ
لا ألهينّـــــك[١٢] إني عنـــــك مشغـــــول
كـــلُّ ابن انثى وإن طـــالت ســـلامتُـــه
يـــومـــاً على آلـــةٍ جـــدبـــاء محمـــولُ

وقال أبو بكر (رضي الله عنه)[١٣] :
كـــلُّ امـــرئٍ مُصَبَّـــح في أهلـــه
والمـــوت أدنَى من شـــراك نعلـــه

وقال أُميّة بن أبي[١٤] الصلت :
كلُّ دينٍ يوم القيامة عند الله إلا دينَ الحنيفة بورُ[١٥] .
وقال عبد الله بن الحارث بن قيس السهمي لما هاجر الى الحبشة :

---

(١٠) في د : سسيعه . تحريف وتمام البيت (إذا كشفت عند الاله المحاصل) .

(١١) هذه الجملة وردت في ك خطأً قبل قول لبيد (وكل امرئٍ يوماً سيعلم سعيه) . وينظر : ديوان كعب ص ١٩ ، ومغنى اللبيب ١ / ٢١٥ .

(١٢) في ديوان كعب : لا ألفينك . أي : لا أكون معك في شيء . والشطر الثاني من البيت ساقط من ك د .

(١٣) البيت لأبي بكر بن شعوب أو للحكم النهشلي أنشده أبو بكر (رضي الله عنه) متمثلًا به عندما أخذته الحمّى . ينظر : صحيح البخاري ٣ / ٣٠ و ٥ / ٨٤ ، ومغني اللبيب ١ / ٢١٤ ، وشرح شواهده ، للسيوطي ٢ / ٥٢٢ .

(١٤) أبي : ساقط من د . وينظر : أمية بن أبي الصلت حياته وشعره ، بهجت عبد الغفور ص ٣٣٩ .

(١٥) بور : ساقط من د .

كــــلُّ امــــرئٍ من عبــــاد اللــــــه مُضطَهــــدٍ
ببطن مكـــــــــةَ مقهـــــــورٍ ومفتـــــــون[16]

وقال كعب بن مالك أخو بني سلمة[17] :

فلمـــــا لَقِينـــــاهم وكـــــلٍّ مجـــــاهــــدٍ[18]
لأصحـــــابــــه مستبســـلُ النفس صــــابــرُ

وقال أبو قيس صِرمةُ[19] :

سبّحـــــوا اللـــــهَ شــــرقَ كــــلِّ صبــــاحٍ
طلعت شمســــــــهُ وكــــــلَّ هــــــلال[20]

وقال عبد الله بن رواحه :

....

ألا كـــلُّ مـــا يُـــدعَى مــــع اللــــه بـــاطـــلُ[21]

وقال النّعمان بن عجلان شاعر الانصار:

---

(١٦) م د : مفتول ك : مفتول . تحريف والبيت من قصيدة نونية أوردها ابن هشام في السيرة النبوية ١ / ٣٥٤ . وقبله وهو أول القصيدة :

يــــــــا راكبـــــــــــأ. بلّغنْ عني مُغلغلـــــــــــــــةً
من كـــــان يــــرجــــو بــــلاغَ اللــــــه والـــــدين

(١٧) ديوانه ص ٢٠ ، والسيرة النبوية ٣ / ١٥ . وبعده قوله :

شهـــــــدنـــــــا بـــــــأنَ اللـــــــه لا ربَّ غيــــــرُه
وأنّ رســـــــول اللــــــــه بــــــالحق ظــــــاهـــــرُ

(١٨) في الديوان والسيرة النبوية : وكلٌّ مجاهدٌ ، بتنوين اللفظين . ولا شاهد فيه على هذه الرواية .

(١٩) البيت من قصيدة له في السيرة النبوية ٢ / ١٥٧ .

(٢٠) الشرق ، هنا : طلوع الشمس أو الضوء .

(٢١) صدره : (تبرّا من اسماء الشياطين كلها) . والبيت في الطبقات الكبرى ، لابن سعد ٧ / ١١٧ .

وفي كـــلِّ يـــومٍ ينكـــرُ الكلب أهلـــه
نطـــاعن فيـــه بـــالمثقفَـــة السمـــر[٢٢]

وقالت عاتكة[٢٣] ترثي النبيّ (ﷺ) :
أم مَّن لكـــلِّ مُـــدفـــعٍ[٢٤] ذي حـــاجـــةٍ
ومسلســـل يشكـــو الحـــديـــد مُقَيَّـــد

وقال الأفوه الأودي[٢٥] ، وهو صلاءة بن عمرو :
لكـــلِّ ســـاعٍ سُنَّـــةٌ[٢٦] ممن مضى
تنمي بـــه في سعيـــه أو تنـــزع[٢٧]

وقال ابن أخت تأبط شراً . وقيل : هي لخلف الأحمر[٢٨] :
كـــلُّ مـــاضٍ قـــد تـــردَّى بمـــاضٍ
كسنـــا البـــرق إذا مـــا يُســـلُّ[٢٩]

وقالت فاطمة بنت الأجحم بن دندنه[٣٠] الخزاعية :

---

(٢٢) د : السمري . تحريف . والبيت من قصيدة في الاستيعاب ، لابن عبد البر ٤ / ١٥٠١ .
(٢٣) هي عاتكة بنت عبد المطلب عمة النبي (ﷺ) . وقولها في طبقات ابن سعد ٢ / ٣٢٦ .
(٢٤) م د : مدقع ، والدَّقَع ، بفتحتين ، سوء احتمال الفقر .
(٢٥) ك : الاردي . تحريف .
(٢٦) م : شبه .
(٢٧) م ك : لو تنزع .
(٢٨) ديوان الحماسة (بشرح التبريزي) ١ / ٣٤٥ . وقبل البيت :
وفُتُـــوٍ هجُـــروا ثم أســـروا
ليلَهم حتى إذا آنجـــاب حلُّـــوا

(٢٩) ارتدى بسيفه وتردّى . ويسمى السيف : الرداء . والمعنى : كلّ ماضٍ من هؤلاء الفتيان تقلد بالسيف الماضي الذي يحكي سنا البرق عند إخراجه من الغمد .
(٣٠) ابن دندنه : ساقط من م . وهو في ك : دبدبه ، وفي د : ديدنه . تصحيف والتصويب من شرح ديوان الحماسة ، للتبريزي ٢ / ١٨٩ .

مـــــَـــا أمــــــــرُّ العيشَ بعــــــدكمُ
كــــــلُّ عيش بعـــــــدكم نكِـــــــدُ

وقال يزيد بن الحكم الثقفي يعظ ابنه بدراً[٣١] :
كـــــلُّ امـــــرئٍ ستئيم منــــه العِـــــرسُ أو منهـــــا يئيم[٣٢]
وقال منقذ الهلالي[٣٣] :
كـــــلُّ فـــــجّ من البـــــلاد كـــــأني
طـــــالبٌ بعضَ أهلــــــه بـــــذُحُـــــول[٣٤]

وقال عمرو بن الأهتم :

وكـــــلُّ كـــــريم يتقي الـــــذمَّ بـــــالقِـــــرى
....[٣٥]

وقال لبيد[٣٦] :
من كـــــلِّ محفـــــوف يُظِـــــلُّ عِصِيَّـــــه
زوجٌ عليــــــه كِلَّـــــة وقِـــــرامُهـــــا[٣٧]

---

(٣١) ديوان الحماسة (بشرح التبريزي) ٢ / ٤٩ .
(٣٢) م : ستأم ... يأم . د : سيتم ... يتيم . تحريف . والأيّم : الذي تجرد من الأهل .
(٣٣) الهلالي : ليس في ك . وينظر : ديوان الحماسة (بشرح التبريزي) ٢ / ٥٠ .
(٣٤) ذُحُول : جمع ذَحْل : العداوة والحقد . وطلَبَ بذَحْله ، أي بثأره . يقول : كلما سلكت طريقاً واسعاً من البلاد لا يوافقني أحد ، فكأني لا أحل فيه إلا وأنا مبغَّض الى أهله كأن لي عندهم ثأراً أطلبه منهم .
(٣٥) تمام البيت : وللحق بين الصالحين طريق . ينظر : ديوان الحماسة (بشرح التبريزي) ٢ / ٣٠١ .
(٣٦) ديوانه ص ٣٠٠ ، واصلاح المنطق ، لابن السكيت ص ٣٣٢ .
(٣٧) في م : (محقوق ... روح ... قوامها) . تحريف . والمحفوف : الهودج الذي ستر بالثياب . عِصِيُّ الهودج : خشبه . الزوج : النمط من الثياب ، ثم فسره بأنه كِلّة وقرام . والكِلة : الستر الرقيق . والقرام : الغطاء ، وهو الستر المرسل على جوانب الهودج .

وقال عارق[38] الطائي :

أكـــلُّ خميس أخطـــأ الغُنْمَ[39] مـــرةً
وصـــادف حيّـــاً دانيـــاً فهـــو ســـائقُـــه

[٢ و] وقال حسان[40] :

لأتينكم[41] يحملن كـــلَّ مـــدجـــجٍ
حـــامي الحقيقـــة مـــاجـــدِ الأمجـــاد

وقال الجلاح[42] ، [وقيل][43] : عبد الملك بن عبد الرحيم . وقيل : هي للسموأل بن عادياء[44] :

إذا[45] المـــرء لم يـــدنس من اللـــؤم عـــرضـــه
فكـــل رداء يـــرتـــديـــه جميـــل

وقال عمرو بن معدي كرب[46] :

---

(٣٨) م د : عارف . ك : غارق . تصحيف . واسم الشاعر قيس بن جروة ، والشاهد من مقطوعة في ديوان الحماسة (بشرح التبريزي) ٢ / ٣٤٩ .

(٣٩) في م : (لكل ... العمر) تحريف . والخميس : الجيش . والغُنم : الغنيمة . والاستفهام معناه التقريع .

(٤٠) ديوانه ص ١٠٩ . وقبل البيت :

لـــولا الـــذي لاقت ومسّ نُســـورهـــا
بجنـــوبِ ســـايـــةَ أمسِ بـــالتُّقـــوادِ

أفنَى دوابـــرَهـــا ولاح مُتـــونهـــا
يـــوم تُقـــاد بـــه ويـــومُ طـــراد

(٤١) في الديوان : للقينكم .

(٤٢) ك : اللجلاج .

(٤٣) زيادة يقتضيها السياق . ينظر : شرح شواهد المغني ، للسيوطي ٢ / ٥٣١ .

(٤٤) البيت مطلع قصيدة نسبها القالي في الأمالي ١ / ٢٦٩ الى السموأل . وهي في ديوانه ص ١٠ . ونسب الى دكين الراجز (عيون الأخبار ، لابن قتيبة ٣ / ١٧٢) والى الجلاح الحارثي أو عبد الملك بن عبد الرحيم . ينظر : مغني اللبيب ١ / ٢١٥ .

(٤٥) م : اذ . تحريف . (٤٦) ديوانه ص ٦٨ .

كـــلُّ امـــرئٍ يجـــري الى يـــوم الهيـــاج بمـــا استعـــدّا

وقال الطرماح بن حكيم[٤٧] الطائي :

أكـــلُّ[٤٨] امـــرئٍ ألفَى أبـــاه مقصـــراً
معـــادٍ لأهـــل المكـــرُمـــات الأوائـــل ؟

إذا ذُكـــرت مَسعـــاةُ والـــده اضطنى
ولا يضطني من شتم أهـــل الفضـــائـــل[٤٩]

وقال بعض بني أسد :

....
من كـــلِّ أغلب ضيغم[٥٠]

وكـــل كسيـــر يعلم النـــاس جبـــره[٥٢]

وكـــلّ فحـــلٍ لـــه نجـــل[٥٣]

كـــلّ فـــؤاد عليـــه أمّ[٥٤]

بكـــل مجـــرّب بطـــل نجيب[٥٦]

من كـــل مثلـــوج الفـــؤاد مهبـــل[٥٧]

من كـــلّ كـــومـــاءَ كثيـــراتِ الـــوبـــر[١٠٦]

وقال آخر[٥٥] :

---

(٤٧) م د : الحكيم . تحريف . وينظر ديوان الطرماح ص ٣٤٨ .

(٤٨) م د : لكل . تحريف .

(٤٩) اضطنى : استحَى وانقبض من ضنأ . وقيل : هو من الضنَى الذي هو المرض ، كأنه يمرض من سماع مثالب أبيه .

(٥٠) ديوان الحماسة (بشرح التبريزي) ١ / ٨٧ ، والبيت بتمامه :

كـــلا أخـــوينـــا ذو رجـــال كـــأنهم
أســـود الشّـــرَى من كـــل أغلب ضيغم

(٥١) ك : حميد . تحريف .

(٥٢) م : خبره . ولم أقف على الشاهد في ديوان جميل ، ولا عرفت أوله ولا آخره .

(٥٣) من (وقال) الى (نجل) ساقط من م . ولم أقف على القائل ولا عرفت أوله ولا آخره .

(٥٤) د : وكل . م : عليك . ولم أقف على القائل ولا عرفت أوله ولا آخره .

(٥٥) لم أقف على قائل البيت .

وكــــــلُّ محبٍّ أحــــدثَ النــــأيُ عنـــده
سُلُـــوَّ فـــؤاد غيـــرَ حبــك مـــا يسلـــو

وقال آخر :

بكــــــل مجــــــرَّب بطـــــــل نجيب[٥٦]

وقال آخر :

من كــــــل مثلـــــوج الفـــــؤاد مهبـــــل[٥٧]

وقال آخر[٥٨] :

كـــذلـــك[٥٩] كـــلُّ ذي سفــــرٍ إذا مـــا
تنــــاهَى عنـــد غــــايتـــه مقيم

وقال آخر[٦٠] :

على كـــلِّ وجـــهِ عــــائـــذيٍّ دَمـــامـــة
يـــوافي بهـــا الأحبـــاءَ حين تقـــوم[٦١]

الى غير ذلك من الشواهد التي لا تعدُّ ولا تحصَى .

ولذلك نقل ابن السراج[٦٢] في (الأُصول) عن المبرِّد[٦٣] في قولك : أخذت

---

(٥٦) لم أقف على قائله ، ولا عرفت أوله ولا آخره .

(٥٧) لم أقف على قائله ، ولا عرفت أوله ولا آخره .

(٥٨) الشاهد في ديوان الحماسة (بشرح التبريزي) ٢ / ٢٣٨ من غير نسبة . وقبله :

أنـــــاخ اللــــــؤم وسط بني ريـــاح
مطيّتــــــه فـــــأقسم لا يـــــريم

(٥٩) كذلك : زيادة من المصدر السابق ليست في المخطوطات .

(٦٠) هو جوّاس بن نعيم بن الحارث . والبيت من مقطوعة في ديوان الحماسة (بشرح التبريزي) ٢ / ١٩٠ .

(٦١) عائذي : من بني عائذة . الدمامة : القبح . يقول : يأتي بهذه الدمامة حين تقوم الأحياء في مجالس الملوك ومواسم العرب . وإنما خصّ هذه المواضع لأن الناس يتزينون بها . فكيف تكون حاله في غيرها .

(٦٢) أبو بكر محمد بن السريّ البغدادي (ت ٣١٦ هـ) . له : (الأُصول) و (جمل الأُصول) و (الموجز) في النحو . ينظر : بغية الوعاة ١ / ١٠٩ .

(٦٣) أبو العباس محمد بن يزيد الثمالي (ت ٢٨٢ هـ) . كان إمام البصريين في عصره . له : (المقتضب) و (الكامل) ، وغيرهما . ينظر : مراتب النحويين ، لأبي الطيب اللغوي ص ٨٣ .

العشرة كلُّها ، أنّ إضافة « كل » الى العشرة كإضافة بعضها إليها ، وأنه ليس الكلُّ هو الشيءَ المجزأ ، وإنما الكلُّ اسم لأجزائه جميعاً المضافةِ إليه . واستحسن ابن السرّاج[٦٤] هذا الكلام من المبرد[٦٥] .

وهذا يدلك على ما قلناه من أنهم فهموا من « كلّ » الدلالة على كل فرد لا المجموع[٦٦] . فقولك : كلّ رجل ، معناه : كلُّ فردٍ من الرجال ، والتزامهم إفرادَ نعته وخبره وضميره مع مراعاة المعنى دليل لأن[٦٧] الحكم على كل فردٍ لا على المجموع .

واعلم أنّ ما ذكرناه من أنّ « كلًّا » إذا أُضيفت الى نكرة يُراعَى معناها فيؤتَى في هذا المثال بالافراد في نعته وضميره وخبره لا خلاف فيه[٦٨] .

قال شيخنا أبو حيان[٦٩] أبقاه الله[٧٠] : وينقض هذه القاعدة قول عنترة[٧١] :

جادت عليه[٧٢] كلُّ عينٍ ثَرَّةٍ
فتركن كلَّ حديقة كالدرهم[٧٣]

قال : وكان على[٧٤] قياس ما قالوه : فتركت . قال : وعلى بيت عنترة يجوز : كل رجلٍ فاضلٍ مُكرَمون[٧٥] .

قلت : وما ذكروه لا ينتقض بذلك ، ولا يلزم على بيت عنترة جواز التركيب الذي

---

(٦٤) ك : سراج . تحريف .

(٦٥) لم أقف على هذا الكلام في المطبوع من كتاب (الأصول) لابن السراج .

(٦٦) لم يتقدم مثل هذا القول فيما سبق .

(٦٧) كذا في المخطوطات . والمقصود : دليل على أن .

(٦٨) فيه : ليس في د .

(٦٩) أثير الدين محمد بن يوسف بن علي الاندلسي (ت ٧٤٥ هـ) من مصنفاته (شرح التسهيل) و (البحر المحيط) في التفسير . ينظر : طبقات الشافعية الكبرى ، لتاج الدين السبكي ٢ / ٣١ .

(٧٠) ك : رحمه الله .

(٧١) ديوانه ص ١٩٦ وارتشاف الضرب ، لأبي حيان ٢ / ٥١٦ . وقعتي اللبيب ١ / ٢١٧ .

(٧٢) في الديوان : عليها . والضمير يعود على لفظ (روضة) الوارد في بيت سابق .

(٧٣) جادت ، هو من المطر الجوْد ، وهو الغزير . والعين : مطر دائمُ أيامٍ لا يُقلع . والثرّة : الغزيرة . وقوله : كالدرهم ، شبه بياض الماء واستدارته حين امتلأت الحديقة منه بالدرهم .

(٧٤) على : ساقط م د .

(٧٥) ينظر رأي أبي حيان في مغني اللبيب ١ / ٢١٧ .

ذكره ، لأن الضمير في بيت عنترة يعود على العيون التي دلّ[٧٦] عليها قوله : (كلُّ عين) ، ولا يعود على (عين) . واذا كان كذلك لم يحصل نقض ما قالوه ؛ لأنهم إنما تكلموا في عود الضمير على « كل » . وإنما يتعين ذلك إذا كان في[٧٧] جملتها : أما في جملة أُخرى فيجوز عود الضمير عليها وعلى غيرها مما هو في الجملة كما ذكرناه .

وإنما أعاد عنترة [٢ ظ] الضمير على العيون ولم يُعده على (كل عَيْن) لأنه لو أعاده على كل عين وقال (تركتْ) كان الترك منسوباً لكل واحدة ، وليس كذلك ، فأعاده على العيون ليعلم أنَّ ترك كل حديقة كالدرهم ناشيء[٧٨] عن مجموع العيون لا عن كل واحدة . والجَود منسوب الى كل واحدة[٧٩] . ونظير هذا أن تقول : جاد عليّ كلّ غنيّ فاغنوني ، إذا حصل الغنى[٨٠] من مجموعهم . فان حصل الغنى من كل واحد جاز أنْ تقول : فاغنلني[٨١] .

وبهذا يتبين[٨٢] أنه لا يلزم[٨٣] على بيت عنترة : كلُّ رجلٍ فاضلٍ مكرمون ، لأن هذه جملة واحدة ، و (كل رجل) مبتدأ مفرد[٨٤] لا يخبر عنه بجمع[٨٥] فكيف يقاس على ما هو من جملة اخرى لا يتعين فيها العود على المبتدأ ، بل نظيره ما قلناه : جاد عليّ كلُّ غنيٍّ فاغنوني .

فان قيل : (كل رجل) مفرد في اللفظ ومعناه الجمع . فيجوز الاخبار عنه بالجمع .

قلت : معناه مفرد ايضاً ؛ لأن معناه : كلُّ فرد . و (كل فرد) كيف يكون جمعاً ؟

---

(٧٦) د : تدل . تحريف .

(٧٧) في : ساقط من د .

(٧٨) م د : ناش .

(٧٩) سقط من م د : والجود منسوب الى كل واحدة .

(٨٠) الغنى : ساقط من م .

(٨١) د : اغناني ، من غير فاء .

(٨٢) م د : تبين .

(٨٣) الذي تقدم في قول أبي حيان الذي يعترض عليه السبكي هنا هو (يجوز) ، ولم يقل : يلزم . فليلاحظ .

(٨٤) د : فرد . تحريف .

(٨٥) ك : بجملة . تحريف .

ويبين لك[٨٦] هذا أنك إذا قلت : كل رجلين ، وراعيت المعنى ، تقول : قائمان . ولو كان المعنى جمعاً لما جاز قائمان ، لا على اللفظ ولا على المعنى . وقد نطقت العرب به على التثنية ، بل لم تنطق به إلا على التثنية كما سنذكره في مثال المثنى . واذا كان[٨٧] معنى (كل رجل) مفرداً كان قولنا (كل رجل مكرمون) مخالفاً للفظ والمعنى ، فلا يجوز .

ونظير بيت عنترة قوله تعالى : ﴿ ويلٌ لكلِّ أفاك أثيم * يسمعُ آياتِ الله تُتلى عليه ثم يُصِرُّ مستكبراً كأنْ لم يسمعْها فبشره بعذاب أليم * وإذا عَلِم من آياتنا شيئاً اتخذها هُزُواً أولئك لهم عذاب مُهين ﴾[٨٨] .

وقد قال الشيخ في (تفسيره) إنه مما رُوعي فيه المعنى بعد اللفظ[٨٩] .

وليس كذلك ، بل كما[٩٠] قلناه .

وفي القرآن الكريم والكلام الفصيح والشعر كثير من الأمثلة مثل بيت عنترة . منها قوله تعالى : ﴿ ووفِّيت كلُّ نفس ما كسبت وهم لا يُظلمون ﴾[٩١] . ومنها ، وإن لم يكن في لفظ (كل) قوله تعالى : ﴿ ومَن يعشُ عن ذكر الرحمن نقيضْ له شيطاناً فهو له قرين * وإنّهم ليصدُّونهم ﴾[٩٢] .

وقد ظهر لك بهذا أنّ معنى العموم في (كلُّ قائم) و (القائم) و (الذي قام) ثبوت الحكم لكل فرد ، سواء أثبت[٩٣] مع ذلك للمجموع أم لا ، فموضوعه الدلالة على (كلٍّ) من المفردات .

وتارة يكون الحكم مع ذلك للمجموع ، كقولنا (كلُّ مسكرٍ[٩٤] حرام) ، (كلُّ كلب

---

(٨٦) ك : نلك . تحريف .

(٨٧) كان : ليس في ك .

(٨٨) الجاثية ٤٥ / ٧ـ ٩ .

(٨٩) البحر المحيط ٨ / ٤٤ .

(٩٠) ك : لما . تحريف .

(٩١) آل عمران ٣ / ٢٥ .

(٩٢) الزخرف ٤٣ / ٣٦ ـ ٣٧ . ومن (وفي القرآن) الى (ليصدونهم) ساقط من م .

(٩٣) م : ثبت . د : بموانب . تحريف .

(٩٤) ك : منكر . تحريف . وفي صحيح البخاري ١ / ٧٠ (عن عائشة عن النبي (ﷺ) قال : كل شراب أسكر فهو حرام) .

يمتنع بيعه) . وهذا الحكم ثابت للمجموع لا من هذه الصيغة بل من خارج . وتارة لا يكون ثابتاً[٩٥] للمجموع ، كقولك : كل رجل يشبعه رغيف .

وذكر بعض الأصوليين في مثال ما يكون الحكم للمجموع دون الأفراد (كلُّ رجلٍ يشيل الصخرة العظيمة)[٩٦] .

وينبغي أن يمتنع هذا التركيب ، ولا يصحُّ أن يقال (كل رجل[٩٧] يشيل) و (.... يشيلون) . أما الأول فلا فتضائه أنّ كلّ فرد يشيلها . وليس كذلك . وأما الثاني فلما تقدّم أنّ العرب التزمت الاخبار عنه[٩٨] بالمفرد ، لأن الحكم على الأفراد لا على المجموع .

هذا مدلول « كل » في لسان العرب .

فان قلت : فقد[٩٩] قال تعالى : ﴿ وعلى كلِّ ضامر يأتين ﴾[١٠٠] .

قلت : إنْ جعلنا « يأتين » مستأنفةً فالكلام فيه كالكلام في بيت عنترة ، وإن جعلناها صفة فالمعنى : على كلِّ نوع من المركوب ضامر من الابل وغيرها ، لأن قبله ﴿ وأذِّنْ في الناس بالحج يأتوك .... ﴾ . ومعلوم أنّ جميع الناس لا يأتون على كل فرد . وأيضاً بعده ﴿ من كلِّ فجّ ﴾ . وكل فردٍ لا يأتي من كلِّ فج ، فكان ما [٣ و] قبله وما بعده[١٠١] دليلًا على إرادة الكثرة . والكثرة بتقدير الموصوف ، كما ذكرناه ، ظاهرة . وحينئذ[١٠٢] يكون قوله ﴿ يأتين ﴾ مثل قوله ﴿ كلُّ حزبٍ بما لديهم فرحون ﴾[١٠٣] .

ولو لم نقدِّر الموصوف كما ذكرناه وقدرناه (على كل ناقة ضامر) فلا شك[١٠٤]

---

(٩٥) من (للمجموع) الى (ثابتاً) ساقط من م .

(٩٦) ذكر هذا المثال شهاب الدين القَرافي (ت ٦٨٤ هـ) في كتابه : شرح تنقيح الفصول ص ١٩٦ .

(٩٧) كل رجل : ليس في ك .

(٩٨) د م : عنه الاخبار .

(٩٩) م د : قد من غير فاء .

(١٠٠) الحج ٢٢ / ٢٧ : ﴿ وأذن في الناس بالحج يأتوك رجالًا وعلى كل ضامر يأتين من كلِّ فجٍّ عميق ﴾ .

(١٠١) م د : ما بعده وما قبله .

(١٠٢) في م : (وح) مختصر (وحينئذ) .

(١٠٣) المؤمنون ٢٣ / ٥٣ ، والروم ٣٠ / ٣٢ .

(١٠٤) ك : ضامر بلا شك . م د : ضامر ولا شك . وما أثبته يناسب السياق .

أنّ المرادَ الجمعُ بالقرينة التي ذكرناها قبلُ وبعدُ ، ونحن لا نمنع استعمال « كلّ » في الجمع مجازاً . وإنما كلامنا في أصل الوضع . على أنا لا نسلم[١٠٥] المجاز المذكور ، إلا إنْ ورد في لسان العرب ما يشهد له .

وقد قال الشاعر :

من كــــلِّ كــــومـــــاءَ كثيـــــراتِ الـــــوبــــــر[١٠٦]

وقد قال الشاعر :

وهو مثل قولهم[١٠٧] : (الدرهمُ البيض) .

ثم هذه الأمثلة كلها في الصفة . ولم يُسمع في الخبر ، مثل قوله : (كلُّ رجلٍ قائمون) . فان أُلحقَ بالصفة فبالقياس لا بالسماع . ولو سُمع لَكُنَّا نقول : إنّ لها معنيين ، أحدهما : كل فرد . والثاني : المجموع . فيفرد باعتبار الأول ويجمع باعتبار الثاني[١٠٨] . لكنّ ذلك لم يسمع .

فان قلت : ما تقول في المفرد ، والمعرَّف[١٠٩] بالألف واللام ؟

قلت : يجوز عدم المطابقة فيه[١١٠] على ضعف . وتجويز الشيخ جمال الدين[١١١] عدم المطابقة في ذلك من غير ضرورة بعيد . والاستدلال بقوله تعالى : ﴿ أو الطفلِ الذين لم يظهروا على عوراتِ النساء ﴾[١١٢] يجاب عنه بما قال الجوهري[١١٣] : إن الطفل قد يكون واحداً وجمعاً[١١٤] . وقولهم : (أهلك الناسَ الدرهمُ

---

(١٠٥) م : لا تم . تحريف .

(١٠٦) الكوماء : العظيمة السنام . والرجز لم يذكر قائله . ينظر : مغني اللبيب ١ / ٢١٧ ، وشرح شواهده ، للسيوطي ٢ / ٥٤٢ .

(١٠٧) د : قوله . تحريف . والشاهد بتمامه : (أهلك الناسَ الدرهمُ البيضُ والدينارُ الصفرُ) . ينظر : المحصول ، للرازي جـ ١ ق ٢ ص ٦٠٠ .

(١٠٨) ك : التي . تحريف .

(١٠٩) ك : المعرب . تحريف .

(١١٠) م د : فيه عدم المطابقة .

(١١١) هو جمال الدين بن مالك المتوفّى سنة ٦٧٢ هـ . وتقدم ذكره .

(١١٢) النور ٢٤ / ٣١ ، وشرح الكافية الشافية ، لابن مالك ١ / ٣٢٣ .

(١١٣) اسماعيل بن حماد (ت ٣٩٣ هـ) له : صحاح اللغة وتاج العربية) ينظر : إنباه الرواة ، للقفطي ١ / ١٩٤ .

(١١٤) الصحاح ٥ / ١٧٥١ .

البيضُ والدينار الصفر) شاذ .

والسرُّ في كونه هنا سمع شاذاً ولم[115] يسمع في « كل » أنّ وضع « كل » لتعديد الأفراد . فاذا دخلت على النكرة كانت ناصّة على كل واحد من ذلك الجنس ، وبينها[116] وبين الجمع منافاة . واذا دخلت الألف واللام على النكرة كانت ناصّة على تعديد الأفراد ، بل محتملة[117] لذلك . ولأنْ تكون داخلةً على الحقيقة لتفيد استغراق الحقيقة ، أعني الكلّ المجموعي ، وحينئذ[118] يخبر عنه بجمع ، وينعت به ، ويعود ضمير الجمع عليه .

فهذا الفرق بين (كل رجل) و (الرجل) أوجب أنه لا يخبر عن الأول إلا بمفرد ، وأنه يخبر عن الثاني بالمفرد والجمع ، والمفرد أكثر ؛ لأنه ظاهر العموم . وتجويز الاستثناء لا يمنع ما قلته[119] ؛ لأن الاستثناء يدل على الدخول ، وأما أنه للمجموع أو للآحاد فلا دلالة فيه على ذلك .

فان قلت : ما تقول في (الذي) ؟ قلت : تجويز عود الجمع عليها أولى من الالف واللام وما قاله الشيخ جمال الدين بن مالك من التفصيل[120] في (الذي) اذا وقعت على الجمع بين أن يكون مخصصاً أولا . فان كان مخصصاً فيختص بالضرورة ، كقول الشاعر :

وإنّ الـــــذي حـــــانت بفلـــــج دمـــــاؤهم ....[121]

وإن أُريد الأجزاء كقوله تعالى : ﴿ والذي جاء بالصدق وصدّق به ﴾[122] . أو الجنس[123] كقوله تعالى : ﴿ كمثل الذي استوقد ناراً ﴾[124] فيجوز كثيراً

---

(١١٥) ك : سمع هنا شاذاً أو لم . تحريف . (١١٦) م د : وبينه .

(١١٧) ك : محملة . تحريف . (١١٨) م : وح . مختصر : وحينئذ .

(١١٩) ك : مما قبله . تحريف .

(١٢٠) ورد رأي ابن مالك في شرح الكافية الشافية ١ / ٢٦٠ - ٢٦١ .

(١٢١) تمامه : (هم القومُ كلُّ القوم يا أمّ خالد) . والبيت للاشهب بن رميلة النهشلي . وقيل : هو لحُريث بن مخفِّض . يراجع : مغني اللبيب ١ / ١٢١٢ و ٢ / ٦٠٩ ، وشرح شواهده ، للسيوطي ٢ / ٥١٧ . حانت : هلكت . وفَلج : موضع في طريق البصرة . دماؤهم : نفوسهم .

(١٢٢) الزمر ٣٩ / ٣٣ ﴿ والذي جاء بالصدق وصدّق به أولئك هم المتقون ﴾ .

(١٢٣) من (كقوله) الى (الجنس) ساقط من د .

(١٢٤) سورة البقرة ٢ / ٤ : ﴿ مثلهم كمثل الذي استوقد ناراً فلما أضاءت ما حوله ذهب الله بنورهم وتركهم في ظلمات لا يبصرون ﴾ .

ضعيف[١٢٥] ، لأنه[١٢٦] إن جاز استعمالها في الجمع فلا فرق بين أن يكون مخصصاً أو لا . فيجوز من غير ضرورة ، وإن لم يجز استعمالها في الجمع فلا يجوز ، سواءٌ قُصد به[١٢٧] الجزاء أم[١٢٨] لا .

والحق أنّ (الذي) يراعَى فيها الجنس أكثر مما يراعَى في المعرف[١٢٩] بالألف واللام لا بهامها ولتعرفها بالصلة كما هو رأي قوم . ولعدم جمعها جمعاً حقيقياً . فلذلك جاز عود الجمع عليها أكثر من عوده على المفرد المعرّف[١٣٠] بالأداة .

وانظر اذا ذكرت موصولًا وصلته هل ينصبّ ذهنك إلا الى الصلة وذلك الجنس[١٣١] من غير خصوص افراد ، وفي « الرجل » ونحوه لا تستحضره إلا مفرداً .

ومما يبين لك هذا أنك تقول (الفريق الذي) فلذلك طابق ما بعد « الذي » المحذوف الموصوف [٣ ظ] بها[١٣٢] إن كان مفرداً فمفرد وإن كان جمعاً فجمع . وأما « الرجل » فلا يصح أن يكون صفة لجمع .

وغير ابن مالك أجاب في المواضع الثلاثة[١٣٣] بأن النون محذوفة ، أو بأن « الذي » كـ « من » يصدق على الواحد والجمع .

فان ثبت ما قاله الشيخ جمال الدين في المعرّف بالألف واللام من جواز النعت بالجمع إذا قُصد العموم فليكن مثله في « الذي » اذا[١٣٤] أُريد به جمع معيّن كما في البيت ، ولا يختص بالضرورة ، وإن لم يثبت ، وهو الحق ، لم يبقَ إلا حذفُ النون ، وهو جعله شاذاً ، أو أنّ[١٣٥] « الذي » يقع على الواحد والجمع ، وأنّ « الذين »[١٣٦] ليس

---

(١٢٥) قوله : ضعيف ، خبر « ما » في قوله (وما قاله الشيخ جمال الدين ...) .

(١٢٦) ك : لانها . تحريف .

(١٢٧) به : ليس في ك .

(١٢٨) م د : أو .

(١٢٩) ك : المعرب . تحريف .

(١٣٠) ك : المعرب . تحريف .

(١٣١) م د : للجنس . تحريف .

(١٣٢) كذا وردت هذه الجملة . ولم يتضح لي معناها .

(١٣٣) يعني في بيت الشعر السابق والايتين .

(١٣٤) اذا : ساقط من د .

(١٣٥) ك : وان .

(١٣٦) ك : الذي . تحريف .

بجمع حقيقة ، فلذلك وقعت « الذي » موقعها . وكذا جميع الموصولات ، وأسماء الاشارة ، تثنيتها[١٣٧] وجمعها ليس بحقيقة . فأُطلِق الواحد على المثنى وعلى الجمع كما في قوله تعالى : ﴿ عَوانٌ بين ذلك ﴾[١٣٨] ، وقول رؤبة[١٣٩] :

فيهـــــا خطـــــوط من ســـــواد وبَلَق
كـــأنـــه[١٤٠] في الجلـــد تـــوليـــع البهق[١٤١]

فاسم[١٤٢] الاشارة والضمير عائدان على المذكور . وحسّن ذلك ما ذكرناه من كونهما ليس لهما جمع على الحقيقة .

فصل

ومثال المفرد المؤنث قوله تعالى : ﴿ كلُّ نفسٍ بما كسبت رهينة ﴾[١٤٣] ، ﴿ كلُّ نفس ذائقةُ الموت ﴾[١٤٤] . ﴿ إنْ كلُّ نفسٍ لمّا عليها حافظ ﴾[١٤٥] .

وقول عتبة بن ربيعة :

وكـــلُّ دار وإن طـــالت ســـلامتهـــا
يـــومـــا ستـــدركهـــا النكبـــاء والحـــوبُ

---

(١٣٧) ك : بتثنيتها . تحريف .

(١٣٨) سورة البقرة ٢ / ٦٨ ﴿ قالوا ادعُ لنا ربَّك يبينْ لنا ما هِيَ . قال إنه يقول إنها بقرة لا فارض ولا بكرٌ عوانٌ بين ذلك فافعلوا ما تؤمرون ﴾ . والبقرة العوان : بين المسنّة والشابة .

(١٣٩) ديوانه ص ١٠٤ ، ومغني اللبيب ٢ / ٧٥٥ .

(١٤٠) م د والديوان : كانها . وما أثبته من ك ، وهو موطن الاستشهاد . وقال أبو عبيدة لما سمع رؤبة ينشد البيت : إن أردت الخطوط فقل : كانها ، أو السواد والبلق فقل : كانهما . فقال : أردت « ذلك » ويلك . ينظر مغني اللبيب ٢ / ٧٥٥ .

(١٤١) البلق : سواد مع بياض . البهق : بياض في الجلد وما هو داء . التوليع : استطالة البهق .

(١٤٢) ك : واسم . تحريف .

(١٤٣) المدثر ٧٤ / ٣٨ .

(١٤٤) آل عمران ٣ / ١٥٨ .

(١٤٥) الطارق ٨٦ / ٤ .

وقال قيس بن الخطيم[146] ، وقيل : الربيع[147] بن أبي الحُقيق اليهودي :

وكـــلُّ شــــديــــدة نـــزلت بقـــومٍ
سيـــأتي بعـــدَ شـــدتِّهـــا رخـــاء[148]

والكلام من جهة المعنى كما مرّ في المفرد المذكر[149] .

ومثال المثنى قول النبي (ﷺ) : (كلُّ بيِّعين لا بيع بينهما حتّى يتفرقا إلا بيع الخِيار)[150] ، وقول الشاعر[151] :

وكـــلُّ رَفيقي كـــلِّ رحـــلٍ - وإن همـــا
تعـــاطَى القنـــا قـــومـــاهمـــا - أخـــوان[152]

ومدلول العموم هنا الحكم على كل اثنين كما كان الحكم في الأول على كل فرد .
ولو روعي لفظ « كل » لجاء الخبر عنها مفرداً . لكنه روعي معناها كما بيناه أولًا .

ولو كان بدلَ المثنى نكرة ومعطوف عليها فهل يأتي الخبر مثنىً أو مفرداً[153] ؟
لم أرَ فيه نقلًا ، لكنْ قال الله تعالى : ﴿ وكلُّ صغير وكبير مُسْتَطَر ﴾[154] .
ولعل المسوِّغ لذلك أنّ المراد بالصغير والكبير : كلُّ شيء ، كما في قولك[155]

---

(١٤٦) م د : الربيع . تحريف . وينظر : ديوان قيس بن الخطيم ص ٩٩ .

(١٤٧) م د : ربيع . تحريف . وينظر : البيان والتبيين ٣ / ١٨٦ .

(١٤٨) م د : الرخاء : وهي رواية في البيت .

(١٤٩) في المفرد المذكر : ساقط من م د .

(١٥٠) صحيح البخاري ٣ / ٨٤ .

(١٥١) هو الفرزدق . ديوانه ٢ / ٨٧٠ . وشرح ابن هشام في المغني ١ / ٢٠٤ هذا البيت بعد أن قال (وهذا البيت من المشكلات لفظاً ومعنى واعراباً فلنشرحه) وينظر : شرح شواهد المغني ، للسيوطي ٢ / ٥٣٧ .

(١٥٢) حرف البيت في ك فكتب على الشكل الاتي :

وان رفيقي كـــــل وجـــــدٍ وان همـــــا
تعـــاطى الغنـــا قـــومـــأ همـــا أخـــوان

(١٥٣) م د : مفرداً أو مثنى .

(١٥٤) القمر ٥٤ / ٥٣ .

(١٥٥) م د : قوله .

(ضربته الظهرَ والبطنَ)[156] .

ومثال الجمع قول الشاعر[157] :

وكـــلُّ أُنـــاسٍ ســـوف تـــدخـــل بينهم
دُوَيهيـــةٌ تصفـــرُّ منهـــا الأنـــامـــلُ

وقول[158] لبيد بن ربيعة[159] :

كـــلُّ بني حُـــرَّةٍ يُصيبهُمُ
قُـــلٌّ وإنْ أكثَـــرتْ مِنَ العـــدد[160]

وقال الأخنس بن شهاب التغلبي[161] :

لكـــلِّ أُنـــاسٍ من مَعَـــدٍّ عمـــارةٍ
عَـــروضٌ ، اليهـــا يلجـــأون وجـــانب[162]

وقال عبد الله بن ثعلبة الحنفي[163] :

لكـــلِّ أُنـــاسٍ مَقبَـــرٌ بِفِنـــائهم
فهم ينقصـــون والقبـــور تـــزيـــد

وقال قيس بن ذريح[164] :

---

(١٥٦) ينظر كتاب سيبويه ١ / ١٥٩ .

(١٥٧) هو لبيد بن ربيعة . ديوانه ص ٢٥٦ . والبحر المحيط ١ / ٢٢٩ ، ومغني اللبيب ١ / ٤٨ و ١٤٤ و ٢١٦ و ٢ / ٦٩٣ .

(١٥٨) م د : وقال .

(١٥٩) ديوانه ص ١٦٠ ، وسيرة ابن هشام ٢ / ١١٥ .

(١٦٠) في الديوان والسيرة : مصيرهم قُلُّ . والقُلُّ : القليل .

(١٦١) ديوان الحماسة (بشرح التبريزي) ١ / ٣٠١ .

(١٦٢) العمارة : دون القبيلة . وهي مجرورة على البدل من « أُناس » . والعروض : الطريق في عرض الجبل . والمراد هنا : الظهر الذي يستندون اليه . يقال : لجأت الى كذا : فزعت اليه . والمعنى : لكل عمارة من مَعَدٍّ مستند يعولون عليه ويراقبون غوثه .

(١٦٣) ديوان الحماسة (بشرح التبريزي) ١ / ٣٦٨ .

(١٦٤) ديوانه ص ٦٦ ، ومجالس ثعلب ١ / ٢٣٨ ، والمغني ١ / ٢١٦ .

وكـــلُّ مصيبـــات الـــزمـــان وجـــدتهـــا[١٦٥]
ســـوى فـــرقـــةِ الأحبـــاب ، هينـــةَ الخطب

واسم الجمع قوله تعالى : ﴿ كلٌّ حزب بما لديهم فرحون ﴾[١٦٦] وقال الأخنس بن شهاب[١٦٧] :

أرى كـــلَّ قـــوم قـــاربـــوا قيـــدَ فحلهم
ونحن خلعنـــا[١٦٨] قيـــده فهـــو ســـارب

وقالت فاطمة الخُزاعية[١٦٩] :

كـــلُّ مـــاحيٍّ وإن أمِـــروا
واردوا الحـــوضِ الـــذي وردوا[١٧٠]

[٤ و] الحي : القبيلة . ولو كان « الحي » من الحياة لقالت[١٧١] : (وإن أمِرَ واردُ الحوضِ الذي وردوا) لما قررناه أنه يطابق المضاف اليه .

وجوز ابن جني[١٧٢] والشنتمري[١٧٣] أن يكون نقيض الميت ، ورجحاه لعمومه ،

---

(١٦٥) ك : رأيتها ، وفي الديوان : وكل ملمات الزمان .

(١٦٦) المؤمنون ٢٣ / ٥٣ ، والروم ٣٠ / ٣٢ . وتقدم الاستشهاد وبهذه الاية .

(١٦٧) البيت في أمالي القالي ٢ / ٢٤٣ ، والبحر المحيط ١ / ٢٢٩ برواية : وكل أناس قاربوا .

(١٦٨) ك : طعنا . تحريف .

(١٦٩) من شواهد مغني اللبيب ١ / ٢١٧ ، وشرح شواهده ، للسيوطي ٢ / ٥٤٢ .

(١٧٠) أمِروا : كثروا وعظموا . وهذا الشاهد والذي يليه من مقطوعة واحدة . في شرح الحماسة للتبريزي ٢ / ٩١٢ وبينهما :

لـــو تملتهم عشيـــرتهم
لاقتنـــاء العـــز أو ولـــدُ
هـــان من بعض الـــرزيـــة أو
هـــان من بعض الـــذي أجـــد

(١٧١) في المخطوطات : لقال . والصواب ما أثبته .

(١٧٢) أبو الفتح عثمان بن جني (ت ٣٩٢ هـ) . له : (الخصائص) و (سرُّ صناعة الاعراب) ، وغيرهما . ينظر : نزهة الألباء ، لابن الانباري ص ٢٤٤ ، ومعجم الادباء ٥ / ١٥ .

(١٧٣) أبو الحجاج يوسف بن سليمان الأندلسي (ت ٤٧٦ هـ) . له (شرح الجمل) و (تحصيل عين الذهب) وغيرهما . ينظر : معجم الادباء ٧ / ٣٠٧ ، وبغية الوعاة ٢ / ٣٥٦ .

قال ابن جني : فاذا كانت كذلك احتمل الضمير في « أمروا » أن يعود على « كل » وإن شئت على « حيّ » لأنه هنا جماعة . انتهى .

ولم يتعرض لقولها[١٧٤] : (واردو الحوض) فان كان جمعاً على ما هو الرواية فهو مخالف لما قلناه من التزام الإفراد في خبر (كلّ رجل) . وإن كان مفرداً فلا مخالفة ، ويكون « أمروا » كبيت عنترة[١٧٥] لأنه جملة أخرى .

وأما قولها[١٧٦] : (الذي وردوا) فضمير الجمع فيه يعود على إخوانها المذكورين[١٧٧] في أول القصيدة في قولها :

إخـــــــوتي لا تبعـــــــــدوا أبـــــــــداً
وبلى واللـــــــه قـــــــد بعِـــــــدوا[١٧٨]

فلا إشكال في جمعه على كل حال ، بل ذلك متعيّن أن يكون الضمير في « وردوا » لاخوتها ، إذ لو كان لـ « كلّ حيّ » لم يُفد ، بل يفسد المعنى ؛ لأنه يصير المعنى أنّهم يردون الذي ورد[١٧٩] . وهذا فاسد .

وليس المرادُ من مراعاة المعنى أن يعود جمعاً والذي اضيفت اليه « كل » مفرد[١٨٠] لما قدمناه من الشواهد ، لأن المعنى : كل مرتبة دلّ المضاف عليها من إفراد أو تثنية أو جمع ، وليس المجموع معنى « كل » إلا إذا كان معنى اللفظة التي أضيفت اليه بأن[١٨١] يكون جمعاً أو اسم جمع ، كقوله تعالى : ﴿ كل حزب بما لديهم فرحون ﴾[١٨٢] فـ « فرحون » جمع ؛ لأنه مدلول « حزب » الذي هو فرد من الأفراد التي دخلت عليها « كل » ، وليس المراد جميع ما أفادته « كلّ » . وقوله تعالى : ﴿ وهمت كلُّ أُمةٍ برسولهم ﴾[١٨٣] . وقرئ شاذاً : ﴿ برسولها ﴾[١٨٤] الأول

---

(١٧٤) في المخطوطات : لقوله . والصواب ما أثبته .

(١٧٥) تقدم في آخر الورقة ٢ و .

(١٧٦) في المخطوطات : قوله والصواب ما أثبته .

(١٧٧) م : اخوتها المذكورة .

(١٧٨) بعِد يبعَد ، من باب فرح : هلك .

(١٧٩) م د : وردوه . تحريف .

(١٨٠) ك : فرد . تحريف .

(١٨١) ك : بل . تحريف .

(١٨٢) المؤمنون : ٢٣ / ٥٣ ، والروم ٣٠ / ٣٢ . وتقدم الاستشهاد بها .

(١٨٣) غافر ٤٠ / ٥ .

(١٨٤) وهي قراءة عبد الله بن مسعود رضي الله عنه . ينظر البحر المحيط ٧ / ٤٤٩ .

لمعنى أمة . والثاني للفظها . وقد روعي لفظ الامة ومعناها في قوله تعالى : ﴿ مِن أهل الكتاب أُمَّة قائمة يتلون ﴾[185] .

فان قلت : كيف روعي في « أمة » اللفظ ولم يراعَ في « قوم » ونحوه الا ضرورة ؟

قلت : لعلةٍ ؛ لأن « أمة » تصلح للواحد ، فأشبهت « مَن » و « ما » . و « قوم » لا يطلق الا على الجمع .

هذا كله إذا أضيفت « كل » الى نكرة .

---

(١٨٥) آل عمران ٣ / ١١٣ : ﴿ من أهل الكتاب أمة قائمة يتلون آيات الله آناءَ الليل وهم يسجدون ﴾ .

القسم الثاني

أن يضاف لفظاً الى معرفة

فقد كثر اضافته الى ضمير الجمع والخبر عنه مفرد ، كقوله تعالى : ﴿ وكلُّهم آتيه يوم القيامة فرداً ﴾[1] وقوله (ﷺ) حكاية عن الله تعالى : ﴿ يا عبادي كلكم جائع إلا من أطعمته فاستطعموني أُطعمكم[2] ، يا عبادي كلكم عارٍ إلا من كسوتُه فاستكسوني أكسُكم ﴾[3] . وقوله (ﷺ) : (كلكم راعٍ وكلكم مسؤول عن رعيته)[4] وقوله : (كلنا لك عبد)[5] . وقال خبيب رضي الله عنه[6] :

وكلهم يُبــــــدي العـــــداوة[7] جـــــاهـــــداً
عليّ ، لأني في وثــــــاقي بمَضْيَــــــــعِ[8]

---

(١) مريم ١٩ / ٩٥.

(٢) أطعمكم : ساقط من م . (٣) صحيح مسلم ٤ / ١٩٩٤ .

(٤) هذا اللفظ في صحيح البخاري ٧ / ٤١ . وينظر ٣ / ١٥٧ و١٩٦ .

(٥) في صحيح مسلم ٢ / ٤٧ : (عن أبي سعيد الخدري قال : كان رسول الله (ﷺ) اذا رفع رأسه من الركوع قال : ربنا لك الحمد ملءُ السماوات والارض وملءُ ما شئت من شيء بعدُ . أهلَ الثناء والمجد ... أحقُّ ما قال العبد ، وكلُّنا لك عبد ، اللهم لا مانعَ لما أعطيت ، ولا معطي لما منعت ، ولا ينفع ذا الجدِّ منك الجَدُّ) .

(٦) من قصيدة قالها خبيب بن عدي الصحابي حين همّ المشركون بقتله . ورواية البيت في سيرة ابن هشام ٣ / ١٨٥ :

وكلهم مُبــــــدي العــــــداوةِ جـــــاهـــــد
عليّ لأني في وثــــــاقٍ بمَضْيَــــــعِ

(٧) العداوة : مكررة في م . تحريف .

(٨) م : مضيع . تحريف . وفي تهذيب اللغة ٣ / ٨٣ (قال اللحياني : ضُعتُ الغنم وضِعتُها أضوعها وأضيعها إذا فرقتها) .

وقال بشر بن المغيرة بن المهلّب بن أبي صفرة[٩] :

وكلهم قـــد نـــال شبعـــاً لبطنـــه
وشبـــع الفتَى لـــؤم[١٠] إذا جـــاع صـــاحبـــه

والى « مَن »[١١] آتي و « ما » . فمن ذلك قوله تعالى : ﴿ إنْ كلُّ مَن في السماوات والأرض إلاّ آتِ الرحمنِ عَبداً ﴾[١٢] إذا جعلنا « مَن » موصولة ، وهو الظاهر ، فان جعلناها نكرة موصوفة كانت من القسم الأول . وقولُ عاصم بن ثابت بن أبي الأقلح[١٣] :

وكـــلُّ مـــا حَمَّ الإلـــه نـــازل
بـــالمـــرء ، والمـــرءُ إليـــه آئِـــلُ[١٤]

وورد إضافته الى المعرف[١٥] بالألف واللام والخبرُ عنه مفرد أيضاً في قوله[١٦] :

أفـــاطم إني هـــالـــك فتثبتي
ولا تجـــزعي كـــلُّ النســـاء تئيم[١٧]

وقال آخر[١٨] :

---

(٩) ديوان الحماسة (بشرح التبريزي) ١ / ٩٢ ، وخزانة الأدب ١ / ١٧٨ .

(١٠) ك : لوما . تحريف .

(١١) م : دال ومن . د : والى ومن . تحريف . وهذه معطوفة على قوله في اول القسم (فقد كثر إضافته الى ضمير الجمع ....) .

(١٢) مريم ١٩ / ٩٣ . وسقط من م : والارض .

(١٣) م ك : الأفلج . د : الافلح : تصحيف . والرجز قاله عاصم حين غدَر المشركون به وبأصحابه . ينظر : السيرة النبوية ٣ / ١١٩ .

(١٤) حم الاله : قدر . آئل : صائر .

(١٥) م : المعروف . ك : المعرب تحريف .

(١٦) د ك : في بيت . ولم أقف على القائل .

(١٧) د : يتيم . تحريف .

(١٨) هو نفيل بن حبيب من قصيدة له في سيرة ابن هشام ١ / ٥٥ . وينظر : خزانة الأدب ١ / ٥٥ .

وكـــــلُّ القـــــوم يســـــأل عن نفيـــــلٍ
كـــــأنّ عليّ للحبشـــــان دَيْنـــــا[١٩]

والافراد في هذه المواضع [٤ ظ] كلها ، قال ابن مالك : إنه حمل على اللفظ.

وجوّز هو وغيره أن يحمل على المعنى فيجمع ، وجعلوا منه قولك : (أنتم كلكم بينكم درهم) على أنّ « كلكم » مبتدأ ، يجوز « بينه » على اللفظ[٢٠] و « بينكم » على المعنى . وإن جعل « كلكم » توكيداً جوّز بعضهم ايضاً أن[٢١] تقول : « بينه » والمشهور « بينكم » . قال الشيخ أبو حيّان أبقاه الله[٢٢] : (ولا يكاد يوجد في لسان العرب « كلهم يقومون » ولا « كلُّهن قائمات » . وإن كان موجوداً في تمثيل كثير من النحاة) .

قلت : وقد طلبته فلم أجده في شيء من مواقع « كل » المضافة الى المعرفة . وأما قوله تعالى : ﴿ لقد أحصاهم ﴾[٢٣] بعد قوله : ﴿ إنْ كل مَن في السماوات والأرض ﴾ فهي جملة اخرى . وقد قدّمنا أنّ الجملتين يجوز فيهما مثلُ ذلك في النكرة فكيف المعرفة ؟ وكذلك قول الشاعر ، وهو حُريث بن عنّاب بن مطر النبهاني[٢٤] :

لكـــــل بني عمـــــرو بن عـــــوفٍ ربـــــاعة
وخيـــــرُهم فَي الخيـــــر والشـــــرِّ يُحتُـــــر[٢٥]

---

(١٩) الحبشان : سكان الحبشة .

(٢٠) زيد بعدها في ك : بينهم . تحريف .

(٢١) ان : ليست في د .

(٢٢) ك : رحمه الله . وينظر : ارتشاف الضرب ٢ / ٥١٦ مع اختلاف في ألفاظ.

(٢٣) مريم ١٩ / ٩٣ - ٩٤ ﴿ إنْ كلُّ مَن في السماوات والارض إلا آتي الرحمن عبداً * لقد أحصاهم وعدّهم عدًا ﴾ .

(٢٤) في المخطوطات : الشهابي . تحريف . والتصويب من ديوان الحماسة (بشرح المرزوقي) ٢ / ٨٧ . والأعلام ، للزركلي ٢ / ١٧٤ . والشاهد ضمن مقطوعة في ديوان الحماسة (بشرح المرزوقي) ١ / ٢٥٥ .

(٢٥) م : يخفر . د : عقر . تصحيف . والرباعة : استقامة الأمر وحسن الشان . والمعنى : لكل واحد من بني عمرو أمر مستقيم وتدبير مرضي ، وأفضلهم في الخير والشر ، والسراء والضراء يحتر بن عتود .

وهذا مما يبين أن بيت عنترة[٢٦] لا ينقض القاعدة التي قالها النحاة ، ولكن الفرق بين الموضعين أنّ ضمير الجمع هناك في الجملة الثانية لا يعود على « كل » ولا على ما أُضيف اليه لإفراده . وإنما يعود على الجمع المستفاد من الكلام . وهنا يعود على المضاف اليه ، لأنه جمع .

وإطلاق النحاة يقتضي ان يقول : كلّ الرجال قائمون ، و : كلُّ الرجل قائمون . وهو في الثاني بعيد جداً . وقد قال ابن السراج : « كل » لا يقع على الواحد[٢٧] في معنى الجمع إلا وذلك الواحد نكرة . وهذا يقتضي امتناع إضافة « كل » الى المفرد المعرف بالألف واللام التي يراد بها العموم .

واعلم أنّا قد قررنا في « كل » المضافة الى نكرة أنّ معنى العموم : كلُّ فرد لا المجموع ، ولذلك كانت مراعاة المعنى تقتضي الإفراد إذا كان المضاف اليه مفرداً ويتطابق[٢٨] اللفظ والمعنى حينئذ . وانما[٢٩] يختلفان حيث يكون مثنىً أو مجموعاً ، فتجب مراعاة المعنى دون اللفظ مع كون المعنى : كل فرد من مراتب المثنّى أو المجموع لا مجموعهما ، وأن الحكم على الأفراد . وقد يكون مع ذلك الحكمُ على المجموع لازماً له ، وقد لا يكون ، وذلك يفهم من معنى الكلام لا من لفظ « كل » ، و « كل » لا دلالة لها الا على كل فرد .

أما المضافة الى معرفة فهل نقول إنها كذلك أو إنها تدل على المجموع ؟

كلام أكثر الاصوليين يقتضي الأول ، ويوافقه ما حكيناه[٣٠] عن المبرد وابن السراج في قولك (العشرة كلها) أنّ المراد الأجزاءُ لا[٣١] المجزّأ . لكنّ هذا يقتضي أنّ اعتبار المعنى لا ينافي الإفراد ؛ لأن المعنى في (كلكم راعٍ) كلٌّ[٣٢] منكم راعٍ فيكون الإفراد باعتبار اللفظ والمعنى جميعاً . وابن مالك قال في المعرفة : إنه يجوز اعتبار اللفظ فيفرد واعتبار المعنى فيجمع[٣٣] . فاقتضى[٣٤] كلامه أنّ مدلولها في

---

(٢٦) تقدم في آخر الورقة ٢ و .

(٢٧) م ك : لا يقع الا على واحد . تحريف .

(٢٨) م د : او يتطابق .

(٢٩) د : وكذا .

(٣٠) ك : ما كتبناه . وينظر الورقة ٢ و .

(٣١) ك : الا . تحريف .

(٣٢) ك : وكل . تحريف .

(٣٣) تسهيل الفوائد ص ١٥٨ .

(٣٤) ك : باقتضى تحريف .

المعرفة المجموع . وكذا كلام بعض الاصوليين .

وقال السهيلي[٣٥] في (كلكم راعٍ) إنه حمل على المعنى ، إذ المعنى[٣٦] : كلُّ واحد منكم راعٍ[٣٧] . قال : وكذلك « كلا »[٣٨] إنما معناه : كل واحد منهما . وأنشد قبل ذلك[٣٩] :

كِــــلا يــــومَي أُمــــامــــةَ يــــومُ صــــدٌ ....[٤٠]

والذي يظهر أنه متى أُضيفت « كل » الى نكرة كانت نصاً في كل [٥ و] فرد مما دلت عليه تلك النكرة مفرداً كان أو تثنية او جمعاً ، وتكون لاستغراق الجزئيات ، بمعنى أنّ الحكم ثابت لكل جزئيّ من جزئيات النكرة .

وتارة يلزم من ذلك ثبوته للمجموع ، وتارة لا يلزم . فالأول[٤١] كقولنا : كل مشرك يقتل . والثاني كقولنا : كل رجل يشبعه رغيف . وكلا الامرين ليس من لفظ « كل » ولا يحتمل مجموع ذلك لفظَ « كل »[٤٢] .

وإذا أُضيفت الى معرفة فان كان[٤٣] مفرداً كانت لاستغراق اجزائه ، ويلزم منه المجموع ، ولذلك يصدق قولنا : (كلُّ رمّان مأكول) ولا يصدق (كل الرمان مأكول) لدخول قشره وبعبارة اخرى[٤٤] يصدق (كل رجل مضروب) إذا ضربت كل واحدٍ ضرباً ما ، ولا يصدق (كل الرجل مضروب) إلا إذا ضربت جميع أجزائه .

لكن هل نقول هنا إنها على بابها ويكون كأنه قال : (كل جزء من الرجل) فليس المجموع مدلول « كل » او نقول : إنها هنا استعملت في المجموع ؟

---

(٣٥) أبو القاسم عبد الرحمن بن عبد الله الأندلسي (ت ٥٨١ هـ) . له (الروض الأُنف في شرح السيرة النبوية) و (نتائج الفكر) في النحو ، وغيرهما . ينظر : بغية الوعاة ١ / ٨١ .

(٣٦) ك : والمعنى .

(٣٧) نتائج الفكر ، للسهيلي . الورقة ٦١ و (مخطوط) .

(٣٨) في المخطوطات : كل . تحريف .

(٣٩) نتائج الفكر (الورقة ٦٠ و) والشاهد لجرير في ديوانه ٢ / ٧٧٨ برواية : يوم صدق .

(٤٠) تتمة البيت : وإن لم نأتها إلا لماما .

(٤١) ك : و الاول . تحريف . واللفظ محذوف من م .

(٤٢) سقط من ك : ولا يحتمل مجموع ذلك لفظ كل .

(٤٣) ك : كانت . تحريف .

(٤٤) بعدها في ك : برجل . تحريف .

فيه نظر. والأقرب الأول حتى يكون معناها واحداً، وتكون إضافتها الى ما بعدها بمعنى « مِن ». ومتى جعلناها للمجموع لزم الاشتراك وأشكلت الاضافة، فانها تبقى من باب إضافة الشيء الى نفسه.

وإن كانت المعرفة المضاف اليها جمعاً احتمل أن يراد المجموع، كما في قوله: (كلكم بينكم درهم) وأن يراد كلُّ فرد، كما في قوله[٤٥]: (كلكم راع)، ولذلك فصّله بعد ذلك فقال: (السلطان[٤٦] راعٍ .... والرجل راع .... والمرأة راعية ....)، والاحتمال الثاني أكثر، فيحمل[٤٧] عليه عند الامكان، ولا يعدل الى الاول إلا بقرينة.

على أنّ (كلكم بينكم درهم) من تصرف النحاة، وليس من كلام العرب، ومن أمثلة بعض الأصوليين: (كلُّ أعضاء البدن حيوان)، والمراد بـ « كل » في الموضعين المجموع. ويحتاج ذلك الى سماع من العرب، ولكنّ كلام النحويين منطبق عليه. وذكروا ايضاً « كلا » معها[٤٨].

قال[٤٩] ابن السراج في (الأصول): (تقول: إنّ خيرَهم كلَّهم زيد، وإنّ لي قبلكم كلِّكم خمسين درهماً، وإنّ خيرهما كليهما[٥٠] أخوك. لا تكون « كليهما » من نعت « خير » لأن « خيراً » واحد. وتقول[٥١]: جاءني خيرُهما كليهما راكباً، وإنّ خيرَهما كليهما[٥٢] نفسه زيد، فيكون « نفسه » من نعت « خير ») انتهى ...

ففي هذه المواضع[٥٣] كلها المراد بـ « كل » و « كلتا »[٥٤] الجمع لا كل فرد.

واعلم أنك إذا أثبت حكماً لجزء أو جزئي ثم أخذت جملة من تلك الأجزاء او الجزئيات لا يلزم أن يثبت لها ذلك الحكم، بل قد يثبت وقد لا يثبت بحسب ما يدل

---

(٤٥) سقط من ك: كما في قوله.

(٤٦) في صحيح البخاري ٧ / ٤١ : الامير.

(٤٧) م: فيحتمل. تحريف.

(٤٨) وذكروا ايضاً كلا معها: ليس في م د. وفي ك: « كل » بدلًا من « كلا » والصواب ما أثبته.

(٤٩) م د: وقال.

(٥٠) ك: خيركما كليكما.

(٥١) في المخطوطات: تقول، من غير واو. وزدت الواو من « الاصول » لابن السراج ٢ / ٣٣.

(٥٢) سقط من ك: راكباً وان خيرهما كليهما.

(٥٣) المواضع: ساقط من م د.

(٥٤) كذا في المخطوطات، والتمثيل المتقدم هو بـ « كلا » لا « كلتا ».

عليه الدليل .

وإذا دخلت « كل » على ما فيه الالف واللام وأريد الحكم على كل فرد فهل نقول إنّ الألف واللام هنا تفيد العموم و « كل » تأكيد لها ، أو إنها[٥٥] هنا لبيان الحقيقة حتى تكون « كل »[٥٦] تأسيساً[٥٧] ؟

يحتمل أن يقال بهذا وبهذا . وقد يقال إنّ[٥٨] الالف واللام تفيد العموم في مراتب ما دخلت عليه ، و « كل » تفيد العموم في أجزاء كل المراتب . فاذا قلت : (كل الرجال) أفادت الالف واللام استغراق كلِّ مرتبة من مراتب جمع الرجال ، وأفادت « كل » استغراق الآحاد ، كما قيل في أجزاء العشرة[٥٩] . فيصير لكل منهما معنى ، وهو أولى من التأكيد . ومن هنا يظهر أنها لا تدخل على المفرد المعرف[٦٠] . بالالف واللام إذا أُريد بكل منهما العموم . ومن هنا كثر دخولها على الضمير[٦١] ، وقلّ دخولها على ما فيه ، الالف واللام لقلة الفائدة فيه او التزام التأكيد[٦٢] . والمضمر سالم من ذلك ، لأن مدلوله الجمع ، فاذا دخلت « كل » عليه ، أفادت كلَّ فرد منه كما تقدم في العشرة .

وقول من قال : (إنّ دلالة المضمرات كلية) ليس على إطلاقه ، بل بحسب ما تعود عليه ، إن عادت على عام كانت عامة في كل فرد ، وإن عادت على جمع كانت كذلك .

وقد نجد في كلام الاصوليين : (الكلّ العددي) و (الكلّ المجموعي) . فسمّوا المجموع « كلّا » وهو يخالف ما ذكرناه عن المبرد وابن السراج . فان كان للاصوليين مستند من اللغة وإلا فذلك اصطلاح منهم في تسميتهم المجموع « كلا » . وسبب المجاز فيه بيِّن ، وهو أنه مجتمع كل الأجزاء .

وزاد ابن الساعاتي الحنفي[٦٣] في كتابه الاصولي فجعل « كلّ رجل » كلّا

---

(٥٥) م د : وانها . تحريف .

(٥٦) كل : ساقطة من م ك .

(٥٧) التأسيس هو إنشاء معنى لم يكن حاصلًا قبل ، والتأكيد هو إفادة ما قد حصل .

(٥٨) م د : بان . (٥٩) ينظر آخر الورقة ٤ ظ .

(٦٠) ك : المعرب . تحريف . (٦١) ك : المضمر .

(٦٢) سقط من ك صفحة تبدأ من بعد . كلمة (التأكيد) وهي في السطر الاخير من الورقة ٥ و .

(٦٣) أحمد بن علي بن تغلب (ت ٦٩٤ هـ) فقيه ، له (مجمع البحرين وملتقى النيرين) في الفقه . ينظر : الأعلام ١ / ١٧٥ .

عددياً ، و « كل الرجال » كلا مجموعياً .

فاما قوله في العددي فصحيح . وأما قوله في المجموعي فمخالف لما قلناه من أنّ « كلا » إذا أُضيفت الى معرفة جمعٍ كانت ظاهرة في كل فرد . وقد استدللنا له بالحديث المتقدم(٦٤) . فلعل مراد ابن السّاعاتي إذا أُريد بها المجموع ، بخلاف « كل رجل » فانه لا يمكن إرادة المجموع بها على ما قررناه ، او يريد اذا أُضيف الى معرفة مفردة . ويأتي فيه ما قدمناه .

وقد بقي مما ينظر فيه من هذا القسم قول ميمون بن قيس الأعشى(٦٥) :

فكلُّنـــا مغـــرم يهـــذي بصـــاحبـــه
نـــاءٍ ودانٍ ومحبـــول ومحتبِـــلُ(٦٦)

فقوله « مغرم » جاء على ما قلناه مفرداً . وقوله : ناءٍ ودانٍ .... الى آخره(٦٧) بدل تفصيل من « مغرم » . وهو يقتضي أن يصح : (كلُّنا قائم وقاعد) على معنى : منا قائم ومنا قاعد . وفيه نظر .

وقد وردت « كل » مضافة الى اسم الاشارة . وقال عمرو بن معدي كرب :

كـــلُّ مـــا ذلـــك مني فخلق
.... (٦٨)

واسم الاشارة كالضمير في انه بحسب ما يعود عليه ، فان كان واحداً فلا وجه إلا إفراد ما يعود عليه ، وإن كان جمعاً فمقتضى ما قدمنا جواز الإفراد والجمع . وما قاله ابن مالك يقتضي جوازهما(٦٩) . وان كان واحداً حيث يراد العموم . وقد تقدم

---

(٦٤) وهو : كلكم راعٍ ....

(٦٥) ديوانه ص ٥٧ .

(٦٦) حَبَل الصيد : أخذه بالحبالة ، فالصيد محبول . واحتبل الرجلُ الصيد : أخذه بالحبالة ، فالصائد محتبِل .

(٦٧) في المخطوطات : الخ . اختصار (الى اخره) .

(٦٨) البيت بتمامه في ديوان عمرو ص ١٠٢ :

كـــلُّ مـــا ذلـــك مني خلق
وبكـــلِّ أنـــا في الحـــرب جـــديـــر

(٦٩) في تسهيل الفوائد ص ٤٠ : (وقد يشار بما للواحد الى الاثنين والى الجمع) .

الكلام عليه[٧٠] .

فصل

وأما قوله (ﷺ) : (كلُّ ذلك لم يكن)[٧١] فـ « ذلك » إشارة الى المذكور ، وهو قول ذي[٧٢] اليدين : (أقصُرتِ الصلاة أم نسيت ؟) فالمذكور : القَصر والنسيان ، وعاد اسم الاشارة المفردُ عليه بتأويلٍ ، كتوله تعالى : ﴿ عَوانٌ بين ذلك ﴾[٧٣] .

ثم إنه يفيد نفي كلِّ واحد ، لأنّ دلالة العموم إذا أُضيفت « كل » الى مفردٍ نكرةٍ أو معرفةٍ نصٌّ في كل واحد لما سبق . وها هنا التقدير : كلُّ المذكور لم يكن ، وهو مفرد ، فلذلك لا يحتمل نفي المجموع فقط . ولو كان موضعه[٧٤] جمع معرّف لاحتمل نفي كلِّ واحد ، ونفي[٧٥] المجموع ، وإن كان الأظهر نفي كلِّ واحد لما سبق .

ونظير ذلك فيما يفيد نفيَ كلِّ واحد نصا قول الشاعر أبي النجم[٧٦] :

قـــــد أصبحت أُمُّ الخيـــــار تـــــدعى
عليَّ ذنبـــــاً كلُّـــه لم أصنـــــعِ

وإن كان حذفُ الضمير من « أصنع » ضرورةً عند سيبويه[٧٧] . وغيره قال : انه ليس بضرورة ، كقراءة ابن عامر : ﴿ وكلٌّ وعد الله ﴾[٧٨] . وذلك مقرر في علم

---

(٧٠) ينظر الورقة ٤ و .

(٧١) الحديث اورده البلاغيون بهذا اللفظ ، مثل الجرجاني في دلائل الاعجاز ص ٢٧٨ ، والقزويني في الايضاح ١ / ٦٦ . والذي في صحيح البخاري ١ / ١٣٠ (لم أنسَ ولم تُقصَر) . وينظر ايضاً صحيح البخاري ١ / ١٨٣ .

(٧٢) م ك : ذو .

(٧٣) سورة البقرة ٢ / ٦٨ . وتقدم الاستشهاد بالآية في القسم الاول .

(٧٤) م ك : موضوعه . تحريف . والتقدير : في موضعه .

(٧٥) م ك : نفي . من غير واو . تحريف .

(٧٦) أبي النجم : ليس في م ك . والرجز من شواهد النحو والبلاغة ، وهو مروي برفع « كل » وبنصبها . ينظر : كتاب سيبويه ١ / ٨٥ ، ودلائل الاعجاز ص ٢٧٤ ، والايضاح ١ / ٦٧ ، ومغني اللبيب ١ / ٢٢٠ و ٢ / ٥٥٢ و ٦٧٦ و ٧٠٤ .

(٧٧) الكتاب ١ / ٨٥ .

(٧٨) الآية وردت في سورة النساء ٤ / ٩٥ والحديد ٥٧ / ١٠ . وقرأها السبعة في النساء « وكلًّا » بالنصب . وقرأها ابن عامر في الحديد « وكلٌّ » برفع اللام . والباقون من السبعة بنصبها . ينظر : التيسير في القراءات السبع ص ٩٧ و ٢٠٨ .

النحو .

والمقصود هنا أنّ مدلولَ الحديث والبيت نفيُ كُلِّ الأفراد ، ويعبر عن هذا بعموم السلب . اي : السلب عام لكل الأفراد ، وسببه ما قلناه : إنه حُكم بالسلب على كل فرد .

وقد قيل[٧٩] : (إن سببه في الحديث أنّ السؤال بـ « أم »[٨٠] عن أحد الأمرين لطلب التعيين بعد ثبوت أحدهما على الإبهام عند السائل[٨١] فجوابه إما[٨٢] بالتعيين[٨٣] أو بنفي كلٍّ منهما . وبأنّ ذا اليدين قال : كان بعض ذلك[٨٤] والموجبة الجزئية نقيض السالبة الكلية . وفي البيت[٨٥] أنّ الشاعرَ فصيح ، فعدوله[٨٦] [٥ ظ] عن النصب في « كلّ » الى الرفع مع عدم الضرورة ليس[٨٧] الا لذلك)

وما ذكره هذا القائل في الحديث والبيت يقتضي أنّ العموم مستفاد من القرينة لا من اللفظ ، وهو خلاف ما تقرر من مدلول « كل » .

وقيل : لأنه لو لم يكن قولنا (كل إنسان لم يقم) لعموم السلب لكانت « كل »[٨٨] تأكيداً لاستفادة السلب عن البعض قبل دخولها من قولنا (إنسان لم يقم) . والتأسيس اولى من التأكيد .

وهذا على تسليم هذا التركيبَ ليس نظير الحديث ولا البيت[٨٩] إذ هو نكرة ، والحديث معناه ما ذكره وهو عام ، ودخول « كل » هنا كدخولها على سائر المعارف ، وقد تقدم الكلام على ذلك .

وقولنا : (كل إنسان لم يقم) عام ايضاً[٩٠] بالطريق المتقدم في النكرة .

---

(٧٩) القول الاتي للخطيب القزويني في الايضاح ص ٦٧ - ٦٨ مع قليل من التصرف .

(٨٠) بام : زيادة من الايضاح ص ٦٧ ليست في المخطوطات .

(٨١) في الايضاح : بعد ثبوت احدهما عند المتكلم على الابهام .

(٨٢) اما : زيادة من الايضاح .

(٨٣) من « بعد » الى « بالتعيين » ساقط من د .

(٨٤) في الايضاح : بعض ذلك قد كان .

(٨٥) نهاية النقص من نسخة ك .

(٨٦) ك : بعد و له . تحريف .

(٨٧) م ك : فليس . تحريف .

(٨٨) ك : لكل . تحريف .

(٨٩) ك : نظير البيت ولا الحديث .

(٩٠) ايضاً : ليس في م د .

والطريق[٩١] الذي سلكه هذا القائل يقتضي أنّ التاكيد محتمل ؛ وأنه إنما قال بذلك لرجحان التأسيس عليه ، وليس كذلك ، ولا معنى للتاكيد هنا . ولو قيل بعدم العموم هنا لكان معناه ان مجموع الرجال لم يقم إن تخيَل متخيِّل أن « كلًّا » يفيد المجموع . وعدم قيام المجموع اعم من قيام بعضهم . وعدم قيام أحد منهم .

وقول هذا القائل (انسان[٩٢] لم يقم) إنما يقتضي سلب القيام عن بعض ، وإن لزم منه[٩٣] عدمُ قيام المجموع . فالمعنيان متغايران ، وإن لزم أحدهما الاخر . والتأكيد ان يتفق المعنيان .

وأما من منع التاكيد بسبب أن الاسناد في إحدى القضيتين الى « إنسان » وفي الاخرى الى « كل » فليس بجيد ، لأنه إنما يعني بالتأكيد هنا عدم إفادة فائدة جديدة . وهو حاصل .

* * *

وأما إذا تقدم النفي[٩٤] على « كلّ » كقول الشاعر :

وليس كــــــلُّ النـــــوى تلقي المســـــاكين[٩٥]

....

وقول ابن الطَّثْرية[٩٦] :

فمــــا كـــلَّ يـــوم لي بـــأرضـــك حـــاجـــة
ولا كـــــلَّ يـــــوم لي إليـــــكِ رســـــول

وقول أبي الطيب المتنبي[٩٧] :

---

(٩١) ك : الطريق . من غير واو .

(٩٢) د : بانسان . تحريف .

(٩٣) د : لزم الحد منه . تحريف .

(٩٤) ك : الشيء . تحريف .

(٩٥) صدره : فأصبحوا والنوَى عالي معرَّ سِهم . البيت لحُميد الأرقط يصف أضيافاً جياعاً نزلوا به . المعرَّس : المنزل الذي ينزله المسافر آخر الليل . يقول : أكلوا كثيراً من التمر وألقوا كثيراً من النوى ، ولكنهم لجوعتهم لم يلقوا إلا بعضه . ويروى البيت بنصب « كل » ورفعه . ينظر : الكتاب ١ / ٣٦ و ٧٣ . شرح ابن عقيل على الألفية ١ / ٢٨٤ .

(٩٦) ك ابن الطبرية . د : ابي الطبرية . تحريف . ينظر : ديوان الحماسة (بشرح التبريزي) ٢ / ١٢٧ .

(٩٧) ديوانه (بشرح البرقوقي) ٣ / ٣٦٦ ، ودلائل الاعجاز ص ١٨٧ . ومغني اللبيب ١ / ٢٢٠ .

مـــا كـــلُّ مـــا يتمنى المـــرءُ يـــدركـــه
تجـــري الـــريـــاح بمـــا لا تشتهي السفن[98]

وقول الاخر:

مـــا كـــلّ رأي الفتى يـــدعـــو الى الـــرشـــد
.... [99]

وقولنا: (ما جاء كلُّ[100] القوم) و (ما جاء القوم كلُّهم) و (لم آخذ كلّ الدراهم) و (ليس كلُّ بيع حلالًا) فانَّه لا يفيد العموم[101]، وهو المسمَّى بسلب العموم. واختلف في سببه[102]، فقيل: سببه أنّ النفي متوجِّه الى الشمول دون أصل الفعل، وفيما سبق متوجه[103] الى أصل الفعل[104]. وهذا غير صحيح. وقيل: سببه أنّ قولنا (لم يقم إنسان) نفي للقيام[105] عن جملة الأفراد، أعني كلّ واحد منها، لأنّ النكرة في سياق النفي للعموم، فاذا قلت: (لم يقم كلّ إنسان) وأردت هذا المعنى ايضاً كان دخول « كل » تأكيداً، والتأسيس أولى من التأكيد.

وقد يجاب عنه[106] بأن المحكوم بعدم قيامه في (لم يقم إنسان) مطلق الانسان[107]. ويلزم منه انتفاءُ قيام كل فرد، وهو معنى قولنا (النكرة في سياق[108] النفي للعموم). والمحكوم بعدم[109] قيامه في (لم يقم كل إنسان) إذا كان كلّ فرد

---

(٩٨) الشطر الثاني ساقط من ك.

(٩٩) تمامه (اذا بدا لك رأي مشكل فقفِ) والبيت لأبي العتاهية. ديوانه ص ٢٧٦، ودلائل الاعجاز ص ١٨٧، ومغني اللبيب ١ / ٢٢٠.

(١٠٠) كل: ساقط من د.

(١٠١) جواب (وأما إذا تقدم ...) في أول الفقرة.

(١٠٢) د: سلبه. تحريف.

(١٠٣) من (الى) الى (متوجه) ساقط من د.

(١٠٤) الايضاح، للقزويني ص ٦٦.

(١٠٥) ك: القيام.

(١٠٦) عنه: ساقط من م د.

(١٠٧) د: بالانسان. تحريف.

(١٠٨) سياق: زيادة يقتضيها السياق.

(١٠٩) د: بعد.

غيرُ المطلق . فتغايرا ، ولم يفد أحدهما بالوضع معنى الآخر ، وإن استلزمه ، فلا يكون تأكيداً كما مرَّ في التقديم .

وأيضاً فانه منتقض[110] بقولنا : (ما إنسان إلا قائم) فانه عام في كلِّ إنسان . ثم نقول : (ما كل إنسان إلا قائم) فيبقى هذا العموم [٦ و] بحاله كما استقروه في (فصل انتقاض النفي بـ« إلا ») .

ولكني أوافقهم وأقول فيها : إذا[111] لم ينتقض النفي بـ « إلا » وما في معناها فانّ[112] الأمر كما قالوه من جهة عدم العموم ، وأنه إنما يفيد سلب العموم لا عموم السلب ، ولكن[113] بغير الطريقين اللذين حكيناهما ، بل بطريق آخر يتوقف على تقديم مقدمة ، وهي أنّ قولنا (زيد قائم) حكم على زيد بالقيام ، ويسمَّى موجَبَة محصلة ، وقولنا : (زيد غير قائم) أو[114] : (هو ليس بقائم) حكم عليه بعدم القيام وتسمّى موجبة معدولة . ويشترط في هذين القسمين وجود موضوعهما[115] .

وقولنا : (ليس زيد بقائم) سالبة محصلة ، وليس معناها الحكم على (زيد) بعدم القيام ، وإلا لساوت الموجبة المعدولة ، ولكن معناها سلبُ ما حكمت به في الموجبة المحصِّلة ، وكذلك يصدق[116] مع وجود الموضوع وعدمه .

والسالبة[117] المحصلة نقيض[118] الموجبة المحصلة ، وأعم من الموجبة المعدولة ، ومدلول السالبة المحصلة نقيض مدلول الموجبة المحصلة .

إذا عرف هذا رجعنا[119] الى غرضنا فقلنا : (لم يقم كل إنسان) سالبة محصلة معناها نقيض لمعنى[120] الموجبة المحصلة ، وهي (قام كل إنسان) .

---

(١١٠) د : ينتقض .

(١١١) م د : (واذا) بدلًا من (واقول فيها اذا) تحريف .

(١١٢) ك : ان . وضرب عليها الناسخ في (م) وكتب في الحاشية (كان صح) .

(١١٣) م د : لكن ، من غير واو .

(١١٤) ك : و . من غير همزة .

(١١٥) م د : موضوعها . تحريف .

(١١٦) د : ولذلك تصدق .

(١١٧) د : فالسالبة .

(١١٨) ك تقتضي . وكذا في المواضع الاتية التي سيتكرر فيها لفظ (نقيض) .

(١١٩) د : جئنا .

(١٢٠) د : بمعنى .

وقولنا : (قام كل إنسان) معناه الحكم على كل فرد بالقيام ، فيكون المحكومُ به في[١٢١] السالبة المحصَّلة نقيضَ قيام كل فرد ، ونقيض الكليّ[١٢٢] جزئي ، فيكون مدلوله سلب القيام عن بعضهم ، لأنه النقيض . ولهذا يقول المنطقيون : (ليس كل إنسان بقائم) سالبة جزئية ، فوافقوا العرب في هذا ، والمأخذ مختلف لما سنشير[١٢٣] إليه قريباً .

وقولنا : (كل إنسان لم يقم) موجبة معدولة معناها الحكم بعدم القيام على كل إنسان . وقد تقرر أن مدلول (كل إنسان) كل فرد ، فيكون معناها الحكم بعدم القيام على كل فرد ، ولا يعارض[١٢٤] هذا قول المنطقيين (كلّ إنسان ليس بقائم ، سالبة جزئية) ؛ لأن المنطقيين إنما قالوا ذلك لاعتقادهم من « كلّ » المجموع ، ونحن قد بينا أنّ مدلولها عند العرب الأفراد ، فالحكم بالنفي على كل الأفراد ، فهذا هو السرُّ في الفرق بين (كل ذلك لم يكن)[١٢٥] و (لم يكن كل ذلك) ، واستقام معه كلام اللغويين والنحويين ، وكلام المنطقيين ، وظهر أنّ العرب أدركت بعقولها السليمة وطباعها الصحيحة ما تعب فيه اليونان دهرهم ، بل زادوا عليهم في تحرير دلالة « كل » ، والحمد لله الذي وفقنا لفهم ذلك .

ولا يتوهم أنّ « كلا » إذا تأخرت عن النفي كان معناها المجموع ، وأنه تغيّر معناها ، بل معناها على حاله من الدلالة على كل فرد دون المجموع ، ولكن الكلية ، وإن دلّت على كل فرد ، إنما تناقضها الجزئية .

وليعلم ايضاً أنك إذا قلت : (انتفى كلُّ رجل) أو (كلُّ رجل منتفٍ) أو (نفيت كلَّ رجل) فعموم النفي حاصل ، والنفي لكل واحد ، لأنه متوجِّه على معنى « كل » وهو كل واحد[١٢٦] لا على الاستغراق ، والاستغراق [الذي أفادته « كل » هو شمول المحكوم لما أُضيفت « كل » إليه .

فاذا قلت : (كل رجل قائم) فالقيام مستغرق لكل واحد من الرجال ، فالمحكوم به مستغرِق ، بكسر الراء ، ومدلول (كل واحد) مستغرَق ، بفتح الراء ، والمحكوم به

---

(١٢١) في : ليس في م د .

(١٢٢) ك : الكل . تحريف .

(١٢٣) ك : نشير . تحريف .

(١٢٤) م : يعارضه ك د : تعارض . والصواب ما أثبته .

(١٢٥) يشير الى حديث ذي اليدين الذي تقدم ذكره .

(١٢٦) ك : أحد . تحريف .

على « كل » مستغرق سواء كان إثباتاً أم نفياً ، كما قلناه في الايجاب المعدول . فمن هنا كان (كل ذلك لم يكن) للعموم ؛ لأن معناه نفي كل ذلك . فالنفي [٦ ظ] محكوم به على « كل » فيعم جميع مدلولها .

وكذلك (كلُّه لم أصنع)(١٢٧) لأنه حكم على كل فرد بعدم صنعه . والضمير في « صنعه » للفرد لا لمعنى العموم ، ولا للاستغراق ، والمسند لمدلول « كل » نفي الصنع ، فيكون نفي الصنع لكل فرد لا لبعضه .

وفي قوله : (لم أصنع كله) النفي دخل على الاثبات الذي هو (أصنع كله) و « أصنع » هو المسند ، و « كله » وإن كان مفعولًا فهو في المعنى المسند اليه ، فقبل دخول النفي دلت على شمول الصنع ، فجاء النفي لسلب الشمول والاستغراق](١٢٨) الذي(١٢٩) اقتضته « كل » وزوال الاستغراق المحكوم به ، وهو « الصنع) المحكوم عليه ، وهو « كل » .

فالنفي في الحقيقة للاستغراق ، وكأنك قلت : استغراق(١٣٠) كل فرد لم يوجد ، ولو قلت هكذا لم يلزم نفيه عن كل فرد وإن تقدمت « كل » على النفي في هذا المثال .

ولو(١٣١) قلت : (كلُّه لم أصنعْه) ورفعت « كله » أفاد نفي كل فرد كما لو حذف الضمير . ولو نصب(١٣٢) على الاشتغال فكذلك ، لأنك بنيت الكلام على « كل » وحكمت بالنفي عليها ، ولأنّ معنى « لم أصنعه » في معنى « تركته » . وكذلك تقدر : تركت كلَّه لمْ أصنعه . ولو قال كذلك ، أفاد كلَّ فرد .

ولو نُصب ولم يأتِ بضمير بل سلِّط « أصنع » على ما قبله فقد وقع في كلام البيانيين(١٣٣) أنه لا يفيد العموم(١٣٤) كقوله : لم(١٣٥) أصنع كلَّه . وهو الذي يتبادر الى الذهن ، لأنه إذا كان « كل » معمولًا لـ « أصنع » فالنفي في قوة التقدم ، فلا فرق بين

---

(١٢٧) يشير الى بيت الرجز الذي تقدم الاستشهاد به .

(١٢٨) ما بين المعقوفتين ساقط من م د .

(١٢٩) ك : التي . تحريف .

(١٣٠) ك : لاستغراق . تحريف .

(١٣١) لو : ساقط من ك .

(١٣٢) ك : نصبت .

(١٣٣) د : الشامبين . تحريف .

(١٣٤) دلائل الاعجاز ص ٢٧٤ و ٢٧٧ .

(١٣٥) لم : ساقط من د . وهو مصحح في حاشية م .

أن يتقدم في اللفظ أو يتأخر.

لكن في كتاب سيبويه[١٣٦] لما أنشد البيت[١٣٧] قال: (وهذا ضعيف)[١٣٨] يعني حذف الضمير. قال: (وهو بمنزلته في غير الشعر؛ لأن النصب[١٣٩] لا يكسر الشعر[١٤٠] ولا يُخِلُّ به ترك إضمار الهاء، وكأنه قال: كلُّه غير مصنوع) انتهى.

وهو يقتضي أنه لا فرق بين الرفع والنصب في أنّ المعنى: كله غير مصنوع، وذلك[١٤١] يقتضي أنّ النصب أيضاً يفيد العموم، وأنه لم يصنع شيئاً منه لما تقرر من دلالة العموم.

وقد تأملت ذلك فوجدت قول سيبويه أصحَّ من قول البيانيين، وأنّ المعنى حضره وغاب عنهم، لأنه ابتدأ في اللفظ بـ « كل » ومعناها: كل فرد، فكان عاملها المتأخر في معنى الخبر عنها، لأن السامع إذا سمع المفعول يتشوف الى عامله كما يتشوف سامع المبتدأ الى الخبر، وبه يتم الكلام، فكان (كله لم أصنع) مرفوعاً ومنصوباً سواءاً في المعنى، وإن اختلفا في الاعراب.

ويبعد كلَّ البعد أن يحمل كلام سيبويه على أن (كله لم أصنع) بالرفع والنصب معناه عدم صنع المجموع، فيكون قد صنع بعضه، لأن معنى الحديث على خلافه في قوله: (كل ذلك لم يكن).

وفي حفظيْ من كلام ابن عباس (كلُّ ذلك لا أقول) لما قال له أبو سعيد الخدري في حديث الربا: (سمعتَه من النبي ﷺ[١٤٢] أو وجدته في كتاب الله تعالى؟) فقال: (كلُّ ذلك لا أقول وأنتم أعلم برسول الله ﷺ مني، ولكنْ[١٤٣]

---

(١٣٦) اختصر اللفظ في نسخة م بالحرف (س).

(١٣٧) يعني قول أبي النجم المتقدم (.... علي ذنبا كله لم أصنع).

(١٣٨) في الكتاب ١ / ٨٥: فهذا ضعيف. (١٣٩) ك: البيت. تحريف.

(١٤٠) في الكتاب ١ / ٨٥ لا يكسر البيت. (١٤١) ك: فذلك. تحريف.

(١٤٢) زيد بعدها في ك توهما (وانتم أعلم برسول الله ﷺ).

(١٤٣) م د: ولكني. والوارد في رواية البخاري لفظ « ولكن » ولفظ « ولكنني ».

(١٤٤) في صحيح البخاري ٣ / ٩٧ - ٩٨ أن أبا صالح الزيات (سمع أبا سعيد الخدري رضي الله عنه يقول: الدينار بالدينار، والدرهم بالدرهم. فقلت له: فانّ ابن عباس لا يقوله. فقال أبو سعيد: سألته فقلت: سمعتَه من النبي ﷺ أو وجدتَه في كتاب الله؟ قال: كلُّ ذلك لا أقول، وأنتم أعلم برسول الله ﷺ مني. ولكن أخبرني أسامة أن النبي ﷺ قال: لا رباً إلا في النسيئة).

(١٤٥) ليس في رواية مسلم الشاهد الذي ذكره السبكي. فقد أورده في صحيحه مرتين: احداهما.

أخبرني أسامة .....) وذكر الحديث رواه البخاري[144] ومسلم[145] . ومعناه : لا أقول هذا ولا هذا .

فان كان « كلٌ » بالنصب كما أحفظه فهو نص في ردٍّ ما قاله البيانيون من عدم إفادة العموم عند تقدمها منصوبة ، ويبعد عند[146] سيبويه أن تكون مرفوعة ؛ لأنه لا يجيز[147] ذلك إلا على ضعف ، لكن مقتضى مذهبه أيضاً أنّ معمول الفعل المنفي بـ « لا » لا يتقدم عليها[148] .

والأصح جواز تقدمه إذا لم يكن في جواب قسم .

فان ثبتت[149] الرواية بالنصب فيدل [٧ و] على أنّ المعتبر تقدم « كل » في اللفظ سواء كانت مبتدأة كما في قوله (كلّ ذلك لم يكن) أم مفعولة كما هنا ، والمعنى فيه ما [150] أشرنا اليه ، ولأن المأخذ المتقدم من بناء ذلك على ما تقرر في المنطق من القضايا ، وهو أمر يرجع الى المعنى لا الى صناعة الاعراب .

واعلم أنك أبداً تحكم في الموجبة المحصلة والمعدولة بالمحمول على كل أفراد الموضوع عدماً كان المحمول أم ثبوتاً .. ومن هنا إذا تأخر النفي عن « كل » حكم به على كل أفرادها ؛ وحصل عموم السلب من ضرورة استغراق المحمول ، وهو السلب لكل أفراد الموضوع . فانّا بيّنا أن معنى استغراق « كل » راجع الى المحمول ، أي هو مستغرق لأفرادها[151] شامل لها .

وفي السالبة المحصلة الحكمُ بسلب المحمول الذي كان ثابتاً للموضوع قبل

في ٣ / ١٢١٧ بلفظ (.... فقلت : أرأيت هذا الذي تقول ، أشيء سمعتَه من رسول الله ﷺ أو وجدته في كتاب الله عزّ وجلّ ؟ فقال : لم أسمعه من رسول الله ﷺ ولم أجده في كتاب الله . ولكن حدثني أسامة بن زيد ....) والثانية في ٣ / ١٢١٨ بلفظ (فقال له : أرأيت قولك في الصرف أشيئاً سمعته من رسول الله ﷺ أم شيئاً وجدته في كتاب الله عز وجل ؟ فقال ابن عباس : كَلّا لا أقول . أمّا رسول الله ﷺ فأنتم أعلم به . وأما كتاب الله فلا أعلمه ، ولكن حدثني أسامة بن زيد ....) ولعل السبكي يرى أنّ ضبط (كَلّا) في الرواية الثانية هو بضم الكاف وتشديد اللام منونة .

(١٤٦) عند : ساقط من ك .

(١٤٧) ك : لا يختر . تصحيف .

(١٤٨) لم أقف على هذا الرأي في كتاب سيبويه .

(١٤٩) د : يكتب . تحريف .

(١٥٠) د : بما . تحريف .

(١٥١) م : لافراد . تحريف .

دخول السلب ، والمحمول كان مستغرقاً ، فينتفي بوصف الاستغراق ، وهو بوصف الاستغراق أخصّ[١٥٢] منه مطلقاً ، ونفي الأخص لا يستلزم نفي الأعم ، فلذلك اذا تقدم النفي « كل » لم يقتضِ عموم السلب ، بل سلبَ العموم ، لأن أصل الكلام : (كله صنعته) فالصنع مستغرق شامل لكل فرد ، محمول على « كل » ومدلول « كل » محكوم عليه بالصنع المستغرق . فاذا قلت : ما كلُّه صنعته ، أو : صنعت ، كان حكماً بسلب الصنع المستغرق لا بأصل الصنع لما تقرر . والمعتبر في الموضوع والمحمول بالمعنى لا[١٥٣] بما تقتضيه صناعة الاعراب . والمسلوب أبداً هو المحمول ، وليس السلب محمولًا إلا في المعدولة ، و (كل ذلك لم يكن) معدولة .

وينشأ من هذا أنك إذا قلت : (صُنعُ كلِّ فردٍ منتفٍ) أو (لم يكن) وما أشبه ذلك من الصنع لم يدلّ على نفي كل صنع بل على نفي الصُّنع المستغرق ؛ لأنه المحمول على « كل » قبل دخول السلب ، فافهم ذلك فانه لا يخفى .

ويظن أنه لأجل تقدم « كل » على النفي يحصل عموم السلب ، وذلك إنما يكون إذا كان[١٥٤] مدلولها محكوماً عليه بالنفي[١٥٥] ، والحكم بالنفي على محمولها لا على موضوعها .

نعم ، الصيغة[١٥٦] المذكورة محتملة لأن يرادَ بها أنّ[١٥٧] كلَّ صنع لكل فرد منتفٍ ، ولكنها ليست نصاً فيه ، ولا ظاهرة ، فلذلك قلنا : إنها لا تدل[١٥٨] وإن كانت محتملة .

وقد نقل البيانيون عنْ عبد القاهر الجرجاني[١٥٩] أنه قال[١٦٠] : (إنْ كانت

---

(١٥٢) ك : احصى . تحريف .

(١٥٣) د : بالمعنى لان لا . تحريف .

(١٥٤) اذا كان : ساقط من م د .

(١٥٥) م : عليه والنفي . تحريف .

(١٥٦) د : الصنعة . تصحيف .

(١٥٧) ان : ساقط من م .

(١٥٨) ك : لا بدل ٨

(١٥٩) أبو بكر عبد القاهر بن عبد الرحمن الجرجاني (ت ٤٧١ هـ) . له (أسرار البلاغة) و (دلائل الاعجاز) ، وغيرهما . ينظر : إنباه الرواة ٢ / ١٨٨ .

(١٦٠) نقل هذا القول عن الجرجاني الخطيب القزويني في (التلخيص) ص ٨٦ – ٨٩ ، وما ذكره هو مغزى كلام الجرجاني في (دلائل الاعجاز) ص ١٨٨ لا لفظه . وينظر : الايضاح ، للقزويني ١ / ٦٦ .

« كل » داخلة في حيِّز النفي بأن أُخرتْ عن أداته ، نحو : ما كلُّ ما يتمنَّى المرء يدركه ....[١٦١] . أو جُعلتْ معمولة للفعل المنفي ، نحو : ما جاء القوم كلُّهم ، أو [ما جاء كل القوم و][١٦٢] لم آخذ كلّ الدراهم ، أو : كلَّ الدراهم لم آخذ ، توجه النفي الى الشمول خاصة ، وأفاد الثبوت لبعض . والا عَمَّ ، كقوله : كلّ ذلك لم يكن ، و : كله لم أصنع[١٦٣] .

فأما صدر كلامه فجيِّد يمكن حمله على ما قلناه . وأما التمثيل[١٦٤] بقوله (كلَّ الدراهم لم آخذ) فمخالف لما قلنا ولما قاله سيبويه . والصواب حذف هذا المثال ، وجعله في القسم الثاني ، لما سبق .

فرع

النهي والنفي[١٦٥] من وادٍ واحد . ومقتضى ذلك أن يطرد حكم النفي في النهي ، فاذا قلت : لا تضرب كلّ رجلٍ ، أو : كلّ الرجال ، يكون النهي عن المجموع لا عن كل واحد ، ويتعدى هذا الى سائر صيغ العموم ، كقولك[١٦٦] : (لا تضرب الرجال) إلا أن يكون هناك قرينة تقتضي ثبوت النهي لكل فرد .

والاصوليون قالوا : دلالة العموم كلية . ولذلك استدل بها في النفي والنهي . وما ذكرناه يرد عليهم .

ومثل قوله تعالى[١٦٧] : ﴿ لا تقتلوا النفس ﴾[١٦٨] . و ﴿ ولا تقتلوا أولادكم)[١٦٩] وشبهه[١٧٠] إثبات [٧ ظ] الحكم لكل فرد بقرينة أو يجعل الالف

---

(١٦١) البيت للمتنبي ، وتقدم الاستشهاد به .

(١٦٢) زيادة من التلخيص ص ٨٨ يقتضيها السياق .

(١٦٣) عبارة التلخيص : (.... وأفاد ثبوت الفعل أو الوصف لبعض ، أو تعلقه به ، وإلا عمَّ كقول النبي ﷺ لما قال له ذو اليدين : أقصرت الصلاة أم نسيت ؟ كل ذلك لم يكن . وعليه قوله : قد أصبحت ام الخيار تدعي عليّ ذنبا كله لم أصنع) .

(١٦٤) ك : التمثل . تحريف . (١٦٥) م د : النفي والنهي .

(١٦٦) كقولك : ساقط من ك . (١٦٧) تعالى : زيادة ليست في المخطوطات .

(١٦٨) الانعام ٦ / ١٥١ (.... ولا تقتلوا أولادكم من إملاق نحن نرزقكم وإياهم ولا تقربوا الفواحش ما ظهر منها وما بطن ولا تقتلوا النفس التي حرّم الله إلا بالحق ذلكم وصاكم به لعلكم تعقلون) . والشاهد في الاسراء ١٧ / ٣٣ .

(١٦٩) الانعام ٦ / ١٥١ ، الاسراء ١٧ / ٣١ . (١٧٠) م : وشهد . تحريف .

واللام والاضافة للجنس لا للعموم للقرينة .

* * *

وقد بقي من أمثلة إضافة « كل » الى معرفة إضافتها الى المعرف[١٧١] بالاضافة ، وإن كان تقدم منه قول حُريث : (لكل[١٧٢] بني عمرو بن عوف ....) .

ولكنّ مقصودنا هنا قوله ﷺ (كلُّ أُمتي معافىً إلا المجاهرون)[١٧٣] . وهذا على ما تقدم من الاخبار عن « كل » المضافة الى معرفة بالمفرد . فلذلك قال : (معافىً) . وأمّا قوله (إلا المجاهرون) فلا يخالف ذلك ، لأنه يصح استثناء الجمع من المفرد العام ، كقوله تعالى : ﴿ إنّ الانسان لفي خسرٍ * إلا الذين آمنوا ﴾[١٧٤] .

---

(١٧١) ك : المعرب . تحريف .

(١٧٢) في المخطوطات : كل ، من غير لام . والصواب ما أثبته . وقول حريث تقدم بتمامه في الورقة ٤ ظ .

(١٧٣) الحديث في صحيح ٨ / ٢٤ برواية (إلا المجاهرين) . وقال ابن حجر في فتح الباري ١٣ / ٩٧ : (وفي رواية النسفي : إلا المجاهرون ، بالرفع) . وقد وجه ابن مالك النحوي رواية الرفع في شواهد التوضيح والتصحيح ص ٩٤ .

(١٧٤) العصر ١٠٣ / ٢ - ٣ .

القسم الثالث

أن تجرد عن الاضافة لفظاً

فيجوز الوجهان ، قال تعالى : ﴿ وكلٌّ آتوه داخرين ﴾[1] و ﴿ كلٌّ في فلك يسبحون ﴾[2] ﴿ كلٌّ له قانتون ﴾[3] . وفي صفة الكفار : ﴿ وكلٌّ كانوا ظالمين ﴾[4] . وقال : ﴿ فكلّا أخذنا بذنبه ﴾[5] ﴿ قل كلٌّ يعمل على شاكلته ﴾[6] . ﴿ وكلٌّ له أوّاب ﴾[7] . ﴿ كلٌّ آمن بالله ﴾[8] . ﴿ كلٌّ كذّب الرسل ﴾[9] . وقال الشاعر ، وهو الفضل بن العباس بن عتبة بن أبي لهب :

كـــــلٌّ لـــــه نيـــــةٌ في بغض صـــــاحبـــــه ....[10]

وقال زهير :

فكـــــلّا أراهم أصبحـــــوا يعقلـــــونـــــه ....[11]

---

(١) النمل ٢٧ / ٨٧ . ومدُّ الهمزة وضم التاء من ﴿ آتُوه ﴾ هي قراءة حفص وحمزة . وقرأ الباقون من السبعة بقصر الهمزة وفتح التاء . ينظر : التيسير في القراءات السبع ص ١٦٩ .

(٢) الانبياء ٢١ / ٣٣ .

(٣) سورة البقرة ٢ / ١١٦ .

(٤) الأنفال ٨ / ٥٤ .

(٥) العنكبوت ٢٩ / ٤٠ .

(٦) الاسراء ١٧ / ٨٤ .

(٧) سورة ص ٣٨ / ١٩ .

(٨) سورة البقرة ٢ / ٢٨٥ .

(٩) سورة ق ٥٠ / ١٤ . والآيات الثلاث الاخيرة ثبتت في ك قبل لفظ (وفي صفة الكفار) .

(١٠) تمامه : (بنعمة الله نقليكم وتقلونا) . ينظر : ديوان الحماسة (بشرح التبريزي) ١ / ٧٥ .

(١١) تمامه : (عُلالةَ ألفٍ بعد ألفٍ مُصَتَّم) . يعقلونه : يؤدون عقله . أي : ديته . العُلالةَ : الشيء بعد الشيء . مصتّم : تام . ينظر : ديوان زهير ص ٢٦ .

الى نكرة . وما ذكروه يقتضي أن يقدر : وكلهم آتوه . وكلا[٢٣] التقديرين شائع والمراد : الجمع .

وفي قوله[٢٤] : ﴿ وكلٌّ في فلك يسبحون ﴾[٢٥] يتعين هذا التقدير ؛ لأنّ كلًّا من الشمس والقمر والليل والنهار لا يصحُّ وصفه بالجمع[٢٦] .

وقد يحمل على المعنى بعد الحمل على اللفظ في الجملة الواحدة ، كقول الشاعر :

وكـــلّا سقـــانـــاه بكـــأسيهمـــا الـــدهـــر[٢٧]

وهو يقتضي أن يقدر « كليهما »[٢٨] . فانه لو قدرت : كلًّا منهما سقاناه بكأسيهما[٢٩] لكان بعيداً ، ويكون كقولك : كل رجل أكرمتهم وهو ممتنع .

وقدر الزمخشري[٣٠] في قوله تعالى : ﴿ قل كلٌّ يعمل على شاكلته ﴾[٣١] كلُّ أحد[٣٢] . وهو يوافق ما قلته .

وقال تعالى : ﴿ ونجيناه ولوطاً الى الأرض التي باركنا فيها للعالمين * ووهبنا له إسحاق ويعقوب نافلة وكلًّا جعلنا صالحين ﴾[٣٣] وها هنا يتعين أن يكون المعنى : وكلهم ، لقوله « صالحين » .

---

(٢٣) م د : وعلى كلا . تحريف .

(٢٤) م د : وقوله .. بدلًا من : وفي قوله .

(٢٥) سورة يس ٣٦ / ٤٠ ﴿ لا الشمس ينبغي لها أن تدرك القمرَ ولا الليلُ سابقُ النهار وكلٌّ في فلك يسبحون ﴾ .

(٢٦) زيد قبل لفظ « بالجمع » في ك توهماً ما يأتي : وكذلك قوله تعالى : ﴿ ونجيناه ولوطاً الى الارض التي باركنا فيها للعالمين . ووهبنا له اسحاق ويعقوب نافلةً وكلٌّ جعلنا صالحين ﴾ .

(٢٧) لم أقف على القائل ولا على تتمة البيت .

(٢٨) ك د : كلهما . تحريف .

(٢٩) د : بكأسهما . تحريف .

(٣٠) محمود بن عمر بن محمد (ت ٥٣٨ هـ) . له « المفصل في النحو » و « أساس البلاغة » وغيرهما . ينظر : إنباه الرواة ٣ / ٢٦٥ .

(٣١) الاسراء ١٧ / ٨٣ .

(٣٢) الكشاف ، للزمخشري ٢ / ٤٦٤ .

(٣٣) الانبياء ٢١ / ٧١ - ٧٢ .

(٣٤) من (وقال تعالى) الى (مفرداً) ساقط من م د .

وقال الخثعمي[١٢] :

بكـــلٍّ تـــداوينـــا فلم يُشْفَ مـــا بنـــا

.... (١٣)

وقال النحاة هنا[١٤] ، ابن مالك وغيره : إنّ الافراد على اللفظ والجمع على المعنى .

وهذا يدل على أنهم قدّروا المضاف اليه المحذوف في الموضعين جمعاً[١٥] ، فتارة روعي كما إذا صُرِّح به ، وتارة روعي لفظ « كل » وتكون حالة الحذف مخالفة لحالة الاثبات .

ولو قال قائل : حيث أُفرد يقدر المحذوف مفرداً ، وحيث جمع[١٦] يقدر المحذوف جمعاً . فيقدر في قوله تعالى : ﴿ فكلًّا أخذنا بذنبه ﴾[١٧] . ﴿ قل كلٌّ يعملُ على شاكلته ﴾[١٨] . ﴿ كلٌّ له أوّاب ﴾[١٩] . كلُّ واحد . ويقدر في ﴿ وكلٌّ آتوه داخرين ﴾[٢٠] ، كلُّ نوع مما سبق ، وهي : مَن في السماوات ومن في الارض ، مَن صعق ومَن لم يصعَق[٢١] ، وكلُّ نوعِ جمع ، لكان[٢٢] موافقاً لما تقدم إذا أُضيف لفظاً

(١٢) هو ابن الدُّمَيْنَة ، عبد الله بن عبيد الله . والدُّمَينة اسم امه . شاعر اسلامي رقيق النسيب .

(١٣) تمامه : (على أنّ قربَ الدار خير من البعد) . ينظر : ديوان ابن الدمينة ص ٨٢ ، ومغني اللبيب ١ / ١٥٥ . وقوله « بكلٍّ » أي بالدنوّ والنأي المذكورين في بيت سابق هو :

وقـــد زعمـــوا أنّ المحبّ إذا دنـــا
يَمَـــلُّ وأن النـــأي يَشفي من الـــوجـــد

والشاهد ورد ضمن قصيدة نسبها القالي في ذيل الأمالي ص ١٠٤ الى يزيد بن الطَّثْرية .

(١٤) هنا : ساقطة من م .

(١٥) م : جميعاً . تحريف .

(١٦) ك : حذف . تحريف .

(١٧) العنكبوت ٢٩ / ٤٠ . وتقدمت الاية قبل قليل .

(١٨) الاسراء ١٧ / ٨٤ . وتقدمت الاية قبل قليل .

(١٩) سورة ص ٣٨ / ١٩ . وتقدمت الاية قبل قليل .

(٢٠) النمل ٢٧ / ٨٧ : ﴿ ويوم ينفخ في الصور ففزع من في السماوات وَمن في الارض إلا ما شاء الله وكل أتوه داخرين ﴾ .

(٢١) يعني من فزع ومن لم يفزع كما هو مصرح به في الاية .

(٢٢) جواب قوله : ولو قال قائل .

ولا يصح تقديره مفرداً[٣٤] .

فصل

من لطيف القول في « كل » أنها للاستغراق سواء كانت للتأكيد أم لا . والاستغراق لأجزاء ما دخلت عليه إن كان[٣٥] معرفة ، ولجزئياته [٨ و] إن كان[٣٦] نكرة . فانك إذا قلت : رأيت زيداً كلّه كانت لاستيعاب أجزائه . وكذلك أُخذت العشرة كلها ، وقولهم[٣٧] : رأيتهم كلَّهم ، و : كلُّهم قائم ، و : كلُّ القوم ضارب[٣٨] ، ونحوه من سائر صور[٣٩] دخولها على المعرفة من هذا القبيل ، لأنك لو حذفتها لكان الشمول حاصلًا ، وكانت لاستغراق تلك الأفراد التي استغرقتها المعرفة كما هي لاستغراق أجزاء العشرة وزيد .

واذا قلت : كل رجل قائم وما أشبهه من دخولها على النكرة كانت لاستغراق جزئيات تلك الحقيقة التي المضاف اليه واحد منها .

ومن أحكامها أنه قد يجب مراعاة اللفظ في مثل قول الشاعر :

كــــلُّ لـــــه نيـــــة فهي بغض صـــــاحبــــه[٤٠]

لأن مراعاة المعنى هنا مُفسدة . وكذلك قولك : كلانا كفيلُ[٤١] صاحبه ، وقول الشاعر[٤٢] :

كـــــلاهمـــــا خَلَفٌ من فقـــــد صـــــاحبــــه[٤٣]

وذلك كله يدور على المعنى .

ومن أحكامها إذا قطعت عن الاضافة أن تكون في صدر الكلام ، كقولك : كلٌّ

---

(٣٥) ك : كانت . تحريف .

(٣٦) ك : كانت . تحريف .

(٣٧) ك : وقولك .

(٣٨) ك : صارت . تصحيف .

(٣٩) م ك : صوت . تحريف .

(٤٠) تقدم الشاهد قبل قليل .

(٤١) م : يقتل . تحريف .

(٤٢) لم أقف على القائل ولا على تتمة الشاهد .

(٤٣) من (وقول) الى (صاحبه) ساقط من م .

العهد . ومنها « الذي » و « التي » وتثنيتهما وجمعهما . و « مَن » و « ما »[٥٣] الموصولتان . ومنها أسماء الشرط والاستفهام كـ « من » و « ما » الشرطيتين والاستفهاميتين ، و « متى » و « مهما » و « أين »[٥٤] . ومنها « أيّ » ، وهي من الموصولات ، وتكون شرطاً واستفهاماً . وأطلق الاصوليون هذه الصيغ ، وأن مدلولها : كل فرد .

فأما « كل » فقد علمت أحكامها وأقسامها ، ولا تدخل إلا على ذي جزئيات أو أجزاء . ومدلولها في الموضعين الاحاطة بكل فرد من الجزئيات أو الأجزاء .

وأما « جميع » فمثل « كل » إذا أُضيفت الى معرفة ، فتكون لاحاطة الأجزاء ، وهي « فعيل » بمعنى « مفعول » ، فيكون معناها : مجموع الأجزاء ، وكل جزء مجموع ، لأنه جمع مع غيره ، فلا فرق بين قولك : (مجموع العشرة) و (كل العشرة) . والاضافة فيهما بمعنى « مِن » . فان أردت بالمجموع[٥٥] الشيءَ المجزّأ كالعشرةِ نفسها ساغ وكان[٥٦] ذلك معنى آخر ، وهو المتبادر الى الفهم عند الاصوليين والفقهاء .

ومن أُصول الحنفية أن كلمة[٥٧] « كل » تعم الاسماء على سبيل الانفراد و « جميع » تعمها على سبيل[٥٨] الاجتماع . وكأنهم أرادوا ما أراده الأُصوليون[٥٩] .

والتحرير ما قلناه . قال الله تعالى : ﴿ وإنْ كلٌّ لمّا جميع لدينا محضرون ﴾[٦٠] فأطلقها على « كل » ، وجمع قوله « محضرون » باعتبار المعنى .

ويطلق « الجميع » بمعنى المجتمع » . قال الشاعر قيس بن ذريح[٦١] :

---

(٥٣) م د : وما و من .

(٥٤) كتبها في م « اين » ثم ضرب عليها بلفظ « اي » . تحريف .

(٥٥) ك : اردت المجموع . تحريف .

(٥٦) ك : وكل . تحريف .

(٥٧) ك : كله . تحريف .

(٥٨) سقط من م د : الانفراد وجميع تعمها على سبيل .

(٥٩) م : الاصوليين . تحريف .

(٦٠) سورة يس ٣٦ / ٣٢ .

(٦١) ديوانه ص ١١٥ . والبيت من قصيدة نسبت الى آخرين ، منهم : مجنون ليلى (ديوانه ص ١٩١) وجميل بثينة (ديوانه ص ٢٢٠) وطهمان بن عمرو الكلابي (ديوانه ص ٣٦) . وينظر : أمالي القالي ١ / ١٣٦ .

يقوم ، و : كلًّا ضربت ، و : بكلٍّ[٤٤] مررت .

ويقبح[٤٥] أن نقول : ضربت كلًّا ، ومررت بكلٍّ . قاله السهيلي . وعلله بأن العامل اللفظي له صدر الكلام ، فاذا قطعتها عما قبلها لم يكن لها شيء تعتمد عليه قبلها ولا بعدها[٤٦] .

وتضمن كلامه أيضاً أنها إذا قطعت عن الاضافة يكون معناها : كل فريق لا كل فرد . ولذلك قال : ﴿ كلٌّ آمن ﴾[٤٧] . ﴿ كلٌّ يعمل على شاكلته ﴾[٤٨] ؛ لأنّ المراد : كلٌّ من الفريقين . وكذا ﴿ كلٌّ كذّب الرسلَ فحقَّ وعيد ﴾[٤٩] . أي : كلُّ فريق من القرون[٥٠] الماضية . ولو قال : كلهم ، لكان قد يتوهم أنّ المراد كل فرد من قوم « تبع » الذين هم أقرب مذكور[٥١] .

فصل

علمت أنّ موضوع « كل » الاستغراقُ وشمولُ الحكم لكلٍّ من أفراد النكرة أو أجزاء المعرفة . وعدّ الأصوليون معها الفاظاً من أدوات العموم ، منها[٥٢] : « جميع » ، ومنها الالف واللام في الجمع والمفرد على خلاف فيه إذا لم يقصد بها

---

(٤٤) ك : وكل . تحريف .

(٤٥) م د : ويصح . تحريف .

(٤٦) نتائج الفكر ، السهيلي ، الورقة ٦٠ ظ (مخطوط) . هذا وما منعه السهيلي قد جاء في القرآن الكريم . قال تعالى : ﴿ وعلى الأعراف رجال يعرفون كلًّا بسيماهم ﴾ الأعراف ٧ / ٤٦ . وقال تعالى : ﴿ لكلٍّ جعلنا منكم شرعة ومنهاجاً ﴾ المائدة ٥ / ٤٨ . وينظر أمثلة أخرى في : دراسات لاسلوب القرآن الكريم ، محمد عبد الخالق عضيمة ٢ / ٣٧٢ و ٣٧٣ .

(٤٧) سورة البقرة ٢ / ٢٨٥ ﴿ آمن الرسول بما أُنزل اليه من ربّه والمؤمنون كلٌّ آمن بالله وملائكته وكتبه ورسله ....) .

(٤٨) ﴿ وإذا أنعمنا على الانسان أعرض ونأى بجانبه وإذا مسّه الشرُّ كان يؤوساً * قل كلٌّ يعمل على شاكلته فربكم أعلم بمن هو أهدى سبيلا ﴾ الاسراء ١٧ / ٨٣ـ ٨٤ .

(٤٩) ﴿ كذّبت قبلهم قوم نوح وأصحاب الرّسّ وثمود * وعاد وفرعون وأصحاب لوط * وأصحاب الأيكة وقومُ تُبَّعٍ كلٌّ كذّب الرسلَ فحقَّ وعيدِ ﴾ سورة ق ٥٠ / ١٢ ـ ١٤ .

(٥٠) م : الفرق .

(٥١) نتائج الفكر ، الورقة ٦٠ ظ (مخطوط) .

(٥٢) ينظر : المحصول في علم الاصول ، للرازي جـ ١ ق ٢ ص ٥١٦ وما بعدها . وشرح تنقيح الفصول ، للقرافي ص ١٧٩ .

[٨ ظ] فقـــدتـــك من نفس شعـــاع لأنني
نهيتـك عن شيءٍ وأنت جميــــــع

وقال لبيد :
في جميـــــعِ حـــــافظي عـــــوراتهم
.... (٦٢)

يعني بالجميع الجيش[٦٣] . وقال ايضاً في معنى « الحي المجتمع » :
عَـــرِيت وكـــان بهـــا الجميـــع فـــأبكـــروا
.... (٦٤)

وقال الجوهري : (الجميع ضد المتفرق)[٦٥] . انتهى .
فالجميع معناه المجتمع . فإما ان يكون المجموع ، أو الأجزاء المجتمعة . والمجموع لازم لها .
وأما الألف واللام والموصولات كلها فمثل « كل » ظاهراً . وقد تقدم فرق لطيف بينهما[٦٦] .
وأما « مَن » و « ما » الشرطيتان والاستفهاميتان فمثل « كل » ايضاً ، تعم كل فرد وتحيط به .
وأما « أيّ » و « متى » و « مهما » و « أين » فمدلولها : « كل فرد » لا على[٦٧] سبيل الاحاطة ، فهي تخالف « كلا » في هذا المعنى . والدليل على ذلك

---

(٦٢) تمامه (لا يهمون باد عاق الشلل) . يقول : لا يهمون بطرد إبلهم ، أي بالهرب إذا فزعوا وأتوا ، ولكنهم يقيمون ثقة منهم بأنفسهم . والشلل والطرد سواء . والإدعاق : الطرد ، والدعقة : الدفعة ، والعورة : موضع المخافة . ينظر : ديوان لبيد ص ١٩٩ .

(٦٣) م د : الجنس . تصحيف . وينظر : الصحاح ، للجوهري ٣ / ١٢٠٠ .

(٦٤) تمامه : (منها وغودر نؤيها وثمامها) . عَريت : خلت . أبكروا : ارتحلوا بكرة : النؤي : جدول يجعل حول الخباء ليتسرب فيه الماء . الثمام : نبت يلقَى على البيوت من الحرِّ ، أو تسدُّ به خللها . ينظر : ديوان لبيد ص ٣٠٠ .

(٦٥) الصحاح (جمع ٣ / ١٢٠٠) .

(٦٦) ك : بينها .

(٦٧) على : ساقط من د .

أنك تقول : أيّ الرجال عندك أزيد أم عمرو ؟ بـ « أم » لا بالواو . وتقول[٦٨] : أكلُّ الرجال عندك زيد وعمرو وخالد ؟ بالواو لا بـ « أم » . فدلّ على الفرق بين مدلوليهما . فـ « كل » تفيد شمول الحكم لكل ما دخلت عليه ، و « أي » لا تقتضيه . ومن هنا جاء التكرار في « كل » و « كلما » ، ولم يجيء في « اي » ونحوها ، حتى لو قال : (أيَّ وقتٍ دخلتِ الدار فأنت طالق) فدخلت مرة بعد أُخرى تكرر .

ومن أُصول الحنفية ، ونحن نوافقهم فيه ، أن « كلما » تعم الأفعال على سبيل الانفراد .

وفي الحقيقة هي عامة للاسماء ، فانها « كل » دخلت على « ما » وهي مع الفعل بتأويل المصدر . فكأنه[٦٩] قال : كلُّ دخول .

وهنا بحث[٧٠] ، وهو أنا هل[٧١] نجعل « ما » مصدرية فقط ، أو ظرفية[٧٢] مصدرية ؟

ويظهر أثر ذلك إذا دخلت « كلما » على فعل يمكن تعدده في وقت واحد ، فإن قدرناها مصدرية فقط تعدد الطلاق لتعدد شرطه ، وإن جعلناها ظرفية لم يتعدد لاتحاد وقته . ولم أرَ للفقهاء تصريحاً بذلك ، لكنهم قالوا كلُّهم : لو قال : (كلما وقع عليكِ طلاقي فأنت طالق) ثم قال لها : (أنت طالق) وهي مدخول بها وقع الثلاث .

وما قلناه يقتضي ان يقال : إن قلنا : المعلول مع العلة فكذلك . وإن قلنا : متأخر عنها في الزمان لم يقع إلا طلقتان .

ولو قال : كلما كلمتِ رجلًا فأنتِ طالق ، وكلمت رجلين بكلمة واحدة تطلق طلقتين على المذهب[٧٣] . وفيه وجه أنها لا تطلق إلا واحدة .

وأما[٧٤] اذا قال : كلما طلقت[٧٥] امرأة فعبد من عبيدي حرٌّ فطلّق أربعاً . قال

---

(٦٨) م : ولا تقول . تحريف .

(٦٩) ك : وكأنه .

(٧٠) م : سحب . تصحيف .

(٧١) هل : ساقط من م .

(٧٢) م : وظرفية . تحريف .

(٧٣) وهو مذهب المؤلف ، المذهب الشافعي .

(٧٤) م د : وفيما : تحريف .

ابن الرفعة[٧٦] : لا فرق بين أن يوقعه على الأربع دُفعةً أو على الترتيب . وما[٧٧] ذكروه . من الخلاف في المسألة الثانية يقتضي طرد الخلاف في الجميع . ويتبين أنّ إطلاقهم في الاولى والثالثة[٧٨] على المذهب ، وأن المذهب على تقدير الظرفية ، بل الشرطية المجردة بين الفعل والطلاق على صفة التكرار .

وكذلك قالوا في (كلما ولدتْ واحدة منكن فصواحبها طوالق) فولدن في وقت واحد ، طلقن ثلاثاً ثلاثاً .

وينبغي طرد الوجه المتقدم فيها أيضاً . وصناعة النحو تشهد للوجه المذكور ، فان « كلما » منصوب على الظرفية ، والعامل فيه إما الفعل المضاف اليه وإما الجزاء ، على خلاف بين النحاة في ذلك . فاذا قطعنا النظر عن الظرفية أشكل إعرابه[٧٩] وارتباط الجزاء به . وليس كـ « إن » التي هي حرف . ولعل الفقهاء نظروا الى المعنى لا الى اللفظ ، وحافظوا على[٨٠] كون الشرط فعلًا من غير تقدير بمصدر ولا ظرف [٩ و] وألحقوا « كلما » بـ « إنْ » في الشرطية مع زيادتها عليها بالتكرار .

وقد أطلنا في هذا فلنرجع الى غرضنا في الكلام على « أي » ، ونقول : إنها[٨١] إنما تفيد العموم لا التكرار ، فلا جرمَ لم يتكرر[٨٢] الطلاق بتكرر الدخول ، وتطلق بأي وقت كان لما فيها من العموم .

فصل

فان قلت : فاذا كانت « أي » لا تدل على التكرار وإنما تدل على أحد ما دخلت عليه لا بعينه ، فهي والمطلق سواء . وكل منهما[٨٣] عمومه على البدل لا على

---

(٧٥) طلقت : ساقطة من م .

(٧٦) أحمد بن محمد بن علي الأنصاري الشافعي (ت ٧١٠ هـ) له كتاب (بذل النصائح الشرعية في ما على السلطان وولاة الامور وسائر الرعية) وغيره . ينظر : الاعلام ، للزركلي ١ / ٢٢٢ .

(٧٧) م د : ويما . تحريف .

(٧٨) ك : و الثانية .

(٧٩) د : باعرابه . تحريف .

(٨٠) على : ساقطة من م .

(٨١) ك : انما . وهي ساقطة من م .

(٨٢) ك : يكرر . تحريف . (٨٣) م : وكلا منهما . ك : وكلامنها . تحريف .

الشمول ، والكلام إنما هو في عموم الشمول .

قلت : المطلق ، والنكرة التي لا عموم فيها لا تعرض لها للأفراد ، وانما يدل المطلق على الماهية ، وإن دلت النكرة مع ذلك على وحدة فلا عموم فيها . فمطلق الوقت لا دلالة له[٨٤] على فرد ولا[٨٥] أفراد ، ووقت المنكر يدل على واحد غير معين ولا عام ، فارادة المقيد فيهما لا ينافي اللفظ بل يزيد عليه ، وهذا هو مدلول « إذا » ، فانها تدل على مطلق الزمان المستقبل ، ولا ينافي الحمل على الفور ، ولهذا اختلف الفقهاء هل يحمل عليه ، وهل[٨٦] ينصرف اليه بقرينة العوضية ؟

وأما « متى » و « أيّ حين » و « أي زمان » فلم يترددوا فيها بل جعلوها صريحة في جواز التراخي ، وسببه ما أشرنا اليه ، فانها دالة على الأفراد ، وأن كلّ واحد من الوقت داخل تحت مدلولها ، فارادة بعضها دون بعض مخالف لمقتضى اللفظ .

وأما ثبوت اللفظ لأحدها مع ثبوته للآخر . فهذا أمر زائد على التعميم اختصت به « كل » . وهذا أمر معقول لا ينكر . وتأمُّل الألفاظ يدل له ، فانك إذا قلت : (أحد الرجلين) احتمل أن تريد واحداً معيناً . فاذا قلت : (إما هذا وإما هذا) لم يحتمل ذلك ، وكان صريحاً في استوائهما في الحكم . فهذا معنى العموم في (أي الرجلين) بخلاف (أحد الرجلين) لا عموم فيه ، بل هو مطلق ، فان سميت هذا عموم بدل لا عموم شمول فلا حرج عليك ، غير أنك لا تسمي حينئذ[٨٧] المطلق عاماً لا عموم بدل ولا عموم شمول .

وحاصله أن المعاني ثلاثة : ثبوت الحكم لكلٍّ من الأفراد حالة الجمع وحالةَ الانفراد . وثبوته[٨٨] له حالة الانفراد من غير تعرض لحالة الجمع . وثبوته للماهيّة من غير تعرض للأفراد .

فالأول العام الشمولي المدلول[٨٩] عليه بـ « كل » وما في معناها . والثاني العام البدلي المدلول عليه بـ « أي » وما في معناها . والثالث : المطلق .

---

(٨٤) له : ليس في د .

(٨٥) م : او .

(٨٦) وهل : ليس في م .

(٨٧) م : ح . مختصر حينئذ .

(٨٨) د : وثبوت . تحريف .

(٨٩) م : والمدلول . والواو زائدة .

ومما يدل على الفرق[٩٠] بين « أيّ » و « كل »[٩١] أنك تقول : كلُّ الثلاثة ضربوك ، وضربك[٩٢] على ما تقدم عن النحاة . ولا نقول : أي الثلاثة ضربوك ، فدل على أن معناها أحد الأشياء لا مجموعها[٩٣] .

فصل

فان قلت : فقد قال الله تعالى : ﴿ أياً ما تدعوا فله الأسماء الحسنَى ﴾[٩٤] وقال (ﷺ) : (أيُّما إهابٍ دُبغ فقد طهُر)[٩٥] . وقال : (أيُّما مسلم شتمتُه أو لعنتُه فاجعلها له صلاةً ورحمة)[٩٦] . وقال : (أيُّما امرأةٍ نكحت نفسَها بغير إذن وليها فنكاحها باطل)[٩٧] ، والمراد بذلك كله العموم .

قلت : العام الشمولي والبدلي يشتركان في ثبوت الحكم لكلٍّ من الأفراد ، ويفترقان في أنّ الشمولي[٩٨] يدل على ذلك حالة اجتماع كل فرد مع الآخر[٩٩] وحالة انفراده . والبدليُّ لا يدل على ذلك .

ولست أعني بحالة الاجتماع المجموع ، وإنما أعني أنه إذا وجد أفراد ترتب الحكم على كل منها ، وتعدد بتعددها[١٠٠] . وفي البدلي يترتب على أحدها ولا يتعدد .

---

(٩٠) د : العرف . تحريف .

(٩١) م د : بين كل وأي .

(٩٢) م د : ضربك وضربوك .

(٩٣) لا مجموعها : ليس في م د .

(٩٤) الاسراء ١٧ / ١١٠ .

(٩٥) رواه النسائي في السنن ٧ / ١٥٣ عن ابن عباس رضي الله عنه .

(٩٦) في صحيح مسلم ٤ / ٢٠٠٨ : (عن أبي هريرة أنه قال : سمعت رسول الله (ﷺ) يقول : اللهم إني اتخذت عندك عهداً لن تخلفنيه . فأيُّما مؤمنٍ سببتُهُ أو جلدتُه فاجعل ذلك كفارةً له يوم القيامة) . وفي الحديث روايات اخرى ليس منها لفظ السبكي ، منها : فأيُّ المسلمين آذيتُه .... فأيُّما مؤمن آذيتُه ... فأيُّما عبد مؤمن سببتُه .. أيُّ عبد من المسلمين سببته ... فأيُّما أحد دعوتُ عليه ...) ينظر : صحيح مسلم ٤ / ٢٠٠٧ - ٢٠١٠ .

(٩٧) الحديث رواه أبو داود في السنن ١ / ٤٨١ بلفظ (أيُّما امرأة نكحت بغير اذن مواليها فنكاحها باطل ، ثلاث مرات) .

(٩٨) د : الشموي . تحريف .

(٩٩) د : الاخرى . تحريف .

(١٠٠) م : (وتعددها) بدلًا من (وتعدد بتعددها) . تحريف .

أوقات الدخول صالح لأن يترتب عليه الطلاق المعلّق ، وهو واحد ، فاذا وجد انحلت اليمين .

وهنا (أيّ إهاب دبغ) رتب عليه طهارته ، وهي غير طهارة الاهاب الآخر ، فلا تكرار أيضاً ، لكن عمّ[112] عموم البدل لأجل الضمير العائد على « أيّ » ، والضمير حكمه حكم ما يعود عليه . وأما (كل وقت دخلت) ففيه ما يقتضي التكرار لدلالة « كلّ » على الاحاطة والاستغراق .

فصل

فان قلت : لو قال : (أيّ وقتٍ دخلتِ فأنتِ فيه طالق) واشتمل[113] على الضمير ، فهل يتكرر الطلاق بتكرر الدخول ؟

قلت : لا ؛ لأنه لا يزيد[114] على (أنت طالق في أيّ وقت دخلتِ) ومعناه : إما في هذا وإما في هذا . لكن[115] يقع فيّ الأول ، لصدق الاسم العام . ولم أرَ لأصحابنا فيه نقلًا . ورأيت في كتب الحنفية أنه لو قال : (كلُّ دار دخلتُها[116] فعليَّ حجة) فدخل دارين لم يكن عليه إلا حجة واحدة . ولو قال (فعلي بها حجة) فعليه حجتان ، ففرقوا بين حالة الاضمار وعدمه ، وذلك صحيح ؛ لأن « كلًا » يفيد الشمول .

وعندنا إذا قلنا في يمين اللجّاج[117] يلزمه ما قال ، ينبغي أن يكون الحكم كما قالوه .

وأما (كلَّ وقت دخلتِ فأنت طالق) فلا يحتاج الى ضمير ، لأنه ظرف .

فان قلت : فانْ[118] قال (أيُّ عبيدي حجّ فهو حرٌّ) فحجوا كلهم ، هل يعتقون ؟

قلت : نعم ، لما قلناه . وقال الغزّالي[119] في « فتاويه » لا يعتق إلا واحد .

---

(١١٢) عم : ليس في ك .

(١١٣) في المخطوطات : مشتمل . وما أثبته يناسب السياق .

(١١٤) م : لانه يريد . د : لانه يزيد . تحريف .

(١١٥) د : لان . تحريف .

(١١٦) م د : دخلها . تحريف .

(١١٧) م : عين اللجاج . د : عين اللحاح . تحريف .

(١١٨) م د : لو .

(١١٩) محمد بن محمد أبو حامد الغزّالي (ت ٥٠٥ هـ) له « إحياء علوم الدين » وغيره . ينظر : الاعلام ٧ / ٢٢ .

واذا[١٠١] عرف هذا [٩ ظ] فانما يظهر أثر افتراقهما[١٠٢] فيما يمكن تعدد الجزاء فيه كالطلاق اذا قال : (كلَّ وقتٍ دخلتِ فأنت طالق) بتكرر الدخول يتكرر الطلاق . ولو قال بدل « كل » « أي » لم يتكرر .

وفيما[١٠٣] ذكر من شواهد القرآن والسنة[١٠٤] الجزاء فيه واحد ، فلا فرق بين « أي » و « كل » فيه في هذا المعنى .

نعم ، يفترقان في أنه إذا قصد الشمول يؤتَى بـ « كل » واذا قصد بيان حكم واحد من غير نظر الى الشمول ولا عدمه يؤتَى بـ « أي » كما أتى بها[١٠٥] القرآن والحديث في الأمثلة المذكورة ، فانك إذا قلت : (أيّ الرجلين جاءك فهو فاضل) إنما يصح اذا كان كلٌّ منهما فاضلا . وكذلك (إن جاءك هذا أو هذا فهو فاضل) بخلاف قولك : أحدهما فاضل .

فمعنى (أيُما إهاب دبغ فقد طهر) ان دبغ هذا فقد طهر ، إن[١٠٦] دبغ هذا أو هذا فقد طهُر ، وإنما يصح ذلك إذا كان الحكم ثابتاً لكلٍّ منهما ، ولكن أُتي بـ « أي » لأن مصبّ الكلام الى افادة الحكم ، وهو في هذا المقام أهمُّ من الشمول .

فانظر الى مواقع كلام الله تعالى وكلام رسوله ، واصابتها المفاصل[١٠٧] . ولم يفهم العموم الشمولي من[١٠٨] « أيّ » وحدها . لكن بضميمة الجزاء إليها ، وأنه لا يصح كونه جزاءاً[١٠٩] إلا بالشمول ، والفرق بينه وبين قوله (أيَّ وقتٍ دخلتِ فأنت طالق) أنّ قوله (أنتِ طالق) لا ضمير فيه يعود على « أيّ » ولا رابط الا كونه جزاءاً[١١٠] ، وهو مطلق معلق على أيها[١١١] كان ، ولا دليل على التكرار ، فكلٌّ من

---

(١٠١) م : فاذا .

(١٠٢) د : اقترانهما . تحريف .

(١٠٣) ك : فيما . من غير واو . تحريف .

(١٠٤) ك : والنسب . تحريف .

(١٠٥) ك د : به .

(١٠٦) ك : فقط واذ . تحريف .

(١٠٧) ك : واصابتهما المفاحص .

(١٠٨) م ك : في .

(١٠٩) ك : كونها جزءاً . تحريف .

(١١٠) ك : جراً . تصحيف .

(١١١) ك د : انها . تصحيف .

فكأنه[120] لم يتضح عنده أنّ « أيّاً » للعموم ، وأن عموم البدل فيها[121] لا يكفي ، ولذلك لم يعدّها في « المستصفى » من صيغ العموم .

والشيخ أبو اسحاق[122] وغيره عدُّوها ولم يصرحوا فيها بالبدل أو الشمول .

والتحقيق ما قلناه .

وقال الشيخ أبو اسحاق وغيره من العراقيين : إنه لو قال : أيتكنّ حاضت فصواحبها طوالق ، فحضن ، طلقن .

وهو صحيح لما قلناه .

وذكر الغزّالي والرافعي[123] هذه المسألة بصيغة « كلما » ولم يتعرضا لصيغة « أيّ » .

وسوّى ابن يونس[124] وابن الرفعة بين الصيغتين ، وكأنما جمعا كلام [١٠ و] المراوزة مع كلام العراقيين .

وما قاله الغزّالي في « الفتاوي » يقتضي إثبات خلافه[125] ولكن الصحيح قول العراقيين : لا تكون « أيّ » عامة عموم[126] الشمول . ولكن لقيامها مقام قوله : إما هذا . وهذا غير معنى أحدهما على ما قدرناه .

ومن هنا يظهر لك الفرق بين (إن جاءك أيّ الرجال) و (إن جاءك كلُّ الرجال) . فانّ الأول يقتضي[127] أنّ الشرط أحدُهم ، والثاني يقتضي أن الشرط مجموعهم على ما نقرره فيما إذا تقدم الشرط على « كل » .

---

(١٢٠) ك : وكأنه .

(١٢١) فيها : ساقطة من م .

(١٢٢) ابراهيم بن علي بن يوسف الشيرازي (ت ٤٧٦ هـ) . له « التنبيه » و « المهذب » في الفقه ، وغيرهما . ينظر : الأعلام ١ / ٥١ .

(١٢٣) عبد الكريم بن محمد بن عبد الكريم الشافعي (ت ٦٢٣ هـ) . له « التدوين في ذكر أخبار قزوين » ، وغيره . ينظر : الأعلام ٤ / ٥٥ .

(١٢٤) عبد الرحيم بن محمد بن محمد بن يونس (ت ٦٧١ هـ) له : « التعجيز » مختصر « الوجيز » و « مختصر المحصول » في أصول الفقه ، للرازي . ينظر : طبقات الشافعية الكبرى ٨ / ٧٧١ . وفي نسخة م : ابن يوسف . تحريف .

(١٢٥) ك : خلاف . تحريف .

(١٢٦) ك : مجموع . تحريف .

(١٢٧) ك : يقصى . تحريف .

ومن هنا يظهر لك ما قاله الأصحاب : إذا قال : (إنْ رأيتِ عيناً فأنت طالق) إنها تطلق برؤية أيِّ عين كان ، مع قولهم : إنّ المشترك عام . فأرادوا بالعموم عموم « أيّ » لا عموم « كل » .

وكذلك قولهم : إنّ النكرة في سياق الشرط تعم ، كقوله تعالى : ﴿ وإن أحدٌ من المشركين استجارك فأجره ﴾[١٢٨] . يعني : أيَّ مشرك كان . وكذا الذي في سياق الأمر على ما قاله الإمام فخر الدين[١٢٩] فيهما .

والذي عندي أنهما مطلقان . والمراد الأعم ، حتى لو قام دليل على التقييد لم يكن تخالفاً[١٣٠] ولا تخصيصاً بل تقييداً . وفيما سبق يكون تخالفاً وتخصيصاً[١٣١] .

وما ذكرناه في المشترك من أنه عام عموم « أيّ » على رأي الشافعي قد يعارضه قولهم عنه : إنه يحمل على الجميع احتياطاً ، لكن ذلك ليس هو الصحيح عند الشافعي ، وانما الصحيح عنه القول بالعموم . ونصُّه في الوقف على المولى[١٣٢] أنه يصرف لهما لا ينافي ما قلناه . وإنما ينافيه لو وجد منه نص أنه إذا أمر بعينٍ مثلًا يجب الإتيان بكل عين ، فلينظر حكم ذلك عنده . فان قلت : هل يفرقون في الضمير العائد على « أي » بين أن يكون مرفوعاً أو منصوباً ؟

قلت : لا ، فاذا قال لوكيله[١٣٣] (أيُّ عبيدي حجّ فأعتقه) فحجوا كلُّهم كان للوكيل[١٣٤] أن يعتقهم . قلته تفقها لا نقلًا . والغزّالي قال في « الفتاوي » إذا قال لوكيله : (أيَّ رجلٍ دخل المسجد فأعطِه درهماً) إنه يقتصر على المستيقن ، وذلك على قاعدته في « أيّ » لم يفرق بين المرفوع والمنصوب .

---

(١٢٨) التوبة ٩ / ٦ .

(١٢٩) أبو عبد الله محمد بن عمر بن الحسن الرازي (ت ٦٠٦ هـ) صاحب التفسير المسمى « مفاتيح الغيب » و « المحصول » وغيرهما . ينظر : وفيات الأعيان ٣ / ٣٨١ . ويراجع رأيه في المحصول جـ ١ ق ٢ ص ٥٦٤ .

(١٣٠) ك : مخالفاً . تحريف .

(١٣١) ك : تخصيصاً ومخالفاً . تحريف .

(١٣٢) ك : الموالي . تحريف .

(١٣٣) لوكيله : زيادة يقتضيها السياق .

(١٣٤) م : الوكيل . تحريف .

فصل

فان قلت : فما[١٣٥] تقولون في المسألة المنقولة عن محمد بن الحسن[١٣٦] اذا قال : (أيُّ عبيدي ضربك فهو حرٌّ) فضربوه[١٣٧] عتقوا جميعاً . واذا قال : (أيُّ عبيدي ضربتَه فهو حرٌّ) فضربهم[١٣٨] لا يعتق إلا واحد[١٣٩] .

قلت : الحقُّ أنهم يعتقون جميعاً في المسألتين .

وقد نقل ابن عمرون النحوي[١٤٠] أن أصحاب الشافعي لا يأخذون بما قاله[١٤١] محمد بن الحسن فيها ، وأنّ في « فتاوي » الشاشي[١٤٢] أنّ مقتضى ذلك تكرار العتق بتكرار العبد[١٤٣] والضرب .

وقد تكلم ابن جني على مسألة محمد بن الحسن هذه وغيره من النحاة . وذكرها الزمخشري في خطبة « المفصل » معظماً قدر النحو الذي غاص بسببه محمد بن الحسن على الفرق بين هاتين المسألتين[١٤٤] .

وأطنب الحنفية في ذلك ، وفرّعوا عليه : لو قال : (أيُّ امرأة ضربت زيداً فلها درهم) عمَّ[١٤٥] . ولو قال (ضربها زيد) لم يعم .

---

(١٣٥) م : قد . تحريف .

(١٣٦) محمد بن الحسن بن فرقد الشيباني (ت ١٨٩ هـ) من أنبه تلامذة أبي حنيفة . له كتاب « المبسوط » و « الجامع الكبير » وغيرهما . ينظر : الاعلام ٦ / ٨٠ .

(١٣٧) فضربوه : ليس في د .

(١٣٨) ك : فضربوه . تحريف .

(١٣٩) يراجع الكلام على هذه المسألة في شرح المفصل ، لابن يعيش ١ / ١٤ . وينظر : الجامع الكبير ص ٣٩ .

(١٤٠) أبو عبد الله محمد بن أبي علي بن أبي سعيد الحلبي (ت ٦٤٩ هـ) . من تلامذة ابن يعيش النحوي . له « شرح المفصل » . ينظر : بغية الوعاة ١ / ٢٣١ ، ومعجم المؤلفين ١١ / ٢٤٧ .

(١٤١) م د : نقله .

(١٤٢) محمد بن علي بن اسماعيل الشافعي (ت ٣٦٥ هـ) له كتاب « أُصول الفقه » . وغيره . ينظر : الاعلام ٦ / ٢٧٤ .

(١٤٣) ك : العبيد . تحريف .

(١٤٤) يراجع ص ٤ من المفصل . للزمخشري .

(١٤٥) ك : عم . تحريف .

وقالوا[١٤٦] : إذا ضربهم مترتبين عتق الاول ، وإذا ضربهم معاً عتق واحدٌ ويخيّر فيه السَّيد بعين[١٤٧] العتق في من شاء منهم . وبنوا كلامهم في ذلك على أنّ « أيّاً » لا عموم فيها .

ثم تارة يجزمون بعدم عمومها ، وتارة يقولون : إنها تارة تكون للعموم وتارة لغير العموم . وينقلون عن سيبويه والمبرِّد أنها تقتضي مجهولًا من معلوم[١٤٨] .

ويذكرون مثال مجيئها للخصوص قوله تعالى : ﴿ أيُّكم يأتيني بعرشها ﴾[١٤٩] ، وقوله : ﴿ أيُّ الفريقين أحقُّ بالأمن ﴾[١٥٠] ، وقوله : ﴿ أيُّ الفريقين خير مقاماً ﴾[١٥١] . ومثال مجيئها للعموم قوله تعالى : ﴿ ليبلوكم أيُّكم أحسن عملًا [١٠ ظ] ﴾[١٥٢] .

واستدلوا على الخصوص في الأول بأنه لم يقل : يأتوني .

ولا دليل فيه ؛ لأنه قد يكون لمراعاة اللفظ .

وفي الثاني والثالث بأنّ[١٥٣] المرادَ أحدُهما . ولهذا قال : ﴿ الذين آمنوا ﴾ . وعلى العموم في الرابع بأن حسن العمل صفة عامة[١٥٤] ، ولذلك كان الابتلاء عامّاً .

ولا فرق بين المواضع كلها . و ﴿ أحسن عملًا ﴾ صفة خاصة لا عامة . وعمومُ البدل في المواضع كلها . وإرادةُ الواحد ممنوعة في المواضع كلها .

ثم لما قرروا هذا ، وأنّ « أيّاً » نكرة لا تقتضي العموم قالوا : إنّ العمومَ قد يعرض للنكرة . فمنْ مقتضيات ذلك وصفها بوصف عام . ومثّلوه بقولهم : (لا أُكلِم إلا رجلًا كوفياً) له أن يكلم جميع الكوفيين . ولو قال : (إلا رجلًا) فكلم رجلين حنث .

---

(١٤٦) يعني في العبارة الواردة في أول الفصل ، وهي (أيَّ عبيدي ضربته فهو حر) .

(١٤٧) كذا في المخطوطات ؛ ولعله : تعيين .

(١٤٨) ك : علوم . تحريف .

(١٤٩) النمل ٢٧ / ٣٨ .

(١٥٠) ﴿ .... فأيّ الفريقين أحقُّ بالأمن إن كنتم تعلمون * الذين آمنوا ولم يلبسوا إيمانهم بظُلم أولئك لهم الأمن وهم مهتدون ﴾ الأنعام ٦ / ٨١ - ٨٢ .

(١٥١) مريم ١٩ / ٧٣ ﴿ وإذا تتلى عليهم آياتنا بينات قال الذين كفروا للذين آمنوا أيُّ الفريقين خير مقاماً وأحسن نَدِيّا ﴾ .

(١٥٢) هود ١١ / ٧ ، والملك ٦٧ / ٢ .

(١٥٣) ك : ان .

(١٥٤) ك : تمامه . تحريف .

فعلم أن العموم من إلحاق الوصف العام بها .

وهذا أولًا منقوض بما نصّ عليه محمد بن الحسن في « الجامع الكبير » أن لو قال : (لاكلمنّ رجلًا كوفياً) برَّ بواحد[155] . ولو اقتضى الوصف العموم كما قالوه لما برّ إلا بالجميع[156] .

وثانياً مندفع بأنّ الوصف المذكور ليس للتعميم بل لبيان المراد بالنكرة . والنكرة فيها أمران : أحدهما النوع ، والثاني : الوحدة . فان الرجل يذكر في مقابلة المرأة فيراد به النوع ، ويذكر في مقابلة الرجلين فيراد به الوحدة مع النوع ، وكلٌّ منهما أعمّ من الكوفي وغيره . فاذا قال : كوفياً ، احتمل أن يكون تقييداً للثاني ، فلا يكلم الا واحداً كوفياً ، واحتمل تقييد الأول فلا يكلم إلا نوعَ الكوفي وان كان كثيراً . فان نُوي أحدهما أُتبع ، وإن أُطلق فالذي يتجه أن يُحمل على الثاني ويحنث بالاثنين .

وهم رأوا أنّ قرينة وصفه بصفة الكوفي[157] ، وهي تشمل الواحد والكثير ، قرينة مشعرة بإرادته النوع ، فان صح لهم فلا دليل فيه على إطلاق كون الصفة تفيد العموم ، وإن لم يصحّ ، وهو الأظهر فعدم الدليل أولى .

ثم بنوا على هذا فقالوا : (أيّ عبيدي ضربك) وصف النكرة بالفعل ، وهو عام فيعم النكرة .

أما كون النكرة موصوفة بالفعل فظاهر ، ولا يريدون الصفة الصناعية ، بل الصفة المعنوية . وأما كون الفعل عاماً فلأنه مسند الى ضمير « أي عبيدي » والفعل يتعدد بتعدد فاعله لاستحالة[158] أن يكون فعل الجماعة واحداً[159] . وهذا معنى قولهم : الفعل يعم بعموم فاعله لا بعموم مفعوله .

وطوّل النحاة في تقرير ذلك ، والاستدلال بكون الفاعل[160] كالجزء من الفعل ، ونحوه من الامور النحوية التي ليس لها أثر فيما نحن فيه ، وانما[161] المأخذ ما ذكرناه .

---

(١٥٥) لم أقف على هذا النص في « الجامع الكبير » .

(١٥٦) ك : لما ترا الجمعان . تحريف .

(١٥٧) ك : الكوفية .

(١٥٨) م : لا استحالة . تحريف .

(١٥٩) ك : واجباً . تحريف .

(١٦٠) ك : والاستدلال بالفاعل . تحريف .

(١٦١) م : واما . تحريف .

ثم هو محل منع ؛ لأن الفاعل ضمير « أي » فاذا لم تكن عامة لم يكن ضميرها عاماً ، واذا لم يكن عاماً[١٦٢] لا يكون فعله عاماً ، تعين ما قالوه[١٦٣] في المسألة الثانية ، ولا فرق بينهما الا أن الفاعل هناك خاص ، وهنا مبهم ، والمبهم غير عام . فالاستدلال على عموم « أي » في هذه الصورة بعموم الفعل دور . لأن عموم الفعل متوقف على عموم الفاعل المتوقف على عموم « أيّ » الموقوف على عموم الفعل .

وإن أرادوا العام البدلي فهو حاصل بدون هذا الدور ، وهو حاصل في المسألتين .

وأما عموم النكرة بعموم صفتها فقد تقدم إستدلالهم عليه ومنعه .

فقد ظهر أنّ المنع متوجه عليهم في مقامين ، في كل منهما يقف استدلالهم على عتق جميع العبيد على أصلهم إلا أن يسلكوا ما قدمته .

ثم قالوا في المسألة الثانية ، وهي (أي عبيدي ضربته) إنّ الفعل هنا خاص ، لأن[١٦٤] فاعله خاص [١١ و] وهو المخاطب ، وتعدد المفعول لا يوجب تعدد الفعل ؛ لأن الفعل الواحد قد يتعلق بمفاعيل كثيرة ، كذلك الضرب الواحد قد يقع على عبيد كثيرة .

فاما أن نقول إنّ الوصف بالفعل الخاص لا يقتضي العموم ، وإمّا أن نقول إن هذا ليس بوصف للنكرة وانما هو وصف الفاعل ، أعني من جهة المعنى ، فانّ الضاربيّة التي هي[١٦٥] مدلول « ضربته » صفة الفاعل الخاص ، وهو المخاطب . والمضروبية التي هي صفة « العبيد » إن دلّ اللفظ عليها فانما يدل بالاقتضاء ، والاقتضاء لا عموم له ، لأن العموم من عوارض الألفاظ ، والمقتضَى يقتصر منه على موضع الضرورة .

وعدُّوا هذا ، أي[١٦٦] قوله (أي عبيدي ضربت)[١٦٧] مبنياً للمفعول .

هكذا في الكلام الذي عندهم منسوباً لابن جني . قال[١٦٨] : لأنّ الفاعل وإن

---

(١٦٢) واذا لم يكن عاماً : ساقط من ك .

(١٦٣) ك : ما قالوا .

(١٦٤) م : لأنه . تحريف .

(١٦٥) هي : ساقط من م د .

(١٦٦) في المخطوطات : الى . وما أثبته يناسب السياق .

(١٦٧) ك : أي عبيدي ضرب .

(١٦٨) قال : ساقط من م د .

لم يذكر فهو في حكم المذكور .

وهذا يَرِدُ عليهم فيه قوله (ﷺ) : (أيُّما إهابٍ دُبغ فقد طهُر)[١٦٩]. وقد قالوا هم فيه بالعموم أكثر منا ؛ لأنهم أدرجوا فيه جلدَ الكلب .

والحقُّ أن « ضربته » صفة لـ « أي » اعتباراً بمعناها[١٧٠] ، فانك تقول : مررت برجل ضربه عمرو ، كما تقول : زيد ضربه عمرو[١٧١] وضرب عمراً . أخبرت عن المبتدأ في الموضعين ، ولا شك أنّ في قولنا « ضربته » نسبتين : إحداهما إلى الفاعل بالضاربية ، والأخرى بالنسبة الى المفعول بالمضروبية ، ومن[١٧٢] الجهة الثانية يصح الوصف ، وليس كذلك من الاقتضاء .

وذكروا فرقاً آخر بين المسألتين ، وهو أن الشرط في « ضربك » ضرب العبيد ، وهو عام ، فلم يكن[١٧٣] عموم العتق بعموم الشرط بل بعموم الفاعلين . فاذا وجد الضرب من الثاني عتق به الأول بضربه[١٧٤] ، لأن الضرب من كل واحد شرط وقوع العتق عليه ، والشرط في ضربته الضرب الواقع من المخاطب ، فلو عتق الثاني لعتق بضرب آخر من المخاطب ، فيتكرر المشروط بتكرر الشرط ، و « أي » لا يقتضي التكرار .

والجواب عن قولهم (ضرب العبيد) تقدمت الاشارة اليه ، وإن على قولهم : إنّ « إيّاً » لا تفيد العموم يكون الشرط ضرب أي العبيد[١٧٥] وفرق بين قولنا ضرب أي العبيد ، وضَرب العبيد .

وعن قولهم إن الضرب من كل واحد شرط وقوع العتق يحتاج الى إثبات أنّ « أيّاً » مثل « كل »[١٧٦] ، وأن كل ضرب شرط وكلا[١٧٧] المقامين لم يبرهن عليه ، والأول لا يقولون به .

---

(١٦٩) تقدم ذكره في الورقة ٩ و .

(١٧٠) ك : لمعناها .

(١٧١) من (كما تقول) الى (عمرو) ساقط من ك .

(١٧٢) م : من . من غير واو . تحريف .

(١٧٣) من (الشرط) الى (يكن) ساقط من ك .

(١٧٤) في المخطوطات : فضربه . والصواب ما أثبته .

(١٧٥) ك : للعبيد . تحريف .

(١٧٦) كل : ساقط من م .

(١٧٧) ك : وكل . تحريف .

وعن قولهم : (الشرط في ضربته ....) الى آخره أن التكرار إنما هو في المحل[١٧٨] الواحد ، والمحل هنا متعدد ، كما لو قال : كل عبد ضربته .

فان قال : إنّ « أياً » لا يفيد العموم استغني عن هذا الجواب .

وأيضاً قوله « يضرب » آخر المسألة أعمّ . فاذا فرضنا أنه ضرب الجميع ضربة واحدة لم لا يعتقون ؟

فهذا ما عندي في هذه المسألة ، وأنّ العتق يحصل في المسألتين كما لو قال : (كلُّ عبد ضارب) أو (..... مضروب) ، أو : (أيُّ عبد ضارب) أو (..... مضروب) . والله تعالى أعلم .

وقد رأيت المسألة في تعليق القاضي حسين[١٧٩] من أصحابنا قال : (فرع : إذا قال : طلِّق من نسائي من شئت ، لا يطلق الكل في أصح الوجهين . وإذا قال : طلِّق من نسائي من شاءت ، فله أن يطلق كلّ من اختارت الطلاق [١١ ظ] . والفرق أنّ التخصيص والمشيئة تضاف الى واحد . فاذا اختار واحدة سقط اختياره . وفي المسألة الثانية الاختيار مضاف الى جماعة ، وكل[١٨٠] من اختارت طلقت .

نظيره إذا قال : أيُّ عبد ضربته من عبيدي فهو حرٌّ ، فضرب عبداً ثم عبداً ، لا يعتق الثاني ، لأن حرف « أي » وان كان حرف تعميم فالمضاف اليه الضرب واحد . ولو قال : أيّ عبد ضربك فهو حرٌّ ، فضربه عبد ثم عبد عتقوا ، لأن الضرب مضاف الى جماعة) .

وهذا الذي قاله القاضي حسين غير مسلّم له . ولعله أخذه من كتب الحنفية مسلماً : والكلام معه كالكلام معهم .

وقوله[١٨١] في « أي » حرف عجيب[١٨٢] . ويحمل على أنه لم يُرِد اصطلاح النحاة . وأطلق الحرف على الكلمة .

وقد رأيت في فتاوى فيها من فتاوى الشاشي وغيره ، قال : (مسألة ـ إذا قال

---

(١٧٨) في المحل له . تحريف .

(١٧٩) الحسين بن محمد بن احمد المروزوزي القاضي الشافعي (ت ٤٦٢ هـ) . له : (التعليق الكبير) في الفقه ، وغيره . ينظر : طبقات الشافعية ، للأسنوي ١ / ٤٠٧ .

(١٨٠) ك : فكل .

(١٨١) م : وقولهم . تحريف .

(١٨٢) ك : عجب . تحريف .

لرجل : أيّ عبيدي ضربت فهو حر . هل يتكرر العتق بتكرر[١٨٣] الضارب ؟ وان قال : أيّ عبيدي ضربت فهو حرٌ . هل يتكرر بتكرر[١٨٤] الضرب ؟ الجواب : أنّ مقتضى ذلك تكرر العتق بتكرر العبيد والضرب) انتهى .

وأكد عندي أنه[١٨٥] من كلام الشاشي ما قدمته عن ابن عمرون النحوي . وعلى كل حالٍ هو[١٨٦] مخالف لما قاله القاضي حسين .

ومما ذكره الحنفية من عموم النكرة بعموم الوصف : لو قال لامرأتيه : لا أقربكما إلا يوماً ، فالمستثنى يوم واحد . ولو قال : إلا يوماً أقربكما فيه ، فكل يوم يقربهما فيه يكون مستثنىً . واستدلوا بذلك على عموم النكرة بعموم الصفة .

وهذا يَرد عليهم في قولهم : إنّ « ضربته » ليس صفة لـ « أيّ عبيدي » فقياس ما قالوه هناك أنّ هذه صفة[١٨٧] له ، وأنّ صفة « اليوم » من مقتضياتها ، وأن[١٨٨] المقتضَى لا عموم له . فيلزمهم في الموضعين القول بالوصف والتعميم أو الانكار في الموضعين .

وقالوا[١٨٩] : اذا قال : أيكم حمل هذه الخشبة فهو حرٌ ، وكل واحد يطيق حملها ، فحملوها على التعاقب عتقوا ، وإن حملوها معاً لم يعتقوا ؛ لأنّ كلًّا منهم حمل بعضها لا كلها ، وإن لم يكن كل واحد يطيق حملها عتقوا جميعاً إذا حملوها ، لأن وصف النكرة هنا بأصل الحمل[١٩٠] ، وفي الاولى بحمل الخشبة .

وهذا الحكم لا بأسَ به ، لا من جهة الوصف ، بل من جهة أنّ عتق[١٩١] كل منهم معلّق في الصورة الاولى بحمله إيّاها ، وفي الثانية بمشاركته في الحمل .

فصل

مما ينبه[١٩٢] عليه هنا بحث شُغف به بعض المتأخرين من الأصوليين ، وهو أنّ

---

(١٨٣) ك : بتكرار .

(١٨٤) ك : بتكرار .

(١٨٥) م : ان . تحريف .

(١٨٦) م : فهو .

(١٨٧) صفة : ساقطة من ك .

(١٨٨) ان : ساقطة من ك .

(١٨٩) م : قالوا ، من غير واو .

(١٩٠) م : الجملة . تحريف .

(١٩١) م : العتق . تحريف . (١٩٢) م : ما بنيته . ولم ينقط اللفظ في د .

العام في الأشخاص مطلق في الأحوال والأزمنة والبقاع . فظنّ أنه يلزم من هذه القاعدة أنه لا يستدل بأكثر العمومات في هذا الزمان ، لأنه قد عمل بها في زمن ما . والمطلق يخرج عن عهدته بالعمل له في صورة .

والذي[193] شغف بهذا البحث هو الشيخ شهاب الدين القرافي[194] وردّ آخرون عليه . منهم : الشيخ تقي الدين بن دقيق العيد[195] . واستدل بحديث أبي أيوب لمّا قدم الشام فوجد مراحيض قد بنيت قَبل القِبلة ....[196] على أنهم فهموا العموم في الامكنة . يعني فيكون العام في الأشخاص عاماً في الأمكنة على خلاف ما قال القرافي[197] .

وكل من القولين غير صواب . والصواب ما قرره لنا الشيخ علاء الدين [١٢ و] الباجي[198] من القول بالقاعدة ، وعدم لزوم ما ذكره القرافي ، وذلك لأن المقصود أنّ[199] العام في الأشخاص مطلق في الأحوال والأزمنة والبقاع ، بمعنى أنه إذا عمل به في الأشخاص في حالة ما في زمان ما في مكان ما لا يعمل به في تلك الأشخاص مرة أُخرى . أما في أشخاص أُخر فيعمل به ، لأنه لو لم يعمل به لزم التخصيص في الأشخاص . فالتوفية بعموم الأشخاص أن لا يبقَى شخص ما في أيِّ زمان ومكان وحال إلا حكم عليه . والتوفية بالاطلاق[200] أن لا يتكرر ذلك الحكم ، فكل زانٍ يحدُّ ، وإذا جلدناه لا نجلده ثانياً في مكان آخر أو زمان[201] آخر ، أو حالة أُخرى إلا إذا زَنَى

---

(١٩٣) والذي : ليس في م .

(١٩٤) م : العراقي . تحريف . وهو أحمد بن إدريس المالكي (ت ٦٨٤ هـ) . له : الأجوبة الفاخرة عن الأسئلة الفاجرة) وغيره . ينظر : الديباج المذهب ، لابن ملكون ص ٦٢ . ويراجع رأيه في شرح تنقيح الفصول ص ٢٠٠ .

(١٩٥) محمد بن علي بن وهب (ت ٧٠٢ هـ) . له (إحكام الاحكام) وغيره . ينظر : الاعلام ٦ / ٢٨٣ .

(١٩٦) في صحيح البخاري ١ / ١٠٩ (عن أبي أيوب الانصاري أن النبي ﷺ قال : إذا أتيتم الغائط فلا تستقبلوا القبلة ولا تستدبروها ، ولكن شرقوا أو غربوا . قال أبو أيوب : فقدمنا الشام فوجدنا مراحيض بنيت قبل القبلة فننحرف ونستغفر الله تعالى) .

(١٩٧) ك : العراقي . تحريف .

(١٩٨) علي بن محمد بن عبد الرحمن الشافعي (ت ٧١٤ هـ) شيخ السبكي . له : (مختصر المحصول) . ينظر : الأعلام ٧ / ٢٠٨ .

(١٩٩) ان : ليس في م .

(٢٠٠) ك : بالطلاق . تحريف . (٢٠١) م : وزمان . تحريف .

مرة اخرى ، لأن تكرر جلده لا دليل عليه ، والفعل مطلق .

فهذا معنى القاعدة ، وبه يظهر أن لا إشكال عليها[٢٠٢] ، ولم يلزم من الاطلاق في شيء منع التعميم في غيره .

وقد يعترض على هذا بأن عدم تكرار الجلد مثلًا معلوم من كون الأمر لا يقتضي التكرار ، وبأن المطلق هو الحكم ، والعام هو المحكوم عليه ، وهما غيران ، فلا يصح أن يكون ذلك تأويلًا لقولهم : (العام ... مطلق) .

فينبغي أن يهذب هذا الجواب ، ويجعل العموم والاطلاق في لفظ واحد ، بأن يقال : المحكوم عليه وهو الزاني والمشرك[٢٠٣] وما أشبهه فيه أمران : أحدهما الشخص ، والثاني الصفة . كالزنى مثلًا ، وأداة العموم لما دخلت عليه أفادت عموم الشخص لا عموم الصفة . والصفة باقية على إطلاقها .

فهذا معنى قولهم : (العام في الأشخاص مطلق في الأحوال والأزمنة والبقاع) . أي : كل شخص حصل منه مطلق زنىً حصل منه مطلق[٢٠٤] حدّ . وكل شخص حصل منه مطلق شرك[٢٠٥] قتل بشرطه . ورجع العموم والاطلاق الى لفظة واحدة باعتبار مدلولها[٢٠٦] من الصفة والشخص المتصف بها . فافهم ذلك .

ثم إنه مع هذا لا يقول بأنّ كون الصفة مطلقة يحمل على بعض مسمّاها ، لأنه يلزم منه إخراج بعض الأشخاص . نعم لو حصل استغراق الأشخاص لم يحافظ مع ذلك على عموم الصفة لا إطلاقها[٢٠٧] .

وهكذا الحديث الذي تمسك به الشيخ تقيُّ الدين ، وهو قوله (ﷺ) : ؛ لا تستقبلوا القبلة بغائط ولا بول)[٢٠٨] ، الاستقبال مطلق ، وبدخول النهي عليه صار عاماً[٢٠٩] . وكل استقبال منهي عنه ، والاستقبال في الشأم أو غيره لو أخرج

---

(٢٠٢) ك : ان الاشكال عليه . تحريف .

(٢٠٣) في المخطوطات : والمشترك . والصواب ما أثبته .

(٢٠٤) حصل منه مطلق : ساقط من ك .

(٢٠٥) م : وكل شخص أشرك .

(٢٠٦) م : مدلولهما .

(٢٠٧) ك : لا طلاقها . تحريف .

(٢٠٨) في صحيح البخاري ١ / ١٠٩ : (لا تستقبلوا القبلة بغائط أو بول . ولكن شرقوا أو غربوا) .

(٢٠٩) من (الاستقبال) الى (عاما) ساقط من ك .

لبطل العموم ، فادراجه في النهي من جهة أداة العموم لا من جهة عموم موضوعه .

ووجه مناسبة هذا البحث لما كنا فيه أن كون الفعل مطلقاً لا يمنع من التمسك بعموم « أيّ » . وأنّا متى اقتصرنا على صورة من الفعل تمسكاً باطلاقه لزم تخصيص العموم في « أيّ » فلا يسمع ، كما لا يجوز تخصيص العام بالعمل ببعضه في صورة .

فصل

ما قدمناه من أنّه(٢١٠) إذا تقدم النفي على « كل » لا يدل على الاستغراق شرطهُ أن لا ينتقض بـ « إلا » فلو انتقض قبل المحمول فالاستغراق باقٍ كما لو لم يدخل النفي ، قال تعالى : ﴿ إنْ كلُّ من في السماوات والأرض إلا آتي الرحمن عبداً ﴾(٢١١) . فالمراد أنّ كلَّ واحدٍ آتيه عبداً ، وإن كان النفي متقدماً لكن لأجل الاستثناء .

وسببه ما قدمناه أن النفي للمحمول وتسلّط(٢١٢) عليه ، وما بعد [١٢ ظ] « إلا » لا تسلّط للنفي عليه ، فما بعد « إلا » مثبت ، وهو في الاستثناء المفرغ مسند الى ما قبلها ، وهو كلُّ فردٍ كما كان في الجملة قبل دخول النفي والاستثناء .

وعلى قياس ذلك : (ما كل أحد إلا قائم) و (ما كل ذلك إلا يكون) و (ما كل الذنب إلا صنعه أبو النجم)(٢١٣) .

فلو تأخّر بعد « إلا » نفي آخر كان المعنى على العموم ايضاً . فقولك : (ما كل الذنب إلا لم يَصنع) معناه : لم يَصنع شيئاً منه ؛ لأن عدم الصنع محمول على « كل » على حالة ، والنفي الأول لما سواه نفي عن كل فردٍ ما سوى المحمول ، وأثبت لها المحمول .

وإنما قيدت قولي في الأول بـ « ما قبل المحمول » احترازاً(٢١٤) من ورود « إلا » بعد المحمول ، فلا اعتبار بها ، كقولك : (ما كل إنسان قائم إلا في الدار) فالنفي هنا كما قبل دخول « إلا » سلب للاستغراق لا استغراق للسلب ، والمعنى أن استغراق القيام للانسان منتفٍ إلا في الدار فانه ثابت ، فيكون (كل إنسان قائم في الدار) .

---

(٢١٠) ك : به . تحريف .

(٢١١) مريم ١٩ / ٩٣ .

(٢١٢) ك : وتسلطه .

(٢١٣) سقط من م : وكل الذنب الا صنعه ابو النجم .

(٢١٤) ك : احتراز . تحريف .. ومن (وأثبت) الى (احترازاً) ساقط من م .

فصل

في التعليق على العموم ودخوله في حيِّز الشرط ودخول الشرط في حيِّزه

وهذه المسألة قلّ من تكلم عليها . وللشيخ تقي الدين بن دقيق العبد كلام فيها لا يحضرني الآن ، ولعلي أُلحقه في آخر الكلام[٢١٥] .

والذي يقتضيه نظري أنّ تقدم « كل » على الشرط كتقدمها[٢١٦] على النفي . فكما[٢١٧] يكون النفي هناك عاماً لكل فرد يكون الشرط هنا عاماً لكل فرد[٢١٨] . والحكم بالقضية الشرطية على كل فرد . فاذا قلت : كل عبد لي إن حجّ فهو حرٌّ ، أو : فجميعهم أحرار ، أو : فسالم حرٌّ ، أو : فزوجته طالق . فالجزاء في جميع ذلك مترتب على كل فرد ، أي : من حجّ منهم ترتب ذلك المشروط عليه .

وإن كان المشروط مما لا يتكرر فقد حصل بالأول وقوع[٢١٩] ، وإن كان مما يتكرر تكرر الثاني[٢٢٠] وما بعده ، والعتق بالنسبة الى محله يتكرر فيعتق كل منهم بحجِّه . وفي الحقيقة ليس ذلك بتكرار .

واعلم أنه يجوز في اللفظ أن يقول : (إن حج كل عبد فهو حرٌّ) على ما تقرر من أنّ ضمير « كل » المضافة الى نكرةٍ مفردةٍ مفرد ، وأن يقول : (... فهم) ، ويكون الضمير للعبيد كما قلنا[٢٢١] في بيت عنترة[٢٢٢] ؛ لأن هذا ليس بخبر ، بل هو من جملة اخرى ربط بينهما الشرط .

فصل

اذا عرف ذلك فاذا قلنا[٢٢٣] : إن حج كل عبد من عبيدي[٢٢٤] فهو حرٌّ ، فهل نَقول

---

(٢١٥) لم يحقق المؤلف وعده بذلك .

(٢١٦) م : لتقدمها . تحريف .

(٢١٧) م : كما . من غير فاء . تحريف .

(٢١٨) سقط من م : يكون الشرط هنا عاماً لكل فرد .

(٢١٩) ك : وفرع . تحريف .

(٢٢٠) م : بالثاني . تحريف .

(١٢١) ك : قلناه .

(٢٢٢) تقدم البيت في الورقة ٢ و .

(٢٢٣) ك : قلت . (٢٢٤) ك : عبدي . تحريف .

هنا : من حج منهم عتق ، أو : لا يُعتق حتى يحج جميعهم ، كما قلناه فيما اذا قال : فهم أحرار ؟

والذي نقول به أنه من حجّ منهم عتق ؛ لأنّ الضمير في قوله : فهو ، مفرد يعود على من حجّ من العبيد ، فأفاد أنّ كل عبد حاجّ فهو حرٌّ .

وها هنا دقيقة ، وهي[٢٢٥] أنه لو قال : إن حجَّ كلٌّ من عبيدي فكلٌّ من عبيدي حرٌّ ، أو : فهم أحرار . المعلّق عتق كل فرد أو المجموع . والمعلّق عليه عتق كل فرد ، وهو مستغرق ، فلا يُعتق كلُّهم ولا أحد منهم حتى يوجدَ الاستغراق ، وحجُّ كلٍّ منهم ، ومن ضرورته حجُّ المجموع ، فلذلك يوقف عتق كل واحد منهم على حج جميعهم .

واذا قال : فسالم حر ، أو : زوجته طالق ، وما أشبه ذلك ، فالحكم كذلك ، ولا يوجد المشروط إلا بعد حج المجموع كما تقدم ، واذا قال : فهو حر ، كما فرضناه ، فالضمير إن أعدناه على كل فرد كما هو الظاهر صار في قوة قولك : إن حج كل فرد فكل فرد حر . ولو قال كذلك لم يعتق أحد منهم إلا بحج [١٣ و] الجميع كما تقدم . فكيف[٢٢٦] تخالف حالة الاضمار ؟

فاعلم أنّ قولنا : كل فرد فيه أمران :

أحدهما ـ هذه الكلية المستغرقة لما دخلت عليه .

والثاني ـ آحادها الداخلة تحت هذا الاستغراق ، وكلٌّ واحد من الآحاد المشمولةِ حكمُه حكمُ العامِ البدلي المدلول عليه بـ « أي » .

فان عاد الضمير جمعاً كان لهم بقيد الشمول ، وان عاد مفرداً كان لكلٍّ منهم بقيد الانفراد ، أي فرد كان . فالضمير المفرد عائد على ذلك الواحد المشمول بالكلية[٢٢٧] ، فتتعلق حريته بحجه . فمن حجّ عتق ، وكل واحد من الأفراد المدلول عليها بـ « كل » لا شمول فيه ولا استغراق ، وانما الاستغراق في « كل » لتلك[٢٢٨] الأفراد ، والضمير المفرد عائد الى الأول لا الثاني ، فالمستغرق هو العام ، ولم يعد الضّمير عليه . والمفرد الشمولي هو الذي عاد الضمير عليه ، ويصح أن يقال فيه : كل فرد . أي : كل فرد على حياله داخل تحت العموم وليس بعام .

ويرشدك الى هذا التزام العرب إفراد الضمير إذا أُضيفت « كل » الى مفرد نكرة

---

(٢٢٥) م : وهو .

(٢٢٦) ك : وكيف .

(٢٢٧) م : المشمول ذلك بالكلية . تحريف .

(٢٢٨) م : لذلك . تحريف .

مع قول النحاة إنّ ذلك مراعاة للمعنى . فان ذلك يفيدك أن المحكوم عليه مفرد لا جمع ، وذلك المفرد ليس بعام ؛ لأنه ليس بمستغرق . فافهم هذا فانه موضع التباس على من لم يتبصّر .

ولو كان المحكوم عليه جمعاً لم يصِح إفراد الخبر مع مراعاة المعنى .

* * *

وبقي من أحكام « كل » : وصفها ، والوصف بها ، وتعريفها ، وتنكيرها . وقد ذكرت ذلك في قوله تعالى : ﴿ وجاءت كل نفس معها سائق وشهيد ﴾[٢٢٩] في تفسيري[٢٣٠] .

فهذا[٢٣١] ما تيسر ذكره في هذه المسألة . والله أعلم[٢٣٢] .

قال فسح الله في مدته : فرغت من هذا التصنيف في صفر سنة اثنتين وثلاثين وسبع مئة .

فرغ من نسخه ضحوة الاثنين العشرين من شهر ذي الحجة من سنة أربعين وثمان مئة من الهجرة النبوية على صاحبها أفضل الصلاة والسلام .

---

(٢٢٩) سورة ق ٥٠ / ٢١ .

(٢٣٠) اسمه : الدر النظيم في تفسير القرآن الكريم . قال ولده تاج الدين في طبقات الشافعية الكبرى ١٠ / ٣٠٧ : لم يكمل .

(٢٣١) م د : هذا . من غير واو .

(٢٣٢) هنا آخر النسخة م . وسقط من ك : (والله أعلم) . وبعدها في د ، وهي آخرها : (وصلى الله على سيدنا محمد وعلى آله وصحبه وسلم ولا حول ولا قوة إلا بالله العلي العظيم) .

المصادر

- ارتشاف الضرب من لسان العرب ، أبو حيان الاندلسي ، تحقيق د . مصطفى أحمد النماس ، مصر ١٩٨٧ م .
- الاستيعاب في معرفة الأصحاب ، ابن عبد البر ، تحقيق علي محمد البجاوي ، القاهرة (ب . ت) .
- الأشباه والنظائر في النحو ، السيوطي ، حيدر آباد الدكن ١٣٦٠ هـ .
- إصلاح المنطق ، ابن السكيت ، تحقيق أحمد محمد شاكر وعبد السلام محمد هارون ، (ط ٢) القاهرة ١٩٥٦ م .
- الأعلام ، الزركلي ، (ط ٢) ب . ت .
- الأمالي ، القالي ، القاهرة ١٩٢٦ م .
- أمية بن أبي الصلت : حياته وشعره ، بهجت عبد الغفور ، بغداد ١٩٧٥ م .
- إنباه الرواة على أنباه النحاة ، القفطي ، تحقيق محمد أبو الفضل ابراهيم ، القاهرة ١٩٥٠ م وما بعدها .
- الايضاح في علوم البلاغة ، الخطيب القزويني ، القاهرة (ب ت) .
- البحر المحيط (تفسير القرآن الكريم) أبو حيان الأندلسي ، القاهرة ١٣٢٨ هـ .
- بغية الوعاة في طبقات اللغويين والنحاة ، السيوطي ، تحقيق محمد أبو الفضل ابراهيم ، القاهرة ١٩٦٤ - ١٩٦٥ م .
- البيان والتبيين ، الجاحظ ، تحقيق عبد السلام هارون ، (ط ٢) القاهرة ١٩٦١ م .
- تاج العروس من جواهر القاموس ، الزَّبيدي ، مصر ١٣٠٦ هـ .
- تسهيل الفوائد وتكميل المقاصد ، ابن مالك ، تحقيق محمد كامل بركات ، القاهرة ١٩٦٨ م .
- التلخيص في علوم البلاغة ، الخطيب القزويني ، شرح عبد الرحمن البرقوقي ، مصر ١٩٣٢ م .

- تهذيب اللغة ، الأزهري (جـ ٣) ، تحقيق الدكتور عبد الحليم النجار ، القاهرة ١٩٦٦ م .
- التيسير في القراءات السبع ، أبو عمرو الداني ، تحقيق أوتوبرتزل ، استانبول ١٩٣٠ م .
- الجامع الكبير ، محمد بن الحسن الشيباني ، حققه أبو الوفا الأفغاني ، مصر ١٩٥٦ م .
- خزانة الأدب ولب لبَاب لسان العرب ، عبد القادر البغدادي ، بولاق ١٢٩٩ هـ .
- دراسات لاسلوب القرآن الكريم ، محمد عبد الخالق عضيمة ، (جـ٢) القاهرة ١٩٧٢ م .
- الديباج المذهب في معرفة أعيان المذهب ، ابن فرحون المالكي ، مصر ١٣٢٩ هـ .
- دلائل الاعجاز ، عبد القاهر الجرجاني ، تحقيق محمد بن تاويت ، المغرب (ب . ت) .
- ديوان ابن الدُّمَينة ، تحقيق راتب النفاخ ، مصر ١٩٥٩ م .
- ديوان أبي العتاهية ، بيروت ١٩٦٤ م .
- ديوان الأعشى (ميمون بن قيس) تحقيق الدكتور م . محمد حسين ، مصر ١٩٦٩ م .
- ديوان جميل ، الدكتور حسين نصار (ط ٢) مصر ١٩٦٧ م .
- ديوان حسان بن ثابت الأنصاري ، شرح عبد الرحمن البرقوقي ، مصر (ب . ت) .
- ديوان الحماسة ، لأبي تمام (بشرح التبريزي) مصر ١٢٩٦ هـ .
- ديوان رؤبة بن العجاج ، صححه وليم بن الورد ، (ضمن مجموع أشعار العرب) ليبسغ ١٩٠٣ م .
- ديوان زهير بن أبي سلمى (شرح ثعلب) القاهرة ١٩٤١ م .
- ديوان السموءل ، تحقيق محمد حسن آل ياسين ، بغداد ١٩٥٥ م .
- ديوان الطرماح بن حكيم ، تحقيق عزة حسن ، دمشق ١٩٦٨ م .
- ديوان طهمان بن عمرو الكلابي ، تحقيق محمد جبار المعيبد ، بغداد ١٩٦٨ م .
- ديوان عمرو بن معدي كرب ، صنعة هاشم الطعان ، بغداد ١٩٧٠ م .
- ديوان عنترة ، تحقيق محمد سعيد مولوي ، المكتب الاسلامي (ب . ت) .
- ديوان الفرزدق (شرح عبد الله الصاوي) مصر ١٩٣٦ م .
- ديوان قيس بن الخطيم ، تحقيق الدكتور ناصر الدين الأسد ، القاهر ١٩٦٢ م .
- ديوان قيس بن ذريح = قيس ولبنى .

- ديوان كعب بن زهير (شرح السكري) القاهرة ١٩٥٠ م .
- ديوان كعب بن مالك الأنصاري ، سامي مكي العاني ، بغداد ١٩٦٦ م .
- ديوان لبيد بن ربيعة العامري ، تحقيق الدكتور احسان عباس ، الكويت ١٩٦٢ م .
- ديوان المتنبي (بشرح عبد الرحمن البرقوقي) ط ٢ ، مصر ١٩٢٨ م .
- ديوان مجنون ليلى ، تحقيق عبد الستار أحمد فراج ، مكتبة مصر (ب . ت) .
- ذيل الأمالي والنوادر ، القالي ، مصر ١٩٢٦ م .
- سنن أبي داود ، مصر ١٩٥٢ م .
- سنن النسائي (بشرح السيوطي) المطبعة المصرية بالأزهر (ب . ت) .
- السيرة النبوية ، ابن هشام ، تحقيق مصطفى السقا وابراهيم الابياري ، وعبد الحفيظ شلبي ، مصر ١٩٣٦ م .
- شرح ألفية ابن مالك ، ابن عقيل ، تحقيق محمد محيي الدين عبد الحميد (ط ١٤) القاهرة ١٩٦٤ م .
- شروح التلخيص ، (للخطيب القزويني ، وتاج الدين السبكي ، وسعد الدين التفتازاني ، وابن يعقوب المغربي) مصر (ب . ت) .
- شرح تنقيح الفصول ، القَرافي ، تحقيق طه عبد الرؤوف سعد ، القاهرة ١٩٧٣ م .
- شرح شواهد المغني ، السيوطي ، دمشق ١٩٦٦ م .
- شرح المفصل ، ابن يعيش ، ادارة الطباعة المنيرية (ب . ت) .
- شواهد التوضيح والتصحيح لمشكلات الجامع الصحيح ، ابن مالك ، تحقيق الدكتور طه محسن ، بغداد ١٩٨٥ م .
- الصحاح ، الجوهري ، تحقيق أحمد عبد الغفور عطار ، مصر (ب . ت) .
- صحيح البخاري ، مصر ١٣٧٧ هـ .
- صحيح مسلم ، تحقيق محمد فؤاد عبد الباقي ، القاهرة ١٩٥٤ م . (وطبعة القاهرة ١٩٦٠ م) .
- الطبقات الكبرى ، ابن سعد ، بيروت ١٩٥٧ م .
- طبقات الشافعية ، الأسنوي ، تحقيق عبد الله الجبوري ، بغداد ١٣٩١ هـ .
- طبقات الشافعية الكبرى ، تاج الدين السبكي ، تحقيق عبد الفتاح محمد الحلو ، ومحمود محمد الطناحي ، القاهرة ١٩٦٧ م .
- عروس الأفراح ، تاج الدين السبكي = شروح التلخيص .
- عيون الأخبار ، ابن قتيبة ، القاهرة ١٩٦٣ م .
- فتح الباري بشرح صحيح البخاري ، ابن حجر العسقلاني ، مصر ١٩٥٩ م .

- فوات الوفيات ، ابن شاكر الكتبي ، تحقيق محمد محيي الدين عبد الحميد مصر ١٩٥١ م .
- قيس ولبنى (شعر ودراسة) الدكتور حسين نصار ، القاهرة ١٩٦٠ م .
- الكتاب ، سيبويه ، تحقيق عبد السلام محمد هارون ، القاهرة ١٩٦٦ م وما بعدها .
- مجالس ثعلب ، تحقيق عبد السلام هارون (ط ٢) مصر ١٩٥٦ م .
- المحصول في أصول الفقه ، فخر الدين الرازي (جـ ١) تحقيق الدكتور طه جابر الفياض ، الرياض ١٩٧٩ م .
- مراتب النحويين ، أبو الطيب اللغوي ، تحقيق محمد أبو الفضل ابراهيم ، القاهرة ١٩٥٥ م .
- معجم الأدباء ، ياقوت ، بعناية مرجليوث (ط ٢) سنة ١٩٢٣ م وما بعدها .
- معجم المؤلفين ، عمر رضا كحالة ، دمشق ١٩٥٧ م .
- المعجم المفهرس لألفاظ القرآن الكريم ، محمد فؤاد عبد الباقي ، القاهرة ١٣٧٨ هـ .
- مغني اللبيب عن كتب الأعاريب ، ابن هشام ، تحقيق الدكتور مازن المبارك ومحمد علي حمد الله ، دمشق ١٩٦٤ م .
- المفصل في النحو ، الزمخشري ، كريستيانيا ١٨٤٠ م .
- نتائج الفكر ، السهيلي ، مخطوطة مكتبة (فاتح) باستانبول رقم ٤٦٩٠ .
- نزهة الألبَّاء في طبقات الأدباء ، أبو البركات بن الأنباري ، تحقيق الدكتور ابراهيم السامرائي (ط ٢) بغداد ١٩٧٠ م .
- وفيات الأعيان وأنباء أبناء الزمان ، ابن خلكان ، تحقيق الدكتور احسان عباس ، بيروت ١٩٦٨ م .

الفهارس

١ ـ فهرس الآيات .
٢ ـ فهرس الحديث الشريف .
٣ ـ فهرس الاشعار .
٤ ـ فهرس الاعلام .
٥ ـ فهرس المصنفات الواردة في المتن المحقق .

١ ـ فهرس الآيات

٢ ـ فهرس الحديث الشريف

٣ - فهرس الاشعار

فهرس أنصاف الأبيات

٤ ـ فهرس الأعلام

٥ ـ فهرس المصنفات الواردة في المتن المحقق

التصويبات

ص ٣٦ : يضاف بعد السطر التاسع عبارة (وقال جميل[٥١] بن معمر) .
ص ٣٦ : يضاف (وقال آخر) قبل (وكلّ فحل له نجل) .
ص ٣٦ : يضاف (وقال آخر) قبل (كلّ فؤاد عليه أم) .
ص ٣٦ : تحذف الاسطر الثلاثة الاخيرة التي قبل (وقال آخر[٥٥]).
ص ٣٨ هـ ٧١ : وقعتي . صوابه : ومغني .
ص ٣٨ هـ-٧٤ : م د . صوابه : من م د .
ص ٤٢ س ٦ : يحذف (وقد قال الشاعر) .
ص ٤٣ س ٣ أسفل : بفلح . صوابه : بفلج .
ص ٥٢ س ٤ : يحذف (آتي) .
ص ٥٢ س ٥ أسفل : المعرف[٥] . صوابه : المعرف[١٥] .
ص ٦١ س ٥ أسفل : تحذف النقاط ويحل محلها السطر الذي قبلها .
ص ٧٠ هـ ١٧٣ : صحيح . صوابه : صحيح البخاري .
ص ٧٣ : ينقل الهامش رقم (٣٤) الى ص ٧٤ .
ص ٧٤ س ١٣ : فهي . صوابه : في .
ص ٧٩ : ينقل الهامش ٧٥ الى ص ٧٨ .

المحتوى

(المقدمة الدراسية)

بَيَانُ حُكْمِ الرَّبْطِ فِي اعْتِرَاضِ الشَّرْطِ عَلَىٰ الشَّرْطِ

لِتَقِيِّ الدِّين عَلِيِّ بْنِ عَبْدِ الْكَافِي السُّبْكِيِّ

(دِرَاسَةٌ وَتَحْقِيقٌ)

إِعْدادُ :

د. إِبْرَاهِيمَ بْنِ سَالِمِ الصَّاعِدِيِّ

الأُسْتَاذِ الْمُسَاعِدِ فِي كُلِّيَّةِ اللُّغَةِ الْعَرَبِيَّةِ فِي الْجَامِعَةِ

المقدّمة

إنّ الحمد لله، نحمده، ونستعينه، ونستغفره، ونستهديه، ونعوذ بالله من شرور أنفسنا وسيئات أعمالنا، من يهده الله فلا مضل له، ومن يضلل فلا هادي له، وأشهد أن لا إله إلاّ الله وحده لا شريك له، وأشهد أنّ محمداً عبده ورسوله.

أمّا بعد: فما من شك في أنّ تحقيق التراث ونشره له أهمّيّة بالغة في حياة الأمّة؛ لتتعرّف الأجيال على تراث علمائها؛ وليعمّ به النّفع، وتنتشر الفائدة.

ولقد حظيت علوم اللغة بعناية كثير من العلماء؛ فألفوا فيها مؤلفات كثيرة؛ إلاّ أنّ كثيراً من تلك المؤلفات بقي حبيساً في خزائن المكتبات؛ يتطلع إلى من يمسح عنه غبار النسيان؛ ويخرجه إلى النور؛ لينتفع به النّاس؛ وخاصة طلاب العلم.

ومن هذه المؤلفات كتاب: (بيان حكم الرّبط في اعتراض الشّرط على الشّرط؛ للسُّبْكي) الّذي عقدت العزم على تقديمه مدروساً محققاً لمحبي العربيّة؛ مستعيناً بالله تعالى؛ وكان من أهم الأسباب التي دفعتني إلى ذلك ما يأتي:

١– أنّ هذا الكتاب أقدم الكتب التي أفردت مسألة (اعتراض الشّرط على الشّرط) بحديث مفصل؛ ويأتي بعده ابن هشام (ت٧٦١ هـ) في كتابه: (اعتراض الشّرط على الشّرط) ثم يأتي بعدهما الزيلعي (ت ١١٨٨هـ) في كتابه: (مآخذ الضبط فيما يتعلق باعتراض الشّرط على الشّرط)[١].

٢– أنّ هذا الكتاب يُعدُّ أوّل كتاب يجمع بين دفتيه مسائل فقهية مدروسة على أسس نحويّة؛ وجاء بعده تلميذه جمال الدين الإسنوي(ت٧٧٢هـ) في كتابه: (الكوكب الدري فيما يتخرج على الأصول النحوية من الفروع الفقهيّة).

٣– أنّ المسألة التي يعالجها هذا الكتب من المسائل المهمة فقد قال عنها السبكي: (فإنّ مسألة اعتراض الشّرط على الشّرط تكلّم فيها الفقهاء والنّحاة؛

---

(١) هذا المصنف مخطوط في دار الكتب الظاهرية بدمشق تحت رقم (٣٦١).

وهي مسألة مهمة يُحتاج إليها في تعليقات الطّلاق والعتق وغيرهما في مواضع من الكتاب العزيز وفهمه، ولسان العرب)[1].

٤- أنّ مؤلف هذا الكتاب من العلماء الذين أبرزوا الصلة القوية بين الفقه والنحو؛ لذا يُعد هذا الكتاب حلقة من حلقات التفاعل المثمر بين الشريعة عامة وعلوم العربية خاصة.

٥- أنّ في تحقيق هذا الكتاب؛ كشفاً عن معالم شخصية السبكي النّحوية؛ وجهوده في خدمة العربيّة.

٦- أنّ في تحقيق هذا الكتاب؛ إخراجاً لكنز ثمين من بين دياجير ظلمة خزائن المخطوطات؛ ليعم به النفع.

هذا؛ وقد اقتضت طبيعة هذا البحث أن أقسمه إلى قسمين رئيسين:

القسم الأوّل: الدراسة؛ وتشتمل على فصلين:

الفصل الأول: السُّبْكِي؛ حياته وآثاره العلميّة. وفيه خمسة مباحث:

المبحث الأوّل: اسمه، ونسبه، وكنيته، ولقبه.

المبحث الثاني: مولده، ونشأته، ووفاته.

المبحث الثالث: شيوخه وتلاميذه.

المبحث الرابع: مكانته العلمية، وثناء العلماء عليه.

المبحث الخامس: آثاره العلميّة.

الفصل الثاني: كتاب(بيان حكم الربط في اعتراض الشّرط على الشّرط) دراسة وتحليل. وفيه أربعة مباحث:

المبحث الأول: توثيق اسم الكتاب، ونسبته إلى مؤلفه.

المبحث الثاني: منهج المؤلف في الكتاب.

المبحث الثالث: مصـــادره.

---

(١) ينظر: ص ٤٨٦ من النص المحقق.

المبحث الرّابع: شواهده.

المبحث الخامس: موازنة بين كتابي: (بيان حكم الربط في اعتراض الشّرط على الشّرط للسبكي) و (اعتراض الشّرط على الشّرط لابن هشام).

المبحث السادس: أثر هذا الكتاب فيمن بعده.

القسم الثّاني: التحقيق، ويشتمل على ما يأتيّ:

١– وصف النّسختين الخطّيّتين المعتمدتين في التحقيق.

٢– المنهج المتبع في تحقيق الكتاب.

٣– النّصّ المحقق.

ثم ذيلت الكتاب بالفهارس المتنوعة اللازمة.

وفي الختام أتقدم بخالص الشكر والتقدير إلى فضيلة شيخي الأستاذ الدكتور عليّ بن سلطان الحكمي؛ الّذي دلّني على هذا المخطوط النفيس، وأمدني بصورة منه؛ وشجعني على إخراجه؛ فجزاه الله عني خير الجزاء، وجعل ما قدمه لي في ميزان حسناته.

كما أشكر فضيلة الأستاذ الدّكتور نايف بن نافع العمري؛ رئيس قسم الفقه بالجامعة؛ الّذي عرضت عليه المسائل الفقهية فأفادني من علمه الغزير الشيء الكثير، وأمدني بكثير من المصادر الفقهية؛ فجزاه الله عنّي خير الجزاء.

وبعد؛ فلقد بذلت في هذا الكتاب كل ما في وسعي؛ لكي أخرجه على أقرب صورة وضعها مؤلفه؛ سائلاً المولى عز وجل أن يجعله عملاً خالصاً لوجهه الكريم، وأن يوفقني لما يحب ويرضى؛ إنّه سميع مجيب، وآخر دعوانا أن الحمد لله رب العالمين.

❊ ❊ ❊

القسم الأوّل: الدّراسة

الفصل الأول: السُّبْكِي؛ حياته وآثاره العلميّة

وفيه خمسة مباحث:

المبحث الأوّل: اسمه، ونسبه، وكنيته، ولقبه

هو: علي بن عبد الكافي بن علي بن تَمَّام بن يوسف بن موسى بن تمّام بن حامد بن يحيى بن عمر بن عثمان بن علي بن مِسوار بن سَوَّار بن سُليم السُّبْكِي الخزرجي الأنصاري.[1]

الشيخ، الإمام، الفقيه، الشافعي، المحَدِّث، الحافظ، المفسِّر، المقرئ، الأصولي، المُتكلِّم، النّحوي، اللغوي، الأديب، الحكيم، المَنْطِقيّ، الجَدَلي، الخلافي، النّظار، شيخ الإسلام، قاضي القضاة، تقي الدين، أبوالحسن[2].

ونسبته إلى الأنصار نصّ عليها ابنه تاج الدين فقال: ((نقلت من خط الجد

---

(١) تنظر ترجمته في: تذكرة الحفاظ ١٥٠٧/٤، وذيول العبر ١٦٨/٤، والمعجم المختص بالمحدثين ١٦٦، وأعيان العصر وأعوان النصر ٤١٧/٣-٤٥٥، وطبقات الشافعية الكبرى لتاج الدين السبكي ١٣٩/١٠- ٣٣٨، وطبقات الشافعية للإسنوي ٧٦/٢، ٧٥، والبداية والنهاية ٣١٥/١٤، ٣١٤، وطبقات القراء لابن الجزري ٥٥١/١، والسلوك لمعرفة دول الملوك، القسم الأول من الجزء الثالث ٢٣، ٢٢، والدرر الكامنة ١٣٤/٣-١٤٢، والنجوم الزاهرة٣١٩/١٠، ٣١٨، وحسن المحاضرة٣٢١/١- ٣٢٨، وبغية الوعاة ١٧٦/٢-١٧٨، وطبقات الحفاظ ٥٢٢، ٥٢١، وطبقات المفسرين للداودي ٤١٢/١- ٤١٦، والدارس في تأريخ المدارس ١٠٠/١، وشذرات الذهب ١٨١/٦، ١٨٠، والبدر الطالع ٤٦٧/١ - ٤٦٩، وذيول تذكرة الحفاظ ٣٥٣، ٣٥٢، ٤٠، ٣٩، ومفتاح السعادة ٣٢٧ -٣٣٠، والبيت السبكي ٥٠ -٦٠، والأعلام ٣٠٢/٤، ومعجم المؤلفين ٤٦١/٢.

(٢) ينظر: طبقات الشافعية الكبرى لتاج الدين السبكي ١٤٠/١٠، ١٣٩.

رحمه الله؛ نسبتنا معاشر السبكية إلى الأنصار– رضي الله عنهم – وقد رأيت الحافظ النسّابة شرف الدين الدّمياطي رحمه الله يكتب بخطه للشيخ الإمام الوالد –رحمه الله–: الأنصاري الخزرجي.

وصورة ما نُقلَ من خط الجد: حدثنا الصاحب بهاءُ الدين أبو الفضائل تمام الوزير المالكي المَذهب؛ وَلَدُ يوسف بن موسى بن تمّام بن حامد بن يحيى بن عمر بن عثمان بن علي بن مِسوار بن سَوَّار بن سُليم بن أسلم الأنصاري الخزرجي؛ وأسلمُ من خزاعة؛ وقيل لهم: خزاعة؛ لأنهم تَخزّعوا عن الأزد؛ والتخزُّع: التقاسم».[1]

ولم يكتب الشيخ هذه النسبة؛ وقد علل ذلك ابنه تاج الدين بقوله: «ولم يكتب الشيخ الإمام رحمه الله بخطه لنفسه: الأنصاري؛ قط، وإن كان شيخه الدمياطي يكتبها له، وإنما يترك الشيخ الإمام كتابة ذلك؛ لوفور عقله، ومزيد ورعه؛ فلا يرى أن يطرق نحوه طعن من المنكرين، ولا أن يكتبها مع احتمال عدم الصحة؛ خشية أن يكون قد دعا نفسه إلى قوم وليس منهم.

وقد كانت الشعراء يمدحونه ولا يُخلون قصائدهم من ذكر نسبته إلى الأنصار؛ وهو لا ينكر ذلك عليهم؛ وكان رحمه الله أورع وأتقى من أن يسكت على ما يعرفه باطلاً؛ وقد قرأ عليه شاعر العصر ابن نُباتة غالب قصائده التي امتدحه بها، وفيها ذكر نسبته إلى الأنصار، والشيخ الإمام يُقِرُّه»[2].

هذا؛ وقد ذكر له هذه النسبة كثير من العلماء عندما ترجموا له؛ منهم: تلميذه صلاح الدين الصفدي في أعيان العصر وأعوان النصر[3]، وابن تغري بردى في النجوم الزاهرة في ملوك مصر والقاهرة[4]، والسيوطي في حسن المحاضرة في

---

(١) طبقات الشافعية الكبرى لتاج الدين السبكي ٩١/١٠.

(٢) طبقات الشافعية الكبرى لتاج الدين السبكي ٩٣/١٠، ٩٢.

(٣) ٤١٨/٣.

(٤) ٣١٨/١٠.

تأريخ مصر والقاهرة(١)، والمقريزي في كتاب السلوك لمعرفة دول الملوك(٢).

المبحث الثاني: مولده، ونشأته، ووفاته

مولده: ولد في الثالث من صفر؛ سنة ثلاث وثمانين وستمائة(٣)؛ بِسُبْك من أعمال المنوفية(٤).

و المنوفية محافظة من محافظات مصر؛ وفيها سبكان إحداهما بمركز منوف الآن واسمها الرسمي: سُبْك الضحاك، و تسمى بِسُبْك الثلاثاء(٥)؛ والأخرى

---

(١) ٣٢١/١.

(٢) ٢٢/٣.

(٣) طبقات الشافعية الكبرى لتاج الدين السبكي ١٤٤/١٠. وفي بعض المصادر: أول يوم من صفر؛ أو مستهل صفر؛ ينظر: أعيان العصر وأعوان النصر ٤٢٣/٣، والدرر الكامنة ١٣٥/٣، والنجوم الزاهرة ٣١٩/١٠، وبغية الوعاة ١٧٦/٢؛ وطبقات المفسرين ٤١٢/١، وشذرات الذهب ١٨٠/٦، والبدر الطالع ٤٦٧/١. وفي بعض المصادر: صفر؛ بدون تحديد يوم بعينه ينظر: طبقات الشافعية للإسنوي٧٥/٢، و السلوك ٢٣/٣، وحسن المحاضرة ٣٢١/١، وطبقات الحفاظ ٥٢٢.

(٤) ينظر: طبقات الشافعية للإسنوي٧٥/٢؛ و السلوك ٢٣/٣، وحسن المحاضرة ٣٢١/١، والدارس في تأريخ المدارس ١٠٠/١. وفي طبقات الشافعية لابن قاضي شهبة، وطبقات المفسرين للداودي ٤١٢/١: أنه ولد بسبك من أعمال الشرقية. ولم يرتض هذا صاحب البيت السبكي ٩١؛ فقال: «ولم أجد فيما اطلعت عليه من المصادر ما يدل على أن سبك كانت يوماً ما من الأعمال الشرقية ولا أظن هذا محتملاً؛ فقد عهدنا بعض القرى تنقل من إقليم إلى إقليم للتجاور؛ وهو غير قائم في حالة منطقتي سبك والشرقية؛ فالأرجح إن لم يكن المحقق أن الشرقية في كتاب ابن قاضي شهبة تصحيف من الناسخ، وطريقة الكتابة العربية، ولاسيما في ذلك العصر يسهل معها الخلط بين المنوفية والشرقية إذا لم تعجم الحروف، وكان هذا مألوفاً».

(٥) ويرى ابن تغري بردى أنَّ مولده فيها قال: «ومولده في أول يوم من شهر صفر سنة ثلاث وثمانين وستمائة بسبك الثلاث؛ وهي قرية بالمنوفية من أعمال الديار المصرية بالوجه =

بمركز أشمون، واسمها الرسمي: سبك العويضات، وتسمى سبك الأحد.

وسبك العبيد؛ هي التي منها تقي الدين السبكي نصّ على ذلك الفيروزآبادي فقال: «وسُبْكُ الضّحاك؛ بالضم: بمصر، وسُبْكُ العبيد أخرى بها؛ منها شيخنا علي بن عبد الكافي»[1].

ونصّ على ذلك أيضاً ابن حجر العسقلاني[2].

نشأته: لا شك أنه نشـأ في أول أمره في قريته سبك العبيد؛ وفيها تفقه على والده، الّذي يُعدُّ أوّل معلم له في صغره، ومعلوم أن والده من العلماء والقضاة؛ فالبيئة التي نشأ فيها بيئة علم؛ جعلت منه محبّاً للعلم، حريصاً على طلبه؛ متفرغاً لتحصيله؛ حتّى قال عنه ابنه تاج الدين: «وكان من الاشتغال بالعلم على جانب عظيم؛ بحيث يستغرق غالب ليله وجميع نهاره، وكان يخرج من البيت صلاة الصبح فيشتغل على المشايخ إلى أن يعود قريب الظهر؛ فيجد أهل البيت قد عملوا له فَرُّوجاً فيأكله ويعود إلى الاشتغال إلى المغرب فيأكل شيئاً حلواً لطيفاً، ثم يشتغل بالليل وهكذا لا يعرف غير ذلك»[3].

وكان الله قد أقام والده ووالدته للقيام بأمره فلا يدري شيئاً من حال نفسه؛ وزوّجه والده بابنة عمه وعمره خمس عشرة سنة[4].

و ذكر ابنه تاج الدين شيئاً من طلبه للعلم في صغره فقال: «إنه دخل القاهرة مع والده وَعَرَضَ محافيظَ حَفِظَها: (التنبيه) وغيره على ابن بنت الأعز وغيره، وقيل: إن والده دخل به إلى شيخ الإسلام تقي الدين بن دقيق العيد

= البحري» النجوم الزاهرة ١٠/٣١٩.

(١) القاموس المحيط (س، ب، ك) ١٢١٧.

(٢) ينظر: الدرر الكامنة ٣/١٣٥.

(٣) طبقات الشافعية الكبرى لتاج الدين السبكي ١٠/١٤٤.

(٤) المصدر السابق ١٠/١٤٤.

عَوَّضَ عليه (التنبيه) وإن الشيخ تقي الدين قال لوالده: رُدَّ به إلى البَرِّ، إلى أن يصير فاضلاً عُدْ به إلى القاهرة، فرَدَّ به إلى البَرِّ، قال الوالد رحمه الله: فلم أعد إلاّ بعد وفاة الشيخ تقي الدين ففاتني مجالسته في العلم»(١).

ثم انتقل إلى القاهرة بعد أن صار فاضلاً؛ وتفقه على شيوخها، وتعلم بقية العلوم على علمائها. قال الإسنوي: «وبحث في الفقه على رجل أعمى بسنباط؛ لأنّ والده كان قاضياً بها في ذلك الوقت، ثم رحل في صباه إلى القاهرة؛ فسمع من جماعة كثيرين، وأخذ العلم عن كبار مشايخ أهل الفن»(٢).

وفاته: ابتدأ به الضعف في ذي القعدة سنة خمس وخمسين وسبعمائة، واستمر عليلاً؛ إلاّ أنّه لم يُحَمَّ قط، واستمرّ بدمشق عليلاً إلى أن ولي ابنه تاج الدين القضاء، ومكث بعد ذلك نحو شهر، وسافر إلى الديار المصريّة، وكان يذكر أنّه لا يموت إلاّ بها، فاستمرّ بها عليلاً يُوَيْمات يسيرة، ثم توفي ليلة الاثنين المُسْفِرة عن ثالث جُمادى الآخرة، سنت ستّ وخمسين وسبعمائة، بظاهر القاهرة، ودفن بباب النّصر، تغمّده الله برحمته ورضوانه، وأسكنه فسيح جناته(٣).

وذكر الإسنوي: أنّه مرض بالشام، وسأل استقرار ولده مكانه؛ فاستقر به، وعاد هو إلى الديار المصرية مريضاً؛ فسكن على شاطئ النيل؛ قريباً من جزيرة الفيل؛ ومات هناك؛ يوم الاثنين، رابع جمادى الآخرة، سنة ست وخمسين وسبعمائة؛ (٤) وتبعه السيوطي في تحديد مكان الوفاة.(٥)

---

(١)طبقات الشافعية الكبرى لتاج الدين السبكي ١٤٥/١٠.

(٢) ينظر: طبقات الشافعية للإسنوي٧٥/٢.

(٣) طبقات الشافعية الكبرى لتاج الدين السبكي٣١٥/١٠. وينظر: ذيول العبر١٦٨/٤، وأعيان العصر وأعوان النصر٤٢٣/٣، والدرر الكامنة ١٤١/٣، والبدر الطالع ٤٦٨/١.

(٤) ينظر: طبقات الشافعية للإسنوي٧٥/٢.

(٥) حسن المحاضرة ٣٢٣/١.

وذكر المقريزي(١)، وابن تغري بردى(٢) أنّه توفي ليلة الاثنين، رابع جمادى الآخرة، سنة ست وخمسين وسبعمائة.

وأجمع مَنْ شهد جنازته على أنه لم ير جنازة أكثر جمعاً منها(٣).

وتكاثرت المنامات عَقِب وفاته؛ من الصالحين وغيرهم، بما هو الظن به عند ربه، ولو حكيناها لطال الشرح(٤).

وقد كثرت مراثيه؛ وساق بعضاً منها ابنه تاج الدين في ترجمته في الطبقات؛ حيث قال: «أمّا المدائح فتربو على مجلدات؛ فلا معنى للتطويل بها، وأمّا المراثي فنذكر منها ما حضرنا...»(٥).

المبحث الثالث: شيوخه وتلاميذه

شيوخه(٦): انتهت رياسة العلم بمصر إلى الشيخ السبكي؛ فقد دخل القاهرة، وتفقه على شافعي الزمان الفقيه نجم الدين ابن الرِّفعة، وقرأ الأصلين وسائر المعقولات على الإمام النُّظّار علاء الدين الباجيّ، والمنطق والخلاف على سيف الدين البغدادي، والتفسير على الشيخ عَلَمِ الدين العراقي؛ والقراءات على الشيخ تقي الدين بن الصائغ، والفرائض على الشيخ عبدالله الغُماري المالكي.

وأخذ الحديث عن الحافظ شرف الدين الدِّمياطي، ولازمه كثيراً، ثم لازم

---

(١) السلوك ٢٣/٣.

(٢) النجوم الزاهرة ٣١٩/١٠.

(٣) طبقات الشافعية الكبرى لتاج الدين السبكي ٣١٦/١٠.

(٤) طبقات الشافعية الكبرى لتاج الدين السبكي ٣١٦/١٠.

(٥) المصدر السّابق ٣١٦/١٠.

(٦) ينظر: ذيول العبر ١٦٨/٤، وأعيان العصر وأعوان النصر ٤٢٣/٣، وطبقات الشافعية الكبرى لتاج الدين السبكي ١٤٧/١٠، ١٤٦، والدرر الكامنة ١٣٤/٣، وحسن المحاضرة ٣٢١/١، وطبقات المفسرين ٣١٢/١.

بعدَه وهو كبيرٌ: إمام الفن الحافظ سعد الدين الحارثي.

وأخذ النحو عن الشيخ أبي حيّان، وصحب في التصوف الشيخ تاج الدين بن عطاء الله.

و من شيوخه في القاهرة: علي بن نصرالله بن الصّواف، وعلي بن عيسى ابن القيِّم، وعلي بن محمد بن هارون الثّعلبي، والحافظ أبي محمد عبد المؤمن بن خلف الدمياطي، وشهاب بن علي المحسني، والحسن بن عبدالكريم سبط زيادة، وموسى بن علي بن أبي طالب، ومحمد بن عبد العظيم بن السقطي، ومحمد بن المُكَرَّم الأنصاري، ومحمد بن محمد بن عيسى الصُّوفي، ومحمد بن نصير بن أمين الدولة، ويوسف بن أحمد المشهدي، وعمر بن عبد العزيز بن الحسين بن رشيق، وشُهْدَة بنت عمر بن العديم.

وطلب الحديث بنفسه، ورحل فيه إلى الإسكندرية، والشام، والحجاز: فسمع بالإسكندريّة مــن أبي الحسين يحيى بن أحمد بن عبد العزيز بن الصّواف، وعبد الرحمن بن مخلوف بن جماعة، ويحيى بن محمد بن عبد السلام.

وسمع بدمشق من ابن الموازيني، وابن مُشَرَّف، وأبي بكر بن أحمد بن عبد الدائم، وأحمد بن موسى الدَّشْتي، وعيسى المُطعِّم، وإسحاق بن أبي بكر بن النحاس، وسليمان بن حمزة القاضي، وخَلْقٍ. وأجاز له من بغداد؛ الرشيد بن أبي القاسم، وإسماعيل بن الطّبال، وغيرهما.

تلاميذه: برع السبكي في شتى الفنون، وتخرج به خلق في أنواع العلوم؛ وحمل عنه أمم، وسمع منه فضلاء العصر؛ قال ابنه تاج الدين: «وجلس للتحديث بالكَلاَّسة؛ فقرأ عليه الحافظ تقي الدين أبو الفتح محمد بن عبد اللطيف السبكي جميع معجمه الذي خرّجه له الحافظ شهاب الدين أبو العباس أحمد بن أَيْبَك الحُسامي الدمياطي رحمه الله، وسمعه عليه خلائق؛ منهم الحافظ الكبير أبو الحجاج يوسف بن الزَّكِي المِزّي، و الحافظ الكبير أبو عبدالله محمد بن أحمد الذهبي»[1].

---

(١) طبقات الشافعية الكبرى لتاج الدين السبكي ١٠/١٦٩.

ومن تلاميذه أيضاً: أبو محمد البِرْزالي، وصلاح الدين الصفدي، والحافظ العلائي، والإسنوي، والحافظ العراقي، والحافظ الحسيني، والفيروزابادي، وابن النقيب، وتقي الدين بن أبي الفتح، وأبو البقاء السبكي، وابن النقيب؛ وأولاده: أبو حامد بهاء الدين، وأبو نصر تاج الدين، وأبو الطيب جمال الدين(١).

المبحث الرابع: مكانته العلمية، وثناء العلماء عليه.

مكانته العلمية: السبكي من أوعية العلم؛ فقد كان عالماً مشاركاً في الفقه، والتفسير، والأصلين، والمنطق، والقراءات، والحديث، والخلاف، والأدب، والنحو، واللغة، والحكمة(٢).

وكان محققاً مدققاً نظّاراً جدليّاً، بارعاً في العلوم، له في الفقه وغيره الاستنباطات الجليلة، والدقائق اللطيفة، والقواعد المحرّرة التي لم يُسبق إليها؛ وكان منصفاً في البحث، على قدم من الصلاح والعفاف(٣).

وأقبل السبكي على التصنيف والفتيا، فصنف أكثر من مائة وخمسين مصنفاً، وتصانيفه تدل على تبحره في الحديث وغيره، وسعة باعه في العلوم(٤).

وولي في القاهرة التدريس بالمنصورية، والهكّارية، والسيفية، وغيرها(٥).

وولي في الشام مشيخة دار الحديث الأشرفية، والشّامية البرّانيّة، والمسروريّة، والغزالية، والعادلية الكبرى، والأتابكية، ودرّس بكل منها.(٦)

---

(١) ينظر: أعيان العصر وأعوان النصر٣/٤٢٤، وطبقات الشافعية الكبرى لتاج الدين السبكي ١٠/١٦٩، وطبقات المفسرين ١/٤١٣، والدارس في تاريخ المدارس ١/١٠١.

(٢) ينظر: طبقات الشافعية الكبرى لتاج الدين السبكي ١٠/١٦٩.

(٣) ينظر: بغية الوعاة ٢/١٧٧، وشذرات الذهب ٦/١٨٠.

(٤) ينظر: طبقات الحفاظ ٥٢٢.

(٥) ينظر: الدرر الكامنة ٣/١٣٥، والدارس في تاريخ المدارس ١/١٠١.

(٦) ينظر: أعيان العصر وأعوان النصر٣/٤٢٤، ٣٢٥؛ وبغية الوعاة ٢/١٧٧، وطبقات =

وولي قضاء الشام بعد الجلال القزويني؛ فباشره بعفة ونزاهة، غير ملتفت إلى الأكابر والملوك، ولم يعارضه أحد من نوّاب الشام إلاّ قصمه الله تعالى[1]. وقد خطب بجامع دمشق مدة طويلة[2].

ثناء العلماء عليـــه:

قال عنه الإمام الذهبي: «القاضي الإمام العلامة الفقيه المحدث الحافظ فخر العلماء؛ تقي الدين أبو الحسن السبكي، ثم المصري الشافعي، وَلَد القاضي الكبير زين الدين... وكان صادقاً مُتَثَبِّتاً خيّراً دَيّناً مُتواضعاً؛ حَسَن السَّمْت، من أوعية العلم؛ يَدْرِي الفقه ويُقرِّره، وعلم الحديث ويُحرِّره، والأصول ويُقْرِئُهما، والعربية ويُحقِّقُها، ثم قرأ بالروايات على تقي الدين الصائغ، وصنّف التصانيف المُتْقَنة، وقد بقي في زمانه المَلْحُوظَ إليه بالتحقيق والفضل، سمعتُ منه وسمع مني، وحكم بالشام وحُمِدَتْ أحكَامُه، والله يُؤَيِّدُه ويُسَدِّده»[3].

وكان الحافظ أبو الحجاج المزي لا يكتب بخطّه لفظة: شيخ الإسلام إلاّ له، وللشيخ تقي الدين ابن تيمية، وللشيخ شمس الدين ابن أبي عمر[4].

وأمّا شيخه ابن الرِّفعة فكان يعامله معاملة الأقران، ويبالغ في تعظيمه، ويعرض عليه ما يصنفه في " المَطْلَب "[5].

وقال عنه الإسنوي: «كان أنظر من رأيناه من أهل العلم، ومن أجمعهم للعلوم، وأحسنهم كلاماً في الأشياء الدقيقة، وأجلدهم على ذلك؛ إن هطل درّ المقال فهو سحابه، أو اضطرم نار الجدل فهو شبابه، وكان شاعراً أديباً، حسن

= المفسرين ١/٤١٣.

(١) ينظر: ديول العبر ٤/١٦٨، وبغية الوعاة ٢/١٧٧، وطبقات المفسرين ١/٤١٢.

(٢) ينظر: ذيول العبر ٤/١٦٨، وطبقات المفسرين ١/٤١٣.

(٣) المعجم المختص ١٦٦.

(٤) ينظر: طبقات الشافعية للسبكي ١٠/١٩٥.

(٥) ينظر: طبقات الشافعية للسبكي ١٠/١٩٥.

الخط، وفي غاية الإنصاف والرجوع إلى الحق في المباحث، ولو على لسان أحد المستفيدين منه، خيّراً، مواظباً على وظائف العبادات، كثير المروءة، مراعياً لأرباب البيوت، محافظاً على ترتيب الأيتام في وظائف آبائهم»[١].

وقال شيخه الدمياطي: «إمام المحدثين»[٢].

ووصفه كل من الصفدي[٣] والسيوطي: بأوحد المجتهدين[٤].

المبحث الخامس: آثاره العلميــة.

للسبكي مصنفات كثيرة؛ قال عنها السيوطي: «وصنف نحو مائة وخمسين كتاباً مطوّلاً ومختصراً؛ والمختصر منها لابد وأن يشتمل على ما لا يوجد في غيره؛ من تحقيقٍ وتحريرٍ لقاعدة، واستنباط وتدقيق»[٥].

وقال في حسن المحاضرة: «وله من المصنفات الجليلة الفائقة التي حقها أن تكتب بماء الذهب؛ لما فيها من النفائس البديعة، والتدقيقات النفيسة»[٦].

ومما يعلل لكثرة مصنفات السبكي ما ذكره ابن حجر؛ حيث قال: «وكان لا يقع له مسألة مستغربة أو مشكلة إلاّ ويعمل فيها تصنيفاً يجمع فيه شتاها طال أو قصر؛ وذلك يبين في تصانيفه»[٧].

وقال الذهبي: «سارت بتصانيفه وفتاويه الركبان في أقطار البلدان، وكان ممن جمع فنون العلم من الفقه، والأدب، والنحو، واللغة، والزهد، والورع، والعبادة، وكثرة التلاوة، والشجاعة، والشدة في بدنه، واطراح التكلف؛ وكان

(١) طبقات الشافعية للإسنوي ٧٥/٢.

(٢) ينظر: طبقات الشافعية للسبكي ١٩٦/١٠، وطبقات المفسرين ٤١٤/١.

(٣) ينظر: أعيان العصر وأعوان النصر ٤١٨/٣

(٤) ينظر: بغية الوعاة ١٧٦/٢.

(٥) ينظر: بغية الوعاة ١٧٧/٢.

(٦) ٣٢٢/١.

(٧) الدرر الكامنة ١٣٥/٣.

رأساً في كل علم»[1].

وقال طاش كبرى زاده: «وأمّا مصنفاته فالبحار الزواجر؛ وجملتها من الكتب والرسائل مائة ونيف وعشرون»[2].

وقال الصفدي: «وصنف بالديار المصرية ودمشق ما يزيد على المئة والخمسين مصنفاً».[3]

وذكر تلميذه صلاح الدين الصفدي، وابنه تاج الدين السبكي أكثر تلك المصنفات؛ حيث بلغت عند الصفدي ١٢٠ مصنفاً، وبلغت عند تاج الدين السبكي ١٣١ مصنفاً تقريباً؛ نكتفي هنا بذكر ما يتعلق باللغة العربية؛ أو ما نشر منها – حتى ما كان نشره ضمن كتابه الفتاوى؛ الذي جمع فيه كثيراً من تلك المصنفات أو الرسائل كما سيأتي – ومن أراد الاستزادة فليذهب إلى ترجمته الوافية التي ذكرها تلميذه الصفدي، أو التي ذكرها ابنه تاج الدين السبكي؛ ومن تلك المصنفات:

١– الدر النظيم في تفسير القرآن العظيم؛ لم يَكْمُل.[4]

٢– الابتهاج في شرح المنهاج؛ للنووي؛ وصل فيه إلى أوائل الطلاق[5]. ثم كَمَّله ابنه بهاء الدين أحمد.[6]

٣– الإبهاج في شرح المنهاج؛ شرح على منهاج الوصول إلى علم الأصول

(١) ذيول العبر ١٦٨/٤

(٢) مفتاح السعادة ومصباح السيادة في موضوعات العلوم ٣٢٩/٢.

(٣) ينظر: أعيان العصر وأعوان النصر٤٢٩/٣

(٤) ينظر: أعيان العصر وأعوان النصر٤٢٩/٣، وطبقات الشافعية الكبرى٢٠٧/١٠، وكشف الظنون ٧٣٦/١.

(٥) ينظر: أعيان العصر وأعوان النصر٤٢٩/٣، وطبقات الشافعية الكبرى٢٠٧/١٠، وكشف الظنون٢/١.

(٦) ينظر: كشف الظنون ٢/١.

للقاضي البيضاوي؛ ولم يكمله، وأكمله ابنه تاج الدين؛ وهو مطبوع.(١)

٤- الفتاوى؛ وهي مطبوعة.(٢)

٥- التَّهَدِّي إلى مَعْنى التَّعَدِّي.(٣)

٦- أحكام كُلّ وما عليه تدل؛ وهو مطبوع(٤).

٧- بيان حُكم الربط في اعتراض الشرط على الشرط؛ وهو موضوع هذه الدراسة والتحقيق.

٨- نيل العُلا في العطف بلا؛ وهو مطبوع.(٥)

٩- مسألة في الاستثناءات النحوية؛ وهي مطبوعة.(٦)

---

(١) حققه الدكتور شعبان محمد إسماعيل، وطبعته مكتبة الكليات الأزهرية سنة ١٩٨١م. وهناك طبعة أخرى أجود من الأولى بتحقيق الدكتور أحمد جمال الزمزمي، والدكتور نور الدين عبدالجبار صغيري، وطبعت في دار البحوث للدراسات الإسلامية وإحياء التراث؛ بدولة الإمارات العربية المتحدة؛ سنة ١٤٢٤هـ.

(٢) ينظر: كشف الظنون ١٢٢٣/٢؛ وكثير من المصنفات الصغيرة مذكورة في الفتاوى؛ كما سترى لاحقاً.

(٣) ينظر: أعيان العصر وأعوان النصر ٤٣٢/٣، وطبقات الشافعية الكبرى ٣١٢/١٠، وكشف الظنون ٢/١.

(٤) حققه الدكتور جمال عبدالعاطي مخيمر – رحمه الله – وطبع في مطبعة أبناء وهبة حسان، سنة ١٩٨٥م.

(٥) حققه الدكتور جمال عبدالعاطي مخيمر – رحمه الله – وطبع في مطبعة أبناء وهبة حسان، سنة ١٩٨٥م. وهناك تحقيق آخر؛ نشر في مجلة معهد المخطوطات العربية؛ بتحقيق الدكتور خالد عبدالكريم جمعة، المجلد ٣٠، الجزء الأول، سنة ١٩٨٦م. وذكر هذا المصنف السيوطي في الأشباه والنظائر ١٨٣/٧.

(٦) حققه الدكتور جمال عبدالعاطي مخيمر – رحمه الله – وطبع في مطبعة أبناء وهبة حسان، سنة ١٩٨٥م.

١٠–الحلم والأناة في إعراب قوله: ((غيرَ ناظرين إناه)).(١)

١١–التعظيم والمنة في إعراب قوله تعالى: ((لتؤمنن به ولتنصرونه)).(٢)

١٢–كشف القناع في إفادة (لولا) الامتناع.(٣)

١٣–الرِّفْدَةُ في معنى وَحْدَهُ.(٤)

١٤–مَنْ أقسطوا ومَنْ غَلَوا في حكم تُقُولِ (لو).(٥)

١٥–الاقتناص في الفرق بين الحصر والقصر والاختصاص؛ في علم البيان.(٦)

١٦–الإغريض في الحقيقة والمجاز والكناية والتعريض.(٧)

١٧–وشي الحُلى في تأكيد النفي بلا.(٨)

---

(١) ينظر: أعيان العصر وأعوان النصر٣/٤٣٠؛ وطبقات الشافعية الكبرى ١٠/٣١٢. ونشر هذا المصنف ضمن فتاوى السبكي ١/١٠٥-١٠٢، وذكره السيوطي في الأشباه والنظائر ٧/٢٠٠.

(٢) ينظر: أعيان العصر وأعوان النصر٣/٤٣٠، وطبقات الشافعية الكبرى ١٠/٣٠٨، وكشف الظنون ١/٤٢٢. ونشرت هذه الرسالة ضمن فتاوى السبكي ١/٣٨-٤١.

(٣) ينظر: أعيان العصر وأعوان النصر٣/٤٣١، وطبقات الشافعية الكبرى ١٠/٣٠٩، وكشف الظنون ٢/١٤٩٣.

(٤) حققه الدكتور زيان أحمد الحاج إبراهيم، ونشر في مجلة معهد المخطوطات العربية؛ المجلد ٢٨، الجزء الثاني، سنة ١٩٨٤م. وذكر هذا المصنف السيوطي في الأشباه والنظائر ٧/١٧١.

(٥) ينظر: طبقات الشافعية الكبرى لتاج الدين السبكي ١٠/٣١٣، وكشف الظنون ٢/١٨٢٣.

(٦) ينظر: طبقات الشافعية الكبرى لتاج الدين السبكي ١٠/٣١٥، وكشف الظنون ١/١٣٦.

(٧) ينظر: أعيان العصر وأعوان النصر٣/٤٣٠، و طبقات الشافعية الكبرى ١٠/٣١٢، وكشف الظنون ١/١٣٠.

(٨) ينظر: أعيان العصر وأعوان النصر٣/٤٣٢، و طبقات الشافعية الكبرى ١٠/٣٠٩، وكشف الظنون ٢/٢٠١٢.

١٨-مسألة: ما أعظمَ اللهَ.(١)

١٩-مسألة: هل يقال: العشر الأواخر.(٢)

٢٠-الاتّساق في بقاء وجه الاشتقاق.(٣)

٢١-أمثلة المُشْتَقّ، وهي أرجوزة.(٤)

٢٢-بيان المُحتمِل في تعدية عَمِل.(٥)

٢٣-مُنية الباحث عن حُكم دَين الوارث.(٦)

٢٤-الغيث المُغْدِق في ميراث ابن المعتق.(٧)

٢٥-مختصر فصل المقال في هدايا العمال.(٨)

---

(١) ينظر: أعيان العصر وأعوان النصر٣/٤٣٣، و طبقات الشافعية الكبرى ١٠/٣١١. ونشرت هذه المسألة ضمن فتاوى السبكي ٢/٣٢٠ - ٣٢٣، وذكرها السيوطي في الأشباه والنظائر٧/١٦١.

(٢) ينظر: أعيان العصر وأعوان النصر٣/٤٣٣، و طبقات الشافعية الكبرى ١/٣١١. ونشرت ضمن فتاوى السبكي ٢/٦٤١ - ٦٤٢.

(٣) ينظر: طبقات الشافعية الكبرى لتاج الدين السبكي ١٠/٣١٠، وكشف الظنون ١/٧.

(٤) ينظر: أعيان العصر وأعوان النصر٣/٤٣٣، و طبقات الشافعية الكبرى ١٠/٣١١، ونشرها ابنه في الطبقات الكبرى ١٠/١٨٦.

(٥) ينظر: أعيان العصر وأعوان النصر٣/٤٣٣، و طبقات الشافعية الكبرى١٠/٣١٢، وكشف الظنون ١/٢٦٢.

(٦) ينظر: أعيان العصر وأعوان النصر٣/٤٣١، وطبقات الشافعية الكبرى١٠/٣٠٨، وكشف الظنون ٢/١٨٨٥. ونشر مختصر هذا الكتاب ضمن فتاوى السبكي ١/٣٢٠ -٣٢٤.

(٧) ينظر: أعيان العصر وأعوان النصر٣/٤٣٢، و طبقات الشافعية الكبرى لتاج الدين السبكي ١٠/٣٠٩، وكشف الظنون ٢/١٢١٤. ونشر هذا الكتاب ضمن فتاوى السبكي ٢/٢٢٤ - ٢٥٥.

(٨) ينظر: طبقات الشافعية الكبرى لتاج الدين السبكي ١٠/٣٠٩، ونشر ضمن فتاوى السبكي ١/٢٠٢ - ٢٠٧.

٢٦–إشراق المصابيح في صلاة التراويح.[١]

٢٧–فتوى كل مولود يولد على الفطرة.[٢]

٢٨–تنــزيل السكينة على قناديل المدينة.[٣]

٢٩–الطريقة النافعة في المُسَاقاة والمُخَابرة والمُزارَعة.[٤]

٣٠–حفظ الصيام عن فوت التمام.[٥]

٣١–القول المحتطف في دلالة: كان إذا اعتكف.[٦]

٣٢–بيع المرهون في غَيْبة المديون[٧].

❋ ❋ ❋

---

(١) ينظر: طبقات الشافعية الكبرى لتاج الدين السبكي ٣٠٩/١٠، ونشر ضمن فتاوى السبكي١/١٥٥ – ١٦٠.

(٢) ينظر: أعيان العصر وأعوان النصر٤٣٣/٣، و طبقات الشافعية الكبرى ٣١٠/١٠، ونشرت ضمن فتاوى السبكي ٣٦٠/٢ – ٣٦٥

(٣) ينظر: أعيان العصر وأعوان النصر٤٣٢/٣، و طبقات الشافعية الكبرى ٣١٣/١٠، وكشف الظنون ٤٩٤/١، ونشر هذا الكتاب ضمن فتاوى السبكي ٢٦٤/١ – ٢٨٤.

(٤) ينظر: طبقات الشافعية الكبرى لتاج الدين السبكي ٣١٣/١٠، وكشف الظنون ١١١٣/٢، ونشر هذا الكتاب ضمن فتاوى السبكي ٣٨٩/١ – ٤٢٩.

(٥) ينظر: أعيان العصر وأعوان النصر٤٣٣/٣، و طبقات الشافعية الكبرى ٣١٣/١٠، وكشف الظنون ٦٧١/١، ونشر هذا الكتاب ضمن فتاوى السبكي ٢٢٠/١ – ٢٣٢.

(٦) ينظر: أعيان العصر وأعوان النصر٤٣٤/٣، و طبقات الشافعية الكبرى ٣١٤/١٠، وكشف الظنون ١٣٦٥/٢ ونشر هذا الكتاب ضمن فتاوى السبكي ٢٣٢/١ – ٢٥٥.

(٧) ينظر: أعيان العصر وأعوان النصر٤٣١/٣، و طبقات الشافعية الكبرى ٣١٤/١٠، وكشف الظنون ٢٦٥/١، ونشر هذا الكتاب ضمن فتاوى السبكي ٣٠١/١ – ٣١١.

الفصل الثاني: كتاب (بيان حكم الرّبط في اعتراض الشّرط على الشّرط) دراسة وتحليل

المبحث الأول: توثيق اسم الكتاب، ونسبته إلى مؤلفه

توثيق اسم الكتاب:

أجمعت المصادر التي ترجمت للسبكي على أنّ من مصنفاته كتاب يسمّى: بيان حُكم الربط في اعتراض الشرط على الشرط؛ وممن نصّ على ذلك ابنه تاج الدين السبكي عند حديثه عن مصنفاته(١)؛ ونصّ على ذلك- أيضاً- السيوطي في حسن المحاضرة(٢)؛ والبغدادي في هديّة العارفين(٣)؛ إلاّ أنهما أسقطا الكلمة الأخيرة من العنوان؛ وهي: (على الشرط).

وفي أعيان العصر للصفدي(٤) وبغية الوعاة للسيوطي(٥) وطبقات المفسرين للداودي(٦) لم تذكر كلمة (حُكم) في العنوان.

ونصّ صاحب كشف الظنون(٧)على تسمية هذا الكتاب بـــ: (بيان الربط في اعتراض الشرط).

و العنوان المدون على غلاف النسخة (أ) هو: كتاب بيان حكم الربط في اعتراض الشرط على الشرط لتقي الدين السبكي.

---

(١) طبقات الشافعية الكبرى ١٠/٣٠٨.

(٢) ١/٣٢٢.

(٣) ١/٧٢١.

(٤) ٣/٤٣١.

(٥) ٢/١٧٧.

(٦) ١/٤١٥.

(٧) ١/٢٦١.

وموجود على طرة الكتاب أيضاً: «هذه مسألة اعتراض الشرط على الشرط، والكلام على ما يتعلق بذلك، تأليف شيخ الإسلام قاضي القضاة تقي الدين أبي الحسن علي بن عبد الكافي السبكي الشافعي رحمه الله تعالى.

ويُسَمَّى هذا الكتاب: بيان حكم الربط في اعتراض الشرط على الشرط».

أمّا النّسخة (ب) فهي ضمن مجموع، ولم يكتب عليها عنوان.

توثيق نسبة الكتاب إلى مؤلفـــه:

لا شك في نسبة الكتاب لمؤلفه، وذلك للأسباب الآتية:

١- أن أكثر كتب التراجم نصت على أنّ من مصنفاته كتاب: بيان حكم الربط في اعتراض الشرط على الشرط(1).

٢- أنّ النّاسخ صرح باسم المؤلف في أوّل الكتاب فقال: «قال سيدنا الشيخ الإمام العالم العلامة قاضي القضاة شيخ الإسلام تقي الدين أبو الحسن علي السبكي الشافعي قدس الله تعالى روحه».

٣- أنّ اسم المؤلف مكتوب على غلاف النسخة (أ)

المبحث الثاني: منهج المؤلف في الكتاب

من خلال تحقيقي لهذا الكتاب قمت بتدوين بعض الملاحظات، التي من خلالها أحدد أهم ملامح المنهج الذي سار عليه المؤلف في كتابه، وهي:

١- بدأ السبكي كتابه بمقدمة تبين أهمية هذه المسألة التي أفرد لها الكتاب، وهي مسألة اعتراض الشرط على الشرط، فقال: «أمّا بعدُ: فإنّ مسألة اعتراض الشّرط على الشّرط تكلّم فيها الفقهاء والنّحاة، وهي مسألة مهمة

---

(1) ينظر: أعيان العصر ٤٣١/٣، وطبقات الشافعية الكبرى ٣٠٨/١٠، وحسن المحاضرة ٣٢٢/١، وبغية الوعاة ١٧٧/٢، وطبقات المفسرين ٤١٥/١، وكشف الظنون ٢٦١/١، وهديّة العارفين ٧٢١/١.

يُحتاج إليها في تعليقات الطّلاق والعتق وغيرها في مواضع من الكتاب العزيز وفهمه، ولسان العرب»[١].

٢- ذكر السبكي في مقدمته - أيضاً - خلاف النحاة في تركيب هذه المسألة؛ والصحيح من ذلك؛ فقال: «وقد نقل ابن الدهان الموصلي النّحوي عن بعض النّحاة أنّه منع تركيبها؛ مثل أن تقول: إن دخلت الدّار إن أكلت فأنت طالق؛ وقال: كما لا يجوز مبتدأ بعد مبتدإ بغير عطف ويُخبرُ عنهما بخبر واحد كذلك هذا. والصّحيح الّذي أطبق عليه الجمهور جواز هذا التركيب؛ وإنّما النّظر في معناه، وما تقتضيه صناعة النّحو في استحقاق الجواب، وما يقتضيه الفقه والنّحو في ترتيب الشّرطين؛ والمختار أنّ الجواب للشّرط الأوّل، وأنّه يعتبر لوقوع الطّلاق أن لا يتأخر الشّرط الثّاني في الوجود عن الأوّل؛ بل إمّا أن يقارنه، أو يتقدم عليه؛ إلا أن يدل دليل على خلاف ذلك»[٢].

٣- يظهر لي أنّ السبكي أبان في مقدمته عن منهجه الّذي سيسير عليه في حديثه عن هذه المسألة وطريقته في ترتيب المباحث الّتي سيتعرض لها في هذا الكتاب؛ فقال: «وأنا إن شاء الله أذكر لك في هذه الورقات ما حضرني مما في الكتاب العزيز من الآيات الشّاهدة لذلك، ومما ورد من شعر العرب وغيرهم، وأبطل كلام الفقهاء والنّحاة في ذلك، وأرجح ما تيسّر لي ترجيحه إن شاء الله تعالى؛ وأبدأ بالآيات الكريمة تبركاً وأدباً؛ وهي ثلاث؛ منها واحدة أراها هي العمدة في ذلك ودلالتها صحيحة عليه؛ ومنها آيتان استشهد بهما الفضلاء»[٣]

٤- بدأ المؤلف حديثه عن هذه المسألة بذكر الآيات الكريمة الّتي يستشهد بها على المسألة، وعددها ثلاث آيات؛ وأفرد القول في كل آية؛ مستوعباً كلام

(١) ينظر: ص ٤٨٦ من التحقيق.

(٢) ينظر ص ٤٨٦، ٤٨٧ من التحقيق.

(٣) ينظر: ص ٤٨٧، ٤٨٨ من التحقيق.

النحاة حولها؛ ثم يبين الرأي الراجح لديه في دخولها في المسألة أم لا؟[1].

٥- ذكر السبكي بعد ذلك بيتين من الشعر؛ أحدهما يستشهد به على هذه المسألة؛ والثاني منهما يذكر على سبيل التمثيل؛ لأنّ قائله مولّد؛ وفصل القول في هذين البيتين بما لا مزيد على ذلك[2].

٦- ذكر السبكي بعد ذلك بعض الأمثلة التي تكلم فيها النحاة؛ «ومن جملة الأمثلة التي تكلم فيها النحاة في ذلك؛ من أجابني إن دعوته إن أحسنت إليه»[3]

٧- عرض السبكي بعد ذلك للمباحث الفقهية التي تتعلق بهذه المسألة؛ وأقوال الفقهاء فيها.

وقد فصل القول في المسائل الفقهية؛ ذاكراً أقوال العلماء واختياراتهم؛ والمتأمل في تلك المسائل يرى علو كعبه في هذا العلم؛ ومما يذكر للمؤلف أنه لم يكن ناقلاً فحسب؛ بل كان يناقش الأقوال، ويرجح ما يراه؛ معتمداً في ذلك على الدليل الصحيح[4].

٨- حرص المؤلف على نقل كلام العلماء في المسائل التي يتحدث عنها؛ وهذا يدل على سعة اطلاعه على كثير من المصادر؛ بدليل أنه اطلع على نسختين من كتاب سيبويه[5]؛ وينص بعد نقله لنصوص العلماء على انتهاء النقل؛ مما يدل على الأمانة العلمية التي يتحلى بها السبكي.

٩- كان المؤلف يشرح كلام العلماء؛ وخاصة ما ذَكَرَ من نُقُول عن سيبويه[6]؛ ومن يتأمل يرى أنه يشرح عبارة سيبويه بدقة متناهية؛ وهذا يدل

---

(١) ينظر: من ص ٤٨٨-٥٠٦ من التحقيق.

(٢) ينظر: ص ٥٠٦-٥١٠ من التحقيق.

(٣) ينظر: ص ٥١٠ من التحقيق.

(٤) ينظر ص ٥١٦-٥٣٩ من التحقيق.

(٥) ينظر: ص ٤٩١ من التحقيق.

(٦) ينظر: ص ٤٩١ وما بعدها من التحقيق.

على سعة باعه في علوم اللغة

١٠- ذكر السبكي ما عرض له من فوائد؛ نحو قوله: ((وهنا فائدة؛ وهو أنه لِمَ عدل عن (إن نصحت) إلى ﴿ إِنْ أَرَدتُّ أَنْ أَنصَحَ ﴾؟ وكأنه – والله أعلم – أدبٌ مع الله حيث أراد الإغواء))[1]. وقال في موطن آخر: ((ويؤخذ من هذه الآية فائدتان...))[2].

١١- يلجأ المؤلف في بعض الأحيان إلى طريقة السؤال والجواب؛ ليقرر الحكم في ذهن القارئ؛ قال ((فإن قلت: كيف تجعل الإحلال مشروطاً بالهبة، والإحلال المشروط بالهبة مشروط بالإرادة، وفي ذلك كونه جواباً لهما ومشروطاً بكل منهما، وهذه الشروط كالأسباب ولا يجوز أن يكون سببان لمسبب واحد؟.

قلت: لم أجعل الإحلال الواحد مشروطاً بهما، وإنما جعلت المشروط بالهبة مطلق الإحلال، والمشروط بالإرادة الإحلال المقيد المجعول جواب الهبة))[3].

١٢- عرض المؤلف لمسألة عقدية اقتضى الأمر ذلك؛ قال: ((والآية الثانية أخذ الفقهاء منها أن الثاني مقدم على الأول؛ لأنَّ إرادة الله تعالى قديمة وإرادة نوح النصح حادثة وهذا جاء بحسب المادة لا بوضع اللفظ، وأيضاً فهذا على مذهب أهل السنة في قدم إرادة الله تعالى؛ وقد علم خلاف المعتزلة فيه))[4].

١٣- شرح المؤلف ما عرض له من كلمات غريبة في الأبيات الشعرية؛ نحو قوله: ((ومثل هذا البيت مع السلامة عن الضرورة ما قاله أبو بكر بن دريد – وإن كان مولّداً :

فَإِنْ عَثَرْتُ بَعْدَهَا إِنْ وَأَلَتْ ... نَفْسِي مِنْ هَاتَا فَقُولا: لا لَعَا

(١) ينظر: ٥٠٠ من التحقيق.

(٢) ينظر: ٥٠٢ من التحقيق.

(٣) ينظر: ص ٥٠٢ من التحقيق.

(٤) ينظر: ص ٥٠٥ من التحقيق.

وَأَلَتْ معناه: نَجَتْ، ولا لعا: معناه: لا سلامة»[1].

١٤– ذكر المؤلف شرحاً للأبيات الشعرية؛ قال عن البيت السابق: «فالبيت العربي أتى فيه بالشرط الثاني زيادة في إكمال الإغاثة والنصر؛ فإن المستغيث قد تكون استغاثته لذعر شديد دهمه لا يستطيع رده، وقد يكون لما دون ذلك فقصد الشاعر: إن تستغيثوا بنا عند الأمر العظيم المفظع ننصركم نصراً عظيماً، يعني فكيف فيما دون ذلك»[2].

وقال أيضاً: «وانظر إلى قوله: (معاقل عزّ زانها كرم)فلم يُبْقِ هذا الشاعر وجهاً من وجوه التمدح إلا ذكره وبالغ فيه من جهة المستغيث؛ لشدة الحاجة، ومن جهة المستغاث بنصرهم العظيم وجعلهم في معاقل عز منيعة، وزيادة كرم؛ تصير تلك المعاقل العزيزة أعظم من أوطانهم وتزّينها بذلك لتبتهج في نفوسهم ويكمل سرورهم»[3].

١٥– ذكر المؤلف بعض المصطلحات الأصولية؛ وهذا يدل على تبحره في كل العلوم؛ وخاصة ما يتعلق بالفقه وأصوله؛ قال: «ويسمى عند الأصوليين مفهوم الموافقة فإنه يقتضي إثبات حكم المنطوق به للمسكوت عنه بطريق الأولى»[4].

وقوله: «فهو المسمى عند الأصوليين مفهوم المخالفة»[5].

١٦– صرح المؤلف بصعوبة بعض المسائل أو دقتها؛ من ذلك قوله: «وأما مسألة الإيلاء والطلاق فمشكلة، وقصدت أحاول فيها مَنْزَعاً آخر غير ما

---

(١) ينظر: ص ٥٠٨ من التحقيق.

(٢) ينظر: ص ٥٠٩ من التحقيق.

(٣) ينظر: ص ٥١٠ من التحقيق.

(٤) ينظر: ص ٥٠٩ من التحقيق.

(٥) ينظر: ص ٥٠٩ من التحقيق.

سبق...»[١].

وقال أيضاً: «فلم يشكل علينا من المسائل إلا مسألة الإيلاء؛ ولعل الله يفتح علينا بحلها بعد ذلك»[٢].

١٧ – استطرد في بعض الأحيان؛ فذكر ما عرض له من فوائد.

قال: «وقد خرجنا عن المقصود؛ طلباً للفائدة»[٣].

المبحث الثالث: مصادره

مما لاشك فيه أنّ السبكي كان له اطّلاع واسع على كثير من الفنون؛ ويتبين ذلك من كثرة المصادر التي رجع إليها؛ واعتمد في تأليف كتابه عليها؛ وهذه المصادر يمكن أن تقسم إلى ثلاثة أقسام:

١– مصادر نحويّة:

من الكتب النحوية التي صرح المؤلف بالنقل عنها ما يأتي:

١– الكتاب لسيبويه؛ وقد اطّلع المؤلف على نسختين من الكتاب؛ وقد نقل عنه في أكثر من موضع.[٤]

٢– الادكار بالمسائل الفقهية والفوائد النحوية لأبي القاسم الزجاجي؛ وقد نقل عنه نقلاً طويلاً في موضع واحد.[٥]

وقد نقل المؤلف – أيضاً– أقوالاً وآراء معزوّة إلى بعض أئمة النحو؛ ونصوصاً كثيرة؛ دون التصريح بالكتب التي نقل عنها؛ وتفصيل ذلك ما يأتي:

---

(١) ينظر: ص ٥٣٥ من التحقيق.

(٢) ينظر ص ٥٣٨ من التحقيق.

(٣) ينظر ص ٥٠٥ من التحقيق.

(٤) ينظر ص ٤٩٠، ٤٩١، ٤٩٢ وغيرها من التحقيق.

(٥) ينظر ص ٥١١–٥١٤ من التحقيق.

١- نقل عن الفارسي في أكثر من موضع.[١]

٢- نقل عن ابن مالك؛ وبالرجوع إلى كتب ابن مالك تبيّن أنّ هذا النّقل من (شرح الكافية الشافية) ومن (التسهيل).[٢]

٣- نقل عن ابن السرّاج[٣].

٤- نقل عن شيخه أبي حيّان؛ وبالرجوع إلى كتب أبي حيّان تبيّن أنّ هذا النّقل من (التذييل والتكميل) ومن (الارتشاف).[٤]

٥- نقل عن الأخفش[٥].

٦- نقل عن أبي الحسن الأبذي[٦].

٧- نقل عن ابن الدهان؛ وبالرجوع إلى كتب ابن الدهان تبيّن أنّ هذا النّقل من كتابه (الغرّة).[٧]

٢- كتب التفسير وإعراب القرآن:

١- نقل عن الزمخشري؛ وبالرجوع إلى كتب الزمخشري تبيّن أنّ هذا النّقل من كتابه (الكشاف).[٨]

٢- نقل عن أبي البقاء العكبري؛ وبالرجوع إلى كتب العكبري تبيّن أنّ هذا النّقل من كتابه (التبيان).[٩]

---

(١) ينظر ص ٤٨٨، ٤٩٠، ٤٩٥؛ ٤٩٨، وغيرها من التحقيق.

(٢) ينظر ص ٤٨٩، ٤٩٤، وغيرها من التحقيق.

(٣) ينظر ص ٤٩٤ من التحقيق.

(٤) ينظر ص ٤٩٥، ٤٩٦، ٤٩٧، ٤٩٨، وغيرها من التحقيق.

(٥) ينظر ص ٤٩٠، ٤٩٧، من التحقيق.

(٦) ينظر ص ٤٩٨ من التحقيق.

(٧) ينظر ص ٤٨٦ من التحقيق.

(٨) ينظر ص ٥٠٠، ٥٠٢، من التحقيق.

(٩) ينظر ص ٥١٤ من التحقيق.

٣– مصـــادر فقهيّة:

من الكتب الفقهيّة التي صرح المؤلف بالنقل عنها ما يأتي:

١– كتاب الأم للشافعي[١].

٢– كتاب البسيط للغزالي[٢].

٣– كتاب الوجيز للغزالي[٣].

٤– كتاب المهذب للشيرازي[٤].

٥– كتاب الشامل لابن الصباغ[٥].

٦– كتاب النهاية (نهاية المطلب) لإمام الحرمين الجويني[٦]

٧– كتاب الشافي للجرجاني[٧].

وقد نقل المؤلف – أيضاً – أقوالاً معزوّة إلى بعض أئمة الفقه، ونصوصاً كثيرة؛ دون التصريح بالكتب التي نقل عنها؛ وتفصيل ذلك ما يأتي:

١ – نقل عن الشافعي؛ وبالرجوع إلى كتب الشافعي تبيّن أنّ هذا النقل من كتابه: (الأم)[٨]

٢– نقل عن المتولي؛ من كتابه: (التتمة) وكأن النقل بالواسطة من كتاب(العزيز) للرافعي[٩].

---

(١) ينظر ص ٥٢٧ من التحقيق.

(٢) ينظر ص ٤١٧، ٥٣٢، من التحقيق.

(٣) ينظر ص ٥٢٠ من التحقيق.

(٤) ينظر ص ٥٢٢، ٥٢٣؛ ٥٢٥ من التحقيق.

(٥) ينظر ص ٥٢٥ من التحقيق.

(٦) ينظر ص ٥١٩ من التحقيق.

(٧) ينظر ص ٥٢٦ من التحقيق.

(٨) ينظر ص ٥٢٦، ٥٢٩، ٥٣٢ وغيرها من التحقيق.

(٩) ينظر ص ٥١٧، ٥٢٨، ٥٢٩؛ وغيرها من التحقيق.

٣– نقل عن الرافعي كثيراً من كتابه: (العزيز؛ شرح الوجيز؛ المعروف بالشرح الكبير)[١].

٤– نقل عن إمام الحرمين قولين من كتابه (نهاية المطلب)[٢].

٥– نقل عن البغوي قولين[٣].

٦– نقل عن القفال قولين[٤].

٧– نقل عن القاضي حسين قولين[٥].

٨– نقل عن الإمام مالك قولاً واحداً[٦].

٩– نقل عن الصيدلاني قولاً واحداً[٧].

١٠ – نقل عن الشيخ أبي حامد الإسفراييني قولاً واحداً[٨].

١١– نقل عن الجوري قولاً واحداً[٩].

١٢– نقل عن الفوراني قولاً واحداً[١٠].

---

(١) ينظر ص ٥٢٠، ٥٢٢، ٥٢٣، وغيرها من التحقيق.

(٢) ينظر ص ٥١٩، ٥٢١، من التحقيق.

(٣) ينظر ص ٥١٧، ٥١٨، من التحقيق.

(٤) ينظر ص ٥١٩، ٥٢٣، من التحقيق.

(٥) ينظر ص ٥١٩، ٥٣١، من التحقيق.

(٦) ينظر ص ٥٣٣ من التحقيق.

(٧) ينظر ص ٥١٧ من التحقيق.

(٨) ينظر ص ٥٣٠ من التحقيق.

(٩) ينظر ص ٥٣١ من التحقيق.

(١٠) ينظر ص ٥٣٢ التحقيق.

المبحث الرّابع: شواهده

يُعدُّ السّماع أوّل الأدلة النّحوية التي اعتمدها النحاة في إثبات قواعدهم النحوية وأحكامها؛ ويتمثل ذلك في الآيات القرآنية، وكلام العرب الفصحاء الذين يحتج بكلامهم شعراً ونثراً؛ والمؤلف اعتمد على السماع كغيره من النّحاة؛ وتفصيل ذلك على النحو الآتي:

أوّلاً – الشّواهد القرآنية:

استشهد المؤلف بعشر آيات؛ وفصّل القول في ثلاث آيات منها(١).

ثانياً – أشعار العرب:

ذكر المؤلف ثلاثة أبيات؛ اثنين منها احتج بهما؛ وهما قول الشاعر:

إنْ تَسْتَغيثُوا بِنَا إنْ تُذْعَرُوا تَجِدُوا مِنَّـا مَعَاقِلَ عِزٍّ زَانَهَا كَـرَمُ(٢).

وقول الشاعر:

مَنْ يَفْعَلِ الْحَسَنَاتِ اللهُ يَشْكُرُهَا(٣) ....

والآخر ذكره على سبيل التمثيل؛ لأنّ قائله مولّد؛ وفصّل القول فيه؛ وهو قول الشاعر:

فَإنْ عَثَرْتُ بَعْدَهَا إنْ وَأَلَتْ نَفْسِي مِنْ هَاتَا فَقُولا: لا لَعَا(٤).

ثالثاً – الأقوال:

ذكر قولاً لعائشة رضي الله عنها؛ وهو: ((أرَى ربَّكَ يُسَارِعُ فِي هواك))(٥).

(١) ينظر ص ٤٨٨، ٤٩٨، ٥٠١، وغيرها من التحقيق.

(٢) ينظر ص ٥٠٦ من التحقيق.

(٣) ينظر ص ٥١٤ من التحقيق.

(٤) ينظر ص ٥٠٧ من التحقيق.

(٥) ينظر ص ٥٠٤ من التحقيق.

المبحث الخامس: موازنة بين كتابي:

(بيان حكم الربط في اعتراض الشرط على الشرط للسبكي)

و(اعتراض الشرط على الشرط لابن هشام)

مما لاشك فيه أنّ عقد الموازنات بين الكتب، تسلط الضوء على بيان منهج كل كتاب، وماله من مَيْزَات؛ وما قد يَشُوبُه من عيوب أو تقصير.

وقد وقع اختياري على كِتاب (اعتراض الشرط على الشرط لابن هشام)؛ لأنه أوّل كتاب - قبل نشر هذا الكتاب - أفرد هذه المسألة بحديث مفصّل عنها؛ وقد خرجت من هذه الموازنة ببعض النقاط التي لا بد للقارئ الكريم من الوقوف عليها؛ وهي على النحو الآتي:

أوّلاً - سمات اتفق فيها الكتابان:

١- كلا الكتابين ذكر أهمية هذه المسألة؛ وارتباطها ببعض الأحكام الفقهية[1].

٢- نصّ المؤلفان في كتابيهما على ذكر المذاهب النحوية، وأقوال العلماء[2].

٣- ظهرت شخصية كل منهما؛ ولا غرابة في ذلك فهما من أعلام القرن السابع.

ثانياً - سمات اختلف فيها الكتابان:

١- اتسم كتاب السبكي بالتوسع في ذكر كل ما يتعلق بالمسألة؛ فعلى سبيل المثال نجد أن حديثه عن الآيات الثلاث التي يراها العمدة في المسألة قد استغرق قرابة تسع وعشرين صفحة؛ بخلاف ابن هشام؛ حيث بلغت أربع

---

(١) ينظر ص ٤٨٦، ٤٨٧ من التحقيق؛ وص ٣١، ٣٦، ٣٧ من كتاب اعتراض الشرط على الشرط لابن هشام.

(٢) ينظر ص ٤٨٦، ٤٨٨، ٤٨٩، ٥١٢؛ وغيرها من التحقيق؛ وص ٣٤، ٣٧، ٣٨، ٤٣، وغيرها من كتاب اعتراض الشرط على الشرط لابن هشام.

صفحات.

٢- امتاز السبكي بعرضه المفصل للمسائل الفقهية المتعلقة بهذه المسألة[١].

٣- امتاز ابن هشام بوضعه لضوابط من خلالها يتضح المقصود بقول النحاة: (اعتراض الشرط على الشرط)[٢]؛ بخلاف السبكي الّذي انصب حديثه على الآيات التي يقال فيها إنها من اعتراض الشرط على الشرط، وكذا الأبيات الشعريّة؛ وهل هي داخلة في هذه المسألة أم لا؟[٣].

ثالثاً – موقف السبكي وابن هشام من هذه المسألة:

إنّ المتأمل في كلا الكتابين يتبيّن له أنّ للسبكي موقفاً من بعض الشواهد التي يُسْتَشْهَد بها على هذه المسألة يختلف عن موقف ابن هشام؛ وبيان ذلك فيما يأتي:

١- آية اختلف السبكي وابن هشام حول الاستشهاد بها على هذه المسألة: وهي قوله تعالى: ﴿ فَأَمَّآ إِن كَانَ مِنَ ٱلْمُقَرَّبِينَ ۝ فَرَوْحٌ وَرَيْحَانٌ وَجَنَّتُ نَعِيمٍ ۝ وَأَمَّآ إِن كَانَ مِنْ أَصْحَٰبِ ٱلْيَمِينِ ۝ فَسَلَٰمٌ لَّكَ مِنْ أَصْحَٰبِ ٱلْيَمِينِ ۝ وَأَمَّآ إِن كَانَ مِنَ ٱلْمُكَذِّبِينَ ٱلضَّآلِّينَ ۝ فَنُزُلٌ مِّنْ حَمِيمٍ ۝ وَتَصْلِيَةُ جَحِيمٍ ۝ ﴾[٤].

يرى السبكي أنّ هذه الآية هي العمدة في الاستشهاد على هذه المسألة؛ حيث قال: ((وأبدأ بالآيات الكريمة تبركاً وأدباً، وهي ثلاث؛ منها واحدة أراها هي العمدة في ذلك، ودلالتها صحيحة عليه))[٥].

ثم أورد الآية بعد ذلك؛ ثم قال: ((هذه الآيات أحسن شيء في الدلالة

---

(١) ينظر ص ٥١٦-٥٤٠ من التحقيق.

(٢) ينظر: اعتراض الشرط على الشرط لابن هشام ص ٣١- ٣٥.

(٣) ينظر ص ٤٨٨-٥١٠ من التحقيق.

(٤) سورة الواقعة، الآيات من ٨٨-٩٤.

(٥) ينظر ص ٤٨٨ من التحقيق.

على ذلك»[1].

ثم أورد أقوال النحاة حول هذه الآية؛ ثم ختم الحديث عن المسألة بقوله: «وقال بعض النحاة إنّ: أمّا زيد فمنطلقٌ بمنزلة قولك: إن أردت معرفة حال المحتضر إن كان من المقربين فحاله روح وريحان وجنّة نعيم؛ وهذا أظهر في اعتراض الشّرط على الشّرط»[2].

أمّا موقف ابن هشام من هذه الآية فمختلف؛ فقد قال: «ليس من اعتراض الشرط واحد من هذه المسائل الخمس التي سنذكرها... الثالثة: أن يقترن بها تقديراً؛ نحو: ﴿فَأَمَّآ إِن كَانَ مِنَ ٱلْمُقَرَّبِينَ﴾ خلافاً لمن استدل بذلك على تعارض الشرطين...»[3].

ثم قال بعد ذلك: «فتخلص أنّ جواب " أمّا " ليس محذوفاً بل مقدماً بعضه على الفاء؛ فلا اعتراض»[4].

٢- آيات اتفق المؤلفان على عدم صحة الاستشهاد بها:

الآية الأولى: قوله تعالى: ﴿ وَلَا يَنفَعُكُمْ نُصْحِىٓ إِنْ أَرَدتُّ أَنْ أَنصَحَ لَكُمْ إِن كَانَ ٱللَّهُ يُرِيدُ أَن يُغْوِيَكُمْ ﴾[5].

الآية الثانية: قوله تعالى: ﴿ وَٱمْرَأَةً مُّؤْمِنَةً إِن وَهَبَتْ نَفْسَهَا لِلنَّبِىِّ إِنْ أَرَادَ ٱلنَّبِىُّ أَن يَسْتَنكِحَهَا ﴾[6]

الآية الثالثة: قوله تعالى: ﴿ قَالَ مُوسَىٰ يَٰقَوْمِ إِن كُنتُمْ ءَامَنتُم بِٱللَّهِ فَعَلَيْهِ

---

(١) ينظر ص ٤٨٨ من التحقيق.

(٢) ينظر ص ٤٩٨ من التحقيق.

(٣) ينظر: اعتراض الشرط على الشرط؛ لابن هشام ٣١-٣٣.

(٤) ينظر: اعتراض الشرط على الشرط؛ لابن هشام ٣٤.

(٥) من الآية ٣٤ في سورة هود.

(٦) من الآية ٥٠ في سورة الأحزاب.

تَوَكَّلُوٓاْ إِن كُنتُم مُّسۡلِمِينَ﴾[١].

اتفق المؤلفان على أنّ هذه الآيات ليست من اعتراض الشرط على الشرط؛ خلافاً لبعض النحاة؛ إلاّ أنّ السبكي فاق ابن هشام في عرضه للمذاهب النحوية؛ وأقوال النحاة فيها.[٢]

٣– آية اتفق المؤلفان في الاستشهاد بها على هذه المسألة:

و هي قوله تعالى: ﴿ كُتِبَ عَلَيۡكُمۡ إِذَا حَضَرَ أَحَدَكُمُ ٱلۡمَوۡتُ إِن تَرَكَ خَيۡرًا ٱلۡوَصِيَّةُ لِلۡوَٰلِدَيۡنِ وَٱلۡأَقۡرَبِينَ بِٱلۡمَعۡرُوفِ ﴾[٣].

وجه السبكي الاستشهاد بهذه الآية بقوله: ((إذا لم تتمحض "إذا" للظرفية وجعلت "الوصية" فاعل "كتب"وهو الوجه؛ وحينئذ كأنك قلت: كتب عليكم الوصية إن حضر أحدكم الموت إن ترك خيرا فيصير مثل قوله: ﴿وَلَا يَنفَعُكُمۡ نُصۡحِيٓ ﴾[٤] الآية والجواب ما دل عليه"كتب الوصية" وهو جواب لأول الشرطين، وجواب الثاني محذوف على رأي ومستغنى عنه على رأي))[٥].

وقال ابن هشام عن هذه الآية: ((وفي آية أخرى على مذهب أبي الحسن – رحمه الله – وهي قوله سبحانه وتعالى: ﴿إِذَا حَضَرَ أَحَدَكُمُ ٱلۡمَوۡتُ إِن تَرَكَ خَيۡرًا ٱلۡوَصِيَّةُ﴾ (فإنه زعم أنّ قوله جلّ ثناؤه: (الوصيةُ للوالدين) على تقدير الفاء؛ أي: فالوصيةُ ،فعلى مذهبه يكون مما نحن فيه، وأمّا إذا رفعت(الوصية) بـــ(كُتِبَ) فهي كالآيات السابقات في حذف الجوابين))[٦].

(١) من الآية ٨٤ في سورة يونس.

(٢) ينظر: ص ٤٩٨–٥٠٦، وص ٥٣٦ من التحقيق؛ و اعتراض الشرط على الشرط؛ لابن هشام ص ٣٢– ٣٦.

(٣) من الآية ٢٥ في سورة النساء.

(٤) من الآية ٣٤ في سورة هود.

(٥) ينظر: ص ٥٣٩ من التحقيق

(٦) ينظر: اعتراض الشرط على الشرط؛ لابن هشام ٣٨– ٣٩.

وعقب ابن هشام بعد ذلك بقوله: «وهذان الموطنان خطرا لي قديماً، ولم أرهما لغيري»[1]. قلت: السبكي ذكرها قبل ابن هشام، ولعل ابن هشام لم يطلع عليها عند السبكي.

٤- في نظري أنّ كلا الكتابين لا يغني عن الآخر، فكلاهما عرض للمسألة من جانب مهم، وإن كان السبكي بهذا الكتاب قد وجّه أنظار العلماء إلى مقدار التفاعل بين علوم الشريعة بعامة، والفقه بخاصة، وبين علوم العربية، فقد جمع مسائل فقهية مبنية على علوم العربية.

المبحث السادس: أثر هذا الكتاب فيمن بعده

مما لاشك فيه أنّ كتاب: (بيان حكم الرّبط في اعتراض الشّرط على الشّرط، للسُّبْكِي) من المصادر المهمة لكثير ممن عرض لهذه المسألة، وقد وقفت على كتاب: البرهان في علوم القرآن للإمام بدر الدين الزركشي (٧٩٤هـ) الذي عقد باباً للنوع الخامس والأربعين، في أقسام معنى الكلام، وتحدث فيه عن الشرط، وخصص له قاعدة فقال: «الحادية عشرة: في اعتراض الشرط على الشرط، وقد عدّوا من ذلك آيات شريفة، بعضها مستقيم، وبعضها بخلافه».[2]

والمتأمل في كلام الزركشي يظهر له جلياً تأثره بهذا الكتاب وبكتاب ابن هشام: اعتراض الشرط على الشرط، فقد نقل الزركشي عنهما نصوصاً كثيرة، لكنّه لم يصرح باسمهما، وذلك أنّ الزركشي عرض لهذه المسألة بذكره للآيات التي يقال فيها أنها من اعتراض الشرط على الشرط، ثم عقّب ذلك بذكره لتنبيه في ضابط اعتراض الشرط على الشرط، وكان تأثره بالسبكي وابن هشام واضحاً عند حديثه عن تلك الآيات وتفصيل ذلك فيما يأتي:

---

(١) ينظر: اعتراض الشرط على الشرط، لابن هشام ٣٩.

(٢) ينظر: البرهان في علوم القرآن ٢/٣٦٩.

أ- الآية الأولى: وهي قوله تعالى: ﴿ فَأَمَّآ إِن كَانَ مِنَ ٱلْمُقَرَّبِينَ ۝ فَرَوْحٌ وَرَيْحَانٌ وَجَنَّتُ نَعِيمٍ ۝ وَأَمَّآ إِن كَانَ مِنْ أَصْحَٰبِ ٱلْيَمِينِ ۝ فَسَلَٰمٌ لَّكَ مِنْ أَصْحَٰبِ ٱلْيَمِينِ ۝ وَأَمَّآ إِن كَانَ مِنَ ٱلْمُكَذِّبِينَ ٱلضَّآلِّينَ ۝ فَنُزُلٌ مِّنْ حَمِيمٍ ۝ وَتَصْلِيَةُ جَحِيمٍ ۝ ﴾[(١)].

بدأ الزركشي حديثه عن هذه الآية بذكره لرأي الفارسي، ثم عقبه بمتابعة ابن مالك للفارسي في هذا الرأي، ثم بين أنهما مسبوقان بسيبويه في ذلك.

قال الزركشي: «قد اجتمع هنا شرطان وجواب واحد؛ فليس يخلو إمّا أن يكون جواباً لـ"أمّا" أو لـ"إنْ"؛ ولا يجوز أن يكون جواباً لهما؛ لأنّا لم نر شرطين لهما جواب واحد، ولو كان هذا لجاز شرط واحد له جوابان، ولا يجوز أن يكون جواباً لـ"أنْ" دون " أمّا "؛ لأنّ "أمّا " لم تستعمل بغير جواب؛ فجعل جواباً لـ" أمّا "؛ فتجعل " أمّا "وما بعدها جوابان لـ" إنْ ". وتابعه ابن مالك في كون الجواب لـ" أمّا ". وقد سبقهما إليه إمام الصناعة سيبويه».[(٢)]

ومَنْ وقف على كلام السبكي في هذه الآية يتضح له أن الزركشي قد تأثر به؛ ونقل ما ذكره عن العلماء في هذه المسألة؛ إلاّ أنه اكتفى بذكر رأي ابن مالك وسيبويه دون أن يذكر نصوصهما؛ كما فعل السبكي[(٣)].

ثم أكمل الزركشي حديثه عن الآية بذكره لرأي أحد العلماء فقال: «ونازع بعض المتأخرين في عدّ هذه الآية من هذا؛ قال...».[(٤)] والزركشي عنى ببعض المتأخرين: ابن هشام، ونقل عنه ما ذكره في هذه الآية.[(٥)]

---

(١) سورة الواقعة، الآيات من ٨٨-٩٤.

(٢) ينظر: البرهان في علوم القرآن ٢/٣٦٩.

(٣) ينظر: البرهان في علوم القرآن ٢/٣٦٩.

(٤) ينظر: ص ٤٨٨-٤٩٠، من التحقيق.

(٥) ينظر: اعتراض الشرط على الشرط لابن هشام ٣٢، ٣٣، ٣٤.

ب – الآية الثانية: وهي قوله تعالى: ﴿ وَلَا يَنفَعُكُمْ نُصْحِىٓ إِنْ أَرَدتُّ أَنْ أَنصَحَ لَكُمْ إِن كَانَ ٱللَّهُ يُرِيدُ أَن يُغْوِيَكُمْ ﴾[1] في هذه الآية نقل الزركشي كلام السبكي– أيضاً– دون أن يصرح باسمه[2].

ج – الآية الثالثة: وهي قوله تعالى: ﴿ وَٱمْرَأَةً مُّؤْمِنَةً إِن وَهَبَتْ نَفْسَهَا لِلنَّبِىِّ إِنْ أَرَادَ ٱلنَّبِىُّ أَن يَسْتَنكِحَهَا ﴾[3] في هذه الآية نقل الزركشي كلام السبكي بإيجاز دون أن يصرح باسمه.[4]

د – الآية الرابعة: وهي قوله تعالى: ﴿ قَالَ مُوسَىٰ يَٰقَوْمِ إِن كُنتُمْ ءَامَنتُم بِٱللَّهِ فَعَلَيْهِ تَوَكَّلُوٓاْ إِن كُنتُم مُّسْلِمِينَ ﴾[5] في هذه الآية نقل الزركشي كلام ابن هشام، دون أن يصرح باسمه.[6]

هـ – الآية الخامسة: وهي قوله تعالى: ﴿ إِنَّمَا ٱلْحَيَوٰةُ ٱلدُّنْيَا لَعِبٌ وَلَهْوٌ وَإِن تُؤْمِنُواْ وَتَتَّقُواْ يُؤْتِكُمْ أُجُورَكُمْ وَلَا يَسْـَٔلْكُمْ أَمْوَٰلَكُمْ ۝٣٦ إِن يَسْـَٔلْكُمُوهَا فَيُحْفِكُمْ تَبْخَلُواْ وَيُخْرِجْ أَضْغَٰنَكُمْ ﴾[7] في هذه الآية نقل الزركشي كلام ابن هشام بإيجاز دون أن يصرح باسمه.[8]

و– الآية السادسة: وهي قوله تعالى: ﴿ وَلَوْلَا رِجَالٌ مُّؤْمِنُونَ وَنِسَآءٌ مُّؤْمِنَٰتٌ لَّمْ تَعْلَمُوهُمْ أَن تَطَـُٔوهُمْ فَتُصِيبَكُم مِّنْهُم مَّعَرَّةٌۢ بِغَيْرِ عِلْمٍ لِّيُدْخِلَ ٱللَّهُ فِى

---

(١) من الآية ٣٤ في سورة هود.

(٢) ينظر: البرهان في علوم القرآن ٢/٣٧٠، ٣٧١؛ و ص ٤٩٨–٥٠٠ من التحقيق.

(٣) من الآية ٥٠ في سورة الأحزاب.

(٤) ينظر: البرهان في علوم القرآن ٢/٣٧١؛ و ص ٥٠١ من التحقيق.

(٥) من الآية ٨٤ في سورة يونس.

(٦) ينظر: البرهان في علوم القرآن ٢/٣٧١؛ واعتراض الشرط على الشرط لابن هشام ٣٢، ٤٢

(٧) من الآية ٣٦، ٣٧ في سورة محمد.

(٨) ينظر: البرهان في علوم القرآن ٢/٣٧١؛ واعتراض الشرط على الشرط لابن هشام ٣٤.

رَحْمَتِهِۦ مَن ﴿يَشَآءُ لَوْ تَزَيَّلُواْ لَعَذَّبْنَا ٱلَّذِينَ كَفَرُواْ مِنْهُمْ عَذَابًا أَلِيمًا﴾[١]، في هذه الآية نقل الزركشي كلام ابن هشام دون أن يصرح باسمه.[٢]

ز– الآية السابعة: وهي قوله تعالى: ﴿كُتِبَ عَلَيْكُمْ إِذَا حَضَرَ أَحَدَكُمُ ٱلْمَوْتُ إِن تَرَكَ خَيْرًا ٱلْوَصِيَّةُ لِلْوَٰلِدَيْنِ وَٱلْأَقْرَبِينَ بِٱلْمَعْرُوفِ﴾[٣]، في هذه الآية نقل الزركشي كلام ابن هشام بإيجاز دون أن يصرح باسمه.[٤]

وممن تأثر بهذا الكتاب– أيضاً– الشيخ محمد الطاهر ابن عاشور في كتابه: تفسير التحرير والتنوير، فقد قال عند حديثه عن قوله تعالى: ﴿وَٱمْرَأَةً مُّؤْمِنَةً إِن وَهَبَتْ نَفْسَهَا لِلنَّبِيِّ إِنْ أَرَادَ ٱلنَّبِيُّ أَن يَسْتَنكِحَهَا﴾[٥]: «فتبين من جعل جملة (إن أراد النبي أن يستنكحها) معترضة أن هذه الآية لا يصح التمثيل بها لمسألة اعتراض الشرط على الشرط كما وقع في رسالة الشيخ تقي الدين السبكي المجعولة لاعتراض الشرط على الشرط، وتبعه السيوطي في الفن السابع من كتاب الأشباه والنظائر النحوية، ويلوح من كلام صاحب الكشاف استشعار عدم صلاحية الآية لاعتبار الشرط في الشرط فأخذ يتكلف لتصوير ذلك».[٦]

---

(١) من الآية ٢٥ في سورة الفتح.

(٢) ينظر: البرهان في علوم القرآن ٣٧١/٢؛ واعتراض الشرط على الشرط لابن هشام ٣٨.

(٣) من الآية ١٨٠ في سورة البقرة.

(٤) ينظر: البرهان في علوم القرآن ٣٧١/٢؛ واعتراض الشرط على الشرط لابن هشام ٣٨، ٣٩.

(٥) من الآية ٥٠ في سورة الأحزاب.

(٦) تفسير التحرير والتنوير ٦٩/١١، ٧٠.

القسم الثّاني: التحقيق

١– وصف النّسختين الخطّيّين المعتمدتين في التحقيق:

اعتمدت في تحقيق هذا الكتاب على نسختين؛ وفيما يأتي وصفهما:

١– النّسخة الأولى:

هي من مخطوطات مكتبة الدكتور/ نجم عبد الرحمن الخاصّة؛ وهي مما صوّرته عمادة شؤون المكتبات؛ في الجامعة الإسلاميّة؛ في المدينة المنورة؛ وتحمل مصورتها الرّقم (٨١٩٧ / ٢٠).

وعدد أوراق هذه النّسخة (١١) ورقة؛ وعدد الأسطر ما بين ٢٣–٢٩ سطراً؛ في السطر الواحد خمس عشرة كلمة تقريباً، وقد كتبت بخطّ مشرقي واضح؛ واسم الناسخ أحمد بن العجمي الشافعي[١].

وكتب على غلاف هذه النّسخة بخط صغير: (كتاب بيان حكم الربط في اعتراض الشرط على الشرط لتقي الدين السبكي).

وكتب بخط كبير: (هذه مسألة اعتراض الشرط على الشرط؛ والكلام على ما يتعلق بذلك؛ تأليف شيخ الإسلام قاضي القضاة تقي الدين أبي الحسن علي بن عبد الكافي السبكي الشافعي رحمه الله تعالى، ويُسَمَّى هذا الكتاب: بيان حكم الربط في اعتراض الشرط على الشرط).

وقد اعتبرت هذه النسخة أصلاً؛ لخلوها من السقط أو الطمس.

وقد رمزت لهذه النسخة بالرمز (أ).

٢– النّسخة الثّانية:

هي من مخطوطات مكتبة (كوبريلي) في إستانبول في تركيا؛ وهي مما صورته

---

(١) ينظر: فهرس كتب اللغة والنحو والصرف في مكتبة المصغرات الفيلمية في قسم المخطوطات؛ في عمادة شؤون المكتبات في الجامعة الإسلامية؛ ص ٤٤٣ – ٤٤٤.

عمادة شؤون المكتبات، في الجامعة الإسلاميّة، في المدينة المنورة، وهي تحمل الرقم(١٥٩٢) وتحمل مصورها الرقم (٨/٤٣٢٨) في الجامعة الإسلاميّة.

وعدد أوراق هذه النسخة (٢٧) ورقة، وعدد الأسطر (٢١) سطراً، في السطر الواحد إحدى عشرة كلمة تقريباً.

وقد كتبت بخطّ مشرقي واضح، ولم يذكر اسم النّاسخ[1]، ولم يكتب اسم الكتاب على غلافها، فهي ضمن مجموع فيه عدة كتب، في أول صفحة من هذا المجموع فهرس بأسماء الكتب التي يحويها هذا المجموع، وسمي الكتب في هذا الفهرس بـــ: (رسالة في اعتراض الشرط على الشرط، للسبكي).

وهذه النّسخة روجعت من قبل ناسخها، فكان يستدرك ما سقط منها فيكتبه في الحاشية، ثم يضع في نهايته كلمة (صح).

وقد رمزت لهذه النسخة بالرّمز (ب).

المنهج المتبع في تحقيق الكتاب:

كان منهجي في تحقيق الكتاب على النحو الآتي:

١- اعتمدت في تحقيق الكتاب، وإقامة نصّه على النّسخة (أ، ب)متخذاً النّسخة (أ) عمدة في إخراج الكتاب، وقابلتها على النسخة الأخرى (ب) مقابلة دقيقة، وقد أشرت إلى كل زيادة أضيفت إلى النّسخة (أ)، كما أشرت إلى مواضع الاختلاف والتحريف في كل منهما، وأشرت إلى مواضع السّقط، وميزت النّص السّاقط بوضعه بين معقوفين هكذا [ ].

٢- كتبت النّص وفقاً للقواعد الإملائية الحديثة.

٣- ضبطت الآيات القرآنية الكريمة، وعزوتها إلى سورها، ورسمتها كما جاءت في المصحف الشريف.

---

(١) ينظر: فهرس كتب اللغة والنحو والصرف في مكتبة المصغرات الفيلمية في قسم المخطوطات، في عمادة شؤون المكتبات في الجامعة الإسلامية، ص ٥٤٧.

٤– ضبطت الشواهد الشعرية، والكلمات التي تحتاج إلى ضبط.

٥– خرجت الشواهد الشعرية؛ مع بيان بحر البيت، وقائله – إن أمكن – وشرحت المفردات الغريبة فيه؛ وأوردت بعض الكتب النحوية التي استشهدت به؛ مراعياً في ذلك التسلسل التاريخي لوفاة مؤلفيها.

٦– وثقت الأقوال والآراء الواردة في الكتاب بالرجوع إلى مؤلفات أصحابها إن تيسرت؛ وإلاّ فمن كتب النحو المعتمدة.

٧– خرجت المسائل النحوية؛ وذلك بالرجوع إلى مظانها من كتب النحو.

٨– وثقت المسائل الفقهية، والنقول، وأقوال المذهب الأخرى التي ذكرها المؤلف.

٩– شرحت الكلمات الغريبة في الكتاب؛ وذلك بالرجوع إلى المعاجم اللغوية.

١٠–ترجمت للأعلام الذين وردت أسماؤهم في الكتاب من كتب التراجم المعروفة.

١١–أشرت إلى بداية كل صفحة من صفحات المخطوط بخط مائل أمام الكلمة التي تبدأ بها الصفحة؛ ووضعت بين معقوفين رقم الصفحة بجانب الخط المائل؛ مع الإشارة إلى وجه الورقة بالحرف (أ) والإشارة إلى ظهرها بالحرف (ب).

١٢–ألحقت الكتاب بمجموعة من الفهارس المتنوعة اللازمة التي تيسر الإفادة من الكتاب.

وأخيراً؛ أرجو أن أكون قد وفقت في خدمة هذا الكتاب القيّم؛ بهذا الجهد المتواضع الذي بذلته فيه؛ سائلاً المولى عز وجل أن ينفع به المسلمين عامة، وطلاب العلم خاصة، وأن يجعله خالصاً لوجهه الكريم؛ وآخر دعوانا أن الحمد لله رب العالمين.

النّص المحقّق

بسم الله الرحمن الرحيم

قال سيِّدنا الشّيخ الإمام العالم العلاّمة قاضي القضاة شيخ الإسلام [بقيّة المجتهدين](1) تقي الدّين أبو الحسن عليّ السّبكي الشافعي قدّس الله تعالى(2) روحه [آمين](3):

أمّا بعدُ: فإنّ مسألة اعتراض الشّرط على الشّرط تكلّم فيها الفقهاء والنّحاة؛ وهي مسألة مهمة يُحتاج إليها في تعليقات الطّلاق والعتق وغيرهما في مواضع من الكتاب العزيز وفهمه، ولسان العرب.

وقد نقل ابن الدهان(4) الموصلي النّحوي عن بعض النّحاة: أنّه منع تركيبها؛ مثل أن تقول: إن دخلتِ الدّار(5) إن أكلتِ فأنت طالق؛ وقال: كما لا يجوز مبتدأ بعد مبتدإٍ بغير عطف ويُخبرُ عنهما بخبر واحد، كذلك هذا(6).

والصّحيح الّذي أطبق عليه الجمهور جواز هذا التركيب؛ وإنّما النّظر في

---

(1) ما بين المعقوفين زيادة من ب.

(2) (تعالى) ساقطة من ب.

(3) ما بين المعقوفين زيادة من ب.

(4) في كلتا النسختين: ابن البرهان، وهو تصحيف؛ والصواب ما هو مثبت.

وابن الدهان هو: سعيد بن المبارك بن علي بن الدّهان النّحوي؛ ولد سنة أربع وتسعين وأربعمائة ببغداد، وسكن آخر عمره بالموصل، وأقام بها إلى أن توفي سنة تسع وستين وخمسمائة؛ له مصنفات كثيرة؛ من أشهرها: شرح الإيضاح، وشرح اللمع، وكتاب الفصول في العربية – وهو مطبوع –. تنظر ترجمته في: إنباه الرّواة ٢/٤٧، وإشارة التعيين ١٢٩، وبغية الوعاة ١/٥٨٧

(5) (الدّار) ساقطة من ب.

(6) ينظر: الغرّة في شرح اللمع ٩٠/ب، النسخة التركية.

معناه، وما تقتضيه[1] صناعة النّحو في استحقاق الجواب، وما يقتضيه الفقه والنّحو في ترتيب الشّرطين؛ والمختار أنّ الجواب للشّرط الأوّل، وأنّه يعتبر لوقوع الطّلاق أن لا يتأخر الشّرط الثّاني في الوجود عن الأوّل؛ بل إمّا أن يقارنه، أو يتقدم عليه؛ إلا أن يدل دليل على خلاف ذلك[2]؛ وأنا– إن شاء

(١) في أ: يقتضيه.

(٢) اختلف النحويون في الجواب المذكور، هل يكون للشرط الأول؟ أو الشرط الثاني؟.

فذهب ابن الشجري إلى أنّ الجواب للشرط الأول؛ لتقدمه على الثاني قياساً على مسألة اجتماع الشرط والقسم؛ فإن الجواب يكون للمتقدم منهما؛ وعلى هذا فإن توالى شرطان فالحكم عنده أن يكون الجواب لأولهما، ويكون الشرط الأول وجوابه جواباً للشرط الثاني. وإذا كان الجواب للشرط الأول فإنه في نية التأخير ليكون إلى جانب جوابه، ويكون الشرط الثاني في نية التقديم فهو الأول في المعنى.

وذهب العكبري إلى أن الجواب المذكور للشرط الثاني؛ لأنه صار حائلاً بين الشرط الأول والجواب المذكور؛ فيكون الجواب له؛ لأنه مجاور له، وجواب الأول الشرط الثاني وجوابه. وتابع الرضي ابن الشجري في أن الجواب للشرط الأول، ولكن جواب الشرط الثاني عند الرضي محذوف يدل عليه المذكور وليس الشرط الأول وجوابه جواباً للثاني كما هو رأي ابن الشجري؛ وذلك لتوسط الشرط الثاني بين أجزاء الدليل، ودليل الجواب الشرط الأول وجوابه المتأخر. وتابع ابن هشام ابن الشجري والرضي في أن الجواب المذكور للشرط الأول. وذهب ابن مالك إلى أن الجواب المذكور للأول كما هو مذهب الأكثرين ولكن الشرط الثاني لا جواب له لا مذكور ولا مقدر؛ لأنه مقيّد للأول كتقييد الحال الواقعة موقعه؛ فإن قيل: إن ركبت إن لبست فأنت طالق كان الجواب للأول، والثاني مقيّد للأول كالحال، والمعنى: إن ركبت لابسةً فأنت طالق. واختار السيوطي والأشموني ما ذهب إليه ابن مالك. ينظر في هذه المسألة: أمالي ابن الشجري ٣٦٧/١، والتبيان للعكبري ٦٩٦/٢، وشرح الرضي على الكافية ٤٦٥/٤، وشرح الكافية الشافية لابن مالك٣/١٦١٤، والهمع ٣٣٧/٤-٣٣٩، وشرح الأشموني ٣٣٩/٢ وأسلوب الشرط بين النحويين والأصوليين لناصر كريري ٢٨٥-٢٩١، والجملة الشرطية عند النحاة العرب للشمسان ٤٢٠-٤٢٨.

الله– أذكر لك في هذه الورقات ما حضرني مما في الكتاب العزيز من الآيات الشاهدة لذلك، ومما ورد من شعر العرب وغيرهم، وأبطل كلام الفقهاء والنحاة في ذلك، وأرجح ما تيسَّر لي ترجيحه إن شاء الله تعالى؛ وأبدأ بالآيات الكريمة تبركاً وأدباً؛ وهي ثلاث؛ منها واحدة أراها هي العمدة في ذلك، ودلالتها صحيحة عليه؛ ومنها آيتان استشهد بهما الفضلاء؛ فأقول وبالله المستعان:

الآية الأولى: وهي العمدة قوله تعالى: ﴿فَأَمَّآ إِن كَانَ مِنَ ٱلْمُقَرَّبِينَ ﴿٨٨﴾ فَرَوْحٌ وَرَيْحَانٌ وَجَنَّتُ نَعِيمٍ ﴿٨٩﴾ وَأَمَّآ إِن كَانَ مِنْ أَصْحَٰبِ ٱلْيَمِينِ ﴿٩٠﴾ فَسَلَٰمٌ لَّكَ مِنْ أَصْحَٰبِ ٱلْيَمِينِ ﴿٩١﴾ وَأَمَّآ إِن كَانَ مِنَ ٱلْمُكَذِّبِينَ ٱلضَّآلِّينَ ﴿٩٢﴾ فَنُزُلٌ مِّنْ حَمِيمٍ ﴿٩٣﴾ وَتَصْلِيَةُ جَحِيمٍ ﴿٩٤﴾﴾[(١)].

هذه الآيات أحسن شيء في الدلالة على ذلك؛ قال أبو علي الفارسي[(٢)]: «قد اجتمع هنا شرطان وجواب واحد؛ فليس يخلو أن يكون جواباً لهما، أو جواباً لـ" أمّا " أو لـ" إنْ "؛ فلا يجوز أن يكون جواباً لهما؛ لأنّا لم نر شرطين لهما جواب واحد، ولو جاز هذا لجاز شرط واحد له جوابان، وهذا لا يكون جواباً[(٣)] لـ"إنْ" دون "أمّا"؛ لأنّ " أمّا" لم تستعمل بغير جواب فيُجعل جواباً لـ" أمّا"؛ بل " أمّا" وما بعدها جواباً لـ"إنْ"»[(٤)].

---

(١) سورة الواقعة، الآيات من ٨٨-٩٤.

(٢) هو الإمام أبو علي الحسن بن أحمد بن عبد الغفار الفارسي الفَسَوِيّ؛ قرأ النحو على الزجاج وابن السراج فبرع فيه وإليه انتهت رئاسته؛ من تلاميذه: ابن جني، وأبو الحسن الرَّبَعي، وأبو طالب العبديّ وغيرهم؛ من مصنفاته: الحُجّة، والإيضاح العضدي، والتعليقة على كتاب سيبويه، وغيرها كثير؛ توفي سنة ٣٧٧هـ ينظر في ترجمته: إنباه الرواة ١/٣٠٨، وإشارة التعيين ٨٣؛ وبغية الوعاة ١/٤٩٦.

(٣) في ب: وهذا لا يكون ولا يكون جوابا لـ" إن ".

(٤) النص موجود بالمعنى في بعض كتب الفارسي؛ قال في شرح الأبيات المشكلة الإعراب المسمّى (إيضاح الشعر)٧٨: (فالفاء جواب " أمّا " ولا تكون جواب الجزاء؛ ألا ترى أنّ =

وقال ابن مالك(١) في توالي الشّرطين: «الجواب لأوّلهما(٢)، فإذا كان أول الشّرطين " أمّا " كانت أحقّ بذلك من وجهين:

أحدهما: أنّ جوابَهَا إذا انفردَتْ لا يُحْذَفُ(٣) أصْلاً، وجوابُ غيرِهَا إذا [٢/ب] انفردَتْ يُحْذَفُ(٤) كثيراً(٥).

الثاني: أنّ " أمّا " قد التُزِمَ مَعَهَا حذفُ فعلِ الشّرط، وقامت هي مَقَامَه؛ فلو حُذِفَ جَوَابُهَا لكان ذلك إجْحَافاً و "إنْ" لَيسَت كَذلِكَ»(٦) انتهى كلام ابن مالك.

= جواب "أمّا " لا يحذف في حال السعة والاختيار، وجواب " إن " قد يحذف في الكلام في نحو: أنت ظالمٌ إن فعلتَ، إلا أن " أمّا " وجوابها استُغْني بهما عن جواب الجزاء، كما استغني عن جواب الجزاء بقولهم: أنت ظالمٌ، عن جواب: إنْ فعلتَ». وفي كتابه التعليقة على كتاب سيبويه نصٌّ آخر قريب من هذا؛ فمن أراد الاستزادة فليراجعه في ١٨٧/٢، ١٨٦. وكلام أبي علي الفارسي موجود بنصّه في كتاب: البرهان في علوم القرآن للزركشي ٣٦٩/٢. وهو منقول عن هذه الرسالة، ونقل اللخمي كلام الفارسي السابق مع تغيير في بعض العبارات. شرح مقصورة ابن دريد ٢٠٢.

(١) هو أبو عبد الله جمال الدّين محمّد بن عبد الله بن مالك الطّائي الجيّاني الأندلسي الأصل؛ نزيل دمشق؛ إمام النحاة، وحافظ اللّغة؛ له مصنفات كثيرة، منها: التّسهيل، وشرحه، وشرح الكافية الشافية، والألفيّة. توفي سنة ٦٧٢هـ. تنظر ترجمته في: إشارة التعيين ٣٢٠، وبغية الوعاة ١٣٠/١.

(٢) نصّ العبارة في شرح الكافية الشافية١٦٤٧/٣: «وقد تقدم أنّ الجواب لأوّل الشرطين المتواليين، نحو قوله تعالى: ﴿إن أردت أن أنصح لكم إن كان الله يريد أن يغويكم﴾».

(٣) في ب: لا تحذف؛ وهو تصحيف.

(٤) في ب: تحذف؛ وهو تصحيف.

(٥) في شرح الكافية الشافية بعد ذلك ١٦٤٧/٣: «لدليل؛ وَحَذْفُ ما عُهِدَ حَذْفُهُ أولى مِنْ حَذْفِ ما لم يُعْهَد حَذْفُهُ».

(٦) شرح الكافية الشافية ١٦٤٨/٣، ١٦٤٧.

فَوَافَقَ الفارسيُّ في كون الجواب لـ" أمّا ". وقد سبقهما إلى ذلك إمام الصناعة سيبويه[1] – رحمه الله تعالى – [فقال][2] في كتابه؛ في باب يذهب فيه الجزاء[3]: «وأمّا قوله تعالى (وأمّا إن كان من أصحاب اليمين فسلام لك من أصحاب اليمين)[4]فإنما هو كقولك: أمّا غداً فلك ذلك؛ وحَسُنَتْ؛ لأنّه لم يَجزم بها، كما حَسُنَتْ في: أنت ظالمٌ إنْ فعلْتَ»[5] انتهى كلام سيبويه.

وفي كتابه[6]بعد هذا: «وأبو الحسن[7] يَراهُ جَواباً لَهُمَا جَمِيْعاً؛ ولا يُجِيْزُ ذلك إذا جَزَمَ؛ لأنّه لا يَخْلُصُ الجوابُ للجزاء»[8].

---

(١) هو إمام النحاة، أبو بشر عمرو بن عثمان بن قَنْبَر، كان أعلم الناس بالنحو بعد الخليل، أخذ النحو عن الخليل، وعيسى بن عمر، ويونس وغيرهم، وأخذ اللغة عن الأخفش الأكبر وغيره، وأخذ عنه الأخفش الأوسط وقُطْرُب؛ صنّف كتابه المشهور الذي لم يسبقه إلى مثله أحد، ولم يلحق به من بعده. توفي سنة ١٨٠هـ تنظر ترجمته في: أخبار النحويين البصريين ٦٣، وإنباه الرواة ٣٤٦/٢، وإشارة التعيين ٢٤٢.

(٢) ما بين المعقوفين زيادة من ب.

(٣) عنوان الباب في الكتاب٧٤/٣: (هذا بابٌ يَذهبُ فيه الجزاءُ من الأسماء كما ذهب في إنَّ وكانَ وأشباههما).

(٤) سورة الواقعة، الآيتان: ٩٠، ٩١.

(٥) الكتاب ٧٩/٣.

(٦) هذا اللفظ يُوهم أنه يقصد كتاب سيبويه؛ وليس كذلك؛ ولعله يومئ إلى زيادات الأخفش التي ألحقها بالكتاب، وأشار إليها كثير من العلماء. ينظر: التعليقة على كتاب سيبويه ١٨٦/٢، حاشية رقم (٥).

(٧) أبو الحسن؛ هو سعيد بن مسعدة المُجَاشعيّ، المعروف بالأخفش الأوسط، أخذ عن سيبويه وأبي مالك النُّميريّ، وأخذ عنه أبو حاتم السجستاني، وهو بصري المذهب، لكنه يميل كثيراً إلى المذهب الكوفي، من مصنفاته: معاني القرآن: توفي سنة ٢١٥هـ. تنظر ترجمته في: أخبار النّحويين البصريين ٦٦، وإنباه الرّواة ٣٦/٢، وإشارة التعيين ١٣١.

(٨) هذا النصّ غير موجود في صلب كتاب سيبويه؛ وقد أشار محقق الكتاب إلى أنه موجود =

وفي نسخة أخرى زيادة على هذا: «وسيبويه يجعله جواباً لـ"أمّا" وينوب عن جواب " إنْ" لأنّ الصدر لها؛ ونظيره تقدم القسم وتأخره» انتهى.

فقول سيبويه هو كقولك: (أمّا غداً فلك ذلك) يقتضي أنّ الجواب لـ"أمّا" ويقتضي أنّ الشّرط الّذي وقع بين "أمّا" وجوابها كالظرف في قولك: (غداً) فيكون تقييداً له، ولا يجوز أن يكون (غداً) معمولاً لما بعده؛ لأنّ فاء الجزاء لا يتقدم معمول ما بعدها عليها، فكذلك الشّرط الواقع بينها وبين " أمّا " لا يجوز أن يكون متعلقاً بما بعده، ويصير هذا الكلام في قوّة قولك: مهما يكن من شيء، على تقدير: كونه من المقربين فله رَوْحٌ، أو فجزاؤه رَوْحٌ؛ كأنّه قال: إن كان من المقربين فمهما يكن من شيء فروح، وفي هذا عموم ثبوت الرَّوْح على كل تقدير بعد ثبوت كونه من المقربين، وهذا أفْخَمُ وأحْسنُ من أن لو قلنا: مهما يكن من شيء فإن كان من المقربين فروح؛ لأنّ هذا ليس فيه عموم ثبوت الرّوح بل هو مطلق على تقدير كونه من المقربين، والعموم في حصول تلك الشّرطية على تقدير هذا دون الأوّل.

وقول سيبويه[1]: (وحَسُنَتْ.... إلى آخره)[2] أي: لأنّ فعل الشّرط ماضٍ

= في نسخة (أ) و(ب). ينظر: الكتاب ٧٩/٣، حاشية رقم (٤) والنصّ أيضاً موجود في شرح الكتاب للسيرافي، رسالة دكتوراه، تحقيق سيّد جلال جوده، المجلد الثاني/٤٢٨، وموجود أيضاً باختصار في التعليقة على كتاب سيبويه ١٨٦/٢.

(١) الكتاب ٧٩/٣.

(٢) قال أبو علي الفارسي تعليقاً على هذا الكلام: «قوله: " وحَسُنَتْ؛ لأنه لم يُجْزِمْ بها كما حَسُنَتْ في قوله: أنت ظالمٌ إن فعلت " أي: حَسُنَ ألاّ يأتي لقوله تعالى: (إن كان من أصحاب اليمين)جوابٌ في اللفظ؛ لأنه غيرُ منجزم، كما أن قولك: أنت ظالم قد دلّ مُتقدماً على الجملة التي تكون جواباً للشرط، فكذلك قوله تعالى. وأمّا مع ما اتّصل به يدلُّ على الجملة التي تكون جواباً، كما دلّ: أنت ظالمٌ عليه؛ كأنّك قلت: مهما يكن من شيء فسلام لك إن كان من أصحاب اليمين فسلامٌ لك، إلا أنّك استغنيت عنه للدلالة =

فيجوز حذف جوابه كما في: أنتَ ظالمٌ إن فعلتَ، ولو كان مضارعاً؛ وهو الّذي ينجزم بها لم يحسن؛ لأنه لا يحذف جوابه؛ ومن هنا يؤخذ من كلام سيبويه أنّ جواب " إنْ " محذوف، وأنّه لا يجوز أن يقال: أمّا إنْ يقم زيد فعمرو قائم، والحكم الثاني لا شك فيه، والحكم الأوّل كذلك على الظاهر، وكلام ابن مالك يقتضي أنه مستغنى عنه[١]، وأنّه لا يُقَدَّرُ جوابٌ أصلاً؛ وأبو الحسن الّذي يرى الجواب لهما هو الأخفش، وقول النّاقل عنه: «إنّه لا يُجيز ذلك إذا جزم» يعني أنّه يوافق سيبويه على أنّه لا يجوز: أمّا إنْ يقم زيد فعمرو قائم؛ وإن كان يرى الجواب لهما. وقد يقول القائل: إنّه ينبغي أن يجيز[٢] ذلك؛ لأنّه لا يرى الجواب محذوفاً، وسيبويه إنّما منعه لكونه يرى الجواب محذوفاً، فأجاب النّاقل عنه بما معناه: أنّه [٣/أ]وإن كان لا يرى الجواب محذوفاً لكنّه لم يخلّص للجزاء الّذي هو الشّرط فهو كالمحذوف، ولا يجوز أن يكون فعلُ الشّرط مضارعاً إلاّ إذا كان جوابه مذكوراً خالصاً له، وهذا ليس كذلك؛ لاشتراك " أمّا" والشّرط فيه[٣].

وقول النّاقل: (إنّ سيبويه يجعله لـ" أمّا ") صحيحٌ.

= عليه بما تقدّم ولم يكن الشرط منجزماً» التعليقة على كتاب سيبويه ٢/١٨٦.

(١) ينظر: شرح الكافية الشافية لابن مالك ٣/١٦١٤.

(٢) في أ: أنه يجيز.

(٣) قال السيرافي في شرحه للكتاب م٢/٤٣٠: «فالفاء وما بعدها جواب "مهما" ثم جُعلت "أمّا" في موضع "مهما" والشرط، وعوضوا من المحذوف تقديم بعض ما بعد الفاء "وسلامٌ لكَ" مبتدأ وخبر مُغْنٍ عن جواب "إن" كما يغني قولك: "أنا مكرمك". ويحتمل أن يكون التقدير: مهما يكن من شيء فإن كان من أصحاب اليمين فسلام؛ فيكون فاءان؛ إحداهما لـ" أمّا" والأخرى لجواب "إنْ" فلما جُعل مكانها "أمّا" وحُذف الشرط وقُدِّم "إنْ" التقت الفاءان فأغنت إحداهما عن الأخرى؛ وهذا يحتمله مذهب أبي الحسن؛ لأنه يجعله جواباً لهما ولا يحسن جزمه. ولو قلت: "وأمّا إن يكن من أصحاب اليمين" لم يحسن؛ لأنّا إن جزمناه وقد قدرناه بعد "سلامٌ لك" كانت جازمة لا جواب بعدها. فتأمّل ذلك إن شاء الله».

وقوله: (وينوب عن جواب " إنْ ") لا ينافي تقديره محذوفاً، ويكون أراد بالنّيابة: الدّلالة، أو يكون سيبويه أعطى النّيابة حكم المحذوف لنزوم مضي فعل الشّرط؛ لا بد من سلوك أحد هذين الطريقين.

وقوله: (لأنّ الصّدر لها) أي: لـ" أمّا ".

وقوله: (ونظيره تقدم القسم وتأخره) أي: أنّ القسم إذا تقدم كان الجواب له، وإذا تأخّر كان الجواب للشّرط[1] فَرُوعي الصّدر[2].

(١) في ب: للشروط.

(٢) إذا اجتمع شرط وقسم استغني بجواب المتقدم منهما عن جواب المتأخّر؛ لمزيد العناية بالمتقدم، ولوقوع الآخر حشواً مع دلالة جواب المتقدم عليه؛ فمثال تقدم الشرط: إن قام زيد والله أكرمْه، ومثال تقدم القسم: والله إن قام زيد لأكرمنّه؛ هذا إذا لم يتقدم عليهما ذو خبر. فإن تقدم عليهما ذو خبر ففي ذلك ثلاثة أقوال:

الأوّل: جَعْلُ الجوابِ للشرط مطلقاً تقدم أو تأخر، وحَذْفُ جوابِ القسم؛ مثال ذلك: زيد والله إن يقم يكرمك، وزيد إن يقم والله يكرمك، فجواب القسم محذوف في المثالين؛ استغناء بجواب الشرط، وإنّما جعل الجواب للشرط مع تقدم ذي الخبر؛ لأنّ تقدير سُقوطه مُخلّ بمعنى الجملة التي هو منها، وتقدير سقوط القسم غير مخل؛ لأنّه مسوق لمجرد التوكيد، والاستغناء عن التوكيد سائغ. وممن قال بهذا القول سيبويه فإنّه قال ٣/٨٤: «وتقول: أنا والله إن تأتني لا آتك؛ لأنّ الكلام مبنيٌّ على " أنا ". ألاترى أنّه حَسَنٌ أن تقول: أنا والله إن تأتني آتك، فالقسم هاهنا لغوٌ. فإذا بدأت بالقسم لم يجز إلاّ أن يكون عليه». وابن مالك أوجب جعل الجواب للشرط مع تأخره في شرح التسهيل، وشرح الكافية.وخالف ذلك في الخلاصة.

الثاني: جواز اعتبار القسم وإلغائه، وممن قال بذلك ابن الحاجب، وابن هشام.

الثالث: جواز اعتبار القسم وإلغائه إلاّ إذا كان الخبر مفرداً فيجب إلغاؤه؛ لأنّ جواب القسم لا يكون مفرداً، وهذا القول فيه تقييد للقول الثاني؛ وهذا رأي الرّضي.

وهناك قول آخر بجواز رفع الجواب وإلغاء كل من القسم والشرط ذكره السيوطي ولم ينسبه إلى أحد.

=

وأمّا كون القسم إذا توسّط هل يقدر جوابه محذوفاً، أو تقول: إنّه لا جواب له؛ فليس في هذا الكلام تعرّض لذلك. وقد قال سيبويه: (إنّك تقول: أنا والله إن تأتني آتك، فالقسم هاهنا لغوٌ)[1] هذا لفظه، وهو يقتضي: أنّ القسم إذا توسّط بين خبر وذي خبر يلغى؛ وكذلك قال ابن السّراج[2]: «قالوا – يعني النّحاة –: اليمين إذا توسّطت أُلغيت، نحو قولك: زيد والله يقوم، وكذلك: زيد حلف صادقاً قائم»[3] انتهى.

وظاهر اللغو: أنّه لا جواب له أصلاً من حيث اللّفظ، وإن كان من حيث المعنى مراداً.

وأمّا الشّرط إذا توسّط فكلام ابن مالك أنّه مستغنٍ عن جوابه[4]،

= ينظر في هذه المسألة: الكافية ٢٣٦، وشرح التسهيل٣/٢١٦، وشرح الكافية الشافية ٢/٨٨٨، ٨٨٩، ٣/١٦١٥، ١٦١٦، وشرح الرضي على الكافية ٤/٤٥٩، ٤٦٠، وتوضيح المقاصد والمسالك بشرح ألفية ابن مالك ٣/١٢٨٩، ١٢٩٠، والتصريح ٤/٣٩٨، ٣٩٩، والهمع ٤/٢٥٢، وأسلوب القسم واجتماعه مع الشرط في رحاب القرآن الكريم ٢٦١.

(١) الكتاب ٣/٨٤.

(٢) هو أبو بكر محمّد بن السّري بن سهل بن السّراج النّحوي البغدادي؛ أخذ عن المبرّد والزّجاج، وأخذ عنه الزّجاجي وأبو سعيد السيرافي والفارسي وغيرهم. من مصنفاته: الأصول، والموجز، وشرح كتاب سيبويه وغيرها. توفي سنة ٣١٦هـ. تنظر ترجمته في: إنباه الرّواة ٣/١٤٥، وإشارة التعيين ٣١٣، وبغية الوعاة ١/١٠٩.

(٣) لم أقف على هذا النّصّ في الأصول؛ لكنّي وقفت على نصٍّ آخر – يظهر لي أنه المقصود – هو: «وتقول: إنْ تقمْ – يعلم الله – أزُرْكَ؛ تعترض باليمين، ويكون بمنزلة ما لم يذكر؛ أعني قولك: يعلمُ اللهُ، وإن جعلت الجواب للقسم أتيت باللام، فقلت: إنْ تقمْ – يعلمُ اللهُ – لأزورنّكَ، وتضمر الفاء، وكذلك: إن تقم يعلم الله لآتينك، تريد: فيعلمُ اللهُ لأزورنّك، ويعلم اللهُ لآتينك» ٢/١٩٨.

(٤) ينظر: شرح الكافية الشافية ٣/١٦١٥، ١٦١٤، وتسهيل الفوائد ٢٣٩.

وظاهر هذا أنّه لا جواب له، وظاهر كلام سيبويه أنّه محذوف[1]، وهذا الّذي نقله أبو حيّان[2] عن غير ابن مالك[3]؛ لكن كيف تقدّره[4] إذا قلت: والله إنْ جئتني لأكرمنّك[5] هل تقدّر: إنْ جئتني لأكرمتك، أو: إنْ جئتني فو الله لأكرمنّك؟، وما حكيناه عن كتاب سيبويه من قول النّاقل عنه: أنّه يجعل جواب "أمّا" ينوب عن جواب " إنْ " يقتضي الأوّل ويأتي مثله في الشّرط مع الشّرط.

وما حكيناه من كلام الفارسي: مِنْ جعل " أمّا " وما بعدها جواباً لـ"إنْ" محتملٌ للثّاني، ولأن يريد ترك الجواب بالكليّة فلا تقدير؛ فصارت ثلاثة احتمالات؛ أحدها: أن لا يُقدَّرَجوابٌ محذوفٌ[كما يقتضيه كلام ابن مالك. الثّاني: أن يقدّر مثل جواب السّابق فقط][6] كما يقتضيه كلام النّاقل عن سيبويه، وإن كان ذلك مقيّداً بالقسم، أو بالشّرط الأوّل لكنه من حيث المعنى لا من حيث الصّناعة. الثّالث: أن يُقدَّرَ مضمونُ الجملة الّتي توسّط الشّرط بين جزئيها[7]؛ وهو الّذي نقله أبو حيّان.

---

(١) يفهم هذا من كلام سيبويه فإنّه قال٣/٨٤: «ألا ترى أنّه حَسَنٌ أن تقول: أنا والله إن تأتني آتك، فالقسم هاهنا لغوٌ. فإذا بدأت بالقسم لم يجز إلاّ أن يكون عليه».

(٢) هو محمد بن يوسف بن علي بن يوسف بن حيّان الأندلسي، يلقب بأثير الدّين، من كبار العلماء بالعربيّة والتفسير والحديث والتراجم واللغات، له مصنفات مشهورة؛ منها: البحر المحيط، والارتشاف، والتذييل والتكميل؛ توفي سنة ٧٤٥هـ تنظر ترجمته في: إشارة التعيين ٢٩٠، وغاية النهاية ٢/٢٨٥، وبغية الوعاة ١/٢٨٠.

(٣) ينظر: التذييل والتكميل ج٨، ١٣٤/أ.

(٤) في ب: نقدّره.

(٥) في ب: لأكرمتك.

(٦) في ب: ما بين المعقوفين ساقط؛ واستدركه مصحح النّسخة.

(٧) في أ: جزئها؛ وهو تصحيف.

ومثل هذه الاحتمالات الثلاثة يمكن أن تأتي[1] في توسّط القسم إذا قيل بأنّه يُقدَّر له جواب محذوف. وقــد بان لك أنّ الآية على مذهب سيبويه ظاهرة الدّلالة؛ لاعتراض الشّرط على الشّرط، وأمّا على مذهب الأخفش فيحتمل أن تكون كذلك أيضاً؛ بأن يجعل الشّرط معترضاً غير مقدر دخول الفاء عليه؛ فإنّه لم يصرح بذلك في كلامه، وإنّما قال: إنّ الجواب لهما فلا يخالف سيبويه [٣/ب] إلاّ في ذلك، ويحتمل أن يقدِّر الفاء داخلة على الشّرط وحينئذ يكون هو لجواب "أمّا" مع جوابه، وهذا يناقض قوله: إنّ الجواب لهما؛ فينبغي أنْ يبطل هذا الاحتمال من كلامه؛ لكني قلت: لأنّ الشّيخ أبا حيّان قال: «إن مذهب الأخفش[2] أنّ الجواب لـ"أمّا" والشّرط معاً، والأصل: مهما يكن من شيء فإن كان من المقربين فروحٌ] ثم أنيبت "أمّا" مناب "مهما" والفعل الّذي بعدها فصار: أمّا فإن كان من المقربين فروح][3] ثم قدمت "إنْ" والفعل الّذي بعدها: أمّا إن كان من المقربين فروح، التقت فاءان فأنيبت إحداهما عن الأخرى»[4]

قال أبو حيّان: «وهذه تقادير باطلة لا دليل عليها»[5]. قلت: إن لم تكن هذه التقادير[6] من كلام الأخفش بل قالها غيره توجيهاً لمذهبه فهي باطلة؛ لأنّ قوله لا يدل عليها؛ بل ينافيها؛ لأنّ عليها لايكون الجواب الأخير لهما بل

---

(١) في ب: يأتي.

(٢) ينظر مذهب الأخفش في: إعراب القرآن للنحاس ٣٤٥/٤، والمساعد ٢٣٥/٣، والبحر ٩٥/١٠.

(٣) في ب: ما بين المعقوفين ساقط؛ واستدركه مصحح النسخة.

(٤) ينظر: الارتشاف ١٨٩٤/٤، و التذييل والتكميل ج٥، ١٩٩/أ.

(٥) نصّ العبارة في التذييل ج٥، ١٩٩/أ: «وهذه كلها تقادير عجيبة؛ ومع ذلك هي باطلة؛ لأنه يلزم على ذلك أن يجوز مثل: أما أن يقم زيد فعمرو منطلق؛ لأن جواب الشرط إذ ذاك غير محذوف وهو لا يجوز فدل على صحة التقدير الأول».

(٦) في كلتا النسختين: (المقادير) وهي تصحيف، والصواب ما هو مثبت؛ لوروده في نص أبي حيّان هكذا.

لـ"إنْ"، وهما جواب لـ"أمّا"[١] ولو التزم ذلك وقدّر التقادير[٢] المذكورة لم يكن على بطلانها دليل إلا أن كلام سيبويه أبين وأحسن، وهو مخالف لها ولمعناها، فإن صحّ قول الأخفش بهذه التقادير[٣] خرجت الآية على مذهبه من أن تكون من باب اعتراض الشّرط على الشّرط، وإلا فهي منه كما هي على مذهب سيبويه، ولقد كنت أظنّ أنّ هذه التقادير[٤] المذكورة عن الأخفش هي الصّحيحة وأنها لازمة لقول سيبويه، وقوله: (أمّا غداً فلك ذلك) وتشبيهه الشّرط بالظرف ففهمت ما قدمت من المعنى، وهو قريب من قول ابن مالك: إنّ الشّرط بمنْزلة الحال، فإن الحال والظرف متقاربان كلاهما مفيد للشّرط الأوّل، داخل في حيّزه، متقدم على جوابه، فإن قلت: قد نصّ النّحاة[٥] على أنّ ما يلي "أمّا" مقدم من تأخير وأن حقه أن يكون بعد الفاء، وذلك يقتضي أنّ الشّرط المذكور حقّه أن يكون مؤخّراً بعد الفاء. قلت: إنما مرادهم بذلك إذا كان الّذي يليها داخلاً في جوابها؛ مثل قولك: أمّا زيد فمنطلقٌ، تقديره: مهما يكن من شيء فزيدٌ منطلقٌ، وهاهنا الشّرط ليس داخلاً في جوابها؛ لما بيّناه، نعم لا ينبغي أن يطلق أنّ ما يليها مقدم من تأخير؛ لأنّه منتقض بالشّرط، والعذر أنّ الشّرط من تتمتها؛ وهذا كله أيضاً فهمناه من كلام سيبويه – رحمه الله تعالى ورضي عنه – فكم من فوائد في كلامه الوجيز كالذهب الإبريز، وما ذكر أبو الحسن الأبذي[٦] ليس مخالفاً

---

(١) في كلتا النسختين: (ما) وهي سهو من النّاسخ، والصواب ما هو مثبت.

(٢) في كلتا النسختين: (المقادير) وهي تصحيف، والصواب ما هو مثبت؛ لوروده في نص أبي حيّان هكذا.

(٣) في كلتا النسختين: (المقادير) وهي تصحيف، والصواب ما هو مثبت؛ لوروده في نص أبي حيّان هكذا.

(٤) في كلتا النسختين: (المقادير) وهي تصحيف، والصواب ما هو مثبت؛ لوروده في نص أبي حيّان هكذا.

(٥) ينظر: الجنى الداني ٥٢٦، والتصريح ٤-٤٢٨.

(٦) هو أبو الحسن علي بن محمد بن عبد الرحمن الخُشَني النحوي المعروف بالأبذي، =

لكلام سيبويه[1].

وحكى أبو حيّان عن الفارسي قولاً آخر؛ أنّ الجواب لـ" إنْ " وجواب " أمّا " محذوف[2]، وهو أبعد.

وأعلم أنّ تفسير "أمّا" بـ"مهما يكن من شيء" استفيد أيضاً من سيبويه[3]؛ وهو تفسير معنى، وإلاّ فـ"أمّا" حرف و"مهما" اسم، وقال بعض النحاة[4] إنّ: أمّا زيد فمنطلقٌ بمنْزلة قولك: إن أردت معرفة حال المحتضر إن كان من المقربين فحاله روح وريحان وجنّة نعيم؛ وهذا أظهر في اعتراض الشّرط على الشّرط.

الآية الثّانية: قوله تعالى حكاية عن نوح عليه السّلام في مخاطبة قومه: ﴿وَلَا يَنفَعُكُمْ نُصْحِيٓ إِنْ أَرَدتُّ أَنْ أَنصَحَ لَكُمْ إِن كَانَ ٱللَّهُ يُرِيدُ أَن يُغْوِيَكُمْ﴾[5]

وهذه الآية ذكرها أكثر الفقهاء في الاستشهاد [٤/أ] لاعتراض الشّرط، وجماعة من النّحاة أيضاً، وإنّما يتم هذا لو كان ﴿لَا يَنفَعُكُمْ نُصْحِيٓ﴾ مؤخراً بعد

= لازم الشلوبين، وأبا الحسن الدّبّاج سنين؛ فصار إماماً في النحو واللّغة والشعر، وقرأ عليه الأستاذ أبو جعفر بن الزبير شيخ أبي حيّان؛ له إملاء على كتاب سيبويه، وعلى الإيضاح، والجُزولية؛ توفي سنة ٦٨٠هـ. تنظر ترجمته في: إشارة التعيين ٢٣٣، و البلغة في تراجم أئمة النحو واللغة ١٥٩، وبغية الوعاة ٢/١٩٩.

(١) ينظر: شرح الجزولية للأبذي ص ٣٧٧، رسالة دكتوراه لسعد الغامدي في جامعة أم القرى.

(٢) ينظر: الارتشاف ٤/١٨٩٤؛ ورأي الفارسي هذا مذكورٌ في كتابه إيضاح الشعر ٧٨.

(٣) قال سيبويه ٤/٢٣٥: «وأمّا " أمّا " ففيها معنى الجزاء، كأنّه يقول: عبدُ الله مَهْمَا يَكُنْ من أمره فمنطلقٌ؛ ألا ترى أنّ الفاء لازمة لها أبداً»

(٤) ينظر: ينظر: شرح الجزولية للأبذي ص ٣٧٧، والجنى الداني ٥٢٢، والمساعد ٣/٢٣٤، وجمهور النحاة– كما تقدم– يقدرون "أمّا" بـ"مهما يكن من شيء" فالتقدير عندهم في المثال السابق: مهما يكن من شيء فزيد منطلق. ينظر الكتاب ٤/٢٣٥، ورصف المباني ١٨١؛ والجنى الداني ٥٢٢.

(٥) من الآية ٣٤ في سورة هود.

الشّرطين، أو لازماً أن يقدر كذلك، وكلا الأمرين منتف؛ أمّا الأوّل فظاهر، وأمّا الثّاني فلأن ﴿وَلَا يَنفَعُكُمْ نُصْحِىٓ إِنْ أَرَدتُّ أَنْ أَنصَحَ لَكُمْ﴾ جملة تامة؛ أمّا على مذهب الكوفيين[1] فمن شرط مؤخر وجزاء مقدم، وأمّا على مذهب جمهور البصريين[2] فالمقدم دليل الجزاء، والمدلول عليه محذوف مقدر بعد شرطه[3].

وقوله: ﴿إِن كَانَ ٱللَّهُ يُرِيدُ أَن يُغْوِيَكُمْ﴾ متأخر بعد ذلك، والجملة التي قبله الشّرطية كلها جزاء له على مذهب الكوفيين، ودليل الجزاء على مذهب البصريين؛ فلم يقع الشّرط الثّاني معترضاً؛ لأنّ المراد بالمعترض ما يعترض بين الشّرط وجوابه وهنا ليس كذلك؛ فإنه على مذهب الكوفيين لا حذف، والجواب متقدم، وعلى رأي البصريين الحذف بين الشّرطين، ولو جعلناه اعتراضاً لكان قد فصل بين الشّرط وجوابه، ويقدر جواب الثّاني؛ ففيه عملان والأول عمل واحد فكان أولى؛ أعني: جعله غير اعتراض[4].

---

(١) وهو مذهب المبرد، وأبي زيد الأنصاري، والأخفش. ينظر: المقتضب ٦٨/٢، والنوادر ٧٠، وشرح الكافية الشافية ١٦١١/٣، وشرح التسهيل ٨٦/٤، والارتشاف ١٨٧٩/٤ والمساعد ١٦٣/٣.

(٢) ينظر: شرح الكافية الشافية ١٦١١/٣، وشرح التسهيل ٨٦/٤، والارتشاف ١٨٧٩/٤والمساعد ١٦٣/٣.

(٣) قال أبو حيّان عن الآية: «وهذان الشرطان اعتقب الأول منهما قوله: ولا ينفعكم نصحي، وهو دليل على جواب الشرط تقديره: إن أردت أن أنصح لكم فلا ينفعكم نصحي، والشرط الثاني اعتقب الأول، وجوابه أيضاً ما دل عليه قوله: ولا ينفعكم نصحي، تقديره: إن كان الله يريد أن يغويكم فلا ينفعكم نصحي، وصار الشرط الثاني شرطاً في الأول، وصار المتقدم متأخراً، والمتأخر متقدماً، وكأن التركيب: إن أردت أن أنصح لكم إن كان الله يريد أن يغويكم فلا ينفعكم نصحي، وهو من حيث المعنى كالشرط إذا كان بالفاء نحو: إن كان الله يريد أن يغويكم فإن أردت أن أنصح لكم فلا ينفعكم نصحي». البحر المحيط ١٤٧/٦. وينظر: التذييل والتكميل ج ٨ص ٢٣٤، والدر المصون للسمين الحلبي ٣٢٠/٦، والمغني لابن هشام ٨٠١.

(٤) نصّ ابن هشام – أيضاً – على أن هذه الآية ليست من اعتراض الشرط على الشرط، =

وهنا فائدة، وهو أنه لِمَ عدل عن (إن نصحت) إلى ﴿ إنأردتُ أنْ أنصَحَ﴾ وكأنه – والله أعلم – أدبٌ مع[1] الله حيث أراد الإغواء.

وقد أحسن الزمخشري[2] فلم يأت بلفظ الاعتراض في الآية؛ بل سماه مرادفاً[3]، وهو صحيح، وقال: «إنّ قوله تعالى ﴿ إن كَانَ ٱللَّهُ يُرِيدُ أَن يُغْوِيَكُمْ﴾ جزاؤه ما دلّ عليه قوله: ﴿لَا يَنفَعُكُمْ نُصْحِىٓ ﴾ وهذا الدّال في حكم ما دل عليه فوصل[4] بشرط، كما وصل الجزاء بالشرط في قولك: إن أحسنت[إليّ أحسنت][5] إليك إن أمكنني»[6]. انتهى

وهو يقتضي أنّ الجواب المحذوف هو مثل الجزاء وحده لا الجملة الشّرطية كلها، وهو مما تكلمنا فيه في الآية الأولى، وهو المختار.

وجعل ابن مالك تقدير الآية: «إن أردتُ أن أنصح لكم مـــراداً غيّكم[7] لا ينفعكم نصحي»[8]. وهـــذا لجعله إياهـــا من باب الاعتراض[9]، وقـــد بان

= وضابط المسألة عنده: إذا كان جواب الشرطين محذوفاً فليس من الاعتراض؛ ومثّل بهذه الآية والتي بعدها. ينظر: اعتراض الشرط على الشرط ٣١ - ٣٤.

(١) في كلتا النسختين: (من) وهو تحريف.

(٢) الزمخشري هو: محمود بن عمر، أبو القاسم، جار الله: إمام في اللغة والنحو والأدب: كان واسع العلم، كثير الفضل، متفنناً في كل علم، معتزلياً، من مصنفاته: الكشاف، والفائق في غريب الحديث، والمفصل. توفي سنة (٥٣٨هـ) تنظر ترجمته: نزهة الألباء ٢٩٠، وإنباه الرواة ٢٦٥/٣ وإشارة التعيين ٣٤٥.

(٣) قال في الكشاف ٢١٤/٢: «فإن قلت: ما وجه ترادف هذين الشرطين».

(٤) في كلتا النسختين: (توصيل) والصواب ما هو مثبت كما في الكشاف ٢١٤/٢.

(٥) ما بين المعقوفين ساقط من ب، واستدركه مصحح النسخة.

(٦) الكشاف ٢١٤/٢.

(٧) في كلتا النسختين: (عنكم) والصواب ما هو مثبت؛ كما في شرح الكافية الشافية ١٦١٥/٣.

(٨) شرح الكافية الشافية ١٦١٥/٣.

(٩) ابن مالك – رحمه الله – يرى أن الآية من اعتراض الشرط على الشرط؛ قال في شرح =

خلافه(١).

الآية الثّالثة: قوله تعالى: ﴿ وَٱمْرَأَةً مُّؤْمِنَةً إِن وَهَبَتْ نَفْسَهَا لِلنَّبِيِّ إِنْ أَرَادَ ٱلنَّبِيُّ أَن يَسْتَنكِحَهَا ﴾(٢)

وهذه مثل الآية الثّانية؛ لتقدم الجزاء أو دليله على الشّرطين؛ فالاحتمال فيها كما قدّمنا، ويخرج على أحد الاحتمالين عن أن تكون من باب الاعتراض(٣).

= الكافية الشافية ٣/١٦١٥: «إذا توالى شرطان دون عطف، فالثاني مقيّد للأوّل كتقييده بحال واقعة موقعه. والجواب المذكور أو المدلول عليه للأوّل. والثاني مُستغنىً عن جوابه لقيامه مقام ما لا جواب له وهو الحال». وقال عن الآية: «(ولا ينفعكم نصحي) دليل الجواب المحذوف. وصاحب الجواب أول الشرطين، والثاني مقيَّد له مستغنٍ عن جواب، والتقدير: إن أردتُ أن أنصح لكم مراداً غيّكم لا ينفعكم نصحي». المصدر السابق.

(١) فصل أبو حيّان القول في هذه الآية بكلامٍ نفيسٍ في كتابه التذييل والتكميل ج ٨ ص ٢٣٥/أ نصه: «وقدره المصنف على عادته بالحال؛ فقال التقدير: إن أردت أن أنصح لكم مريداً الله غيكم لا ينفعكم نصحي؛ وقد استدل بهذا مَنْ أثبت إرادة الله للغواية على من نفاها عنه؛ ولا حجة في ذلك؛ لأنّ الآية تحتمل أن لا يكون فيها (إن) الثانية شرطاً بل تحتمل أن تكون نافية؛ أي: لا يتوقف نفع نصحي على إرادتي أنا النصح لكم بل لا بد في ذلك من قبولكم النصح فحينئذ ينفعكم، ثم قال: ما كان الله يريد أن يغويكم بنفي إرادة الغواية عن الله تعالى، ثم أخبر أنّ مَنْ كان رباً ومصلحاً لعبده لا يريد أن يغويه؛ فقال: هو ربكم؛ فإذا احتملت الآية هذا التأويل لم يكن ذلك من توالي الشرطين؛ إذ الأولى شرطية، والثانية نافية؛ فالجزم على أن الآية من توالي الشرطين لا يكون إلا على مذهب مَنْ جعل الله مريداً للشر كما جعله مريداً للخير؛ وأمّا مَنْ نزّه الله على زعمه فنفى عنه ذلك لا يكون من توالي الشرطين كما ذكرنا».

(٢) من الآية ٥٠ في سورة الأحزاب.

(٣) نصّ ابن هشام – أيضاً – على أن هذه الآية ليست من اعتراض الشرط على الشرط، وضابط المسألة عنده: إذا كان جواب الشرطين محذوفاً فليس من الاعتراض؛ ومثّل بهذه الآية والتي قبلها. ينظر: اعتراض الشرط على الشرط ص ٣١ – ٣٤.

وقالوا إذا قال: أنتِ طالق إن شئتِ[1]؛ اعتبرت المشيئة على الفور، فتعليق الإحلال بالإرادة إن كان كتعليق البيع كان في الآية دليل على الصحة كما هو الأصح، وإن كان تعليق الطلاق والعتق وهو الأظهر لم يعتبر الفور في الإرادة هنا، وإن اعتبرت هناك لأمور؛ منها: أن اعتبارها في الطلاق لقرينة الخطاب، وتمليكها نفسها، وهنا بخلافه، ومنها: التعليق هنا بالهبة وهي مستقبلة والإرادة لا بد أن تقارنها أو تتأخر عنها؛ ليتحقق الرضا.

فإن قلت: [٥/أ]من المعلوم أن الإحلال يفيد الحل موكولاً إلى خِيَرَةِ من أُحِلَّ له وإرادته فما فائدة التقييد في الآية الكريمة بالإرادة؟

قلت: فائدتان:

إحداهما[2]: التنويه بقدر النبي ﷺ. والثانية: جعل الإحلال تبعاً لإرادته، وأن إرادته سبب في الإحلال كما قالت عائشة – رضي الله عنها –: (أَرَى رَبَّكَ يُسَارِعُ فِي هَوَاكَ)[3] وهذا معنى عظيم لا يوجد في غيره، وقد خرجنا عن

---

(١) إن علق بمشيئة الزوجة على وجه المخاطبة فقال: أنتِ طالق إن شئتِ؛ فيشترط مشيئتها في مجلس التواجب؛ فلو أخرت؛ لم يقع، وهو موجه بمعنيين: أحدهما: أن هذا التعليق استدعاء رغبة وجوابٍ منها؛ فينزل منزلة القبول في العقود. الثاني: أنه يتضمن تخييرها وتمليكها البُضْع؛ فكان كما لو قال: طلقي نفسك. وفي هذه الحالة تعتبر المشيئة على الفور.
ولو قال لأجنبي: إن شئت فزوجتي طالق؛ فالأصح أنه لا يشترط مشيئته على الفور، وقيل كالزوجة، ورجحه المتولي. ولو علق الطلاق بمشيئة زوجته لا على وجه الخطاب؛ بأن قال: زوجتي طالق إن شاءت؛ فإن عَلَّلنا بأنه خطاب واستدعاء جواب فلا خطاب ها هنا فلا يشترط الفور، وإن عللنا بمعنى التمليك يشترط؛ وعلى هذا فلو كانت المرأة حاضرة فينبغي أن تقول في الحال: شئتُ؛ ليقع الطلاق، وإن كانت غائبة فتبادر إليه إذا بلغها الخبر. ينظر: العزيز شرح الوجيز ٩/١٠٥، وروضة الطالبين ٨/١٥٧.

(٢) في أ: أحدهما.

(٣) الحديث أخرجه البخاري في صحيحه؛ باب قوله: (ترجي من تشاء منهن وتؤوي إليك من =

المقصود؛ طلباً للفائدة، وقد كملت الآيات الثلاث التي استند إليها من تكلم في ترادف الشرطين، والكلام عليها في استحقاق، وأمّا اعتبار الترتيب بين الشرطين، وما الّذي يجب أن يتقدم منهما في الوجود فسنتكلم عليه إذ ليس فيما حكيناه من الكلام على هذه الآيات أو قلناه[(١)] بيان ذلك:

إنّ الآية الأولى ليس فيها مـا يقتضي تقديم أحـد الشرطين على الآخـر، والآية الثانية أخـذ الفقهاء منها أن الثـاني مقـدم على الأول؛ لأنّ إرادة الله تعالى قـديمة وإرادة نوح النصح حـادثة وهـذا جاء بحسب المادة لا بوضـع اللفظ، وأيضاً فهذا على مذهب أهـل السنة في قـدم إرادة الله تعـالى[(٢)]؛ وقـد عـلم خـلاف المعتزلة فـيه[(٣)]، والآية الثـالثة لا يجب أن

= تشاء ومن ابتغيت ممن عزلت فلا جناح عليك) ص ١٠١٩. وأصل الحديث: عن عائشة رضي الله عنها، قالت: (كنت أغار على اللاتي وهبن أنفسهنّ لرسول الله ﷺ، وأقول: أتهب المرأة نفسها؟ فلما أنزل الله تعالى: ﴿**ترجي من تشاء منهن وتؤوي إليك من تشاء ومن ابتغيت ممن عزلت فلا جناح عليك**﴾ قلت: ما أرى ربك إلاّ يسارع في هواك). وأخرجه البخاري أيضاً في باب: هل للمرأة أن تهب نفسها لأحد؟ ص ١١١٠. وأخرجه الإمام أحمد في مسنده، في مسند الصِّدِّيقة عائشة بنت الصِّدِّيق رضي الله عنها ٤٣/٢٩٧.

(١) في أ: قلنا.

(٢) يرى أهل السنة والجماعة إثبات هذه الصفة لله تعالى على ما يليق بجلاله، وهي قديمة أزلية؛ يقول السفاريني: «ويجب له تعالى صفة الإرادة... وهي واحدة قديمة أزلية باقية؛ إذ لو كانت حادثة لزم كونه محلاً للحوادث، وأيضاً لا حاجة إلى إرادة أخرى، وهي شاملة لجميع الكائنات؛ لأنه تعالى موجد لكل ما يوجد من الممكنات، ولأنه تعالى فاعل بالاختيار؛ فيكون مريداً لها؛ لأن الإيجاد بالاختيار يستلزم إرادة الفاعل» لوائح الأنوار البهية ١/١٢٣. وينظر: كتاب: المعتزلة وأصولهم الخمسة وموقف أهل السنة منها ص ١٢٥.

(٣) اختلف المعتزلة في موقفهم من الإرادة؛ وأهم آرائهم في ذلك رأيان:

أحدهما: رأي البصريين ومن تبعهم من المعتزلة، ويتلخص هذا الرأي في أن الله تعالى مريد =

تتقدم[1] فيها الهبة على الإرادة، ولا الإرادة على الهبة من حيث اللفظ، ولا من حيث المعنى أيضاً إلا أنّا نعلم أنّه لابد من وجود الإرادة بعد الهبة؛ ليقارنها الإحلال، وهذا ليس من مقتضى اللفظ.

وأمّا ما ورد من شعر العرب في ذلك فقول الشاعر:

إنْ تَسْتَغِيثُوا بِنَا إنْ تُذْعَرُوا تَجِدُوا مِنّا مَعَاقِلَ عِزٍّ زَانَهَا كَرَمُ[2]

وهذا صريح في اعتراض الشرط على الشرط، والجواب للشرط الأول على مذهب سيبويه، ومقتضى مذهب الأخفش أن يكون لهما[3]، وعلى كلا المذهبين قوله: (إن تذعروا) ضرورة لما سبق، وكان الفصيح: إن ذُعِرْتم[4]، ويحتمل في غير البيت أن يجعل على إسقاط الفاء؛ لأنه جائز في الضرورة أيضاً، لكن لا يجوز هذا التقدير في البيت؛ لفساد المعنى؛ فإن الذعر قبل الاستغاثة فلهذا يتعين أنّ (تجدوا) جواب للشرط الأول، أو لهما، وأنه ضرورة في الإتيان

= بإرادة حادثة لا في محل. وثانيهما: للنظام، و الكعبي ومن تبعهما: وهؤلاء ينفون الإرادة عن الله أصلاً. وبيان هذه الآراء، والرد عليها مفصل في كتاب: المعتزلة وأصولهم الخمسة وموقف أهل السنة منها ص١٠٤، ١٠٣.

(١) في أ: أن يتقدم.

(٢) البيت من البسيط، ولم أقف على قائله. والذعر: الفزع، والمعاقل: جمع معقل؛ وهو الملجأ. ينظر: شرح الكافية الشافية: ٣/١٦١٤، والتذييل والتكميل ج٨ص ٢٣٢، والمساعد على تسهيل الفوائد ٣/١٧٣، والتصريح ٤/٤٠٢، والهمع ٤/٣٣٨، وشرح الأشموني ٤/٣١، والمقاصد النحوية ٤/٤٥٢.

(٣) تقدم توثيق هذه الآراء والحديث عنها في ص ٤٩٠-٤٩٢ من التحقيق؛ فلتراجع هناك.

(٤) قال أبو حيّان في التذييل والتكميل ج٨ ص ٢٣٢: «ويلزم مضي فعل الشرط المتأخر؛ إذ قد بيّنا أنّه لا يحذف جواب الشرط في فصيح الكلام؛ حتى يكون فعله ماضياً؛ وإنما قلنا في فصيح الكلام؛ لأنه قد جاء بصيغة المضارع وليس مقروناً بلم.» ثم استشهد بهذا البيت. وينظر: شرح الكافية الشافية: ٣/١٦١٨.

بالمضارع في الثاني[١].

وأما على رأي ابن مالك أنه لا يُقدّر جواباً محذوفاً فالظاهر أنّه ضرورة أيضاً؛ فإنه إذا كان حذفه يمنع[٢]من الإتيان بالفعل الذي يظهر أثر الشرط فيه، فالترك بالكلية أولى أن يمنع من ذلك. وقدر ابن مالك: إن تستغيثوا بنا مذعورين[٣]، وهو على رأيه في أنه لا جواب.

وقدره أبو حيان: إن تذعروا فإن تستغيثوا بنا تجدوا معاقل عز زانها كرم[٤]، وهو على رأيه في تقدير الجواب المحذوف جملة الشرط، وقد قدمنا احتمال أن يقدر الجواب وحده، فيكون التقدير على هذا: إن تستغيثوا بنا تجدوا إن تذعروا.

ومثل هذا البيت مع السلامة عن الضرورة ما قاله أبو بكر بن دريد[٥] – وإن كان مولّداً –:

[٥/ب] فَإِنْ عَثَرْتُ بَعْدَهَا إِنْ وَأَلَتْ   نَفْسِي مِنْ هَاتَا فَقُولا: لا لَعَا[٦]

---

(١) ينظر: اعتراض الشرط على الشرط لابن هشام ٥٣، ٤٩.

(٢) في كلتا النسختين: (تجتمع) وهي تحريف، والصواب ما هو مثبت.

(٣) شرح الكافية الشافية: ١٦١٤/٣.

(٤) ينظر: التذييل والتكميل ج٨ ص ٢٣٢.

(٥) هو: محمد بن الحسن بن دُرَيد، أبو بكر الأزدي، النغوي؛ ولد في البصرة سنة ٢٢٣هـ، ونشأ بعُمان، كان من أحفظ الناس وأوسعهم علماً، من مصنفاته: الجمهرة، والاشتقاق، والملاحن، والمقصورة؛ توفي سنة ٣٢١هـ. ينظر في ترجمته: مراتب النحويين١٣٥، وإنباه الرُّواة ٩٢/٣، وإشارة التعيين٣٠٤.

(٦) البيت من الرجز؛ ينظر: شرح مقصورة ابن دريد للخطيب التبريزي ٢٠، وشرح مقصورة ابن دريد لابن هشام اللخمي ٢٠٠، والتذييل والتكميل ج ٨ ص ٢٣٣؛ والمساعد ١٧٤/٣، والمغني ٨٠١، والخزانة ٣٥٨/١٠.

وعثرتُ: سقطت، وهاتا: بمعنى هذه. قال الخطيب التبريزي في معنى البيت: «يقول: إن وقعتُ بعد نجاتي من الحال التي أنا فيها فلا تدعوا لي بالنجاة» ينظر: شرح مقصورة ابن =

وَأَلَتْ معناه: نَجَتْ[1]، ولا لعا: معناه: لا سلامة[2].

وقوله: فقولا: جواب "فـإن عثرت" والتقدير: إن نجت نفسي مـن هذه فـإن عثرت بعدها فقولا: لا لعا[3]، وهذا التقدير ظاهـر جـداً في هذا البيت[4].

وكذلك تقدير ابن مالك: فإن عثرت بعدها وقد وألت نفسي من هذه.

وأمّا تقدير الجواب وحده حتى يكون التقدير: إن وألت فقولا: لا لعا؛ فلا يظهر فيه التئام الشرط بالجزاء؛ لأنّ قوله: (لا لعا) للعثرة لا للنجاة[5] لكن تأويله: إن نجوت فعثرت فقولا.

وأعلم أن البيت العربي وبيت ابن دريد اشتركا في شيء لا يخفى، وافترقا فيما أنبّهُ عليه؛ فالبيت العربي أتى فيه بالشرط الثاني زيادة في إكمال الإغاثة والنصر؛ فإن المستغيث قد تكون[6] استغاثته لذعر شديد دهمه لا يستطيع رده،

= دريد ٢٠. وقال ابن هشام اللخمي في معنى البيت: «فابن دريد يقول: إذا عثرتُ بعد أن نجت نفسي من هذه فحقي أن يقال لي: لا لعا؛ لأني خالفت قول النبي ﷺ» شرح مقصورة ابن دريد ٢٠٢.

(١) قال في اللسان ١١/٧١٤ (وأل): «وأَلَ إليه وَأْلاً ووُؤولاً ووئيلاً وواءَلَ مُوَاءَلة ووِئالاً: لجأ... وواءل منه على فاعَل؛ أي: طلب النجاة... وقد وَأَلَ يَئِلُ فهو وائلٌ إذا التجأ إلى موضع ونَجا».

(٢) قال في اللسان ١٥/٢٥٠ (لعا): «ولَعاً: كلمة يُدعى بها للعاثر معناها الارتفاع... وقال أبو عبيدة: من دعائهم: لا لعاً لفلان؛ أي: لا أقامه الله».

(٣) جعل الجواب للشرط الأول؛ وهو متقدم لفظاً متأخر معنىً، والشرط الثاني متأخر لفظاً متقدم في المعنى. ينظر: التذييل والتكميل ج٨ ص ٢٣٢.

(٤) في أ: في البيت.

(٥) في كلتا النسختين: (للعبرة للنجاة) وهي تحريف، ولا مرادة، ولعل الصواب ما هو مثبت.

(٦) في ب: يكون.

وقد يكون لما دون ذلك فقصد الشاعر: إن تستغيثوا بنا عند الأمر العظيم المُفظع ننصركم نصراً عظيماً، يعني فكيف فيما دون ذلك؟!، وهذا من باب التنبيه بالأعلى على الأدنى، ويسمى عند الأصوليين مفهوم الموافقة[1] فإنه يقتضي إثبات حكم المنطوق به للمسكوت عنه بطريق الأولى؛ وهذا المعنى يضعف تقديره: إن تذعروا فإن تستغيثوا تجدوا؛ لأنّ هذا التركيب يقتضي أنهم لا يغيثونهم[2] بعد الذعر حتى يستغيثوا، وساكت عن حالة عدم الذعر، وإذا كانوا لا يغيثونهم[3] عند الذعر إلا بعد الاستغاثة فعند عدم الذعر أولى؛ وهذا لا يرد على ابن مالك في تقديره حالاً، ولا علينا إذا قدرنا الجواب: إن تذعروا تجدوا.

وأما بيت ابن دريد أتى فيه بالشرط الثاني تحقيقاً لصحة الأول؛ لأنه متى لم تنج نفسه من هذه هلك فلا يعثر بعدها فلو قال وهو في مظنة العطب[4]: إن عثرت بعدها؛ كان كالمعلق بعدها على ما لا يوجد فأراد تصحيح كلامه بأنه مفروض على تقدير النجاة، وإن كانت بعيدة، وانتفاء الشرط الثاني ينتفي معه ما علق عليه؛ لانتفاء العثار؛ فهو المسمى عند الأصوليين مفهوم المخالفة[5] فهذا هو الفرق بين

---

(١) قال الشوكاني «المفهوم ينقسم إلى: مفهوم موافقة، ومفهوم مخالفة؛ فمفهوم الموافقة: حيث يكون المسكوت عنه موافقاً للملفوظ به، فإن كان أولى بالحكم من المنطوق به فيُسمى "فحوى الخطاب" وإن كان مساوياً فيُسمى "لحن الخطاب"» إرشاد الفحول إلى تحقيق الحق من علم الأصول ٢/٧٦٤.

(٢) في كلتا النسختين: (لايغيثرهم) والصواب ما هو مثبت.

(٣) في كلتا النسختين: (لايغيثوهم) والصواب ما هو مثبت.

(٤) قال في اللسان ١/٦١٠، (عطب): «العَطَبُ: الهلاك؛ يكون في الناس وغيرهم».

(٥) قال الشوكاني في تعريف مفهوم المخالفة: «وهو حيث يكون المسكوت عنه مخالفاً للمذكور في الحكم، إثباتاً ونفياً؛ فيثبت للمسكوت عنه نقيضُ حكم المنطوق به، ويسمى دليل الخطاب؛ لأن دليله من جنس الخطاب، أو لأن الخطاب دالٌّ عليه». إرشاد الفحول إلى تحقيق الحق من علم الأصول ٢/٧٦٦.

البيتين؛ مقصود ابن دريد: تصحيح كلامه، ومقصود الشاعر العربي: تمكين تمدحه وتقويته، وانظر إلى قوله: (معاقل عزّ زانها كرم)فلم يُبْقِ هذا الشاعر وجهاً من وجوه التمدح إلا ذكره وبالغ فيه من جهة المستغيث؛ لشدة الحاجة، ومن جهة المستغاث بنصرهم العظيم وجعلهم في معاقل عز منيعة، وزيادة كرم؛ تصير تلك المعاقل العزيزة أعظم من أوطانهم وتزّينها بذلك لتبتهج في نفوسهم ويكمل سرورهم؛ فلا نسبة بينه وبين بيت ابن دريد، وإن سلم من الضرورة.

ومن جملة الأمثلة[٦/أ]التي تكلم فيها النحاة في ذلك؛ مَنْ أجابني إنْ دعوته أحسنت إليه[١]: تقديره عند ابن مالك: من أجابني داعياً أحسنت إليه، وعند أبي حيّان ونسبه إلى غير ابن مالك: من أجابني أحسنت إليه إن دعوته فقدره متأخراً[٢]، وكأنه قال: إن دعوت فمن أجابني أحسنت إليه، وهذا يجعل تقدير البيت في الأصل: إن تذعروا فإن تستغيثوا تجدوا، وصار: إن تستغيثوا تجدوا إن تذعروا، ثم صار: إن تستغيثوا إن تذعروا تجدوا. وابن مالك لا يزيد على أن يجعله حالاً ولا يؤخره عن موضعه؛ كأنه قال: إن تستغيثوا مذعورين، هكذا مثله هو، وينبغي أن يقدره: إن تستغيثوا وقد ذعرتم، أو إن تستغيثوا ثابتاً ذعركم؛ ليشمل ما إذا كان الشرط الثاني مقارناً للأول في الزمان، وما[٣] إذا كان متقدما عليه، كقولك: إن أعطيتك إن سألتني، هذا ما يتعلق بالجواب من كلام النحاة، ولم يتعرض أكثرهم للنظر في كون الشرطين يجب أن يترتبا في الوجود كترتبهما في اللفظ أو عكسه، أو لا يشترط بينهما ترتيب، وقد تعرض ابن مالك لذلك؛ فقال: «إن الثاني من الشرطين لفظاً أولهما معنى في نحو قولك:

---

(١) في كلتا النسختين: (إن أحسنت إليه) ولا مكان لأداة الشرط فهي زائدة؛ وقوله: (أحسنت إليه)هو الجواب.

(٢) ينظر: التذييل والتكميل ج٨ ص٢٣٢/ب.

(٣) في أ: مما.

إن تُبْت إن تُذْنِبْ تُرْحَمِ»[1]، فيحتمل أن يريد اعتبار ذلك في كل صورة[2] ويحتمل أن يريد فيما شأنه ذلك خاصة؛ وهو أن يكون أول الشرطين لفظاً مؤخراً في الوقوع؛ فإن التوبة إنما تقع بعد الذنب[3]؛ وتمثيله هذا يرد فيه أنه مثل[4] بمضارع في الشرط الثاني ولا جواب له إلا أن يقال: إن ذلك إنما يمتنع فيما إذا كان محذوفاً لا مستغنى عنه، وقد تقدم البحث فيه[5]، وكلام الأخفش نصٌّ في امتناعه إذا لم يخلص الجواب للشرط؛ فيرد على ابن مالك.

ومن تكلم في ذلك– أعني: الترتيب بين الشرطين– أبو القاسم الزجاجي[6] في

---

(١) ينظر: تسهيل الفوائد ٢٣٩. بتصرف يسير.

(٢) في أ: قوله: (فيحتمل أن يريد اعتبار ذلك في كل صورة) مكرر مرتين؛ سهواً من الناسخ.

(٣) هذا الاحتمال هو الذي نصّ عليه كثير من العلماء الذين تعرضوا لشرح التسهيل؛ يقول السلسيلي في شرح عبارة ابن مالك السابقة: «وذلك لأنّ الجواب للشرط الأول كما تقرر، والشرط الأول وجوابه دليلُ جواب الشرط الثاني؛ فهو في معنى الجواب فهو متأخرٌ من حيث المعنى، والثاني متقدمٌ» شفاء العليل في إيضاح التسهيل ٩٦٣/٣. ويقول ابن عقيل في شرح عبارة ابن مالك السابقة أيضاً: «وظاهر هذا الكلام يقتضي أنه إنما يرى تقديم المؤخر فيما كان نحو هذا، وهو ما يكون فيه الأول مرتباً على الثاني وقوعاً عادةً؛ فهو موافق للقول الأول الصحيح من وجه، ومخالفه من وجه؛ فالموافقة في اعتقاد التقديم من تأخير، والمخالفة في الإشعار بالتفصيل؛ إذ قضيته أنهما إذا لم يكونا كذلك، فكل منهما واقع موقعه، نحو: إن جئتني إن أحسنت إليّ أكرمتك، وأصحاب القول الأول لايفرقون بين المرتبة وغيرها؛ فالمتأخر عندهم متقدم مطلقاً» المساعد ١٧٦/٣، ١٧٥.

(٤) في كلتا النسختين: (متصل) وهو تحريف.

(٥) يرى ابن عقيل أن تمثيل المصنف بالمضارع في الشرط الثاني مع زعمه أن جوابه محذوف مخالفة لما تقرر من أن شرط جواز الحذف في الكلام كون الشرط ماضياً أو مضارعاً مجزوماً بلم، والتمثيل المذكور نظير ما بابه الشعر من قوله: إن تستغيثوا بنا إن تذعروا.... المساعد ١٧٦/٣.

(٦) في كلتا النسختين: الزجاج؛ وهو تحريف. والزجاجي؛ هو أبو القاسم عبد الرحمن بن إسحاق =

كتاب الادكار[1] بالمسائل الفقهية والفوائد النحوية[2]، وقد قال «: إنها مسائل فقهية من العربية يتلاقى بها النحويون، ويسأل عنها متأدبو الفقهاء؛ وإنّ[3] منها مسائل ذكرها أبو بكر محمد بن أحمد بن منصور المعروف بالخياط النحوي[4]؛ أنه اجتمع هو وابن كيسان[5] مع ثعلب[6] على تلخيصها وتقريرها؛ ومنها مسائل ذكر له أن ثعلباً أفاده إياها؛ ومنها مسائل عن شيوخه، فصدّر هذا الكتاب بمسائل؛ منها:

= الزجاجي النحوي، تتلمذ على الزجاج فنسب إليه؛ من مصنفاته: الجمل في النحو، ومجالس العلماء، توفي سنة ٣٤٠هـ. ينظر في ترجمته: إنباه الرواة ٢/١٦٠، وإشارة التعيين ١٨٠.

(١) في كلتا النسختين: الاذكار، وهو تصحيف.

(٢) الكتاب؛ مسائل تجمع بين النحو والفقه؛ ذكره السيوطي في الأشباه والنظائر، وفيها مسائل لم تدون في كتب مشايخه، وهو كتاب في غاية الاختصار، بدأه بعد خطبة قصيرة بالبيت الذي سئل عنه الكسائي وهو قوله:

فأنت طلاق والطلاق عزيمة ثلاثاً ومن يخرق أعق وأظلم

ينظر: الزجاجي ومذهبه في النحو واللغة للدكتور عبد الحسين عبد المبارك ص٤١، والأشباه والنظائر ٢٢٨.

(٣) في ب: وإن وإن؛ مكررة مرتين؛ سهواً من الناسخ.

(٤) هو: محمد بن أحمد بن منصور أبو بكر بن الخياط النحوي، أصله من سمرقند، وقدم بغداد، وكان يخلط نحو البصريين بالكوفيين؛ أخذ عنه الزجاجي، والفارسي، من مصنفاته: معاني القرآن، والنحو الكبير، توفي سنة ٣٢٠هـ. ينظر في ترجمته: إنباه الرواة ٣/٥٤، وبغية الوعاة ١/٤٨.

(٥) هو: أبو الحسن محمد بن أحمد بن كيسان؛ إمام في العربية، أخذ عن المبرد وثعلب؛ وقرأ عليه خلق كثير، من مصنفاته: معاني القرآن، والمقصور والممدود، توفي سنة ٣٢٠هـ. ينظر في ترجمته: إنباه الرواة ٣/٥٧، وإشارة التعيين ٢٨٩.

(٦) هو: أبو العباس أحمد بن يحيى بن زيد البغدادي؛ إمام الكوفيين في النحو واللغة؛ له معرفة بالقراءات؛ سمع من إبراهيم بن المنذر الحزامي، ومحمد بن زياد الأعرابي، وأخذ عنه الأخفش الصغير ونفطويه وأبو بكر الأنباري وغيرهم، من مصنفاته: الفصيح، ومجالس ثعلب، توفي سنة ٢٩١هـ ينظر في ترجمته: إنباه الرواة ١/١٧٣، وإشارة التعيين ٥١.

إنْ أَعْطَيْتُكِ إِنْ وَعَدْتُك إِنْ سَأَلْتني فَأَنْت طَالِق ثَلاثًا[١]، قال: لا تطلق حتى تبدأ بالسؤال، ثم يَعِدُها، ثم يُعْطيها؛ لأنه ابتدأ بالعطيّة، واشترط لها[٢] العِدَة، واشترط للْعِدَة السؤال[٣]، وليس هنا إضمار فاءٍ، وجواب كل جزاء[٤] مقدم قبله، كقولِكَ: أقوم إن قمت[٥]))[٦]. انتهى.

وقوله: ((جواب كل جزاء[٧] قبله)) إما أن يكون فرعه على مذهب الكوفيين[٨]، وإما أن يكون مراده من جهة المعنى لا من جهة الصناعة وهو الظاهر.

ومنها: ((إنْ سَأَلْتني إنْ أَعْطَيْتُك إنْ وَعَدْتُك فَأَنْت طَالِق[٩]، قال: فأنت مضمر للفاء[١٠] في الثاني ولا يضمر في الثالث فلا تطلق أيضاً حتى تسأله ثم يَعِدُها ثم يُعْطِيهَا، كأنه قال: إن سألتني فإن أعطيتك بعد أن أعدك[١١].

(١) تنظر المسألة في: المهذب ٩٨/٢.

(٢) في كلتا النسختين: بها؛ والتصويب من الأشباه والنظائر ٢٣٠/٨.

(٣) في الأشباه والنظائر ٢٣٠/٨ توجد بعد هذا الكلام عبارات يكمل بها النص هي قوله: ((فقد جعل شرط كل شيء قبله، فالعدة بعد السؤال، والعطية بعد العدة، وكذلك يقع الترتيب في الحقيقة)).

(٤) في كلتا النسختين: جزء، وهو تحريف، والصواب ما هو مثبت.

(٥) نصّ العبارة في الأشباه والنظائر ٢٣١/٨: ((لأنّ جواب كل سؤال قد تقدم قبله، فصار مثل قولك: أقوم إن قمت؛ ألا ترى أنه لا يلزمك القيام حتى يقومَ مخاطَبُك، وأن الجواب مبدوء به)).

(٦) ينظر: الأشباه والنظائر ٢٢٨/٨–٢٣١. بتصرف يسير.

(٧) في كلتا النسختين: جزاء، والصواب ما هو مثبت.

(٨) ينظر: شرح الكافية الشافية ١٦١١/٣، وشرح التسهيل ٨٦/٤، والارتشاف ١٨٧٩/٤.

(٩) تنظر المسألة في: المهذب ٩٨/٢.

(١٠) في أ: الفاء.

(١١) نصّ العبارة في الأشباه والنظائر ٢٣١/٨: ((فإن قال لها: إنْ سَأَلْتني إنْ أَعْطَيْتُك إنْ =

ومنها: إِنْ سَأَلْتِنِي إِنْ وَعَدْتُكِ إِنْ أَعْطَيْتُكِ[فأنت طالق][1] قال: فهو مضمر للفاء في الكلام كله؛ لأنه أوقع [٦/ب] كل شيء في موضعه[2].

وهذه المسائل الثلاث في ترتيب وقوع الطلاق سواء، وفي تقدير العربية مختلفة»[3].انتهى.

وحكمه بإضمار الفاء ينظر فيه فإنها لا تحذف إلا ضرورة، كقوله:

مَنْ يَفْعَلِ الْحَسَنَاتِ اللهُ يَشْكُرُهَا[4] ....

على أنّ أبا البقاء[5] حكى عن الأخفش في قوله تعالى: ﴿ إِن تَرَكَ خَيْرًا

= وَعَدْتُكِ فَأَنْتِ طَالِقٌ، فهو مضمر للفاء في الجزء الثاني؛ لأن العطية لا تكون إلا بعد السؤال، كأنه قال: إن سألتني فإن أعطيتك إن وعدتك فأنت طالق؛ ولا يضمر الفاء في الجزء الثالث؛ لأن العدة قبل العطية فهذه أيضاً لا تطلق حتى تسأله ثم يَعِدُها ثم يُعْطِيهَا، كأنه قال: إن سألتني فإن أعطيتك بعد أن أعدك فأنت طالق؛ فهي من جهة الطلاق ووقوعه في الترتيب مثل الأولى؛ إلا أنها في تقدير الفاء وإضمارها تُخالفها؛ فإن أعطاها من غير سؤال لم تطلق، وإن وعدها ولم يعطها لم تطلق، وإن وعدها وأعطاها من غير أن يتقدم سؤال لم تطلق».

(١) ما بين المعقوفين زيادة؛ للتوضيح؛ من الأشباه والنظائر ٢٣٢/٨.

(٢) لأن السؤال يكون، ثم العدة، ثم العطية؛ كأنه قال: إن سألتني فإن وعدتك فإن أعطيتك فأنت طالق. ينظر: الأشباه والنظائر ٢٣٢/٨.

(٣) ينظر: الأشباه والنظائر ٢٣٢/٨.

(٤) صدر بيت من البسيط، وعجزه: وَالشَّرُّ بِالشَّرِّ عِنْدَ اللهِ مِثْلانِ

وقد نسبه سيبويه إلى حسان بن ثابت – رضي الله عنه – ونسبه المبرد إلى عبد الرحمن بن حسان، وقيل: لكعب بن مالك. والشاهد فيه: حذف الفاء الرابطة من جواب الجزاء، والتقدير: فالله يشكرها؛ وهذا الحذف للضرورة الشعرية. ينظر: الكتاب ٦٥/٣؛ ونوادر أبي زيد ٣١؛ والمقتضب ٧٢/٢، وزيادات ديوان حسان ٥١٦/٢؛ وديوان عبدالرحمن بن حسان ٦١، وديوان كعب بن مالك ٢٨٨.

(٥) هو: أبو البقاء؛ عبد الله بن الحسين محب الدين العكبري، البغدادي، الضرير، قرأ العربية =

ﭐﻟْﻮَﺻِﻴَّﺔُ﴾(١) أن الوصية جواب لشرط محذوف الفاء، واحتج بالبيت المذكور(٢).
فإما أن تقول بمذهب الأخفش، وإما أن تقول وإن كان حذف الفاء ضرورة، فإذا ظهر من كلام المتكلم ما يدل عليه اتبع وإن كان لا يجوز في اللغة؛ ألا ترى أنه [لو](٣) قال: إن دخلت الدار أنت طالق، فحذف الفاء ولم يظهر منه إرادة التخيير لم يحكم بوقوع الطلاق إلا بهذا(٤) الشرط(٥) ويضطر إلى تقدير الفاء، ويجعل المتكلم مرتكباً(٦) في كلامه لما لا يجوز في اللغة إلا ضرورة؛ فعلى هذا يحمل كلام الزجاجي.

وفي المسألة الأولى والشرط الثالث من الثانية ترشد(٧) الكلام إلى عدم

= على ابن الخشاب وغيره، من مصنفاته: التبيان في إعراب القرآن وشرح الإيضاح، وشرح اللمع، توفي سنة ٦١٦هـ. ينظر في ترجمته: البلغة ١٢٢، وبغية الوعاة ٣٨/٢.

(١) من الآية ١٨٠ في سورة البقرة.

(٢) ينظر: التبيان ١٤٦/١. ونصّ كلامه: «وأما قوله: (إنْ ترك خيراً) فجوابه عند الأخفش "الوصية" وتحذف الفاء؛ أي: فالوصية للوالدين؛ واحتج بقول الشاعر:

مَنْ يَفْعَلِ الْحَسَنَاتِ اللهُ يَشْكُرُهَا ... وَالشَّرُّ بِالشَّرِّ عِنْدَ اللهِ مِثْلَانِ

فالوصية: على هذا مبتدأ، وللوالدين: خبره». وذكر أبو البقاء – أيضاً – أن غير الأخفش يرى أن جواب الشرط في المعنى ما تقدم من معنى كتب الوصية؛ كما تقول: أنت ظالم إنْ فعلتَ. ويجوز أن يكون جواب الشرط معنى الإيصاء، لا معنى الكتب؛ وهذا مستقيم على قول مَنْ رَفَعَ الوصيةَ بكتب، وهو الوجه. ينظر: التبيان ١٤٧/١.

(٣) ما بين المعقوفين زيادة مني يقتضيها السياق.

(٤) في ب: عند، وهو تحريف.

(٥) قال الشيرازي في المهذب ٩٨/٢: «وإن قال: إن دخلت الدار أنت طالق؛ بحذف الفاء؛ لم تطلق حتى تدخل الدار؛ لأن الشرط ثبت بقوله: إن دخلت الدار؛ ولهذا لو قال: أنت طالق إن دخلت الدار؛ ثبت الشرط وإن لم يأت بالفاء».

(٦) في ب: متركبا، وهو تحريف.

(٧) في أ: يرشد. وهو تصحيف.

تقدير الفاء وأنه شرط فيما قبله فأتبعنا في كل شرط ما دل عليه اللفظ ونزلناه عليه؛ فصيحاً كان أو غير فصيح، ومن هذا يظهر في: إن تبت إن أذنبت ترحم: أنه كان على غير الفاء، وأن الثاني قبل الأول، ولو قال[1]: إن أذنبت ترحم؛ كان على حذف الفاء ولو لم تظهر قرينة، مثل: إن ضربت إن أكلت فأنت حر، احتمل الأمرين، وحمله على إضمار الفاء ضرورة فيترجح حمله على عدمها، ويعتبر تقدم المؤخر وتأخر المتقدم؛ هذا ما تقتضيه[2] صناعة النحو.

وأما الفقهاء فقالوا: إن دخلت إن أكلت فأنت طالق؛ لا تطلق حتى يوجد الدخول والأكل، فكيف يعتبر وجودهما؟[3].

فيه ثلاثة أوجه: أحدها: وهو قول الجمهور[4] والمعتمد عندهم؛ يشترط تقدم المؤخر، وتأخر المقدم، فإن أكلتْ ثم دخلتْ طلقت، وإن دخلتْ ثم أكلتْ لم تطلق، وهذا قول العراقيين[5]. وكثير من الخراسانيين[6]؛ منهم

---

(١) في أ: قالت، وهو تحريف.

(٢) في أ: يقتضيه. وهو تصحيف.

(٣) ذكر هذا الخلاف الإسنوي في كتابه: الكوكب الدري فيما يتخرج على الأصول النحوية من الفروع الفقهية ص ٤١١ وما بعدها؛ ويظهر لي أن الإسنوي قد تأثر بشيخه السبكي في عرضه للمسألة؛ وما ذكره من أقوالٍ للفقهاء.

(٤) ينظر: العزيز شرح الوجيز٩/١٢٩، وروضة الطالبين ٨/١٧٧.

(٥) ينظر: المهذب في فقه مذهب الإمام الشافعي ٢/٩٨؛ والحاوي في فقه مذهب الإمام الشافعي ١٠/٢٢٦. وقد عقد تاج الدين السبكي فصلاً في طبقات الشافعية الكبرى تحدث فيه عن فرق الشافعية في البلاد؛ فقال: «اعلم أن أصحابنا فِرق تفرقوا بتفرق البلاد. فمنهم: أصحابنا بالعراق؛ كبغداد، وماوالاها، وأولئك بعيد أن تعرب عنا تراجمهم؛ فإنهم إما من بغداد نفسها، أو من البلاد التي حواليها، والغالب على من يقرب منها أنه يدخلها؛ وكيف لا وهي محلة العلماء إذ ذاك، ودار الدنيا، وحاضرة الرُّبع العامر، ومركز الخلافة» ١/٣٢٤.

(٦) وتحدث السبكي – أيضاً – عن الخراسانيين؛ فقال: «والخراسانيون أعم من النيسابوريين؛ =

الصيـــدلاني[1]، والمتـــولي[2]، والبغوي[3]، والغـــزالي[4] في البسيط، ونسبه إلى

= إذ كل نيسابوري خراساني ولاينعكس؛ وليس الخراسانيون مع نيسابور كالعراقيين مع بغداد؛ فثم جمع يفوقون عدد الحصا من خراسان لم يدخلوا نيسابور، بخلاف العراقيين؛ لاتساع بلاد خراسان، وكثرة المدن العامرة فيها، والعلماء بنواحيها... وخراسان عمدتها مدائن أربعة: كأنها هي قوائمها المبنية عليها؛ وهي: مَرْو، ونيسابور، وبَلْخ، وهَرَاة» ١/٣٢٥.

(١) الصيدلاني هو: محمد بن داود بن محمد الدّاودي، أبو بكر الصَّيْدَلاني؛ إمام جليل القدر، عظيم الشأن، من أئمة وجوه الخُراسانيين، ومن عظماء تلامذة القَفّال المَرْوزي، شارح مختصر المُزَني. ينظر في ترجمته: طبقات الشافعية الكبرى لتاج الدين السبكي ١٤٨/٤، ٣٦٤/٥، وطبقات الشافعية لجمال الدين الإسنوي ١٢٩/٢.

(٢) ينظر: العزيز شرح الوجيز١٢٩/٩؛ ونقله عن كتابه: (التتمة) ولم أقف عليه. والمتولي هو: عبد الرحمن بن مأمون بن علي بن إبراهيم المُتَوَلّي؛ أحد الأئمة الرفعاء من الشافعية، ولد سنة ٤٢٦، أو ٤٢٧ هـ أخذ الفقه عن ثلاثة من الأئمة بثلاثة من البلاد: عن القاضي حسين بمرو الرُّوذ، وعن أبي سهل الأبيوَرْدي بُبخارى، وعن الفُوراني بمرو؛ له كتاب التتمة على إبانة شيخه الفوراني وصل فيه إلى (الحدود) ومات رته مختصر في الفرائض، وكتاب في الخلاف، ومصنف في أصول الدين على طريق الأشعري.توفي سنة ٤٧٨هـ ينظر في ترجمته: طبقات الشافعية الكبرى للسبكي ١٠٦/٥، وطبقات الشافعية للإسنوي ٣٠٥/١

(٣) ينظر: التهذيب في فقه الإمام الشافعي ٦٢/٦. والبغوي هو: الحسين بن مسعود الفراء؛ الشيخ أبو محمد البغوي؛ الملقب بمحي السنة؛ كان إماماً جليلاً ورعاً زاهداً فقيهاً، محدِّثاً مفسِّراً، تفقه على القاضي الحسين؛ وهو أخصُّ تلامذته به؛ من مصنفاته: التهذيب، وشرح السنة، والمصابيح، والتفسير المسمى (معالم التنزيل) توفي سنة ٥١٦هـ ينظر في ترجمته: طبقات الشافعية الكبرى لتاج الدين السبكي٧٥/٧، وطبقات الشافعية للإسنوي٢٠٥/١

(٤) ينظر: البسيط ص ٩٧٣؛ رسالة دكتوراه في الجامعة الإسلامية. والغزالي هو: الشيخ، العلامة، حجة الإسلام؛ محمد بن محمد بن محمد بن أحمد الطوسي، أبو حامد الغزالي؛ صاحب التصانيف، والذكاء المفرط، ولد سنة ٤٥٠هـ بطُوس؛ من شيوخه إمام الحرمين، ومن مصنفاته: البسيط، والوسيط، والوجيز، والخلاصة؛ وكلها في مذهب الشافعية، وفي أصول الفقه: المستصفى، والمنخول، وشفاء الغليل؛ توفي سنة ٥٠٥هـ.ينظر في ترجمته: =

الأصحاب[1].

وقال البغوي: «إن للشافعي[2]ما يدل عليه لأنه قال: لو قال لامرأته: إن وَطِئتك فعبدي حر عن ظهاري إن ظاهرت؛ لا يصير مولياً[3] حتى يظاهر»[4].

قلت: وهذا لا دليل فيه؛ لاحتمال أن يقول: إن العتق إذا لم يكن معلّقاً على الوطء وحده لا يكون موليا، ومستند الجمهور أن الشرط الثاني قيدٌ في الأول كما تقدم عن سيبويه فلا بد من تقدمه عليه، والمراد بالتقدم أن لا يتأخر عنه، والمقارنة [٧/أ] كالتقدم فإنه متى تأخر عنه لا يشبه الظرف الذي دل عليه كلام سيبويه [أو الحال الذي قاله ابن مالك؛ وإن جعلنا جواب الثاني محذوفاً وقدَّرنا جملة الشرط والجزاء كان][5] مستندا لقول الجمهور أيضاً؛ لأنه يصير

= طبقات الشافعية الكبرى للسبكي٦/١٩٠، وطبقات الشافعية للإسنوي٢/٢٤٢

(١) قال في البسيط٩٧٣: «إذا قال: أنت طالق إن دخلت الدار إن كلمت زيداً، وجمع و لم يخلل واوُ العطف؛ قال الأصحاب: هذا تعليق التعليق؛ معناه: إن كلمت زيداً فأنت طالق إن دخلت الدار؛ فيكون تعليق الطلاق بالدخول معلقاً بوجود الكلام؛ كقوله لعبده: إن دخلت الدار فأنت مدبرٌ، والتدبير تعليق فهو معلق بالدخول؛ قالوا لابد من أن يتقدم الكلام على الدخول فلو دخلت أولاً ثم كلمت لم تطلق».

(٢) ينظر: كتاب الأم ١١/٤٣٥، ٤٣٤. والشافعي هو: محمد بن إدريس بن العباس بن عثمان بن شافع المطلبي القرشي؛ الإمام الجليل، صاحب المذهب المعروف، والمناقب الكثيرة؛ قال عنه الإمام أحمد رحمه الله : «ما أحد من أصحاب الحديث حمل محبرة إلا للشافعي عليه منّة» توفي سنة ٢٠٤هـ. ينظر في ترجمته: الانتقاء في فضائل الثلاثة الأئمة الفقهاء ٦٦، وطبقات الشافعية الكبرى لتاج الدين السبكي ١/١٠٠، وطبقات الشافعية لجمال الدين الإسنوي ١/١١.

(٣) المولي: هو الشخص الّذي وقع منه الإيلاء؛ يقال له: مُولياً إذا لم يفئ أو يرجع عن هذا الحلف. ينظر: التهذيب للبغوي ٨/٤٠٦.

(٤) ينظر: التهذيب في فقه الإمام الشافعي ٦/١٣٣.

(٥) ما بين المعقوفين ساقط من ب، واستدركه مصحح النسخة.

التقدير: إن أكلتِ فإن دخلتِ، ولو قال كذلك لا يشترط تقدم الأكل، وإن قدرناه الجزاء وحده فقد يتوقف فيه، وعلى هذا الوجه: إذا دخلت ثم أكلت؛ تنحل اليمين حتى إذا دخلت بعد ذلك لا يحنث؛ لأن اليمين على أول مرة؛ قاله المتولي[١]، وهو محقق لمعنى: إن دخلتِ وقد أكلتِ؛ حتى يكون الأكل صفة في الدخول الأول المحلوف عليه وليس كمعنى: إن أكلتِ ثم دخلتِ، لكن يشكل عليه أنهم قالوا: لو قال: إن خرجتِ لابسةَ الحريرَ فأنتِ طالقٌ، فخرجتْ غيرَ لابسةٍ ثم رجعتْ لابسةً؛ تَطْلُقُ، وهذا مما ينظر فيه فإن صح ما قاله المتولي صح إطلاق المهذب في: «أنتِ طالقٌ إنْ ركبتِ إنْ لبستِ؛ أنها إن ركبتْ ثم لبستْ [لم تطلق»[٢]، وإن لم يصح ما قاله المتولي وجب تقييد هذا بما إذا لبست بعد نزولها فإن لبست][٣] وهي راكبةٌ طلقت؛ لأن استدامة الركوب ركوب، وكذا إذا نزلتْ ولبستْ ثم ركبتْ مرة أخرى.

والوجه الثاني: عكسه؛ وهو أن يكون الترتيب في الوجود كالترتيب في اللفظ فلا تطلق حتى تدخل ثم تأكل، وهذا الذي نسبه الإمام في النهاية إلى الأصحاب[٤]، وهو قول القفَّال[٥] والقاضي

---

(١) ينظر: العزيز شرح الوجيز ١٢٩/٩؛ ونقله عن كتابه: (التتمة) ولم أقف عليه.

(٢) ينظر: المهذب في فقه مذهب الإمام الشافعي ٩٨/٢. ونص العبارة في المهذب: «وإن قال: أنت طالق إن ركبت إن لبست؛ لم تطلق إلا باللبس والركوب؛ ويسميه أهل النحو اعتراض الشرط على الشرط؛ فإن لبست ثم ركبت طلقت، وإن ركبت ثم لبست لم تطلق؛ لأنه جعل اللبس شرطاً في الركوب فوجب تقديمه».

(٣) ما بين المعقوفين ساقط من ب؛ واستدركه مصحح النسخة.

(٤) بحثت عن هذه النسبة في كتاب نهاية المطلب لإمام الحرمين الجويني فلم أقف عليها. وينظر: العزيز ١٢٩/٩.

(٥) ينظر: العزيز شرح الوجيز ١٢٩/٩، وروضة الطالبين ١٧٧/٨. وهو منقول من كتابه "الفتاوى" ولم أقف عليه. والقفال هو: عبدالله بن أحمد بن عبدالله المعروف بالقفّال الصغير =

حسين(١)، والغزالي في الوجيز(٢)، لكن قال الرافعي(٣): «إنه لم يرده محمول على

= المروزي؛ شيخ الخراسانيين؛ وليس هو القفال الكبير فهذا أكثر ذكراً في كتب الفقه؛ ولا يذكر غالباً إلا مطلقاً، و القفال الكبير إذ أطلق قُيِّد بالشاشي؛ تفقه على الشيخ أبي زيد المروزي، وسمع منه، ومن الخليل بن أحمد القاضي، وجماعة، وحدَّث وأملى؛ توفي سنة ٤١٧هـ. ينظر في ترجمته: طبقات الشافعية الكبرى للسبكي ٥/٥٣، وطبقات الشافعية للإسنوي ٢/٢٩٨.

(١) القاضي حسين هو: الحسين بن محمد بن أحمد، أبو علي القاضي المَرْوَرُّوذِيّ؛ تفقه على القفال المروزي، وروى الحديث عن أبي نُعَيم عبدالملك الإسفراييني، صاحب التعليقة المشهورة، تخرّج عليه من الأئمة عدد كثير؛ منهم إمام الحرمين، والمتولي، والبغوي، وغيرهم؛ توفي سنة ٤٦٢هـ. ينظر في ترجمته: طبقات الشافعية الكبرى السبكي ٤/٣٥٦، وطبقات الشافعية للإسنوي ١/٤٠٧.

(٢) ينظر: الوجيز في فقه مذهب الإمام الشافعي ٢/٦٩.

(٣) عبارة الرافعي غير مفهومة؛ ويتضح المقصود منها بذكر ما قبلها وما بعدها؛ وبيان ذلك أنه قال: «وأمّا لفظ الكتاب فإنه صوّر المسألة فيما إذا قدّم شرط الكلام فقال: " إن كلمت زيداً إن دخلت الدار فأنت طالق " على خلاف التصوير الذي ذكرناه، ومعلوم أن الجواب في مثل ذلك يختلف باختلاف التصوير؛ فعلى المشهور يُشترط ها هنا تقدم الدخول؛ فإذا دخلت تعلّق طلاقها بالكلام، والذي ذكر في الكتاب أنها إذا كلمت أوّلاً تعلّق طلاقها بالدخول ينطبق على ما حكيناه عن فتاوى القفّال؛ لكنّه لم يُرِد ذلك؛ لأنّه صوّر في البسيط فيما إذا قال: إن دخلت الدار إن كلمت زيداً فأنت طالق، وأجاب بالجواب المشهور؛ فالذي اتّفق ها هنا محمولٌ على سَبْق القلم؛ فإمّا أن يعتبر قوله: " إن كلمت إن دخلت " بالتقديم والتأخير، ويترك الجواب بحاله؛ وإمّا أن يُجعل الجواب إن دخلت ولا يعلّق طلاقها بالكلام، ويترك التصوير بحاله». العزيز شرح الوجيز ٩/١٢٩، ١٣٠.

والرافعي هو: عبد الكريم بن محمد عبد الكريم بن الفضل بن الحسن القزويني؛ أبو القاسم الرافعي؛ كان متضلّعاً من علوم الشريعة؛ تفسيراً، وحديثاً، وأصولاً، وأما الفقه فهو فيه عمدة المحققين، وأستاذ المصنفين؛ من مصنفاته: الشرح الكبير المسمى بـ" العزيز " =

سبق قلم»[١]

وهذا الوجه مستنده تقدير الفاء في الثاني فيكون جواباً للأول على ما قدمناه عن الأخفش في إعراب قوله تعالى: ﴿إِن تَرَكَ خَيْرًا ٱلْوَصِيَّةُ﴾[٢] والمشهور أنه لا يجوز إلا في الضرورة.

والثالث: اختيار إمام الحرمين[٣]؛ أنه لا يشترط الترتيب، ويتعلق الطلاق بحصولهما كيف اتّفق، وقال: «إنه ذكر صفتين من غير عاطف فلا معنى لاعتبار الترتيب»[٤].

وهذا يمكن أن يجعل مستنده ما قدمناه عن الأخفش في قوله: ﴿وَأَمَّآ إِن كَانَ مِنْ أَصْحَـٰبِ ٱلْيَمِينِ﴾[٥] أن الجواب لهما فكذا هنا يجعل جواباً[٦] للشرطين ولا يعتبر ترتيب.

ولا فـــرق عندهم بين أن تكون صيغة الشـــرط في الصيغتين "إنْ " أو غـــيرها كـــ" إذا" و " متى " ولا بين أن تتحـــد فيهما الصفة أو تختـــلف، ولا فـــرق على مـــا اقتضـــاه كلام الـــرافعي[٧]، وصـــاحب المهذب[٨]، وابن

= ويسمّى تورعاً بـــ" الفتح العزيز في شرح الوجيز "، والشرح الصغير، والمحرر، وشرح مسند الشافعي، توفي سنة ٦٢٣هـ. ينظر في ترجمته: طبقات الشافعية الكبرى لتاج الدين السبكي ٢٨١/٨، وطبقات الشافعية لجمال الدين الإسنوي ٥٧١/١.

(١) ينظر: العزيز شرح الوجيز١٢٩/٩.

(٢) من الآية ١٨٠ في سورة البقرة.

(٣) تقدمت ترجمته في ص ٥٠٣ .

(٤) ينظر: العزيز شرح الوجيز١٢٩/٩، وروضة الطالبين ١٧٧/٨.

(٥) الآية ٩٠ في سورة الواقعة.

(٦) في ب: جوابه.

(٧) ينظر: العزيز شرح الوجيز١٢٩/٩.

(٨) ينظر: المهذب في فقه مذهب الإمام الشافعي ٩٨/٢. والشيرازي هو: إبراهيم بن علي بن =

الصَّبَّاغ[1]؛ بين أن يتأخر الجزاء عن الشرطين كما مثلناه، أو يتقدم عليهما؛ كـ: أنت طالقٌ إن دخلت الدارَ إن أكلت، ولو قال: إنْ أَعْطَيْتُك إن وَعَدْتُك إنْ سَأَلْتني، فالمعنى إن سألتني فوعدتك فأعطيتك. وفي المهذب هذا[2]، وأنه [٧/ب] لو قال: إنْ سَأَلْتِني إنْ أَعْطَيْتُك إنْ وَعَدْتُك، فيشترط السؤال ثم الوعد ثم العطية؛ قال الرافعي: «وكأنه صوّر رجوع الكل إلى مطلوب واحد، ولم يكن للوعد معنى بعد العطية، ولا للسؤال معنى بعد الوعد والعطية، فأَوَّلَهُ على ما ذكره»[3].

قلت: والذي في المهذب قد علمت أنه الذي قاله الزجاجي بعينه، وتَصَوُّرُ رجوعِ الكلِ إلى مطلوب واحد صحيحٌ، حتى إذا قال: إنْ سَأَلْتِني ذَهَباً إنْ أَعْطَيْتُك دَرَاهِمَ إنْ وَعَدْتُك، صار لا يغير الحكم؛ لأن المطلوب مختلف، وإذا رجع الكل إلى مطلوب واحد فلا شك أنه لا معنى للوعد بعد العطية، ولا

= يوسف الفيروزابادي؛ أبو إسحاق الشِّيرَازِي؛ ولد سنة ٣٩٣هـ، من مصنفاته: التنبيه، والمهذب؛ وكلاهما في الفقه؛ والنُّكت، واللمع، وشرحه، والتبصرة؛ وكلها في أصول الفقه؛ توفي سنة٤٧٦هـ. ينظر في ترجمته: طبقات الشافعية الكبرى لتاج الدين السبكي ٢١٥/٤؛ وطبقات الشافعية لجمال الدين الإسنوي ٨٣/٢.

(١) ينظر: العزيز شرح الوجيز١٢٨/٩. وابن الصباغ هو: عبد السيد بن محمد بن عبد الواحد بن أحمد؛ أبو نصر بن الصباغ؛ ولد سنة ٤٠٠هـ؛ من مصنفاته: الشامل، والكامل، وعُدَّة العالِم والطريق السالم، والفتاوى؛ توفي سنة ٤٧٧هـ ينظر في ترجمته: طبقات الشافعية الكبرى لتاج الدين السبكي ١٢٢/٥، وطبقات الشافعية لجمال الدين الإسنوي ١٣٠/٢.

(٢) قال في المهذب ٩٨/٢: «وإن قال: إن أعطيتك إن وعدتك إن سألتني فأنت طالق؛ لم تطلق؛ حتى يوجد السؤال ثم الوعد ثم العطية؛ لأنه شرط في العطية الوعد، وشرط في الوعد السؤال؛ وكأن معناه: إن سألتني شيئاً فوعدتك فأعطيتك فأنت طالق، وإن قال: إن سألتني إن أعطيتك إن وعدتك فأنت طالق؛ لم تطلق؛ حتى تسأل ثم يعدها ثم يعطيها؛ لأن معناه: إن سألتني فأعطيتك إن وعدتك فأنت طالق».

(٣) ينظر: العزيز شرح الوجيز١٢٩/٩.

للسؤال بعدهما؛ فتأويل الزجاجي، وصاحب المهذب له على ذلك واحد، ولم يصرح الرافعي أنه إذا كان التصوير كذلك يوافق أو يخالف، والصواب الموافقة وبه يتبين أنّا إنما نوجب تقدم المؤخر وتأخر المقدم إذا لم يدل [دليل](١) على تعين خلافه؛ مثل: إن ضربت إن أكلت، ومثل: إن أعطيتك إن سألت، أما إذا عيّن الدليل خلافه، مثل هذا فيعدل إلى إضمار الفاء.

ولنرسم فروعاً يكمل بها البيان، ويعرف أحكامها؛ وهي ثلاثة:

[الأول](٢): لو قال: إن دخلتِ الدارَ فأنتِ طالقٌ إن كلمتِ زيداً، قال الرافعي في كتاب الطلاق: «فهذا يحتمل أن يراد به أنها إذا دخلت تعلق طلاقها [بالكلام، ويحتمل أنها إذا كلمته تعلق طلاقها](٣) بالدخول فيراجَعُ ويحكم بموجب تفسيره»(٤). وكان قال قبل هذا بعشرة أسطر لما حكى عن القفّال في: إن دخلتِ إن كلمتِ(٥) فأنتِ طالقٌ: «إنه يشترط وجود المذكور أوّلاً»(٦) قال: «وجعله بمثابة قوله: إن دخلتِ الدارَ فأنتِ طالقٌ إن كلمتِ زيداً»(٧).

وإذا جمعنا بين الكلامين فيقال: إنه إذا روجع وقال: لم أنو شيئاً، أو

---

(١) ما بين المعقوفين ساقط من أ.

(٢) ما بين المعقوفين ساقط من ب.

(٣) ما بين المعقوفين ساقط من أ.

(٤) العزيز شرح الوجيز ٩/١٣٠.

(٥) في كلتا النسختين: (إن أكلت) وهو تحريف؛ لأنّ السياق يقتضي أن يكون (إن كلمت) بدليل وجود النّص في كتاب العزيز شرح الوجيز ٩/١٣٠.

(٦) المصنّف اختصر الكلام؛ و هناك تكملة لا بد من ذكرها حتّى يتبيّن مراده من ذلك؛ وهي قوله بعد ذلك: «وهو: الدخول في المثال المذكور؛ حتّى لو كلمت زيداً ثم دخلت الدار لم يقع الطلاق، كذلك رأيت الجواب فيما جُمع في فتاوى القفّال». ينظر: العزيز شرح الوجيز ٩/١٣٠.

(٧) العزيز شرح الوجيز ٩/١٢٩.

تعذرت مراجعته؛ جعلنا المقدم مقدماً والمؤخر مؤخراً، ويطّرد هذا حيث توسط الجزاء بين الشرطين وهو جيد، ومستنده أن يقدر جواب الثاني ما دل عليه جزاء الأول؛ فكأنه قال: إن دخلت الدارَ فإن كلمت زيداً فأنت طالقٌ؛ يجعل ما بعد الفاء كله هو جزاء[1] الأول، وهذا أولى من أن يقدر: إن كلمت زيداً فإن دخلت الدارَ فأنت طالقٌ؛ لمَا في هذا التقدير من كثرة التغيير بخلاف الأول، ومهما كان التغيير والتقدير أقل كان أولى، وقد صرح الزمخشري[2] بتقديره في قوله تعالى: ﴿فَعَلَيْهِ تَوَكَّلُوٓاْ إِن كُنتُم مُّسْلِمِينَ﴾[3]وفي غيره من المواضع».

الفرع الثاني: إذا قال: إنْ وَطِئتك فَعَبْدي حُرٌّ عَنْ ظِهَاري إن ظاهرت؛ فقد توسط الجواب بين الشرطين كالفرع المتقدم، فقالوا: لو ظاهر ثم وطئ؛ عتق، ولو وطئ ثم ظاهر قال جماعة منهم المتولي[4]: يعتق أيضاً كما لو ظاهر ثم وطئ؛ قال الرافعي: [٨/أ] «يجب أن ينظر في صيغة التعليق؛ إن قال: إن وطئت إن ظاهرت، ويشترط تقدم الظهار؛ ولو تقدم الوطء ثم وجد الظهار لا يعتق، ولو قال: إنْ وَطِئتك فَعَبْدي حُرٌّ عَنْ ظِهَاري؛ إن ظاهرت وهذه هي الصيغة التي استعملوها وتكلَّفوا فيها[5]؛ فهي محتملة، والوجه أن يراجع»[6].

---

(١) في كلتا النسختين: جزؤ؛ وهو تحريف.

(٢) قال في الكشاف٢/٢٠٠: «فإليه أسندوا أمركم في العصمة من فرعون، ثم شرط في التوكل الإسلام وهو أن يسلموا نفوسهم لله؛ أي: يجعلوها له سالمة خالصة لا حظ للشيطان فيها؛ لأن التوكل لا يكون مع التخليط؛ ونظيره في الكلام: إن ضربك زيد فاضربه إن كانت بك قوة».

(٣) من الآية ٨٤ في سورة يونس.

(٤) ينظر: العزيز شرح الوجيز٩/٢٠٣

(٥) في كلتا النسختين: (وتكلموا فيها)والصواب ما هو مثبت؛ كما يتضح من كلام الرافعي لاحقاً؛ لأنها منقولة منه.

(٦) ينظر: العزيز شرح الوجيز٩/٢٠٣. والنّصّ فيه نقص كبير؛ لذا وجب نقله كاملاً؛ ليتضح =

وهذا الذي قاله الرافعي هو الذي ينبغي أن يعتمد؛ ومن الجماعة الذين أشار إليهم الرافعي صاحب الشامل[(١)]، والمهذب:

أما الشامل ففيه أنه إن يظاهر بعد الوطء عتق العبد، وإن يظاهر قبل الوطء صار موليا؛ لأنه لايمكنه الوطء إلا بأن يعتق العبد[(٢)].

وأما المهذب ففيه: أنه لا يكون موليا في الحال؛ لأنه يمكنه أن يطأ ولا يلزمه شيء؛ لأنه يقف العتق بعده على شرط آخر فهو كما لو قال: إنْ وَطِئتك

= المقصود منه؛ وهو: «ولك أن تقول: وجب أن ينظر في صيغة التعليق؛ إن قال: إن وطئتك إن ظاهرت منك فعبدي حرّ؛ أو قال: عبدي حرّ إن وطئتك إن ظاهرت منك، ويشترط أن يتقدم الظهار على الوطء، ولو تقدم الوطء ثم وجد الظهار فلا يعتق العبد كما ذكرنا فيما إذا قال: إن دخلت الدار إن كلمت زيداً فأنت طالق، أو قال: أنت طالق إن دخلت إن كلمت، وإذا لم يحصل العتق عند تأخر الظهار عن الوطء لا يكون الوصف مقرباً من الحنث، وإذا كانت الصيغة: إن وطئتك فعبدي حرّ عن ظهاري إن ظاهرت؛ وهذه الصيغة هي التي استعملوها وتكلّفوا فيها؛ فهي محتملة، يجوز أن يريد بها أنه إذا وطئها تعلق عتقه بالظهار، ويحتمل أن يريد بها أنه إذا ظاهر عنها تعلق العتق بالوطء؛ والوجه أن يراجع الشخص كما ذكرنا فيما إذا قال: إن دخلت الدار فأنت طالق إن كلمت زيداً؛ فإن أراد أنه إذا ظاهر تعلق عتق العبد بالوطء فعلى موجب ما مرّ في مسألة الطلاق؛ لايعتق العبد إذا تقدم الوطء على الظهار، ولا يكون الوطء مقرباً من الحنث؛ وإن أراد أنه إذا وطئ تعلق العتق بالظهار فالذي قيل من حصول العتق إذا ظاهر بعد الوطء صحيح، والوطء حينئذ يكون مقرباً من الحنث؛ فيتجه تخريجه على الخلاف المذكور، والله أعلم بالصواب».

(١) هو ابن الصبّاغ؛ وتقدمت ترجمته في ص ٥٢٢.

(٢) نص العبارة في الشامل ق ١٥: «ولو قال: إن قربتك فغلامي حر عن ظهاري إن تظاهرت؛ لم يكن مولياً؛ وجملة ذلك أنه إذا علق عتق العبد بصفتين إحداهما: أن يقربها، والأخرى المظاهرة، فلا يكون بهذا القول مولياً؛ لأنه إذا وطيء لا يلزمه شيء؛ لأن الظهار لم يوجد، فإن تظاهر بعد الوطء عتق العبد ولايجزئه عن ظهاره لما نذكره، وأما إن تظاهر قبل أن يطأ فقد صار مولياً؛ لأنه لايمكنه الوطء إلاّ بأن يعتق العبد».

وَدَخَلْتِ الدَّارَ، وإن ظاهر قبل الوطء صار مولياً[1].

وفي الشافي للجرجاني[2]: «أن تقديره: إن أصبتك وتظاهرت فعبدي حر عن ظهاري»[3].

وهذا الذي قاله هؤلاء الأئمة يقتضي أنه يعتبر مراعاة الظهار والوطء من غير مراعاة الترتيب بينهما لوقوع العتق وهو مشكل؛ لأنهم إن قدروا الأول شرطاً في الثاني اشترط تقديم الوطء، وإن جعلوا الثاني شرطاً في الأول اشترط تقديم الظهار وإن لم يجعلوا واحداً شرطاً في الآخر حتى لا يراعي الترتيب بينهما كما اقتضاه كلامهم فيلزمهم مثله فيما إذا تقدم الشرطان واعترض الثاني بين الأول وجوابه كما مال إليه الإمام وهم لم يوافقوه هناك، وهذا مما يقوي الإمام عليهم[4].

ومسألة تعليق الإيلاء[5] هذه نصّ عليها الشافعي – رضي الله عنه –

---

(١) نص العبارة في المهذب ١٠٦/٢: «وإن قال: إن وطئتك فعبدي حر عن ظهاري إن ظاهرت؛ لم يكن مولياً في الحال؛ لأنه يمكنه أن يطأها في الحال ولا يلزمه شيء؛ لأنه يقف العتق بعد الوطء على شرط آخر؛ فهو كما لو قال: إن وطئتك ودخلت الدار فعبدي حر؛ وإن ظاهر منها قبل الوطء صار مولياً؛ لأنه لا يمكنه أن يطأها في مدة الإيلاء إلا بحق يلزمه فصار كما لو قال: إن وطئتك فعبدي حر».

(٢) هو أحمد بن محمد بن أحمد القاضي، أبو العباس الجرجاني؛ من مصنفاته: المُعاياة، والشافي، والتحرير؛ كان إماماً في الفقه، والأدب، وقاضياً بالبصرة، ومدرِّساً بها؛ توفي سنة اثنتين وثمانين وأربعمائة. ينظر في ترجمته: طبقات الشافعية الكبرى لتاج الدين السبكي٤/٧٤، وطبقات الشافعية لجمال الدين الإسنوي١/٣٤٠

(٣) النص لم أقف عليه؛ لأنّ كتاب الشافي مفقود.

(٤) ينظر: العزيز شرح الوجيز٩/٢٠٣.

(٥) الإيلاء: في اللغة: الحلف؛ وفي الشرع: الحلف عن الامتناع عن وطء الزوجة مطلقاً، أو أكثر من أربعة أشهر. ينظر: كفاية الأخيار في حلّ غاية الاختصار ٢/٢٠٦، ٢٠٧.

ولفظه في الأم: «فيما إذا قال: إنْ قَرِبْتُكِ فعبْدي فلانٌ حرٌّ عن ظهاري إن تظهَّرْتُ؛ لم يكن مُولياً حتى يتظهَّرَ، فإذا تظهرَ والعبدُ [في][1] ملْكه كان مُولياً؛ لأنَّه حَالِفٌ حينئذٍ بعتْقه ولم يكن أوَّلاً حالفاً»[2]. انتهى

وهذا يقتضي أنه إذا ظاهر ثم وطئ عتق، وهو مما لا خلاف فيه بين الأصحاب، وأما إذا وطئ ثم ظاهر فليس فيه تصريح بحكمه لكن يمكن أن يؤخذ منه أنه لا يعتق؛ لأنه لو عتق لم يكن موليا في هذه الصورة، وقد اقتضى مفهوم الغاية[3] في كلامه: أنه إذا تظهر يكون موليا ولم يُفَصِّلْ بين أن يكون متظهراً قبل الوطء أو بعده؛ [فإن صح هذا فيلزم منه أنه لا يعتق إلا بالوطء بعد الظهار، وأن يكون متظهراً قبل الوطء أو بعده][4]؛ فإن صح هذا فيلزم منه أنه لا يعتق إلا بالوطء بعد الظهار، وأن يكون الشرط المقدم في اللفظ مؤخراً في الوجود كما في اعتراض الشرط على الشرط، وفيه موافقة لما قالوه هناك ولكن مخالفة لمن قال بالعتق هنا إذا ظاهر بعد الوطء، وأما الرافعي – رحمه الله تعالى – فإنه ذكر المراجعة وسكت عما وراءها؛ فلو فرضنا: أنه روجع فقال: ما أردت شيئاً فقياس ما قدمناه عن الرافعي فيما إذا قال: إن دخلت فأنت طالق إن كلمت، أن لا يقع العتق إلا بأن يطأ ثم يظاهر وحينئذ يجب أن لا يكون موليا؛ لأنه إن قدم الظهار انحلت اليمين، وإن قدّم [٨/ب]الوطء لم يصر الوطء بعده محلوفاً عليه فلا إيلاء، وقد اتفقوا على أنه إذا ظاهر يكون موليا، وما ذاك إلا لوقوع العتق إذا وطئ بعده فما قاله الأصحاب في الإيلاء مع ما قالوه في الاعتراض

---

(١) ما بين المعقوفين زيادة من كتاب الأم؛ يقتضيها السياق.

(٢) كتاب الأم ١١/٤٣٥، ٤٣٤.

(٣) مفهوم الغاية: هو النوع الخامس من أنواع مفهوم المخالفة؛ وهو: مدُّ الحكم بـ" إلى " أو "حتّى"، وغاية الشيء آخره؛ وإلى العمل به ذهب الجمهور. ينظر: إرشاد الفحول ٢/٧٧٦.

(٤) ما بين المعقوفين ساقط من أ.

متدافع [وما قاله الرافعي في توسط الشرط مع ما اتفق عليه الشافعي والأصحاب في الإيلاء متدافع][1].

وخطر لي أن أبقي كلام الرافعي على حاله وأعتمده لما سبق، وأقول: إن كلام الأصحاب في الإيلاء المقصود منه بيان ما يصير به موليا وما لا يصير، وأما تحقيق ما يحصل به العتق فإنَّمَا جاء بطريق العَرض، والمقصود غيره، فيؤخذ تحقيقه مما تقدم في كتاب الطلاق، وما قالوه في اجتماع الشرطين؛ ويتفرع على ذلك مسألة الإيلاء فحيث اقتضى التعليق تقديم الظهار وتعليق العتق بعده بالوطء كان إيلاءً وإلا فلا؛ وذلك الاقتصار قد يكون بنية المولي، وقد يكون بقرينة في كلامه، وقد يكون بمجرد دلالة لفظه حيث لا نية و لا قرينة على ما أشرت إليه من قبل؛ ثم لم أجسر على هذا الذي خطر لي؛ لما فيه من مخالفة إطلاق الشافعي والأصحاب، والموضع مما يجب إمعان النظر فيه، ومسألة توسط الجزاء بين الشرطين لم أرها في الطلاق إلا في كلام الرافعي، وقال هو والمتولي لَمَّا ذكر اعتراض الشرط في قوله تعالى: ﴿ وَلَا يَنفَعُكُمْ نُصْحِيَ إِنْ أَرَدتُّ أَنْ أَنصَحَ لَكُمْ إِن كَانَ ٱللَّهُ يُرِيدُ أَن يُغْوِيَكُمْ﴾[2].

«تقديره: إن كان الله يريد أن يغويكم فلا ينفعكم نصحي إن أردت أن أنصح لكم»[3]. ويلزمهما على مقتضى هذا الكلام أن يقولا: إن توسط الجزاء وتأخره وتقدمه سواء؛ فإن صح ما قاله الرافعي في التوسط فينبغي له أن يقول: تقدير الآية: إن كان الله يريد أن يغويكم فإن أردت أن أنصح لكم لا ينفعكم نصحي.

والعجب أن المتولي قال في اعتراض الشرط على الشرط: «إنه متى وُجد

(١) ما بين المعقوفين ساقط من: ب؛ واستدركه مصحح النسخة.

(٢) من الآية ٣٤ في سورة هود.

(٣) ينظر: العزيز شرح الوجيز ٩/١٢٩.

الأول ثم الثاني انحلت اليمين ولا يقع المحلوف عليه»[١] والذي قاله صحيح، وإن كان الرافعي لم ينقله إلا عنه فكيف يقول المتولي هنا أنه إذا وجد الأول وهو الوطء، ثم الثاني وهو الظهار يقع المحلوف به وهو العتق؛ مع تسويته في التقدير بين التوسط وغيره؛ والعجب من الرافعي في تسويته في التقدير مع المخالفة في الحكم.

وأعلم أنّا متى قلنا إن الشرط الثاني شرط في الأول كما نقوله في الاعتراض كان المحلوف عليه هو الظهار لا الوطء فلا يُتخيّل الحكم بالإيلاء الآن وإن عكسنا أمكن إجراء خلاف فيه لتقريبه من الحنث، والمتولي قال: «فيما إذا قال: إن وَطئتك فعبدي حر عن ظهاري: إن ظاهرت؛ ولم يقل عن ظهاري: أنه يكون موليا الآن»[٢].

والصحيح عند الأصحاب [٩/أ]أنه لا يكون موليا بناءً على أن التقريب من الحنث لا يوجب الإيلاء[٣]، وما نَبّهْنَا عليه لا يقتضي القطع بأنه لا يكون إيلاءً وكذلك إذا قال: إنْ وَطئتك فَأَنْتِ طَالِقٌ إنْ دَخَلْتِ الدَّارَ، والصحيح فيها عندهم أنه لا يكون موليا في الحال، وفيها ما نبهنا عليه؛ لأنه الآن إذا أجرينا[٤] عليه حكم الاعتراض حالف على عدم دخول الدار بالحلف على الوطء وليس الآن حالفاً على الوطء[٥].

الفرع الثالث: التعليقات المذكورة في باب التدبير[٦] يخالف حكمها ما ذكروه في الطلاق والإيلاء؛ قال الشافعي– رحمه الله –: (إذا قال الرجل لعبده:

---

(١) ينظر: العزيز شرح الوجيز٩/١٢٩، ٢٠٣. نقله عن كتابه (التتمة).

(٢) ينظر: العزيز شرح الوجيز٩/٢٠٣. نقله عن كتابه (التتمة).

(٣) ينظر: العزيز شرح الوجيز٩/٢٠٢، ٢٠٣.

(٤) في أ: حريا.

(٥) ينظر: العزيز شرح الوجيز٩/٢٠٠.

(٦) التدبير: هو تعليق عتق المملوك بدبر الحياة، وهو الموت. والمُدَبَّر: هو العبد الذي يقع عليه العتق بعد موت السّيد. والمُدَبِّر: هو السّيد. ينظر: التهذيب للبغوي ٨/٤٠٦

إنْ شئْتَ فَأَنْتَ حُرٌّ مَتى متُّ؛ فشاء فهو مدبر، وإن لم يشأ لم يكن مدبراً، وإن قَال: إذَا متُّ فَشئْتَ فَأَنْتَ حُرٌّ، فإن شاء إذا مات فهو حر، وإن لم يشأ لم يكن حرّاً، وكذلك إذا قال: أَنْتَ حُرٌّ إذَا مِتُّ إنْ شئْتَ، وكذلك إذا قدَّم الحرية قبل المشيئة أو أخرها).[١] انتهى.

قال الشيخ أبو حامد[٢]: (إن قدَّم الحرية على الموت فقال: أَنْتَ حُرٌّ إنْ شئْتَ إذَا متُّ، أو أَنْتَ حُرٌّ إذَا متُّ إنْ شئْتَ، أو إنْ شئْتَ فَأَنْتَ حُرٌّ بَعْدَ مَوتي؛ فهو تعليق تدبير بالمشيئة في الحياة، وإن قال: إذَا متُّ فَمَتَى شئْتَ فَأَنْتَ حُرٌّ؛ فقد علَّقَ عتقه بالمشيئة بعد الموت، يعني وليس بتدبير حتى لا يجري فيه الخلاف في الرجوع بالقول، وإن قال: إذَا متُّ فَأَنْتَ حُرٌّ إنْ شئْتَ؛ فهو تعليق أيضاً، وهذه المسألة والتي قبلها قَدَّمَ الموتَ فصار صفةً، والمشيئة التي ذكرها بعده صفة ثانية[٣]، وأمثلة المسألة الأولى قدم الحرية معلقة بالموت فصارت المشيئة صفة في انعقاده؛ كَأَنْت مُدبرٌ[٤] إن شئت، وقول الشافعي سواء قدم المشيئة أو أخرها[٥]؛ يريد به تقديم[٦]ذكر المشيئة بأن قال: إذَا متُّ فَأَنْتَ حُرٌّ إنْ شئْتَ، أو إذَا متُّ إنْ شئْتَ فَأَنْتَ حُرٌّ؛ لأنه علق المشيئة بعد الموت فلا يصح إلا بعده، ولم يرد تقديم المشيئة قبل موت السيد)[٧]. انتهى.

---

(١) كتاب الأم ٥٩١/١٣.

(٢) الشيخ أبو حامد؛ هو: أحمد بن محمد بن أحمد الإسفراييني: ولد سنة أربع وأربعين وثلثمائة، وقدم بغداد سنة أربع وستين فدرس على ابن المَرْزُبان فلما مات لزم الداركي، ثم درس سنة سبعين، وأقام ببغداد مشغولاً بالعلم حتى صار فريد زمانه وأنظرهم؛ من مصنفاته: التعليقة؛ توفي رحمه الله ليلة السبت إحدى عشرة ليلة بقيت من شوال سنة ست وأربعمائة، ودفن في داره. ينظر في ترجمته: طبقات الشافعية للإسنوي ٥٧/١-٥٩.

(٣) في كلتا النسختين: (ثابتة) وهو تصحيف.

(٤) في كلتا النسختين: (مدبراً) ولا وجه لنصب (مدبر).

(٥) في كتاب الأم ٥٩١/١٣: (إذا قدم الحرية قبل المشيئة أو أخرها).

(٦) في أ: تقدير.

(٧) بحثت عن هذا النص في كتب الفقه الشافعي فلم أقف عليه، ولم تطبع للشيخ أبي حامد =

وقال الجُوري[١]: (الأصل في ذلك: أنّ ما وقعت المشيئة فيه قبل الموت فهو تدبير، كقوله: أَنْتَ حُرٌّ إِنْ شِئْتَ بَعْدَ مَوتِي، سواء قدم المشيئة أو أخّرها إذا أوقعها قبل الموت، وما وقعت المشيئة فيه بعد الموت فهو عتق بصفة، كقوله: إِذَا مِتُّ فَشِئْتَ فَأَنْتَ حُرٌّ، وكقوله: إِذَا مِتُّ فَأَنْتَ حُرٌّ إِنْ شِئْتَ؛ سواء قدم المشيئة أم أخرها إذا كانت المشيئة بعد الموت). انتهى.

وذكر فائدة الفرق بين التدبير والتعليق بما قدمناه، وذكر الإمام[٢]، والرافعي[٣] فيما إذا قال: إِذَا مِتُّ فَأَنْتَ حُرٌّ إِنْ شِئْتَ؛ أنه يحتمل أن يريد المشيئة في الحياة أو بعد الموت فيراجع، فإن قال: لم أنو؛ فثلاثة أوجه:

أصحها وهو قول العراقيين[٤]وغيرهم أنها تعتبر بعد الموت كما تقدم عن الشيخ أبي حامد، والجوري[٥].

والثاني: اعتبارها [٩/ب]في الحياة؛ وهو قول القاضي حسين؛ فيكون تدبيراً[٦].

= كتباً حتى يسهل عليّ الوقوف على كلامه، ولم أقف على مخطوطات لكتبه.

(١) في ب: الجوزي. والجوري هو: علي بن الحسن القاضي أبو الحسن الجُوريّ؛ أحد الأئمة من أصحاب الوجوه؛ لقي أبا بكر النيسابوري، وحدَّث عنه، وعن جماعة؛ من مصنفاته: كتاب المرشد في شرح مختصر المُزني والموجز على ترتيب المختصر. ينظر في ترجمته: طبقات الشافعية الكبرى لتاج الدين السبكي ٤٥٧/٣، وطبقات الشافعية للإسنوي ٣٤٥/١.

(٢) ينظر: العزيز شرح الوجيز٤١٣/١٣، وروضة الطالبين ١٩٠/١٢.

(٣) ينظر: العزيز شرح الوجيز٤١٣/١٣

(٤) ينظر: البيان في مذهب الإمام الشافعي ٣٨٨/٨، والعزيز شرح الوجيز٤١٣/١٣، وروضه الطالبين ١٩٠/١٢.

(٥) في ب: الجوزي.

(٦) لأن قوله: "إِذَا مِتُّ فَأَنْتَ حُرٌّ" بمثابة قوله: دبَّرتك، ولو قال: دبرتك إن شئت، أو إذا =

والثالث: لا بد من المشيئة في الحالين؛ قاله الفُوراني[1].

وذكر الرافعي[2]، والغزالي في البسيط[3] مثل هذا التفصيل، والأوجه الثلاثة فيما إذا قال: أنْتَ حُرٌّ إذَا مِتُّ إنْ شِئْتَ، وقد تقدمت في نصّ الشافعي، وهو يشهد[4]؛ لأنه تعليق لا تدبير كما قاله الأكثرون.

وإذا أحَطْتَ بمَا قلناه. قلت: في هذه الصورة الأخيرة تقدم الجزاء فيها على الشرطين، وقد ذكر الرافعي في نظيره في الطلاق أنه لا يقع الطلاق حتى يقع الثاني قبل الأول[5] فَلِمَ وقع العتق هنا وقد تأخر الثاني عن الأول؟. والصورة التي قبلها توسط فيها الجزاء وجعلوا الثاني بعد الأول فَلِمَ لم يقولوا مثله في الإيلاء إذا قال: إنْ وَطَئتُ فَعَبْدي حُرٌّ إن ظاهرت؟.

وقد يقول القائل إذا كان الشافعي نصّ على أن قوله: أنْتَ حُرٌّ إذَا مِتُّ إنْ شِئْتَ؛ أن المشيئة تعتبر فيه بعد الموت فهو أصل في أنه إذا تقدم الجزاء على الشرطين يكون ترتيبهما في الوجود كترتيبهما في اللفظ بخلاف ما قاله الرافعي.

ولم نجد مسألة تقدم الجزاء على الشرطين في الطلاق مصرحاً بها في كلام أكثر الأصحاب لكني أقول: إن الذي ظهر لي في اجتماع الشرطين سواءً تقدما

= شئت؛ اعتبرت المشيئة في الحياة، فكذلك هاهنا. ينظر: العزيز شرح الوجيز١٣/٤١٣

(١) ينظر: البيان في مذهب الإمام الشافعي ٣٨٨/٨. والفُوراني هو: عبدالرحمن بن محمد بن أحمد بن فُوران الفُوراني؛ الإمام الكبير، أبو القاسم المروزي، من كبار تلامذة أبي بكر القفال، وأبي بكر المسعودي؛ من مصنفاته: الإبانة، والعمد؛ توفي سنة ٤٦١هـ ينظر في ترجمته: طبقات الشافعية الكبرى لتاج الدين السبكي ١٠٩/٥، وطبقات الشافعية لجمال الدين الإسنوي ٢٥٥/٢.

(٢) ينظر: العزيز شرح الوجيز١٣/٤١٣، ٤١٤.

(٣) ينظر: البسيط في المذهب – الجزء السادس منه – ل ٢٠٦/أ.

(٤) لعله يقصد بأنّ كلام الشافعي يشهد ويدل، أو يرجح على أنه تعليق وليس بتدبير.

(٥) ينظر: العزيز شرح الوجيز٩/١٢٩.

على الجزاء أو تأخرا عنه أم اكتنفاه التفصيل وعدم الإطلاق؛ وإن أجوبة الفقهاء اختلفت في ذلك بحسب الأبواب وما تقتضيه القرائن فيها:

فتارة تدل على أن الأول أول والثاني ثان كما لو قال: إِنْ أَصَابَنِي مَرَضٌ إِنْ مِتُّ فَأَنْتَ حُرٌّ؛ فها هنا يتعين أنه على إضمار الفاء، وأن الترتيب في الوجود كالترتيب في اللفظ.

وتارة تدل على أن الثاني أول والأول ثان، كقوله: إِنْ مِتُّ إِنْ أَصَابَنِي مَرَضٌ فَأَنْتَ حُرٌّ فها هنا يتعين أنه على غير الإضمار، وأن الثاني شرط في الأول حتى لو وجد الموت بغير مرض لا يترتب العتق عليه؛ وفي هذين المثالين يقطع بالمراد كما ذكرناه.

وتارة لا تنتهي القرائن إلى إفادة القطع في ذلك؛ كمشيئة العبد إذا جعلت شرطاً آخر مع الموت.

والمشيئة قد تتقدم، وقد تتأخر، وللشافعي أصل؛ وهو أن الشروط المعلق عليها كلها عند الإطلاق تحمل على حياة الشخص المعلق، كقوله: إِذَا دَخَلْتَ الدَّارَ فَأَنْتَ حُرٌّ، فلا يعتق حتى يدخل في حياة سيده، فإذا مات انقطع حكم التعليق. وقال مالك[1]: «لا ينقطع بل يعتق بدخوله بعد موت السيِّد»[2].

واحتج الشافعي – رضي الله تعالى[3] عنه – بأن اللفظ وإن كان مطلقاً فالمفهوم منه في العرف أنه مقيد بحياة السيد وهو أمر أخذه من العرف لا من اللفظ فإنه مطلق وجاء في تعليق العتق بالمشيئة والموت جميعاً[4]، وجد هذه

---

(١) هو: مالك بن أنس بن مالك الأصبحي، إمام دار الهجرة، وأحد الأئمة الأربعة: جمع بين الفقه والحديث والرأي، ألف الموطأ، وجمع فيه كثيراً من أحاديث الرسول صلى الله عليه وسلم، توفي سنة ١٧٩هـ. ينظر في ترجمته: الانتقاء ٨، والديباج المذهب ١٧.

(٢) ينظر: الموطأ ٢/٦٢٠.

(٣) (تعالى) ساقطة من ب.

(٤) ينظر: كتاب الأم ١٣/٥٩١.

الدلالة العرفية قد اختلفت واضطربت ففصل فيها بحسب ما دل العرف وفهم الكلام عليه؛ وجعل الضابط: أنه إن قدم المشيئة فقال: إنْ شئْتَ فَأَنْتَ حُرٌّ إنْ متُّ، [١٠/أ]أو أَنْتَ حُرٌّ إنْ شئْتَ إنْ متُّ؛ اعتبرت المشيئة في الحياة وكان تعليق تدبير بالمشيئة وصار كسائر التعاليق التي يشترط وجودها في حال الحياة؛ لاطراد العرف فيها كغيرها، ولا فرق بين تقدم لفظ الحرية على المشيئة أو تقدم لفظ المشيئة على الحرية إذا تقدما على لفظ الموت، وإذا تقدم لفظ الموت على المشيئة والحرية جميعاً كانت المشيئة معتبرة بعد الموت، على خلاف ما قدره في سائر التعليقات؛ لاقتضاء العرف ذلك، ولا فرق على الصحيح من مذهبه بين تقدم المشيئة على الحرية أو الحرية على المشيئة بعد أن يتقدم لفظ الموت عليهما؛ وفيه من الخلاف ما سبق(١)، وكذلك لا فرق على الصحيح بين أن يتقدم لفظ الحرية على الموت أو يتأخر؛ فالضابط على الصحيح: أنه متى تقدم لفظ الموت على لفظ المشيئة اعتبرت المشيئة بعد الموت؛ لدلالة العرف، وهكذا قياسه لو علق بدخول الدار مع الموت، ونحوه، يفرق بين أن يتقدم لفظ الدخول على الموت أو يتأخر عنه، كما فرق في المشيئة، ولا فرق بين الدخول والمشيئة وغيرهما من الصفات، وليس لاعتراض الشرط على الشرط خصوصية في ذلك، ولا نظر إلى أن الشرط الأول يتقيد بالثاني أولاً؛ ألا ترى أن الموت والمشيئة ليس لأحدها تقيد بالآخر؛ وهذا وحده مما يبين لنا أن مسألة اعتراض الشرط على الشرط لا يوجد مطلقه

هذا الذي استقر عليه رأيي في فهم ذلك، وكنت قبل هذا توهمت أن قوله: إنْ متُّ فَأَنْتَ حُرٌّ كله بمنْزلة: أَنْتَ مُدَبَّرٌ، فيجعل الشرط الآخر شرطاً فيه كالشرط المنفرد فلا يكون من اعتراض شرط على شرط آخر؛ لكن عارضني فيه نص الشافعي – رحمه الله – أنه إذا قال: أَنْتَ حُرٌّ إذَا متُّ إنْ شئْتَ، أنه تعتبر المشيئة بعد الموت ولو أجراه مجرى قوله: أَنْتَ مُدَبَّرٌ إنْ شئْتَ؛ اشترطت

---

(١) ينظر ص ٥٣٠ من هذا التحقيق.

المشيئة[١]؛ فبطل ما توهمته، وصح قول الرافعي لما ذكر الخلاف المذكور في التعليق بالمشيئة هل يعتبر في الحياة أو الموت والأوجه الثلاثة السابقة، قال: «وَلْيَجْرِ هذا الخلاف في سائر التعليقات؛ كقوله: إذَا دَخَلْتِ الدَّارَ فَأَنْتِ طَالِقٌ إنْ كَلَّمْتِ فُلاناً؛ ليعتبر الكلام قبل الدخول أو بعده»[٢] إلا أنه يلزم الرافعي إجراءه فيما إذا تقدم الجزاء على الشرطين وهو في الطلاق رجح في التقدم تقدّم المؤخر، وفي التوسط عكسه، وهنا في تعليق العتق مثل التوسط فلا يمشي قوله في الاعتراض على وتيرة واحدة، وأما نحن فلا يلزمنا ذلك؛ لأنا قلنا إنه ليس في الاعتراض شيء عليه مما يجب تقدمه أو تأخره، وأما المأخذ في التدبير فما قدمناه، وفي الطلاق يحتاج أن ينظر في كل موضع ما تدل عليه القرائن فإن تجرد [١٠/ب]عن القرائن فالحكم كما قاله الرافعي من أن الجزاء إذا تأخر أو تقدم اشترط تقدم المؤخر، وإن توسط اشترط تقدم المقدم[٣] هذا نهاية نظري الآن في مسائل التدبير والطلاق.

وأما مسألة الإيلاء والطلاق فمشكلة، وقصدت أحاول فيها مَنْزَعاً آخر غير ما سبق؛ وأنا أقول: إنه متى توسط الجزاء بين الشرطين لا يعتبر الترتيب بينهما؛ بل كيف وجدا ترتب الحكم؛ لأنا في اعتراض الشرط إنما أخذنا تقديم المؤخر؛ لجعله كالحال من الأول وهذا المعنى مفقود في التوسط فَيُجْعَل كُلٌّ من الشرطين على إطلاقه غير أنه يشترط وجودهما، ويكون تقدير جواب الثاني ما

---

(١) نص الشافعي في كتابه الأم ما يأتي: «إذا قال: إذا مت فشئت فأنت حر. فإن شاء إذا مات فهو حرّ. وإن لم يشأ لم يكن حرّاً. وكذلك إذا قال: أنت حرّ إذا مت إن شئت» ٥٩١/١٣.

(٢) ينظر: العزيز شرح الوجيز١٣/٤١٤، والنصّ في الكتاب: «ولْيَجْرِ هذا الخلاف في سائر التعليقات؛ مثل أن يقول: إذَا دَخَلْتِ الدَّارَ فَأَنْتِ طَالِقٌ إنْ كَلَّمْتِ فُلاناً؛ أيُعْتَبَرُ الكلام بعد الدخول أم قبله؟».

(٣) ينظر: العزيز شرح الوجيز٩/١٢٩.

دل عليه جزاء الأول ويقدر له فاء أخرى غير الفاء الأولى؛ لأنا متى قدرنا الفاء الأولى موجودة والحذف بعدها لزم ترتيب الثاني على الأول، وإذا صح هذا صح قول الأصحاب: إنه متى ظاهر ثم وطئ، أو وطئ ثم ظاهر عتق؛ لكن عارضني في هذا ما ذكره الشافعي في التدبير من الفرق بين تقدم المشيئة على الموت وتأخرها فكذلك هنا، وعلى قياسه ينبغي أن يقال: لما أخّر لفظ الظهار عن الوطء دل على اعتبار الظهار بعد الوطء، وهذا خلاف ما قاله الشافعي والأصحاب جميعاً من أنه إذا ظاهر قبل الوطء كان موليا فإذا وطئ بعده عتق.

وقد وجدت في القرآن توسط الجزاء في قوله تعالى: ﴿ وَإِذَا ضَرَبْتُمْ فِي الْأَرْضِ فَلَيْسَ عَلَيْكُمْ جُنَاحٌ أَن تَقْصُرُوا مِنَ الصَّلَاةِ إِنْ خِفْتُمْ﴾[1] ومقتضاها: أنه لا بد في القصر من اجتماع السفر والخوف ولا نعرض فيها لأكثر من ذلك[2]، وكذلك: ﴿ قَالَ مُوسَىٰ يَا قَوْمِ إِن كُنتُمْ آمَنتُم بِاللَّهِ فَعَلَيْهِ تَوَكَّلُوا إِن كُنتُم مُّسْلِمِينَ﴾[3].

وهذا يبين لنا أن المحذوف الجواب فقط؛ لأنه ليس المعنى: إن كنتم مسلمين فإن كنتم آمنتم[4]. وكذلك: ﴿ قَالَ إِن كُنتَ جِئْتَ بِآيَةٍ فَأْتِ بِهَا إِن

---

(١) من الآية ١٠١ في سورة النساء.

(٢) قال الآلوسي: «﴿إن خفتم أن يفتنكم الذين كفروا﴾ جوابه محذوف لدلالة ما قبل عليه؛ أي: إن خفتم أن يتعرضوا لكم بما تكرهونه من القتال أو غيره فليس عليكم جناح الخ. وقد أخذ بعضهم بظاهر هذا الشرط فقصر القصر على الخوف، وأخرج ابن جرير عن عائشة رضي الله عنها، والذي عليه الأئمة أن القصر مشروع في الأمن أيضاً؛ وقد تظاهرت الأخبار على ذلك» روح المعاني ١٧٣/٥، ١٧٤. وينظر: مفاتيح الغيب للرازي ١٨/١١، وأحكام القرآن لابن العربي ٥٣٣/١.

(٣) من الآية ٨٤ في سورة يونس.

(٤) يرى السبكي أنّ هذه الآية وما بعدها من آيات ليست من اعتراض الشرط على الشرط؛ لأن الشرط الأول مذكور جوابه، ثم يأتي الشرط الثاني بعد ذلك؛ وهو ما عبّر عنه بقوله: =

﴿كُنتَ مِنَ ٱلصَّٰدِقِينَ﴾(١).

وقال تعالى: ﴿ وَإِنْ أَرَدتُّمْ أَن تَسْتَرْضِعُوٓا۟ أَوْلَٰدَكُمْ فَلَا جُنَاحَ عَلَيْكُمْ إِذَا سَلَّمْتُم ﴾(٢) فهذه كلها توسط الجزاء بين الشرطين إلا أن قوله: ﴿ إِن كُنتَ مِنَ ٱلصَّٰدِقِينَ ﴾ يظهر أنه تأكيد لقوله: ﴿ إِن كُنتَ جِئْتَ بِـَٔايَةٍ ﴾وكذلك التي قبلها: إن جعلنا الإيمان والإسلام بمعنى واحد. وقال تعالى: ﴿ وَإِنْ خِفْتُمْ عَيْلَةً فَسَوْفَ يُغْنِيكُمُ ٱللَّهُ مِن فَضْلِهِۦٓ إِن شَآءَ ﴾(٣)

= «توسط الجزاء بين الشرطين» وجعل لها ابن هشام ضابطا؛ وهو: ليس من اعتراض الشرط على الشرط ما إذا كان الشرط الأول مقروناً بجوابه، ثم يأتي الشرط الثاني. ينظر: اعتراض الشرط على الشرط لابن هشام ٣٢. وتبعهما كثير من العلماء في عدّ هذه الآية ليست من اعتراض الشرط على الشرط؛ كالزمخشري في الكشاف ٢/٢٠٠، والبيضاوي في تفسيره ١/٤٤٤، و أبي حيّان في البحر ٦/٩٦، والزركشي في البرهان ٢/٣٧٢؛ والشهاب الخفاجي في حاشيته على البيضاوي ٥/٩٢، والجمل في حاشيته على الجلالين ٣/٣٨٩.

(١) الآية ١٠٦ في سورة الأعراف. وقال البيضاوي عنها في تفسيره: «" قال إن كنت جئت بآية " من عند من أرسلك " فائت بها " فأحضرها عندي؛ ليثبت بها صدقك " إن كنت من الصادقين " في الدعوى» ١/٣٥٢. وقال الشهاب الخفاجي في حاشيته على البيضاوي: «لمّا كان ظاهر الكلام طلب حصول الشيء على تقدير الحصول أشار إلى بيان المغايرة بين الشرط والجزاء؛ وكون جواب الشرط الثاني ما يدل عليه الشرط المتقدم وجوابه أمر آخر. وقوله: ليثبت بها صدقك؛ إشارة إلى أنّ الشرط الثاني مقدّم في الاعتبار على قاعدة تكرّر الشرطين فتدبر»٤/٣٤١.

(٢) من الآية ٢٣٣ في سورة البقرة. قال أبو حيّان في البحر المحيط: «فلا جناح عليكم: هذا جواب الشرط؛ وقبله جملة حذفت لفهم المعنى، التقدير: فاسترضعتم أو فعلتم ذلك فلا جناح عليكم في الاسترضاع... وإذا سلمتم: شرط؛ قالوا: جوابه ما يدل عليه الشرط الأول وجوابه» ٢/٥٠٨، ٥٠٩.

(٣) من الآية ٢٨ في سورة التوبة. و"إن" شرطية و"خفتم" في محل جزم فعل الشرط "فسوف يغنيكم الله" في محل جزم جواب الشرط، و"إن" شرطية "شاء" فعلها، والجواب محذوف دل =

فلم يشكل علينا من المسائل إلا مسألة الإيلاء؛ [١١/أ]ولعل الله يفتح علينا بحلها بعد ذلك؛ هذا كله في دخول شرط على شرط من غير حرف عطف، أما بحرف العطف فلا إشكال فيه، ويفرق فيه بين الواو، وثم، والفاء، ويجري على كل واحدة حكمها، وفي القرآن قوله تعالى: ﴿ فَإِذَآ أُحْصِنَّ فَإِنْ أَتَيْنَ بِفَـٰحِشَةٍ فَعَلَيْهِنَّ نِصْفُ مَا عَلَى ٱلْمُحْصَنَـٰتِ مِنَ ٱلْعَذَابِ﴾[١]

ولا إشكال في اشتراط الإتيان بالفاحشة بعد الإحصان؛ هذا مدلول اللفظ، ولو قلت في غير القرآن: إذا أحصن فعليهن نصف ما على المحصنات إن أتين بفاحشة؛ كان الجزاء متوسطاً، والمفهوم منه: أن الإتيان بالفاحشة بعد الإحصان؛ لوقوعه بعد فاء الجزاء[٢]، وهو يشهد لما قدمناه أولا من أن في التوسط يعتبر تقدم المقدم وتأخر المؤخر فيشكل عَلَيَّ مسألة الإيلاء.

ومما خطر لي أيضاً أن أقول في مسألة الإيلاء إن قوله: (عن ظهاري)قرينة تقتضي تقدم الظهار على الإيلاء؛ فلذلك اشترط الشافعي في الإيلاء تقدم الظهار[٣]؛ لكن يقتضي مخالفة الأصحاب في قولهم: إنه إذا وطئ ثم ظاهر يعتق، وأيضاً فدلالة القرينة المذكورة ممنوعة؛ لأنه قد يريد: عن ظهاري الذي وقع، أو الذي سيقع؛ ولا ترجيح في الدلالة لأحدهما.

وقد بقي من الآيات التي يمكن أن يقال فيها اعتراض الشرط على الشرط

= عليه ما قبله؛ أي: فسوف يغنيكم. ينظر: إعراب القرآن الكريم وبيانه للدرويش ٨٦/٤.

(١) من الآية ٢٥ في سورة النساء.

(٢) قال أبو حيّان في البحر المحيط: «وجواب "فإذا" الشرط وجوابه؛ وهو قوله "فإن أتين بفاحشة فعليهن" فالفاء في "فإن أتين" هي فاء الجواب؛ لا فاء العطف؛ ولذلك ترتب الثاني وجوابه على وجود الأول؛ لأن الجواب مترتب على الشرط في الوجود، وهو نظير: إن دخلت الدار فإن كلمت زيداً فأنت طالق؛ لا يقع الطلاق إلا إذا دخلت الدار أولاً ثم كلمت زيداً ثانياً، ولو أسقطت الفاء من الشرط الثاني لكان له حكم غير هذا» ٥٩٩/٢.

(٣) ينظر: كتاب الأم (٤٣٤/١).

قوله تعالى: ﴿كُتِبَ عَلَيْكُمْ إِذَا حَضَرَ أَحَدَكُمُ الْمَوْتُ إِن تَرَكَ خَيْرًا الْوَصِيَّةُ لِلْوَالِدَيْنِ وَالْأَقْرَبِينَ بِالْمَعْرُوفِ﴾[1].

إذا لم تُمحّض "إذا" للظرفية[2] وجعلْتَ "الوصيةُ" فاعلَ "كُتبَ" وهو الوجه؛ وحينئذ كأنك قلت: كَتَبَ عليكم الوصيةَ إن حضر أحدكم الموت إن ترك خيراً؛ فتصير مثل قوله: ﴿وَلَا يَنفَعُكُمْ نُصْحِي﴾[3] الآية. والجواب ما دل عليه " كُتِبَ الوصيَّةُ " وهو جوابٌ لأوّل الشرطين، وجواب الثاني محذوفٌ على رأيٍ، ومستغنىً عنه على رأيٍ[4].

---

(١) من الآية ١٨٠ في سورة البقرة.

(٢) إذا كان العامل في (إذا): كتب؛ تمحضت للظرفية و لم تكن شرطاً، وإذا كانت (إذا) شرطاً فالعامل فيها إمّا الجواب، وإمّا الفعل بعدها على الخلاف الذي في العامل فيها، ولا يجوز أن يكون العامل فيها ما قبلها إلاّ على مذهب من يجيز تقديم جواب الشرط عليه، ويفرع على أن الجواب هو العامل في (إذا). ينظر: البحر المحيط٢/١٦١

(٣) من الآية ٣٤ في سورة هود.

(٤) فصل أبو حيّان القول في إعراب هذه الآية، والأوجه الإعرابية الجائزة فيها وبيان ذلك فيما يأتي:

١- (كُتِب) بني للمفعول، و الفاعل حذف للعلم به وللاختصار؛ إذ معلوم أنه الله تعالى؛ ومرفوع(كُتِبَ) الظاهر أنه الوصية، وجواب الشرطين محذوف لدلالة المعنى عليه، ولا يجوز أن يكون من معنى (كتب) لمضي (كتب) واستقبال الشرطين، ولكن يكون المعنى: كتب الوصية على أحدكم إذا حضر الموت إن ترك خيراً فليوص، ودل على هذا الجواب سياق الكلام والمعنى؛ ويكون الجواب محذوفاً جاء فعل الشرط بصيغة الماضي؛ والتحقيق أن كل شرط يقتضي جواباً فيكون ذلك المقدر جواباً للشرط الأول، ويكون جواب الشرط الثاني محذوفاً يدل عليه جواب الشرط الأول المحذوف، فيكون المحذوف دل على محذوف، والشرط الثاني شرط في الأول، فلذلك يقتضي أن يكون متقدماً في الوجود وإن كان متأخراً لفظاً.

هذا ما تيسّر لي ذكره في هذه المسألة.

قال المصنف: فرغت منها سحر يوم الاثنين الخامس والعشرين من جمادى الآخرة، سنة خمس وثلاثين وسبعمائة[1]. انتهى.

❋ ❋ ❋

=٢- قيل: جواب الشرطين محذوف، ويقدر من معنى (كتب عليكم الوصية) ويتجوز بلفظ: كتب عن لفظ: يتوجه إيجاب الوصية عليكم؛ حتى يكون مستقبلاً فيفسر الجواب لأن مستقبل؛ وعلى هذا التقدير يجوز أن يكون إذا ظرفاً محضاً لا شرطاً، فيكون إذ ذاك العامل فيها: كتب على هذا التقدير، ويكون جواب (إن ترك خيراً) محذوفاً يدل عليه: كتب على هذا التقدير، ولا يجوز عند جمهور النحاة أن يكون إذا معمولاً للوصية؛ لأنها مصدر وموصول، ولا يتقدم معمول الموصول عليه، وأجاز ذلك أبو الحسن؛ لأنه يجوز عنده أن يتقدم المعمول إذا كان ظرفاً على العامل فيه إذا لم يكن موصولاً محضاً، وهو عنده المصدر والألف واللام في نحو: الضارب والمضروب ن وهذا الشرط موجود هنا.

٣- أجاز بعض المعربين أن ترتفع (الوصية) على الابتداء؛ على تقدير الفاء، والخبر إمّا محذوفاً، أي: فعليه الوصية، وإمّا منطوق به وهو قوله: (للوالدين والأقربين) أي: فالوصية للوالدين والأقربين، وتكون هذه الجملة الابتدائية جواباً لما تقدم، والمفعول الذي لم يسم فاعله بكتب: مضمر؛ أي: الإيصاء؛ يفسره مابعده. ينظر: البحر المحيط ٢/١٦٠ – ١٦٢.

(١) في (ب) بعد ذلك: (ووافق الفراغ من تعليقها أوائل جمادى الأولى سنة ثمانية وثلاثين وألف)».

فهرس المصادر والمراجع

أ – المخطوطات:

١– البسيط في المذهب للغزالي – الجزء السادس منه – مصورة الجامعة الإسلامية، برقم ٣٥٦٧، والأصل في دار الكتب الظاهرية، دمشق، سوريا برقم ٢٩١٤.

٢– التذييل والتكميل في شرح كتاب التسهيل، لأبي حيّان الأندلسي، مصوّرة الدكتور/حسّان الغنيمان، والأصل في دار الكتب المصرية؛ تحت رقم ٦٠١٦/هـ

٣– الشامل، لابن الصباغ، مصورة الجامعة الإسلامية، برقم ٦٧١٤، والأصل في المكتبة المحمودية في المدينة المنورة تحت رقم ١٣٦٦ فقه شافعي.

٤– الغرّة في شرح اللمع، لابن الدهان، مصوّرة الأستاذ/ عامر العولي، والأصل في مكتبة قليج علي باشا بتركيا برقم ٩٤٩.

ب – الرسائل العلميّة:

١– الأبذي ومنهجه في النحو مع تحقيق السفر الأول من شرحه على الجزولية، رسالة دكتوراه، مقدمة من الباحث: سعد بن حمدان الغامدي، في كلية اللغة العربية، بجامعة أم القرى، ١٤٠٥هـ، مصورة الأستاذ: عامر العولي.

٢– البسيط في المذهب للغزالي – من بداية كتاب النكاح إلى نهاية كتاب الكفارات؛ دراسة وتحقيقاً – رسالة دكتوراه، مقدمة من الباحث / عوض حميدان الحربي، في كلية الشريعة بالجامعة الإسلامية، ١٤٢٥هـ.

٣– شرح الكتاب للسيرافي – تحقيق الجزء الرابع – رسالة دكتوراه، مقدمة من الباحث/ سيّد جلال جوده، في كلية اللغة العربية بالقاهرة، جامعة الأزهر، ١٤٠٤هـ.

ج – المطبوعات:

١– القرآن الكريم.

٢– أحكام القرآن، لابن العربي، تحقيق عبدالرزاق المهدي، دار الكتاب العربي، بيروت، ط (١) ١٤٢١هـ.

٣– أخبار النحويين البصريين، لأبي سعيد السيرافي، تحقيق الدكتور/ محمد إبراهيم البنّا، دار الاعتصام، القاهرة، ط (١) ١٤٠٥هـ.

٤– ارتشاف الضرب من لسان العرب، لأبي حيّان الأندلسي، تحقيق الدكتور/ رجب عثمان، مكتبة الخانجي، القاهرة، ط (١) ١٤١٨ هـ.

٥- إرشاد الفحول إلى تحقيق الحق من علم الأصول، للشوكاني، تحقيق سامي بن العربي الأثري، دار الفضيلة، الرياض، ط (١) ١٤٢١هـ.

٦- أسلوب الشرط بين النحويين والأصوليين، لناصر بن محمد كريري، من مطبوعات جامعة الإمام محمد ابن سعود الإسلامية، ط (١) ١٤٢٥هـ.

٧- أسلوب القسم واجتماعه مع الشرط في رحاب القرآن الكريم، لعلي أبو القاسم عون، منشورات جامعة الفاتح، ليبيا، ١٩٩٢م.

٨- إشارة التعيين في تراجم النحاة واللغويين، لعبد الباقي بن المجيد اليماني، تحقيق الدكتور/ عبدالمجيد دياب، شركة الطباعة العربية، الرياض، ط (١) ١٤٠٦هـ.

٩- الأشباه والنظائر، للسيوطي، تحقيق الدكتور / عبدالعال سالم مكرم، مؤسسة الرسالة، بيروت، ط (١) ١٤٠٦هـ.

١٠- الأصول في النحو، لابن السراج، تحقيق الدكتور/ عبدالحسين الفتلي، مؤسسة الرسالة، بيروت، ط (٣) ١٤٠٨هـ.

١١- اعتراض الشرط على الشرط، لابن هشام الأنصاري، تحقيق الدكتور/ عبدالفتاح الحموز، دار عمّار، عمّان، ط (١)١٤٠٦هـ.

١٢- إعراب القرآن، لأبي جعفر النحاس، تحقيق الدكتور/زهير غازي زاهد، عالم الكتب، ومكتبة النهضة العربية، بيروت، ط (٣) ١٤٠٩هـ.

١٣- الأعلام، للزركلي، دار العلم للملايين، بيروت، ط (١١) ١٩٩٥م.

١٤- أعيان العصر وأعوان النصر، لصلاح الدين الصفدي، تحقيق الدكتور/ علي أبو زيد وآخرين، دار الفكر المعاصر، بيروت، ودار الفكر، دمشق، ط (١) ١٤١٨هـ.

١٥- الأم، للإمام الشافعي، بعناية الدكتور / أحمد بدر الدين حسّون، دار قتيبة، دمشق، ط (١) ١٤١٦هـ.

١٦- أمالي ابن الشجري، تحقيق ودراسة الدكتور / محمود محمد الطناحي، مكتبة الخانجي، القاهرة، ط (١) ١٤١٣هـ

١٧- إنباه الرواة على أنباه النحاة، للقفطي، تحقيق محمد أبو الفضل إبراهيم، دار الفكر العربي، القاهرة، ومؤسسة الكتب الثقافية، بيروت، ط (١)، ١٤٠٦هـ.

١٨- الانتقاء في فضائل الثلاثة الأئمة الفقهاء، لأبي عمر يوسف بن عبدالبر النميري، دار الكتب العلمية، بيروت.

١٩- إيضاح الشعر (شرح الأبيات المشكلة الإعراب) لأبي علي الفارسي، تحقيق الدكتور/ حسن هنداوي، دار القلم، دمشق، ودارة العلوم الثقافية، بيروت، ط (١) ١٤٠٧هـ.

٢٠- البحر المحيط، لأبي حيّان الأندلسي، بعناية الشيخ عرفات العشا حسّونة، دار الفكر، بيروت، ١٤١٢هـ.

٢١- البداية والنهاية، لابن كثير، دار أبي حيّان، القاهرة، ط (١)، ١٤١٦هـ.

٢٢- البدر الطالع بمحاسن من بعد القرن السابع، للشوكاني، مطبعة السعادة، القاهرة، ط (١) ١٣٤٨ هـ.

٢٣- البرهان في علوم القرآن، للزركشي، تحقيق محمد أبو الفضل إبراهيم، دار التراث، القاهرة، (د.ت).

٢٤- بغية الوعاة في طبقات اللغويين والنحاة، للسيوطي، تحقيق محمد أبو الفضل إبراهيم، المكتبة العصرية، صيدا و بيروت، (د. ت).

٢٥- البلغة في تراجم أئمة النحو واللغة، للفيروزابادي، تحقيق محمد المصري، مركز المخطوطات والتراث، الكويت، ط (١) ١٤٠٧هـ.

٢٦- البيان في مذهب الإمام الشافعي، للعمراني، اعتنى به /قاسم محمد النوري، دار المنهاج، بيروت، (د.ت).

٢٧- البيت السبكي، لمحمد الصادق حسين، دار الكاتب المصري، القاهرة، ١٩٤٨م.

٢٨- التبيان في إعراب القرآن، للعكبري، تحقيق علي محمد البجاوي، دار الجيل، بيروت، ط (٢) ١٤٠٧هـ.

٢٩- تذكرة الحفاظ، للذهبي، دار إحياء التراث العربي، بيروت.

٣٠- التذييل والتكميل في شرح كتاب التسهيل، لأبي حيّان الأندلسي، تحقيق الدكتور/حسن هنداوي، دار القلم، دمشق، ط (١) ١٤١٨هـ.

٣١- تسهيل الفوائد وتكميل المقاصد، لابن مالك، تحقيق الدكتور/ محمد كامل بركات، دار الكاتب العربي للطباعة والنشر، القاهرة، ١٣٨٧هـ.

٣٢- التصريح بمضمون التوضيح، للشيخ خالد الأزهري، دراسة وتحقيق الأستاذ الدكتور/ عبدالفتاح بحيري، الزهراء للإعلام العربي، القاهرة، ط (١) من ١٤١٣إلى ١٤١٨هـ.

٣٣- التعليقة على كتاب سيبويه، لأبي علي الفارسي، تحقيق الدكتور / عوض القوزي، مطبعة الأمانة، القاهرة، ط (١) من ١٤١٠إلى ١٤١٧هـ.

٣٤- تفسير التحرير والتنوير، للشيخ محمد الطاهر ابن عاشور، دار سحنون للنشر والتوزيع، تونس.

٣٥- التفسير الكبير، أو مفاتيح الغيب، للرازي، دار الكتب العلمية، بيروت، ط (١)١٤٢١هـ.

٣٦- التهذيب في فقه الإمام الشافعي، للبغوي، تحقيق الشيخ /عادل أحمد عبدالموجود، والشيخ / علي محمد معوّض، دار الكتب العلمية، بيروت، ط(١) ١٤١٨هـ.

٣٧- توضيح المقاصد والمسالك بشرح ألفية ابن مالك، للمرادي، تحقيق الدكتور/عبدالرحمن علي سليمان، دار الفكر العربي، القاهرة، ط (١) ١٤٢٢هـ.

٣٨- الحاوي الكبير في فقه مذهب الإمام الشافعي رضي الله عنه؛ وهو شرح مختصر المزني، لأبي الحسن علي

ابن حبيب الماوردي البصري، تحقيق وتعليق الشيخ / علي معوض، والشيخ / عادل عبد الموجود، دار الكتب العلمية، بيروت، ط (١) ١٤١٤هـ.

٣٩- خزانة الأدب ولبّ لباب لسان العرب، للبغدادي، تحقيق عبدالسلام هارون، مكتبة الخانجي، القاهرة، من ١٤٠٣هـ إلى ١٤٠٩هـ.

٤٠- الدارس في تاريخ المدارس، لعبد القادر النعيمي، تحقيق إبراهيم شمس الدين، دار الكتب العلمية، بيروت، ط (١) ١٤١٠هـ.

٤١- الدرر الكامنة في أعيان المائة الثامنة، لابن حجر العسقلاني، تحقيق محمد سيّد جاد الحق، دار الكتب الحديثة، القاهرة، ط (٢) ١٣٨٥هـ.

٤٢- الدر المصون في علوم الكتاب المكنون، للسمين الحلبي، تحقيق الدكتور/ أحمد الخرّاط، دار القلم، دمشق، ط (١) ١٤٠٦هـ.

٤٣- الديباج المذهب في معرفة أعيان المذهب، لبرهان الدين بن علي بن فرحون المالكي، دار الكتب العلمية، بيروت.

٤٤- ديوان حسّان بن ثابت، تحقيق الدكتور/ وليد عرفات، دار صادر، بيروت، ١٩٧٤م.

٤٥- ديوان كعب بن مالك الأنصاري، دراسة وتحقيق الدكتور/ سامي مكّي العاني، عالم الكتب، بيروت، ط (٢) ١٤١٧هـ.

٤٦- ذيل تذكرة الحفاظ، لأبي المحاسن الحسيني الدمشقي، دار إحياء التراث العربي، بيروت.

٤٧- ذيل طبقات الحفاظ، لتقي الدين محمد بن فهد المكي، دار إحياء التراث العربي، بيروت.

٤٨- ذيل طبقات الحفاظ، للسيوطي – دار إحياء التراث العربي، القاهرة.

٤٩- ذيول العبر في خبر مَنْ غبر، للذهبي، تحقيق / محمد السعيد زغلول، دار الكتب العلمية، بيروت، ط (١) ١٤٠٥هـ.

٥٠- روضة الطالبين، للنووي، المكتب الإسلامي، بيروت، (د.ت).

٥١- الزجاجي ومذهبه في النحو واللغة، للدكتور عبد الحسين عبد المبارك، مطبعة جامعة البصرة ١٩٨٢م.

٥٢- السلوك لمعرفة دول الملوك، للمقريزي – الجزء الثالث، القسم الأول – بتحقيق الدكتور/ سعيد عبدالفتاح عاشور، مطبعة دار الكتب المصرية، القاهرة، ١٩٧٠م.

٥٣- شذرات الذهب في أخبار من ذهب، لابن العماد الحنبلي، المكتب التجاري للطباعة والنشر والتوزيع، بيروت، (د.ت).

٥٤- شرح الأشموني على ألفية ابن مالك، دار إحياء الكتب العربية، القاهرة، (د.ت).

٥٥- شرح التسهيل لابن مالك، تحقيق الدكتور/ عبدالرحمن السّيد، والدكتور/محمد بدوي المختون، هجر

للطباعة والنشر، القاهرة، ط (١) ١٤١٠هـ.

٥٦- شرح الرضي على الكافية، تصحيح وتعليق الدكتور/ يوسف حسن عمر، منشورات جامعة قاريونس، بنغازي، ط (٢) ١٩٩٦م.

٥٧- شرح الكافية الشافية لابن مالك، تحقيق الدكتور/عبدالمنعم أحمد هريدي، دار المأمون للتراث، دمشق، ط (١) ١٤٠٢هـ (من مطبوعات مركز البحث العلمي وإحياء التراث الإسلامي بجامعة أمّ القرى).

٥٨- شرح مقصورة ابن دريد، لابن هشام اللخمي، تحقيق مهدي عبيد جاسم، مؤسسة الرسالة، بيروت، ط (١) ١٤٠٧هـ.

٥٩- شرح مقصورة ابن دريد، للخطيب التبريزي، تحقيق الدكتور/ فخر الدين قباوة، مكتبة المعارف، بيروت، ١٤١٤هـ.

٦٠- شعر عبدالرحمن بن حسان، تحقيق الدكتور/ سامي مكّي العاني، مطبعة المعارف، بغداد، ١٩٧١م.

٦١- شفاء العليل في إيضاح التسهيل، لأبي عبدالله محمد بن عيسى السلسيلي، تحقيق الدكتور/ الشريف عبدالله علي الحسيني، مكتبة الفيصلية، مكة المكرمة، ط(١) ١٤٠٦هـ.

٦٢- صحيح البخاري، طبعة فريدة في مجلد واحد؛ من مطبوعات دار السلام للنشر والتوزيع، الرياض، ط (١) ١٤١٧هـ.

٦٣- طبقات الحفاظ، للسيوطي، تحقيق علي محمد عمر، مكتبة وهبة، القاهرة، ط (١) ١٣٩٣هـ.

٦٤- طبقات الشافعية لجمال الدين الإسنوي، تحقيق عبدالله الجبوري، مطبعة الإرشاد، بغداد، ط (١) ١٣٩٠هـ.

٦٥- طبقات الشافعية الكبرى، لتاج الدين السبكي، تحقيق الدكتور/ محمود محمد الطناحي، والدكتور/عبدالفتاح محمد الحلو، هجر للطباعة والنشر، القاهرة، ط(٢) ١٤١٣هـ.

٦٦- طبقات المفسرين، للداودي، تحقيق علي محمد عمر، مكتبة وهبة، القاهرة، ط (١) ١٣٩٢هـ.

٦٧- العزيز شرح الوجيز؛ المعروف بالشرح الكبير، للرافعي، تحقيق وتعليق الشيخ/ علي محمد معوض، والشيخ/ عادل أحمد عبد الموجود، دار الكتب العلمية، بيروت، ط (١) ١٤١٧هـ.

٦٨- غاية النهاية في طبقات القراء، لابن الجزري، تحقيق براجستراسر، مطبعة السعادة، القاهرة، ١٣٥٢هـ.

٦٩- فتاوى السبكي، للإمام أبي الحسن تقي الدين علي بن عبدالكافي السبكي، دار المعرفة، بيروت. (د.ت).

٧٠- الكافية في النحو، لابن الحاجب، تحقيق الدكتور/ طارق نجم عبدالله، مكتبة دار الوفاء للنشر والتوزيع، جدّة، ط(١) ١٤٠٧هـ.

٧١- الكتاب لسيبويه، تحقيق عبدالسلام هارون، مكتبة الخانجي، القاهرة، ط(٣) ١٤٠٨هـ.

٧٢- الكشاف للزمخشري، دار المعرفة، بيروت، (د.ت).

٧٣- كشف الظنون عن أسامي الكتب والفنون، لحاجي خليفة، مكتبة المثنى، بيروت، (د.ت).

٧٤- كفاية الأخيار في حلّ غاية الاختصار، لأبي بكر بن محمد الحصني الدمشقي، إدارة إحياء التراث الإسلامي بقطر.

٧٥- الكوكب الدري فيما يتخرج على الأصول النحوية من الفروع الفقهية، للإمام جمال الدين الإسنوي، تحقيق الدكتور/ محمد حسن عوّاد، دار عمّار، عمّان، ط (١) ١٤٠٥هـ.

٧٦- لسان العرب، لابن منظور، دار صادر، بيروت، ط (١) ١٤١٠هـ.

٧٧- لوائح الأنوار البهية، للسفاريني الحنبلي، مطبعة مجلة المنار الإسلامية، مصر، ط (١) ١٣٢٣هـ.

٧٨- مراتب النحويين، لأبي الطيب اللغوي، تحقيق محمد أبو الفضل إبراهيم، دار الفكر العربي، القاهرة، ط (٢) ١٣٩٤هـ.

٧٩- المساعد على تسهيل الفوائد، لابن عقيل، تحقيق الدكتور/ محمد كامل بركات، دار الفكر، دمشق، ١٤٠٠هـ (من مطبوعات مركز البحث العلمي وإحياء التراث الإسلامي بجامعة أمّ القرى).

٨٠- مسند الإمام أحمد بن حنبل، أشرف على إصدار هذه الطبعة الدكتور/ عبدالمحسن التركي، وأشرف على تحقيق مسند عائشة رضي الله عنها: الشيخ/ شعيب الأرنؤوط، وشارك في تحقيق هذا الجزء كل من محمد رضوان العرقسوسي، وسعيد اللحام، وغيرهم، مؤسسة الرسالة، بيروت، ط (١) ١٤٢١هـ.

٨١- المعتزلة وأصولهم الخمسة وموقف أهل السنة منها، تأليف /عواد بن عبدالله المعتق، مكتبة الرشد، الرياض، ط (٢) ١٤١٦هـ.

٨٢- المعجم المختص بالمحدثين، للذهبي، تحقيق الدكتور / محمد الحبيب الهيلة، مكتبة الصديق، الطائف، ط (١) ١٤٠٨هـ.

٨٣- معجم المؤلفين لعمر رضا كحالة، مؤسسة الرسالة، بيروت، ط (١) ١٤١٤هـ.

٨٤- مغني اللبيب عن كتب الأعاريب، لابن هشام الأنصاري، تحقيق الدكتور/ مازن المبارك، ومحمد علي حمد الله، دار الفكر، بيروت، ط (٥) ١٩٧٩م.

٨٥- مفتاح السعادة ومصباح السيادة في موضوعات العلوم، لطاش كبرى زاده، دار الكتب العلمية، بيروت، (د.ت).

٨٦- المقاصد النحوية في شرح شواهد الألفية، للعيني، طبع بهامش (خزانة الأدب) طبعة بولاق ١٢٩٩هـ.

٨٧- المقتضب، للمبرد، تحقيق محمد عبدالخالق عضيمة، عالم الكتب، بيروت (د.ت).

٨٨- المهذب في فقه مذهب الإمام الشافعي، للشيرازي، مطبعة عيسى البابي الحلبي وشركاه بمصر، (د.ت).

٨٩- الموطّأ، للإمام مالك بن أنس، صححه ورقمه وخرّج أحاديثه / محمد فؤاد عبدالباقي، دار الحديث، القاهرة، (د.ت).

٩٠- النجوم الزاهرة في ملوك مصر والقاهرة، لابن تَغْري بَرْدِي، المؤسسة المصرية العامة للتأليف والترجمة والطباعة والنشر، القاهرة، (مصوّرة عن طبعة دار الكتب ١٩٦٢م).

٩١- نزهة الألبّاء في طبقات الأدباء، لأبي البركات الأنباري، تحقيق الدكتور/ إبراهيم السامرائي، مكتبة المنار، الأردن، ط (٣) ١٤٠٥هـ.

٩٢- النوادر في اللغة، لأبي زيد الأنصاري، تحقيق سعيد الشرتوني، دار الكتاب العربي، بيروت، ط (٢) ١٣٨٧هـ.

٩٣- هدية العارفين، لإسماعيل باشا البغدادي، مكتبة المثنى، بغداد (بالأوفست عن طبعة إستانبول ١٩٥١م).

٩٤- همع الهوامع في شرح جمع الجوامع، للسيوطي، تحقيق الدكتور/ عبدالعال سالم مكرم، مؤسسة الرسالة، بيروت، ط (٢) ١٤٠٧هـ.

٩٥- الوجيز في فقه مذهب الإمام الشافعي، لأبي حامد الغزالي، دار المعرفة، بيروت، ١٣٩٩هـ

فهرس الموضوعات

التهدِّي إلى معنى التعدِّي
للإمام أبي الحسن تقي الدين السُّبكي (٦٨٣- ٧٥٦هـ)
دراسة وتحقيقاً

د. يوسف عبدالله الجوارنة
قسم اللغة العربية ـ كلية الآداب
جامعة الزرقاء الخاصة ـ الأردن

التهدي إلى معنى التعدي
للإمام أبي الحسن تقي الدين السبكي(٦٨٣- ٧٥٦هـ)
دراسة وتحقيقاً

د. يوسف بن عبدالله الجوارنة
قسم اللغة العربية
كلية الآداب
جامعة الزرقاء الخاصة ـ الأردن

ملخص البحث:

هَدَفَ هذا البحث إلى الوقوفِ على الرّسالةِ النّفيسةِ للإمام تقيّ الدّين السّبكي "التّهدّي إلى معنى التعدّي" دراسةً وتحقيقًا، وهي رسالةٌ نحا فيها المؤلّف طريقة الأصوليين في مفهوم المعنى للأفعال العامّة والخاصّة، وخالفَ طريقةَ النّحويين القائمة على تسويغ الحركات الإعرابيّة، بصرف النّظر عن كَوْنِ الفعلِ عامًّا أو خاصًّا.لذلك، قسّمَ السّبكي الأفعال إلى أفعالٍ عامّة وأخرى خاصّة، والفرقُ بينهما أنّك في الفعل الخاصّ (كالضَّرْبِ مثلاً) تُعدّيه بوصولِ الضَّرْب إلى المضروب، دون أنْ يكون الضّاربُ مُوجِدًا لذات المضروب. أمّا الفعل العامّ كـ (عَمِلَ)، فتعدّيه بوصول معناه العامّ (العَمَل)، وهو معنىً عامٌّ في الذّات وصفاتها. من هنا اختلفَ الأصوليون والنحويّون في إعراب (العالَم) في قولك: خَلَقَ اللهُ العالَمَ، باختلاف نظرتهم إلى الفعل عامًّا كانَ أو خاصًّا. وفي الدّراسة قدّمت بين يدي الرّسالة تمهيدًا كشفتُ فيه عن الفكرة العامّة لموضوعها، ثمّ عَطَفَتُ بحديثٍ عن المؤلّف ورسائله في العربيّة، ومن بينها رسالة "التّهدّي" التي تمثّل حركةً مغايرةً لما دَرَجَ عليه النّحويّون في التأليف.

مقدّمة:

الحمدُ للّه ربّ العالمين، والصّلاة والسّلام على سيّد المرسلين، محمّدٍ –صلّى الله عليه وسلّم– أفضلِ مَن نَطَقَ بالضّاد لسانًا، وأبْلَغِ مَن أقامَ الكَلِمَ بيانًا، وبعد:

فإنّ للإمام المتفنّن تقيّ الدّين السّبكي المتوفّى سنة (٧٥٦هـ) –فضلاً عن كونه فقيهًا وأصوليًّا لا يشقّ له غبار– رسائلَ نفيسةً في اللغة العربيّة، حَرَص فيها على تقييد كثير من المسائل التي خاض فيها الأصوليّون وخالفوا فيها النّحويين، كرسالته "الإعمال في معنى الإبدال" التي أثْبَتَ فيها دُخولَ باءِ البَدَلِ على المأخوذِ كدخولِها على المتروك، مستشهدًا لِما قيّده بنماذج من كلام العرب الفصحاء، ورسالتِه هذه التي حاول فيها أنْ يبيّن مفهومًا جديدًا للمفعول المطلق، من خلال تقسيمه الأفعال إلى قسمين: أفعال عامّة وأفعال خاصّة.

ولعلّ ما دعاني إلى الاهتمام بالرّسالة هو طَرافةُ موضوعها، وقيمته العلميّة، وتَقْييدُها لمسألة مهمّة طالما وقف عندها بعض النحويين ممّن تأثروا بطريقة الأصوليين كالجرجاني، وابن الحاجب، لذلك انصبّ عملي فيها من جانبين:

الأوّل: الدّراسة،كشفت فيها عن الفكرة التي تعالجها الرّسالة، ثمّ تحدّثت عن المؤلّف السّبكي ورسالته "التهدّي"، والتزمت منهجًا راوحت فيه بين الوصف تارةً والتّحليل تارة أخرى.

الثاني: النصّ المحقّق، وصدّرته بالحديث عن المخطوط وعملي فيه.

وبعد، فأرجو أنْ أكون قد وفّقت في إخْراج هذه الرّسالة إلى عالم النور والمطبوعات، فإنْ كان ذلك فنعمةٌ من الله ومِنّة، وإنْ كان غيرها فمن نفسي وتقصيري.

ويَطيب لي في هذا المقام أنْ أتقدّم بالشّكر الجزيل لكلّ مَن ساعَدَ على إخراج الرّسالة، وأخّص منهم المُحكّمَيْنِ العالِمَيْنِ الجليلَيْنِ، اللذين أفَدتُ من ملحوظاتِهما إفاداتٍ عظيمة كان لها كبيرُ أثرٍ في تقويم البحث، والمحقّقَيْنِ الكريمَيْنِ إياد الغوج وعمر القِيّام.

والله وليّ التوفيق

القسم الأوّل: الدّراسة:

تتّصل رسالة الإمام السُّبْكي –رحمه الله– بالمفعول المطلق من وجهة نظر الأصوليين. ولعلّ الحديث عن "المفعول المطلق" في هذا السّياق، يقودنا إلى مَجْلسٍ جَمَعَ بين أبي محمّدٍ عبدِالله بنِ السِّيدِ البَطَلْيَوسي (ت٥٢١هـ) ورجلٍ من أهل الأدب، تناولا فيه أطرافًا من الحديث في مسائل نحويّةٍ، فلمّا خرج الرّجل عن سياق البحثِ موضوعِ المناظرة، وجَعل يُكثرُ من ذِكْر المحمولِ والموضوعِ والألفاظ المنطقيّةِ، قال له أبو محمّد: "صناعةُ النّحو فيها مَجازاتٌ ومُسامَحاتٌ لا يَستعملها أهلُ المنطق"، مستدلاً على ذلك بِما قاله الفلاسفة في ذات السّياق[1]:

إنّ كلّ صناعةٍ يجب أنْ تُحمل على القوانين المتعارفة بينها، وذلك لأنّ إدخال بعض الصّناعات في بعضٍ، إنّما يكون من جَهْل المتكلّم، أو عن قَصدٍ منه للمغالطة والاستراحةِ بالانتقال من صناعة إلى أخرى إذا ضاقت عليه طرقُ الكلام.

وصناعةُ النّحوِ قد تكون فيها الألفاظُ مطابقةً للمعاني، وقد تكون مخالفة لها إذا فَهِم السّامعُ المرادَ، فيقع الإسناد في اللفظ إلى شيء وهو في المعنى مسندٌ إلى شيءٍ آخر إذا عَلِم المخاطبُ غرض المتكلّم، وكانت الفائدةُ في كلتا الحالين واحدةً.

أما في علم المنطق، فإنّ الأمر مختلف عنه في علم النّحو، قال ابنُ السِّيدِ البَطَلْيَوسيّ في ما يرويه عن المنطقيين: "إنّ في القضايا المنطقيّة قضايا تنعكس، فيصير موضوعُها محمولاً ومحمولُها موضوعًا، والفائدة في كلتا الحالين واحدةٌ، وصدقها وكيفيّتها محفوظان عليها، فإذا انعكست ولم يُحفظ الصّدق والكيفيّة سمّي ذلك انقلابَ القضيّة لا انعكاسَها"[2].

---

(١) انظر: السيوطي، جلال الدين، الأشباه والنّظائر في النّحو، وضع حواشيه غريد الشيخ، ط١، دار الكتب العلميّة، بيروت، ٢٠٠١، ج٣، ص١٢٠–١٢١، وصَوْن المنطق والكلام عن فنّ المنطق والكلام، تحقيق علي سامي النشّار، ط١، دار الكتب العلميّة، بيروت، ١٩٤٧، ص٢٠٠.

(٢) السيوطي، الأشباه والنّظائر في النحو، ج٣، ص١٢٣.

هذا الكلام له أهميّته في سياق الحديث عن تداخل العلوم وتأثّر بعضها ببعضٍ، وذلك لأنّ بعض النّحويين ممّن نزعوا في النّحو نَزَعاتٍ منطقيّةً أو كلاميّةً، حرَصوا أنْ يُحَكّموا قواعد المنطق في مسائل النّحو وفروعه، فخرجوا بذلك عن القواعد التي قَعّدها النّحاة مُستنبَطةً من كلام العرب؛ فغدا المنهج الذي اتّبعوه خليطًا من مناهج أخرى، بل هو "رُكامٌ هائل من الثقافات المختلفة، التي لم يَجْمع بينها غَيرُ عقولٍ خصبةٍ وَعَت معارفَ عصورها"[1]، فنتج عن ذلك تناقضٌ في الظواهر والأحكام.

ولعلّ المناظرة الشّهيرة بين أبي سعيد السيرافي النّحوي (ت٣٦٨هـ)، وبين أبي بشر متّى بن يونس المنطقيّ (ت٣٢٨هـ)، التي انتصر فيها أبو سعيد تدلّ دلالة مباشرة على أنّ النحو العربيّ وليدُ نَزْعةٍ عربيّة وعقليّة عربيّة إذْ قال: النّحو منطقٌ ولكنّه مَسْلوخٌ عن العربيّة[2]. غير أنّ النّحويين لمّا استعانوا في مناهجهم بِمَناهج العلوم المختلفة، أَسْلمهم ذلك "إلى اضطرابٍ في تشكيل مادّة هذا العلم، وتناقضٍ في نتائجه معًا"[3]، بل إنّ المنطق الأرسطي الذي يقوم على خصائص اللغة اليونانيّة لمّا طُبّق على الأبحاث الإسلاميّة، أدّى هذا التطبيق –كما يقول الدكتور علي سامي النشار– إلى متناقضاتٍ عدّة[4]؛ لذلك نَقَدته طوائف علماء المسلمين لأنّه يقوم على المنهج القياسي، ولا يعترف بالمنهج الاستقرائي (التجريبي) الذي أقامَ أساسَه المسلمون.

وإنّما قدّمت بهذه المقدّمة لأنّ رسالة السّبكي اختلطت فيها مفاهيم علوم الأصول بالنحو بالمنطق، حتى غدت لغة الرّسالة فيها من العسر ما لا يخفى على القارئ اللبيب.

المسألة:

تُعرب كلمة (السّموات) في قوله تعالى: ﴿ خَلَقَ ٱللَّهُ ٱلسَّمَـٰوَٰتِ وَٱلْأَرْضَ بِٱلْحَقِّ ۚ إِنَّ فِى ذَٰلِكَ لَـَٔايَةً لِّلْمُؤْمِنِينَ ﴾ [العنكبوت: ٤٤]، مفعولاً مطلقًا لا مفعولاً به،

---

(١) علي أبو المكارم، تقويم الفكر النّحوي، ص٢١٣.

(٢) انظر: فتحي الدّجني، النّزعة المنطقيّة في النحو العربيّ، ص٢٢.

(٣) علي أبو المكارم، تقويم الفكر النّحوي، ص٢١٧.

(٤) انظر له: مناهج البحث عند مفكري الإسلام، ص٣٥٢ وما بعدها.

وذلك لأنّ مفعول الفعل إذا كان لا يوجد إلاّ بوجود فعله، كان مفعولاً مطلقًا لا مفعولاً به.

ولعلّ أوّل مَن أشار إلى ذلك من النّحويين هو الإمام عبدالقاهر الجرجاني (ت ٤٧٥هـ)، ففي حديثه عن الأفعال جعلها قسمين[١]: متعدّيةً وغيرَ متعدّيةٍ، والمتعدّيةُ ما تعدّت إلى شيءٍ هو مفعولٌ به كقولك: ضربتُ زيدًا، أو ما تعدّت إلى شيءٍ هو مفعول على الإطلاق، وذهب إلى أنّ كلّ فعلٍ يدلّ على معنىً عامٍّ غيرِ مشتقّ من معنىً خاصٍّ، كصَنَعَ، وعَمِلَ، وأوجدَ، وأنشأَ، ليس كضَرَبَ المشتقّ من الضَّرْب، أو أَعْلَمَ المأخوذِ من العِلْم.

ويرى الجرجانيّ أنّ هذه الأفعال العامّة إذا أُسندت إلى شيءٍ، كان المفعول له مفعولاً لذلك الشّيء على الإطلاق، كأنْ تقول: خَلَقَ اللهُ الأناسيَّ، وأنشأ العالَمَ، وخَلَقَ الموتَ والحياةَ؛ فالمنصوبُ عنده في هذا كلّه مفعولٌ مطلقٌ لا تقييد فيه[٢]، لأنّه إذا كان يجوز أنْ تَفعلَ الضّربَ بـ زيدٍ في قولك: ضربتُ زيدًا، فإنّه من المحال أنْ تفعل الخَلْقَ في العالَم في قولك: خَلَقَ اللهُ العالَمَ، قال الجرجانيّ: "وهكذا إذا قلتَ: أحيا اللهُ زيدًا، كنتَ في هذا الكلامِ مُثبتًا الحياةَ فِعلاً للهِ تعالى في (زيدٍ)، فأمّا ذاتُ زيدٍ فلم تُثْبتها فِعلاً لله بِهذا الكلام، وإنّما يَتَأتّى لك ذلك بكلامٍ آخرَ، نحو أنْ تقول: خَلَقَ الله زيدًا وأوجدَه، وما شاكله ممّا لا يشتقّ من معنىً خاصّ كالحياة والموت ونحوهما من المعاني"[٣].

إذن، فالجرجانيّ جعلها مفعولاً مطلقًا –كما يقول الصبّان– "بناءً على ما التزمه من أنّ المفعول به ما كان موجودًا فأوجد الفاعل فيه شيئًا آخر"[٤].

---

(١) انظر: الجرجاني، عبد القاهر، أسرار البلاغة، تحقيق محمود محمد شاكر، ط١، مطبعة المدني، القاهرة، دار المدني، جُدّة، ١٩٩١، ص٣٦٨–٣٧٠.

(٢) انظر: الجرجاني، عبد القاهر، المقتصد في شرح الإيضاح، تحقيق كاظم بحر المرجان، دار الرّشيد، بغداد، ١٩٨٢، ج١، ص٥٨٠.

(٣) الجرجاني، أسرار البلاغة، ٣٧٠.

(٤) الصبّان، محمد علي، حاشية الصبّان على شرح الأشموني، دار إحياء الكتب العربيّة، القاهرة، ج٢، ص١١٠، وانظر: المقتصد للجرجاني، ٥٨٠/١، وأسرار البلاغة، ص٣٦٩.

وسار على نَهْج الجرجانيّ غيرُ واحدٍ من النّحويين، منهم الإمام أبو عمرو جمالُ الدّين المعروفُ بابن الحاجب (ت٦٤٦هـ)؛ ففي كتابه "الأمالي النّحويّة"[١]، راح يُفصّل القول في المسألة من خلال مسألتين، أولاهما: الخَلْقُ هو المخلوقُ، وثانيتهما: الخَلْقُ غيرُ المخلوقِ. ويرى أنّ مَن قال: إنّ الخَلْق هو المخلوق، وَجَبَ أنْ تكون "السّموات" مفعولاً مطلقًا لبيان النّوع. فلا فرق عنده بين قولك: خَلَقَ اللهُ خَلْقًا، وقولك: خَلَقَ اللهُ السّموات، فهما مثل قولك: "قَعَدْتُ قعودًا"، و"قَعَدتُ القُرْفُصاء"؛ فإنّ أحدهما للتأكيد والآخرَ لبيان النوع وإنِ اسْتَوَيَا في حقيقة المصدريّة.

ويرى أنّ مَن ذهبَ إلى أنّ المخلوق غيرُ الخَلْقِ، وَجَب أنْ تكون (السّمواتِ) مفعولاً به كقولك: "ضربتُ زيدًا"، وذلك لا يستقيم عنده؛ لأنّ المخلوق لا يكون متعلَّق الخَلْقِ، لأنّه لو كانَهُ لأدّى ذلك إلى الدّخول في جدليّة عَقَديّةٍ، يمكن أن تؤدّي بِمُرتكبها إلى الكفر والنّار، وذلك لأنه –في نَظَر ابن الحاجب– لو كان متعلَّقًا له لم يَخْلُ أنْ يكون الخَلْقُ المتعلَّقُ قديمًا أو مخلوقًا؛ فإنْ كان مخلوقًا تَسَلسَلَ فكان باطلاً، وإنْ كان قديمًا فباطلٌ، لأنّه يجب أنْ يكون متعلَّقُه معه؛ إذْ خَلْقٌ ولا مَخْلوق مُحال، فيؤدّي إلى أنْ تكون المخلوقاتُ أزليّةً وهو باطل.

ويَعيب ابن الحاجب على النّحويين أنّ وَهْمَهم في عَدّ (السّموات) مفعولاً به، إنّما جاء من أنّهم لم يَعهدوا في الشّاهد مصدرًا إلاّ وهو غيرُ جسم، فتوهّموا أنّه لا مصدر إلاّ كذلك ، فلما جاءت هذه أجسامًا استبعدوا مصدريّتها لذلك، ورأوا تعلّق الفعل بها، فحملوه على المفعول به.

ومن النّحويين الذين تابعوا الجرجانيّ في مسألة المفعول المطلق ابنُ هشامٍ الأنصاريّ (ت٧٦٢هـ)، فقد ذهب[٢] إلى أنّ ما أوقع النّحويين في خطأ هذه المسألة، هو

---

(١) انظر: ابن الحاجب، أبو عمرو جمال الدّين، الأمالي النّحويّة، تحقيق هادي حسن حمودي، ط١، عالم الكتب، بيروت، ١٩٨٥، ص٢٧–٢٨.

(٢)انظر: الأنصاري، ابن هشام، مغني اللبيب عن كتب الأعاريب، تحقيق مازن مبارك، ومحمد علي حمد الله، ط٦، دار الفكر، بيروت، ١٩٨٥، ص٨٦٧، ٨٦٨.

أنّهم يمثّلون المفعول المطلق بأفعال العباد الذين يَجْري على أيديهم إِنْشاء الأفعال لا الذّوات، فتوهّموا –والقولُ له– أنّ المفعول المطلق لا يكونُ إلاّ حدثًا.

ويرى أنّهم لو توسّعوا في ضرب الأمثلة، ومثّلوا للمفعول المطلق بأفعال الله تعالى، لَتَبَيّن لهم أنّ المفعول المطلق لا يَختصّ بالمصدر وحده، "لأنّ الله موجِدٌ للأفعال والذّوات جميعًا، لا موجِدَ لهما في الحقيقة سواه سبحانه وتعالى". وعليه، فقد عرّف المفعول به بأنّه: "ما كان موجودًا قبل الفِعْل الذي عَمِل فيه، ثمّ أوقعَ الفاعلُ فيه فِعلاً"، وعرّف المفعول المطلق بأنّه: "ما كان الفِعْل العامل فيه هو فِعْلُ إيجاده"[1]، لذلك أعرب (السّمواتِ) في الآية الكريمة "مفعولاً مطلقًا" لا "مفعولاً به".

تلك واحدةٌ من المسائلِ الجدليّة عند علماء الأصول ومَن سار على طريقتهم من النّحويين، تُفْضي إلى خَلْطٍ كبيرٍ واضْطِرابٍ في مَنْهج النحويين القائمِ على نظريّة العامل والمعمول، التي ما زال لها القِدْحُ الْمُعَلّى في تفسير كثير من الظّواهر اللغويّة في كلام العرب. وإنّ في تقسيم الأفعال إلى (عامّةٍ) و(خاصّةٍ) على ما طَرَحه الأصوليّون، فيه توسيعٌ لحدّ "المفعول المطلق" ليشمل "كلّ ما كانَ غير موجودٍ ثمّ وُجِد بفعلِ إيجادٍ"[2].

لذلك، قسّم ابن العِلْج (ت ق٧هـ) في كتابه "البسيط في النّحو" المصدرَ المنتصب إلى أقسامٍ ثلاثةٍ[3]: مطلق، ومؤكّد، ومتّسع؛ فالمفعول المطلق ما كان عنده من الأفعال العامّة نحو: فعلتُ، وصنعتُ، وعملتُ، وأوقعتُ. فإذا قلتَ: فعلتُ فعلاً فالواقع ذات الفعل، لأنّ الذّوات الواقعة منّا هي هذا، ولا يقع منّا الجواهر والأعراض الخارجيّة عنّا فلا تكون مطلقةً في حقّنا بل في حقّ الله كقولك: خَلَق الله زيدًا، فإنّه "مفعولٌ مطلق"،

---

(١)ابن هشام، مغني اللبيب، ص٨٦٧.

(٢) محمّد حسن عواد، رأي في المفعول المطلق، مجلّة مجمع العربيّة الأردني، عمّان، ع(١٣-١٤)، ١٩٨١، ص١٧٠.

(٣)انظر: السيوطي، جلال الدين، همع الهوامع في شرح جمع الجوامع، تحقيق عبد الحميد الهنداوي، المكتبة التوفيقيّة، القاهرة، ج٢، ص٩٤، ومحمّد حسن عواد، ابن العِلج وكتابه البسيط، مجلّة مجمع العربيّة الأردني، عمّان، ع(٤٧)، ١٩٩٤، ص٢١٨.

فلذلك كان "المفعول المطلق" أعمّ من المصدر المطلق، أي ما كان فعله عامًّا كـ صَنَعْتُ وفَعَلْتُ.

والنحويون ينظرون إلى الأفعال عامّة كانت أو خاصّة، فيسمّون مصدر الفعل فيها "مفعولاً مطلقًا"، غير أنّ بعض النحويين –ومنهم ابن العلج– خصّصوا "المطلق" بمصدر الأفعال العامّة، قال أبو حيان في المفعول المطلق: "هو المصدر، وتَسْميتُه مطلقًا هو قَوْلُ النّحويين، إلاّ خلافًا شاذًّا في تَخْصيص المطلق بِمَصْدرِ ما كان فِعْلُه عامّا كصنعتُ وفعلتُ"[1].

ولعلّ ما قصده ابن العلج بالقسم الثاني "المؤكّد" والقسم الثالث "المتّسع"، ما جاء عند النحويين من أنّ "المفعول المطلق" يؤتى به لتأكيد فعله، أو بيان نوعه، أو بيان عدده. من هنا، جاء الفعل المطلق أكثر شمولا من المصدر المطلق، في أنّه يشمل المصدر وغيره، وذلك ما عليه الأصوليون ومَن تبعهم من النحويين المتأثرين بمباحثهم وأصولهم.

وهنا تبرز إشكاليّة في التطبيق على حَدّ النّحويين للمفعول المطلق والمفعول به، فإذا سلّمنا أنّ "السّموات" في قوله تعالى "خلقَ اللّهُ السّمواتِ" لم تكن موجودةً، وكان الفِعْل العاملُ فيها هو فِعْلُ إيجادها وإنْ كانت ذاتًا؛ لأنّ اللّه موجِدٌ للأفعال والذّوات جميعًا، وأعربناه لذلك "مفعولاً مطلقًا".

وإذا سلّمنا في الجدليّة ذاتها أنّ (زيدًا) في قولك: ضربتُ زيدًا مفعولٌ به، لأنّه وقع عليه فعلُ الفاعل.... فكيف نُطْرِد هذه القاعدة على غير هذه الأمثلة التي لا يتّضح فيها "المفعول به"، كقولك مثلاً: سَمِعَ بَكْرٌ خالدًا، وجادَلَ زيدٌ عَمْرًا، ووَلَدَت المرأةُ طفلاً، وأنجبت عالِمًا... الخ؟؟؟.

فهل المرأة هي مَن وقع منها فعلُ الولادة والإنجاب على (الطّفل) و(العالِم) في حال

---

(1)انظر: الأندلسي، أبوحيّان، ارتشاف الضّرب من لسان العرب، تحقيق رجب عثمان، ط1، مكتبة الخانجي، القاهرة، 1998، ج3، ص1353.

إعرابهما "مفعولاً به"؟ وإذا أُعربا "مفعولاً مطلقًا"، فهل الفِعل الحاصلُ من الولادة والإنجاب فعلٌ للخالق أو للمخلوق؟ وهل وقع في (سَمِعَ بَكْرٌ خالدًا) فعلٌ من الفاعل على المفعول؟

وهل الجدال في (جادلَ زيدٌ عَمرًا) خاصٌ بالفاعل دون المفعول، أم أنّ المجادلة عمليّة تَشاركٍ بين الاثنين؟ وإذا كان ذلك كذلك، فَمَن الفاعِلُ وَمَن المفعولُ به؟ وإذا لم يكن كذلك، فماذا نُعرب (عَمْرًا): مفعولاً مطلقًا أم مفعولاً به؟

لكنّ المسألة في هذا المثال واضحة عند النحويين؛ إذْ تَمّ إسنادُ أَصْلِ (جادَلَ) –أي الجدال– إلى زَيْدٍ، وهو –أي جادَلَ– في الوقت نفسه متعلّقٌ بِعَمْرو، وتعلّقُه بِه كما يقول الرّضي "لأجلِ المشاركةِ التي تَضَمّنها؛ فانتصب الثاني لأنّه مشارَك في الضّرب لا لأنّه مضروب، والمشارَك مفعول"[1]، وهذا فهم في المعنى دقيق.

أمّا في قولك (سَمِعَ بَكْرٌ خالدًا)، فإنّ مفهوم الجملة يعني: صاحَ أو تَكَلّمَ خالدٌ، لكنّ السّماع مستدٌ إلى (بَكْر)، وخالدٌ في المعنى مسموع، لذلك أُعربَ مفعولاً به.

وكيف يمكنُ لمعربٍ أنْ يعربَ: خلقَ اللهُ السّمواتِ خلقًا؟ هل يتعدّد هنا المفعول المطلق بناءً على ما التزمه بعض المعربين من أنّ السّمواتِ مفعولٌ مطلقٌ؟ ومثله: خطّطَ المهندسُ الحديقةَ تخطيطًا حسنًا، وبنى زيدٌ البيتَ بناءً محكمًا...الخ.

لعلّ الوقوف على كثير من الأمثلة التي تَخرج مِن إسار مَن وقع عليه فِعل الفاعل، يؤدّي إلى الخروج على القواعد التي قعّدها النّحويّون، وبالتالي فلا يكون ثَمّة منهج مطّرد يُحْكِم القواعد على الأمثلة إحكامًا تامًا. وعليه، فإنّ ما أَوْردتُه مِن المحاورة بين البَطَلْيَوسي ورجل الأدب في جدليّة التعدّي بين النّحويين والأصوليين، له أهمّيته في تأصيل العلوم وتقعيد قواعدها؛ لأنّ حَمْل علومٍ على أُصولِ عُلومٍ أُخْرى فيه خَلطٌ واضطراب وابتعاد عن ثبات القواعد واطّرادها.

لذلك، فإنّه إذا كان (زيدًا) في قولك: ضربتُ زيدًا مفعولاً به بالنسبة لمن ضربَ زيدًا،

---

(١)شرح الشافية للرضي الأستراباذي، ٩٦/١.

فإنّ (السّموات) في قوله تعالى "خَلَقَ اللّهُ السّمواتِ" مفعولٌ به بالنسبه للّه سبحانه وتعالى، لأنّها كلّها ذاتَها وصِفتَها من فِعْله جلّ وعزّ؛ وذلك لأنّ ما لم يكن موجودًا ثمّ وُجِد بفعل مُوجِد، هو مفعول به بالنّسبة للمُوجِد، لأنّه هو القادر على إنشائه وإيجاده، كقولك: أنشأت كتابًا، ورسمتُ لوحةً، فكلّ ذلك تحت سيطرتك وإيجادك؛ وعليه فـ "كتابَ الحيوان" في قولك: ألّف الجاحظُ كتابَ الحيوان: مفعولٌ به بالنسبة لموجده (الجاحظ)، وفي قولك: حقّق عبد السلام هارون كتابَ الحيوان: مفعولٌ به بالنسبة لمن وقع منه الفعلُ عليه، وهكذا.

وعليه، فإنّه لمّا كانت مقاصد علم النحو تقوم على أساس ضبط اللسان من الوقوع في اللّحن، فإنّ (السّمواتِ، والأناسيَّ، وكتابًا، والصّالحاتِ) في الأمثلة: خَلَقَ اللّه السّمواتِ، و خَلَقَ اللّه الأناسيَّ، وأنشأتُ كتابًا، وعملوا الصّالحاتِ- تجري مجرى زيد في: ضربتُ زيدًا، وإنْ لم يقع عليها فعل الفاعل[1]، لأنّ المفعول به ما وقع عليه فعل الفاعل أو ما جرى مجرى الواقع.

إنّ هذا المسلك يُطْرِد القواعد ولا يشتّتها، ومن هذا المنطلق أجاب الشّيخ تاج الدّين التّبريزي (ت٧٤٦هـ) أنّه لا يُسَلّم أنّ مِن شَرط المفعول به وُجودَه في الأعيان قبل إِيْجاد الفعل، وإنّما الشّرط توقّف عقليّة الفعل عليه، سواءٌ كان موجودًا في الخارج نحو: ضربتُ زيدًا أو ما ضربته، أم لم يكن موجودًا نحو: بنيتُ الدّارَ؛ فإنّ الأشياء متعلّقة بفعل الفاعل بحسب عقليّته، ثم قد توجد في الخارج وقد لا توجد، وذلك لا يخرجه عن كونه مفعولاً به[2].

وأعتقد أنّ هذه الكلمة من التّبريزي فيها قولٌ فَصْلٌ في التخلّص -في مسائل معيّنة- مِن جدليّة الشّكل عند النّحويين ومضمونِها عند الأصوليين، تُطْرِد القواعد ولا تشتّتها، وتسير بالمتعلّمين على الجادّة، بما ينسجم وكلام العرب.

---

(١)انظر: محمّد حسن عواد، (رأي في المفعول المطلق)، ص١٧٢-١٧٣.

(٢)انظر: السيوطي، الأشباه والنّظائر في النحو، ج٤، ص١٠٠.

مصطلح "المفعول":

إذا كان جمهور النحويين يطلقون على "المفعول المطلق" مفعولاً مطلقًا، فلأنّه من بين المفعولات الأخرى لا يَحْتاج إلى جارٍّ بعده، فهو "المفعول الحقيقي؛ لأنّ الفاعل يُحْدثه ويُخْرجه من العدم إلى الوجود، وصيغة الفِعل تدلّ عليه، والأفعالُ كلّها متعدّيةٌ إليه سواءٌ كان يتعدّى الفاعلَ أو لم يتعدَّه، نحو: ضربتُ زيدًا ضربًا، وقام زيدٌ قيامًا، وليس كذلك غيره من المفعولين"[1]، أي سواء كان الفعل لازمًا أو متعدّيًا.

وهنا يحصل لَبْس في الدّرس النّحوي؛ فإنّ إطلاق المفعول من غير تقييد بحرفٍ أو كلمة "مطلق"، ينصرف فيه الذّهن مباشرة إلى "المفعول به"، فكما أنّ المفعولات مقيّدات بحرف جرّ، فإنّ "المفعول المطلق" عند النحويين مقيّد بـ "مطلق"، وهو الذي يُقال في حَدِّه: الاسم الذي يُؤتَى به لتوكيد عامله، أو بيان نوعه، أو بيان عدده.

لذلك، فإنّ ما دَرَج عليه الأصوليّون من إطلاق "المفعول" على "المفعول المطلق"، إنّما كان ذلك لأنّ المساحة المباحة له عندهم أوسع منها عند النحويين؛ ذلك أنّه يشتمل على المصدر وما ينوب عنه (المُقتَصَر عليهما عند النّحويين)، وغيرَه من الأسماء الأخرى التي تكون معمولةً للأفعال العامّة، لذلك أثبت السّبكيُّ في رسالته هذه أنّ "كلّ مصدرٍ مفعولٌ مطلق، وليس كلُّ مفعولٍ مطلقٍ مصدرًا".

ومع ذلك، وبصرف النّظر عن مباحث الأصوليين في هذه البابة، فإنّ استعمال مصطلح "مفعول مطلق" مقابل مصطلح "مفعول" لا مفرّ منه، حتى يكون هذا القيد "مطلق" مَخْرجًا للمفعول به مراعاةً لشيوعه، "واحترازًا من خلط الدّلالات واضطراب المفاهيم"[2]، لأنّ إطلاق كلمة "مفعول" تنصرف إلى المفعول به لا المفعول المطلق، فكأنّما هي عُرفٌ لغويّ عام.

---

(١)شرح المفصّل لابن يعيش، ١١٠/١.

(٢)علي أبو المكارم، الجملة الفعليّة، ص١٦٧.

اللازم والمتعدّي:

إنّ ارتباط "المفعول المطلق" بمسألة اللزوم والتّعدّي له دلالته في رسالة "السّبكي"، فإذا كان النّحويون يقسّمون الأفعال إلى قسمين:

١. فعل لازم: لا يتعدّى أثرُه فاعلَه ولا يتجاوزه إلى المفعول به.

٢. فعل متعدٍّ: يصل إلى المفعول به بغير حرف الجرّ.

فإنّ الفعل لازمًا كان أو متعديًا، عامًّا كان أو خاصًّا- يصلُ إلى المصدر المفعول المطلق أو ما ينوب عنه، على طريقة النّحويين في بحث اللازم والمتعدّي، دونما حاجة إلى بَسْط تفريعاتهم في هذا المقام.

أمّا الأفعالُ عند الأصوليين -فكما عرضها السّبكي- تنقسم إلى قسمين: أفعالٍ عامّة، وأفعالٍ خاصّة. وليس ثمّة مشكلة في الأفعال الخاصّة. فهم يلتقون فيها مع النحويين في بحث اللازم والمتعدّي، بيد أنّ المغايرة بينهم تتصل بالأفعال العامّة، المرتبطة بأفعال الخالق وأفعال العباد.

ولمعرفة تعدّي الأفعال العامّة أو لزومها، فإنّه يُنظْر إليها من حيث مدلولُها، فهي يُعبَّر بها تارةً عن الفعل المتعدّي، وتارة أخرى عن الفعل اللازم.

لكنّ مدلولَها أعمٌّ من اللازم والمتعدّي، لذلك لا يُوصَف هذا المدلولُ بأنّه لازمٌ ولا بأنّه متعدٍّ، لأنّه يمكن أن يكون واحدًا منهما؛ فالفعلُ (عَمِلَ) مدلولُه مطلقُ العَمَل، وهذا المدلول العامّ لا يتعدّى، لكن إذا أُريدَ به (عَمَلٌ خاصّ) تَعَدّى هذا العَمَلُ الخاصّ لا مُطلقُ العمل.

ثَمّة فرقٌ بين قولك: عَمِلتُ الخلَّ وخَلَّلتُ الخَلَّ؛ ففي الثاني أردتَ بالعمل عملاً خاصًّا فتعدّى إلى ما بعده، لا مُطلق العمل الموجود في المثال الأول، ومثله عملتُ طعامًا وأكلتُ طعامًا، إذْ أردتَ بالأكل معنىً خاصًّا فتعدّى، ولم يتحقّق هذا المعنى في المثال الأول المنصرفِ إلى مطلق العمل.

من هنا نشأ الخلاف في تعدّي الأفعال العامّة ولزومها، وصار المنصوب في الأفعال

العامّة التي ليس لها دلالة خاصّة يُعربُ مفعولاً مطلقًا، في حين إذا تَخَصّصت صارت كالأفعال الخاصّة المتعدّية، فينصب ما بعدها على المفعول به على طريقة النحويين.

وعليه، فإنّ الأفعال العامّة موجودةٌ بالفعل، بعكس الأفعال الخاصّة (كالضّرب والأكل والشّرب)، فإنّها ليست موجودةً بالفعل بل الفعل واقع عليها.

* * *

مؤلّف الرّسالة:

الإمام تَقيُّ الدِّينِ السُّبْكيّ (٧٥٦هـ)

هو الإمام، الفقيه، الحافظ، المفسِّر، النّحويّ، اللغويّ، الشّيخ أبو الحسن، تقيّ الدّين، عليّ بنُ عبد الكافي، السُّبْكيّ[١].

وُلد بـ (سُبْك)[٢] سنة (٦٨٣هـ)، وقَدِم به والده[٣] إلى القاهرة، فتتلمذ فيها على كبار العلماء والأئمة؛ فأخذ الحديث عن الحافظ شرف الدِّين الدِّمياطي (ت ٧٠٥هـ)، والفقهَ عن شيخ الشّافعيّة نجم الدّين بن الرِّفعة (ت ٧١٠هـ)، وحفظ "التنبيه" لأبي إسحاق الشّيرازي (ت ٤٧٦هـ)، والأصولَ عن الإمام النّظّار علاء الدِّين الباجي (ت٧١١هـ)، وقرأ النحوَ والعربيَّةَ على الشيخ الإمام أبي حيّان الأندلسي (ت ٧٤٥هـ)، وصَحِب في التّصوّف الإمام ابنَ عطاء الله السّكندري (ت ٧٠٩هـ)، وقرأ القراءاتِ على الشيخ تقيّ الدِّين بن الصَّائغ (ت ٧٢٥هـ).

كان رحمه الله ذا حافظة قويَّة، مكَّنَتْه أنْ يكون بارعًا في الفقه والأصول والعربيّة وشتّى أنواعِ العلوم، فغدا عالماً نِحريراً يُشارُ إليه ويُرحل؛ فقد تَفَقَّه به جَماعةٌ من الفقهاء والأئمة الكبار، كالشّيخ جمال الدّين الإسنوي (ت ٧٧٢هـ)، والقاضي شمس الدّين بن النّقيب (ت ٧٤٥هـ)، وسمع منه الحفاظُ الذين طارت شهرتهم فعمّت الآفاق:

---

(١) اعتمدتُ في ترجمة السّبكي على: السّبكي، تاج الدين، طبقات الشافعية الكبرى، تحقيق محمود الطناحي، وعبد الفتاح الحلو، دار إحياء الكتب العربية، القاهرة، ١٩٧٦، ج١٠، ص١٣٩– ٣٣٨. وابن قاضي شهبة، طبقات الفقهاء الشّافعيّة، تحقيق علي محمد عمر، مكتبة الثقافة الدينيّة، القاهرة، ج٢، ص١١٦–١٢٠. وله تراجم في: طبقات الشافعيّة للإسنوي ج٢، ص٧٥، وطبقات القرّاء لابن الجزري ج١، ص٥٥١، والدّرر الكامنة لابن حجر ج٣، ص٦٣، وبغية الوُعاة للسّيوطي ج٢، ص١٧٦، وطبقات المفسّرين للداوودي ج١، ص٤١٢، وشذرات الذهب ج٦، ص١٨٠، والبدر الطالع ج١، ص٤٦٧، وغيرها.

(٢) بضم أوله وسكون ثانيه: اسم موضع، من أعمال الشّرقية في مصر (الحموي، ياقوت، معجم البلدان، ط١، دار إحياء التراث العربي، بيروت، ١٩٩٧، ج٥–٦، ص١٩).

(٣) القاضي الكبير زين الدين السّبكي، له ترجمة في طبقات الشّافعيّة الكبرى للتاج السّبكي، ج١٠، ص٨٩–٩٤.

أبـو محمـدٍ البِرْزالـي (ت ٧٣٩هـ)، وأبـو الحجَّـاج المِـزِّي (ت٧٤٢هـ)، وأبـو عبـد الله الـذّهبي (ت٧٤٨هـ) وغيرهم كثير.

وتقلّـد وظـائف علميّـة وقـضائيّة؛ إذْ أفتـى وصـنّف ودرّس فـي القـاهرة بالمدرسـتين المنـصوريّة والـسّيفيّة وغيرهمـا، ثـمّ انتقـل إلـى الـشام، فـولِيَ قـضاء دمـشق بعـد وفـاة القاضي جـلال الـدّين القزوينـي سـنة (ت ٧٣٩هـ)، "فـأزال عَطَلَـه، وأزاحَ خَطَلَـه، وأصلح فاسـدَه، ونَفَّـق كاسِـدَه" علـى حـدِّ تعبيـر الأديـب ابـن فـضل الله العمـري[1] (ت ٧٤٩هـ). وكذلك أُسنِدت إليه فيها خطابـةُ الجـامع الأُمـوي، وهـو منصب لا يعتليـه إلاَّ العلمـاءُ ذوو الشَّأن الكبار، قال الذَّهبي لولده التّاج: إنَّه ما صَعِد هذا المنبر بعد ابن عبد السَّلام أعظمُ منه[2].

ثم انتهت إليه بعد وفاة الحافظ المِزِّي مشيخةُ "دار الحديث الأشرفيّة" بالاستحقاق، قال ولدُه تاجُ الدين: إنَّـه مـا دخلهـا أعلـمُ منه، ولا أحفـظ مـن المِزِّي، ولا أورعُ مـن النَّـووي (ت٦٧٦هـ) وابنِ الصَّلاح[3] (ت٦٤٣هـ).

وقد روى التاج السبّكي عن الإمام الذَّهبي أنَّه قال في والده: "كان صادقًا متثبتًا، خيِّـرًا ديِّنًا متواضعًا، حَسَنَ السَّمتِ، مِن أَوْعيـة العلـم؛ يَـدْري الفقـهَ ويُقـرِّره، وعلـمَ الحـديث ويحـرِّره، والأصـولَ ويقرِئُهـا، والعربيَّـة ويحقّقهـا... وقـد بقـي فـي زمانـه الملحـوظ إليـه بالتحقيق والفضل"[4].

عاد الإمام السّبكي إلى القاهرة بعد علَّةٍ أصابته، وبقي فيها لم يغادرها إلى أنْ وافته

---

(١) انظر: العمري، ابن فضل الله، مسالك الأبصار في ممالك الأمصار، تحقيق محمد خريسات وآخرين، ط١، مركز زايد للتراث والتاريخ، العين، ٢٠٠١، ج٥، ص٥١١.

(٢)السّبكي، طبقات الشافعية الكبرى، ج١٠، ص١٦٩.

(٣)السّبكي، طبقات الشافعية الكبرى، ج١٠، ص١٦٩. ودار الحديث: بناها في سوق العصرونيّة القديمة بدمشق– الملك الأشرف موسى بن العادل الأيوبي (ت٦٣٥هـ) سنة (٦٣٤هـ)، فنسبت إليه. وكان الشيخ ابن الصّلاح (ت٦٤٣هـ) أوّل من تسلّم مشيخة الدار، والنّووي (ت٦٧٦هـ) رابعهم بعد أبي شامة المقدسي (ت٦٦٥هـ)، والحافظ المِزّي (ت٧٤٢هـ) التاسع منهم. انظر: النعيمي، عبد القادر، الدارس في تاريخ المدارس، ط١، دار الكتب العلمية، بيروت، ١٩٩٠، ج١، ص١٥ وما بعدها.

(٤)السّبكي، طبقات الشافعية الكبرى، ج١٠، ص١٤٨.

المنيَّة سنة (٧٥٦هـ)، تَغمّده الله برحمته ورضوانه، وأسكنه فسيح جنانه.

كان السُّبكيُّ فضلاً عن كونه علمًا مُبَرِّزًا متفرِّدًا في العلوم الشَّرعيَّة والأصول – إماماً كبيراً في العربيَّة، له فيها إسهاماتٌ ومباحثاتٌ دقيقةٌ، إنْ دلَّتْ فإنّما تدلُّ على رسوخه في العلم، وطول باعه في العربيّة؛ ذلك أنَّه فقيهٌ حافظٌ مفسِّرٌ جَدَليٌّ نظَّار، ولا مندوحة لمن حَوى هذه العلومَ وغيرَها مِن أنْ يكون مِن المبرّزين في علوم الآلة، قال فيه تلميذه الصَّفديّ (ت ٧٦٤هـ) يَكشف عن شخصيّته في النّحو والعربيَّة: "وأمَّا النَّحو، فالفارسيّ (ت ٣٧٧هـ) ترجَّل إليه يطلب إعظامه، والزَّجَّاجيُّ (ت ٣٣٧هـ) تكسّر جمعُه وما فاز بالسَّلامة. وأمَّا اللغةُ، فالجوهريُّ (ت ٤٠٠هـ) ما لصحاحه قيمةٌ، والأزهريّ (ت ٣٧٠هـ) أظلمت لياليه البهيمة"[١]. بل إنّه – كما يروي ولده التاج عن تلاميذه – قُدْوةُ النَّحاة، ورُحَلَةُ الأدب، وترجمان لغة العرب[٢].

ويقول التَّاج في حديثه عن تَضلّع والده من علوم العربيَّة: "وأمّا استحضاره لأبيات العرب وأمثالها ولغتها فأمرٌ غريب؛ لقد كانوا يَقرؤون عليه "الكشّاف"[٣]، فإذا مَرَّ بِهم بيتٌ من الشِّعر، سَرَدَ القصيدةَ غالبها أو عامَّتها من حفظه، وعزاها على قائلها، وربَّما أخذ في ذِكْر نظائرها. وأما استحضاره لكتاب سيبويه (ت ١٨٠هـ)، وكتاب المقرَّب لابن عصفور (ت ٦٦٣هـ)، فكان عجيباً، ولعلَّه درس عليهما[٤].

---

(١)الصّفدي، صلاح الدين خليل بن أيبك، أعيان العصر وأعوان النّصر، تحقيق علي أبو زيد وآخرين، ط١، دار الفكر المعاصر، بيروت، دار الفكر، دمشق، ١٩٩٨، ج٣، ص٤١٩.

(٢)السّبكي، طبقات الشافعية الكبرى، ج١٠، ص١٦١.

(٣) للإمام تقي الدين السّبكي كتاب على الكشّاف عنوانه: "سبب الانكفاف عن إقراء الكشاف". يعود سبب تأليفه إلى أنّه لمّا انتهى إلى الكلام على قوله تعالى "إنّه لقول رسول كريم" في سورة التكوير، أعرض عنه، وكتب كتابه المشار إليه وقال فيه: "قد رأيت كلامه على قوله تعالى "عفا الله عنك" (التوبة: ٤٣)، وكلامه في سورة التحريم في الزّلّة، وغير ذلك من الأماكن التي أساء أدبه فيها على خير خلق الله تعالى سيدنا رسول الله صلى الله عليه وسلم، فأعرضت عن إقراء كتابه حياءً من النبي صلى الله عليه وسلم، مع ما في كتابه من الفوائد والنّكت البديعة".ا

نظر: السّبكي، تاج الدّين (ت٧٧١هـ/١٣٦٩م)، معيد النّعم ومبيد النّقم، تحقيق محمد علي النجار وآخرين، ط٢، مكتبة الخانجي، القاهرة، ١٩٩٣، ص٨٠-٨١.

(٤)السّبكي، طبقات الشافعية الكبرى، ج١٠، ص ١٩٨.

رسائله في العربية :

لقد غلبت العلوم الشرعيَّةُ والأصول وما هو من بابتها على شخصيَّة الإمام تقيّ الدّين السُّبكي، فكانت له فيها مطوَّلاتٌ وشروحٌ[1]. لذلك، فإنَّ إسهامه في العربيَّة جاء من خلال رسائلَ تعالج قضايا محدّدة في اللغة والنّحو، ذاتِ صلةٍ وثيقةٍ بعلوم الشّرع والدِّين، وأذكر هنا ثَبَتًا بما تَيسَّر لي الاطلاع عليه، مرتباً على حروف الهجاء:

١- الاتّساق في بقاء وجه الاشتقاق.

٢- أحكام (كلّ) وما عليه تدلّ[٢].

٣- الإعمال في معنى الإبدال[٣].

٤- الإغريض في الحقيقة والمجاز والكناية والتعريض.

٥- الاقتناص في الفرق بين الحصر والقصر والاختصاص.

٦- الإقناع في الكلام على أنَّ (لو) للامتناع[٤].

٧- الألفاظ: هل وضعت بإزاء المعاني الذّهنية أو الخارجية ؟

٨- أمثلة المشتق: أرجوزة أسماها "لمعةُ الإشراق في أمثلة الاشتقاق"[٥].

٩- بذل الهمَّة في إفراد العَم وجمع العمَّة[٦].

١٠- بيان حكم الرَّبط في اعتراض الشَّرط على الشرط[٧].

---

(١)انظر مصنّفاته: السّبكي، طبقات الشافعية الكبرى، ج١٠، ص٣٠٧- ٣١٥. وهي بين رسائل قصيرة ذات موضوع محدّد، ومجلّدات ضخمة تعالج علوماً بطولها. وهي في جملتها تزيد على (١٥٠) مئة وخمسين كتابًا.

(٢)طبع مرتين: الأولى في مصر بتحقيق الدكتور جمال عبد المعطي مخيمر سنة ١٩٨٥، والثانية في العراق بتحقيق طه محسن سنة ٢٠٠٠.

(٣)قُمْتُ بتحقيقِها، وقُبِلَت للنّشرِ في مَجلّة الأَحْمَديّة – دُبي (العدد ٢٥).

(٤)أدرجها التاج السّبكي في طبقاته، ٢٧٧/١٠-٢٨٠.

(٥)انظر: الطبقات للسّبكي، (١٨٦/١٠-١٩٠).

(٦) انظر: السّبكي، تقيّ الدين، فتاوى السّبكي، تحقيق حسام الدين القدسي، ط١، دار الجيل، بيروت، ١٩٩٢، ٨٧/١-٩١.

(٧)حُقّقت ضمن رسالة جامعيّة في جامعة أم القرى بمكّة المكرّمة، سنة ١٤١٤هـ.

١١- بيانُ المُحتمَل في تَعديةِ (عَمِلَ) [١].

١٢- التعظيم والمِنَّة في "لتؤمِنُنَّ به ولتنصُرُنَّه" [٢].

١٣- التَّهدِّي إلى معنى التَّعدِّي، وهي الرّسالة التي بين أيدينا.

١٤- حِكمة وضع الظاهر بدل المضمر في "اسْتَطْعَما أَهْلَها" [٣].

١٥- الحِلم والأناة في إعراب "غير ناظرين إناه" [٤].

١٦- الرّفْدَة في معنى وَحْدَه [٥].

١٧- مسألة في الاستثناءات النّحويّة [٦].

١٨- مسألة لغوية في "يُهَريق الماء" [٧].

١٩- مسألة نحوية: هل يقال العشر الأواخر؟ [٨].

٢٠- مسألة نحوية فقهية: طَلَّقْتكِ إنْ دخلتِ الدار، وإنْ دخلتِ الدار طلقتكِ [٩].

٢١- مسألة نحوية فقهية: هل يقال: ما أعظم الله [١٠] !؟

٢٢- مَن أقسطوا وَمَن غَلَوا في حُكم من يقول (لو) [١١].

---

(١) أدرجها السّيوطي في: الأشباه والنظائر، ٤/٩٢-٩٩.

(٢) مدرجة في "فتاوى السُّبكي"، ١/٣٨-٤١، ونشرها الشيخ علي أسعد رباجي ضمن مجموعة رسائل بعنوان: الرسائل المصطفيّة في الرسائل المحمَّدية.

(٣) مُدرجةٌ في "الأشباه والنظائر" للسّيوطي، ٤/١٠٢-١٠٤.

(٤) مُدْرجةٌ في "فتاوى السُّبكي"، ١/٩٥-١٠٢، و"الأشباه والنظائر" للسّيوطي، ٤/١٢٥-١٣٣.

(٥) أدرجها السّيوطي في "الاشباه والنظائر"، ٤/١١٢-١١٧، وأدرج بعضها في عقود الزبرجد في إعراب الحديث النبوي، تحقيق سلمان القضاة، ط١، دار الجيل، بيروت، ١٩٩٤، ٢/٣٨٦-٣٨٧. ونشرها الدكتور عبد الإله نبهان في مجلة التراث العربي، ع١٧/١٩٨٤.

(٦) طبعت مع رسالة (نيل العُلا بالعطف بـ (لا)) في كتاب واحد، بتحقيق الدكتور جمال عبد المعطي مخيمر، ١٩٨٩.

(٧) انظر: فتاوى السُّبكي، ٢/٦٣٢-٦٣٥.

(٨) انظر: السابق، ٢/٦٤١-٦٤٢.

(٩) انظر: السابق، ١/٢٥-٣١، ٢/٦٤٢-٦٤٤.

(١٠) انظر: السابق، ٢/٣٢٠-٣٢٣، والأشباه والنظائر للسّيوطي، ٤/١٠٨-١١٠.

(١١) أدرجها السّيوطي في عقود الزَّبرجد، ٣/٤٥٨-٤٦٢.

٢٣- نيلُ العُلا بالعطف بـ (لا)[١].

٢٤- وَشْي الحُلَى في تأكيد النفي بـ (لا).

ومَن يُطالع في "فتاوى السُّبكي" ويُمعن النظر فيها، يَلوح له مدى اهتمام الإمام السبكي بعلوم العربية؛ فقد حوى كثيراً من المسائل اللغويّة والقواعد النحويَّة، التي هي أدواتٌ مُجلِّية بين يدي أبحاث الفقه والتفسير[٢].

وللشّيخ تقيّ الدّين آراء متفرِّدةٌ في البيان والنحو، ذكر التّاجُ السّبكي بعضاً منها في "الطبقات"[٣]، مثل: الجارّ والمجرور يأتي عمدةً في الكلام، وتقديمُ المعمول يفيد الاختصاص، والاختصاصُ غيرُ الحصر، وتعميمُ النكرة في سياق النّفي يكون باللزوم لا بالوضع، وشبهُ الجملة إذا وقع خبراً يكون خبراً دون تقدير "كائنٍ" أو "استقرّ"، و(مَن) الاستفهامية ليست للعموم في الإفراد بل للماهيّة، وقولُك: مَن عندك؟ يُطلبُ به التصورُ لا التّصديقُ، والجوابُ فيها مُفردٌ لا مركّبٌ، ولا يُقدّر له مبتدأٌ ولا خبرٌ.

رسالة التهدّي:

تعدّ هذه الرسالة التي عالج فيها الإمام السّبكي لطيفة من اللطائف اللغويّة، واحدةً من بين الرّسائل الكثيرة التي اختلطت فيها مصطلحات العلوم المختلفة، ذلك أنّه فضلاً عن إمامته في الفقه والأصول، كان ذا دراية منقطعة النّظير، وإتقانٍ لعلوم أُخرى ومنها عِلْم النّحو والعربيّة، وعِلْمُ المنطق الذي يقول شيخُ السّبكي سيف الدين

---

(١) أدرجها السّيوطي في الأشباه والنظائر، ٤/١١٧-١٢٥. وطبعت بتحقيق الدكتور جمال عبد المعطي مخيمر، ١٩٨٩.

(٢) للباحث سعيد بن خلف أطروحة علميّة، كتبها في كليّة اللغة العربيّة بجامعة الإمام محمد بن سعود الإسلاميّة، بعنوان: "آراء تقيّ الدين السّبكي النحويّة والتّصريفيّة في كتابَيْه "الفتاوَى" و "إبراز الحِكَم" جمعًا ودراسةً"، وللباحثة نورة أمين البساطي أطروحة أخرى بعنوان: "تقيّ الدين السّبكي وجهوده النحويّة" مع تحقيق رسالته "بيان حكم الرّبط في اعتراض الشّرط على الشّرط". تقدّمت بها لنيل درجة الماجستير في كليّة اللغة العربيّة بجامعة أم القرى سنة ١٤١٤هـ. لم أتمكّن من الظّفر بهما.

(٣) انظر: السبكي، طبقات الشافعية الكبرى، ج١٠، ص٢٨٧، ٣٠٤.

البغدادي (ت ٧٠٥هـ) فيه: "لم أرَ في العَجَم ولا في العَرَب مَن يَعْرف المعقولاتِ مثلَه"[١].

اعتمد السّبكي في الرّسالة على علم المنطق مستخدمًا بعض المصطلحات مثل: الذّات، والجوهر، والعَرَض، والعالَم، والعلّة، وغيرها، كما أنّ اعتماده على مبحث "الحقيقة والمجاز" من مباحث علم أصول الفقه، كان واضحًا جليًّا عندما تحدّث على الأفعال العامّة والأفعال الخاصّة، وبوحي من هذه الأفعال كان ثَمّة تداخل في مصطلحات المفعول به والمفعول المطلق، وأيّ منهما يطلق عليه مصطلح "المفعول" من غير تقييد؟!

أصلُ هذه الرّسالة سؤالٌ طَرَحَه أحَدُ الحاضرين في مَجْلسٍ للشّيخ تقيّ الدّين السّبكي سأله فيه: لِمَ لا قِيلَ في قوله تعالى: ﴿ يَـٰٓأَيُّهَا ٱلرُّسُلُ كُلُواْ مِنَ ٱلطَّيِّبَـٰتِ وَٱعۡمَلُواْ صَـٰلِحًا ﴾ [المؤمنون:٥١]: كُلُوا طَيّبًا واعملوا صالحًا؟ فأجابه: لو قال ذلك لاَحْتَمَل "طيّبًا" أنْ يكونَ مفعولاً به معنًى لمصدرٍ محذوفٍ (نعتًا)، والتقدير: كلوا أكلاً طيّبًا. فنازعه السّائل بقوله: اعملوا صالحًا، فأجابه: لا؛ لأنَّ الصَّالح هو نفسُ العمل، كالصَّلاة فإنّها نفسُ فِعلِ المُصلّي وعَمَلِه لا معمولِه.

ولمّا طال الحديث في المجلس، وأفضى إلى جدال واعتراض، أخذ السّبكي في الردّ على المتسائلين المعارضين بكتابة هذه الرّسالة القيّمة، التي لم يخرج فيها عن طريقة الأصوليين في تقسيمه الأفعال إلى قسمين: عامّة وخاصّة، وما يحدث في "الأفعال العامّة" عن فِعل الفاعل من ذاتٍ، وهذا لا يكون من فِعل العباد لأنّ الذّوات ليست من فعلهم، وما يحدث فيها عن فِعل الفاعل من الصّور الصّناعيّة في المحاريب والتّماثيل، وهذه ليست مادّتها من فعل العباد كالخشب والحديد مثلاً، وإنّما فِعْلهم ما حصل بأثر الصّنعة فصار جسمًا وصورة؛ فجعل السّبكي أربع مراتب يُنظر فيها في الأفعال العامّة، وهي المعاني الأربعة: المعنى اللازم لها، والمعنى المتعدّي، وما يحدث عن فعل الفاعل من ذات، وما يحدث عن فعله من الصّور الصّناعيّة.

---

(١)طبقات الشافعيّة الكبرى للسبكي، ج١٠، ص١٩٧.

لذلك، وجد أنّ الفعلَ (عَمِل) –من الأفعال العامّة– إنْ كانَ مَعمولُه ذاتًا أو صِفةً غيرَ صناعيّةٍ تَعَدّى؛ وذلك إذا انْتَسَبَ إلى الله تعالى، وتَسميةُ ما تَعدّى إليه في هذه الحالةِ مفعولاً به على مقتضى صناعةِ النّحوِ، وإلاّ فهو مفعولٌ مطلقٌ.

وإنْ كان معمولُها صفةً صناعيّةً، فيصحّ إعرابُه "مفعولاً به" لوقوع الفعل، ويَصِحّ جَعْلُه "مفعولاً مطلقًا" كالذّات على سبيل المجاز.

وإنْ كان معمولُها ليس ذاتًا ولا صفةً طبيعيّةً ولا صناعيّةً، لم يكن إلاّ نفسَ العمل؛ فلا تكون متعدّيةً بل تكون لازمةً كقوله: ﴿ اِعْمَلُوا صالِحًا ﴾ [المؤمنون:٥١]، وعَمِلتُ صلاةً وصومًا ونحو ذلك.

ويرى أنّه لا فرق بين قولك: عَمِلتُ صلاةً وبين: صَلّيتُ صلاةً؛ فكلٌّ منهما لازمٌ، وذهب إلى أنّ مَنْ يزعم خلافَ ذلك لم يَعرفِ النّحوَ ولا المفعولَ من وجهة نظره التي لا تُوافق هَوًى عند النحويين، لذلك ذهب إلى أنّك لو قلتَ: صلّيت الظُّهْرَ، فإنّ انتصابه يكون على المصدر كقولك: رَجَعَ القَهْقَرَى؛ لأنّ الظُّهْرَ نَوْعُ الصّلاة، ويرى أنّه لا يَصِحّ أنْ يكونَ مفعولاً به إلاّ على نوعٍ من المجاز، ولا ضرورة إليه.

أمّا الأفعال الخاصّة، فهي ضربان كذلك: متعدّية ولازمة، وهي عنده الأكثر مثل: قامَ وقَعَدَ وخَرَجَ في اللازم، وضَرَبَ وأَكَلَ وشَرِبَ في المتعدّي، ويرى[1] أنّه إنّما كَثُر هذا الضّرب الخاصّ لازمًا ومتعدّيًا؛ لأنّه الذي يحصل به كمال الفائدة في الخبر عن فعل خاصّ، والأمرِ به، والنهيِ عنه، ونحو ذلك.

والسّبكي مع أنّه كان يدور في فلك النحويين في بعض الأحيان، إلاّ أنّه كان يمثّل رأي الأصوليين خير تمثيل في الأفعال العامّة والخاصّة، ولعلّ الفرق بين الفريقين يعود إلى الفرق بين الشّكل والمعنى؛ فإذا كان الأصوليّون اعتمدوا المعنى في تخريج الأمثلة وإعرابها، فلا شكّ أنّ النّحويين كان معيارُهم في ضَبْط القواعدِ، الْمُتمثّلُ في المصطلح وتسويغ الحركات الإعرابيّة هَادِيَهم ودَليلَهم في تَخْريج الأمثلة وإعرابها.

---

(١)انظر: السيوطي، الأشباه والنّظائر في النحو، ج٤، ص٩٧.

القسم الثاني: النصّ المحقّق

منهج التحقيق :

للإمام تقيّ الدّين السّبكي رسالتان -من بين رسائل كثيرة في الشّريعة والعربيّة- أوردهما ولده التّاج السّبكي في "طبقات الشافعيّة الكبرى"[1]، الأولى: (التهدّي إلى معنى التعدّي)، والثانية: (بيان المحتمَل في تعدية عَمِل)، قال فيهما الإمام السّيوطي في مصنّفه (الحاوي للفتاوي): "وقد رأيتُ للشّيخ تقيّ الدّين السّبكي في هذه المسألة – يقصد مسألة (خلقَ الله السّمواتِ)- بخصوصها تأليفين نفيسين، أحدهما مطوّل سمّاه (التهدّي إلى معنى التعدّي) أتى فيه بنفائس وغرائب، ثمّ لخّصه في كتاب أخصر منه سمّاه (بيان المحتمَل في تعدية عَمِل)"[2]. ولعلّ من يُمعن النّظر في الرّسالتين يَلحظ أنّ رسالةَ "التَّهدِّي" هي الملخّصة من الأخرى، لا ما ذهب إليه السّيوطي.

وقد رجعت في تحقيق هذه الرسالة إلى مخطوطين:

الأوّل: مجموع يحتوي على غير رسالة للسّبكي، تبدأ فيه رسالة "التهدّي" من بداية الورقة (٦٠أ)، وتنتهي بنهاية الورقة (٦٣أ)، وفي كلّ ورقة صفحتان، في كلّ صفحة (٢٥) خمسة وعشرون سطرًا. وكُتب المجموع بخطّ واضح مقروء اعتاصت[3] فيه بعضُ الكلمات؛ وذلك فيما يتّصل بالرّسم من تسهيل الهمز تارة وحذفه أخرى، واستخدام الرّموز للدلالة على بعض الكلمات، فضلاً عن اتّصال الكلام بعضه ببعض دون ترقيم أو تفقير. وقد رمزت له بالرّمز (م).

الثاني: مخطوط يتكوّن من ستّ صفحاتٍ (٢٠٩b-٢١٢a) كما هو مثبتٌ على صفحةِ حقوقِ المِلكيّةِ- ضمن مجموعٍ مُستنسخٍ عن (ميكروفيش)، مَصدرُه المكتبةُ

---

(١) انظر: ج١٠، ص٣١٢.

(٢) السيوطي، الحاوي للفتاوي، دار الكتب العلميّة، بيروت، ١٩٨٢، ج١، ص٣٠٧-٣٠٨.

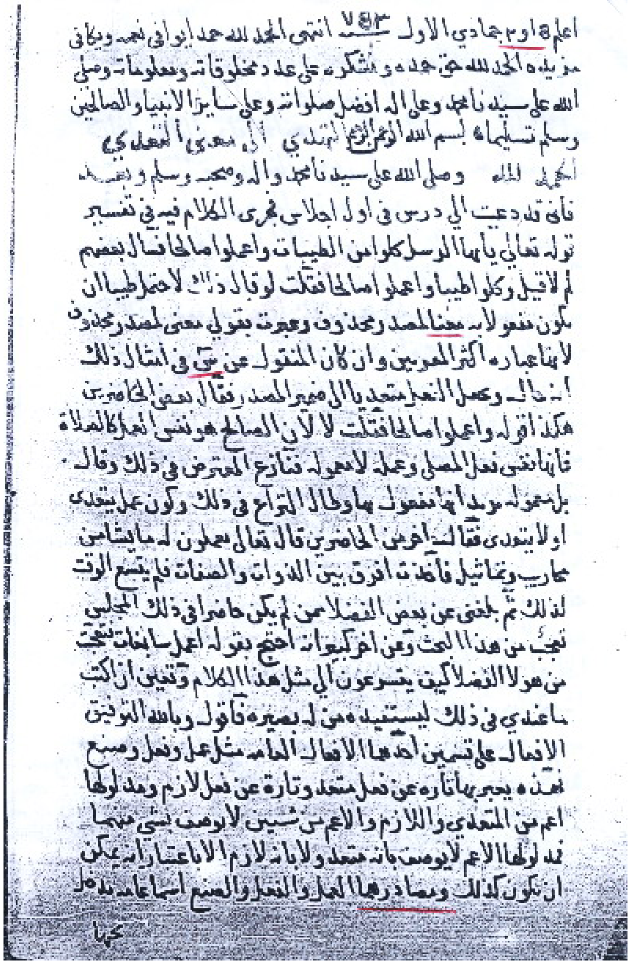
(٣)اعتاص الأمر: لم يُهتدَ فيه لجهة الصّواب، والكلمة العَوصاء: الغريبة.

البريطانيّـةُ (قـسمُ المجموعـاتِ الـشّرقيّةِ والمكتبـةِ الهنديّـةِ)، رمـزتُ لـه بـالرّمزِ (ب)، ونَسَخَه العبدُ الفقيرُ إلى اللهِ تعالى عبدُ المؤمن السّبّاك سـنة (٧٦٩هـ) تسعٍ وسـتّين وسبعِ مئةٍ للهجرة، أي بعد موت المؤلّف بثلاثَ عَشْرةَ سنةً. ولمّا كان المجموعُ (م) أكثرَ وضوحًا من المجموعِ (ب)، فقد جعلتُه أصلاً اعتمدتُ عليه في المقابلة.

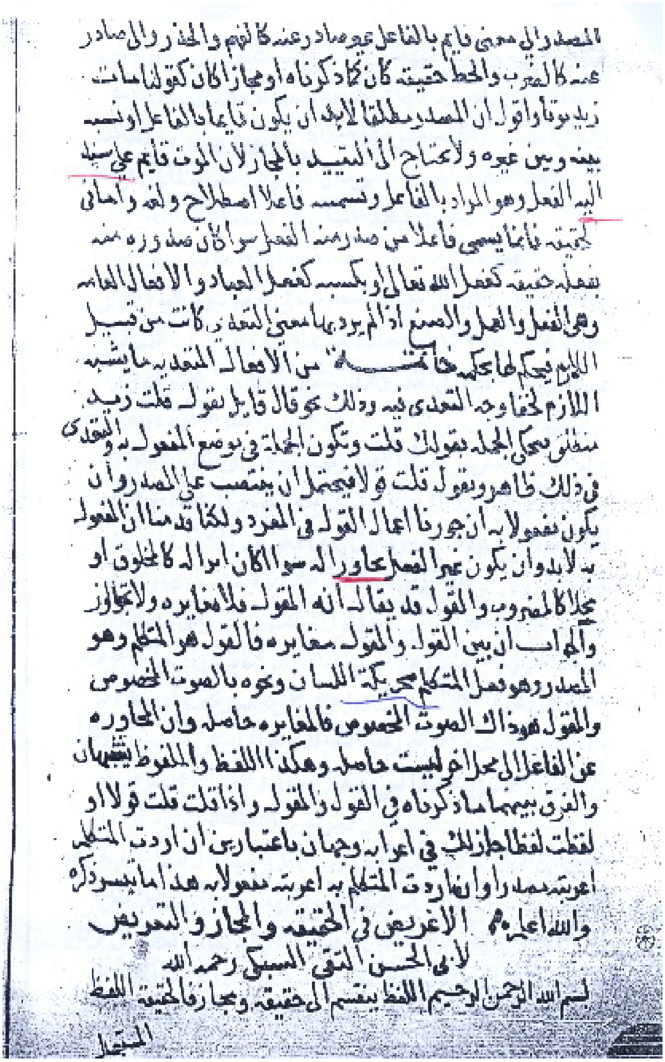
وكنتُ تحرّيتُ في البحث عن نسخةٍ مطبوعةٍ من هذه الرّسالة القيّمة للإمام السّبكي، قام بنشرها أحد الباحثين المخلصين المنشغلين بإحياء التراث ونَشْره، فلم أظفر بشيء من ذلك في حدود ما علمتُ وبحثتُ؛ ذلك أنّ هذه الرّسالة كما وَصَفها أحدُ العلماء الأجلاء "تتميّز بصعوبةِ عباراتِها، وعُمقِ المعاني والقضايا التي تَحَدّث عنها الإمام السّبكي، وعُسْرِ فهمِ المرادِ في كثير من المواطن بسهولة، إضافة إلى وُجودِ بعضِ الخللِ في أسلوبِ الرِّسالة، ووجودِ بعضِ التراكيبِ المضطربة، أو الأساليبِ والتراكيبِ التي كانت سائدة في تلك الحقبة التاريخيّة، ثُمّ لم تعد مستعملة بعد ذلك حتى عصرنا الحاضرِ".

ومع ذلك، فقد حَرَصتُ على إخراج النّص بصورةٍ حَسَنةٍ؛ فقمتُ بتصويبِ الأخطاء مبيّنًا وَجْه الصّواب فيها، وضبطِ النّصّ وتفقيرِه بحسب مقتضيات المعنى والسّياق، وتوثيقِ الآيات القرآنيّة، وتَخْريج الآراء النحويّة في مظانّها من كتب النّحويين، وتَرْجَمة الأعلام، وشَرْحِ بعض المصطلحات التي استخدمها السّبكي في الرّسالة، والتّعليقِ على بعض المواطن التي مسّت الحاجةُ إلى التّعليق عليها، وتوضيحِ ما كان مبهمًا من خلال رَبْطِ أجزاء النّص وعناصره ببعض.

نماذج من المخطوط

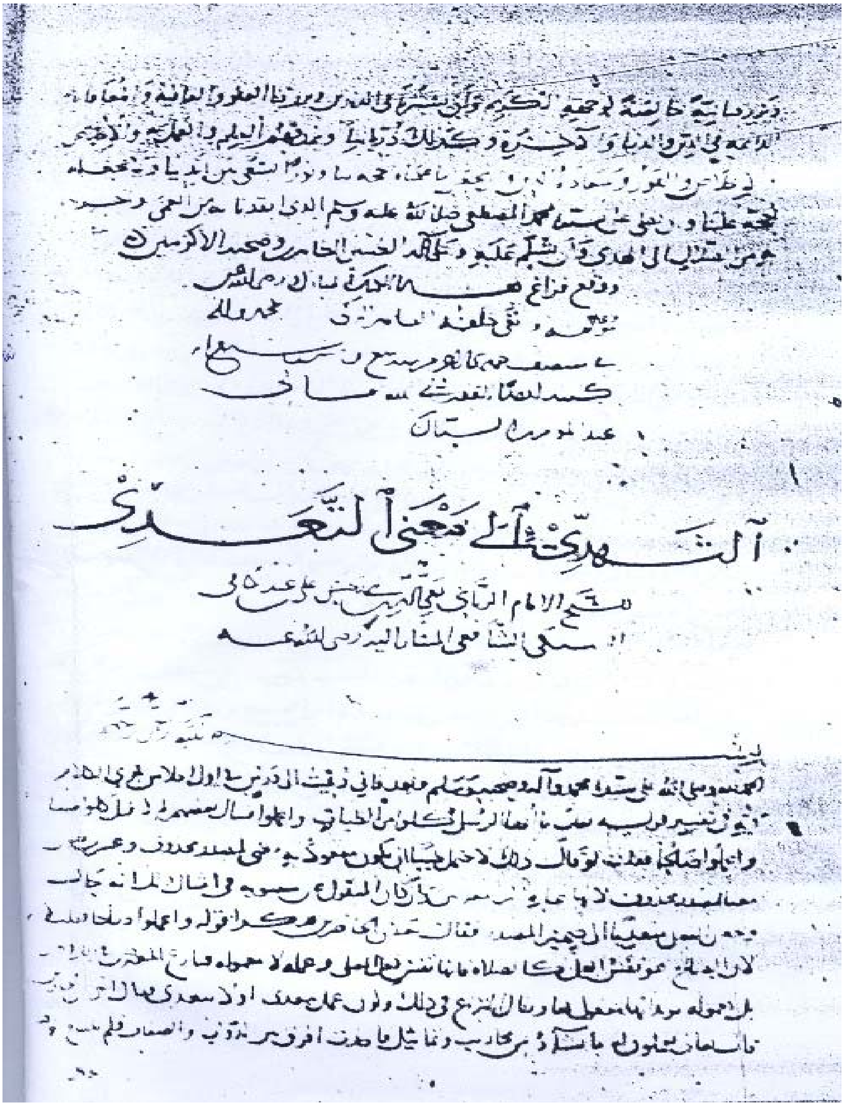

اعلم ٥ اوم جمادي الاول سنة ٧٤٣ انتهى الحمد لله حمدا يوافي نعمه ويكافي
مزيده الحمد لله حق حمده واشكره على عدد مخلوقاته ومعلوماته وصلى
الله على سيدنا محمد وعلى اله افضل صلواته وعلى سائر الانبيا والصالحين
وسلم تسليما بسم الله الرحمن الرحيم التهدي الى معنى التعدي
الحمد لله وصلى الله على سيدنا محمد واله وصحبه وسلم وبعد
فانى قد دعيت الى درس فى اول اجلاس جرى الكلام فيه فى تفسير
قوله تعالى يا ايها الرسل كلوا من الطيبات واعملوا صالحا فسال بعضهم
لم لا قيل وكلوا الطيبا واعملوا الصالحات فقلت لو قال ذلك لاحتمل طيبا ان
يكون مفعولا به معنا المصدر محذوف وعبرت بقولي معنى المصدر محذوف
لانها عبارة اكثر المعربين وان كان المنقول عن سيبويه فى امثال ذلك
انه حال ويحمل الفعل متعديا الى ضمير المصدر فقال بعض الحاضرين
هكذا اقول واعملوا الصالحات فقلت لا لان الصالح هو نفس العمل كالصلاة
فانها نفس فعل المصلي وعمله لا معموله فنازع المعترض فى ذلك وقال
بل معموله ويدل انها معمول بها وطال النزاع فى ذلك وكون عمل يتعدى
او لا يتعدى فقال له اخر من الحاضرين قال تعالى يعملون له ما يشاء من
محاريب وتماثيل فاخذت افرق بين الذوات والصفات فلم يتسع الوقت
لذلك ثم بلغني عن بعض الفضلا ممن لم يكن حاضرا فى ذلك المجلس
تعجب من هذا البحث وعن اخر كبعواته احتج بقوله اعمل سابغات فتعجبت
من هولا الفضلا كيف يتسرعون الى مثل هذا الكلام وتعين ان اكتب
ما عندي فى ذلك ليستفيده من له بصيرة فاقول وبالله التوفيق
الافعال على قسمين احدهما الافعال العامة مثل عمل وفعل وصنع
فهذه يعبر بها تارة عن فعل متعد وتارة عن فعل لازم ومدلولها
اعم من المتعدي واللازم والاعم من شيئين لا يوصف بشى منهما
فمدلولها الاعم لا يوصف بانه متعد ولا بانه لازم الا باعتبار انه يمكن
ان يكون كذلك ومصادرها العمل والفعل والصنع اسما عامة مدلولها

الصفحة الأولى (م)



المصدر إلى معنى قائم بالفاعل عيره صادر عنه كالنهم والحذر وإلى صادر
عنه كالضرب والخط حقيقة كان كما ذكرناه او مجازا كان كقولنا مات
زيد موتا واقول ان المصدر مطلقا لابد ان يكون قايما بالفاعل او نسبة
بينه وبين غيره ولا يحتاج الى التقييد بالمجاز لان الموت قايم على اسند
اليه الفعل وهو المراد بالفاعل وتسميته فاعلا اصطلاح وله واما في
الحقيقة فانما يسمى فاعلا من صدر منه الفعل سوا كان صدوره منه
بفعله حقيقة كفعل الله تعالى او بكسبه كفعل العباد و الافعال العامة
وهي الفعل والعمل والصنع اذا لم يرد بها معنى المتعدي كانت من قبيل
اللازم فيحكم لها بحكمه خاتمة من الافعال المتعديه ما يشبه
اللازم لخفاء وجه التعدي فيه وذلك نحو قال قايل تقول قلت زيد
منطلق فيحكى الجمله بقولك قلت وتكون الجملة في موضع المفعول به والتعدي
في ذلك ظاهر وتقول قلت قولا فيحتمل ان ينتصب على المصدر وان
يكون مفعولا به ان جوزنا اعمال القول في المفرد ولكنا قدمنا ان المفعول
به لابد وان يكون غير الفعل مجاورا له سوا كان اثرا له كالمخلوق او
محلا كالمضروب والقول قد يقال انه المقول فلا مغايره ولا تجاوز
والجواب ان بين القول والمقول مغايره فالقول هو المتكلم وهو
المصدر وهو فعل المتكلم بحركة اللسان ونحوه بالصوت المخصوص
والمقول هو ذاك الصوت المخصوص فالمغايره حاصله وان المجاوره
عن الفاعل الى محل اخر ليست حاصله وهكذا اللفظ والملفوظ يشتبهان
والفرق بينهما ما ذكرناه في القول والمقول واذا قلت قلت قولا او
لفظت لفظا جاز لك في اعرابه وجهان باعتبارين ان اردت التكلم
اعربته مصدرا وان اردت المتكلم به اعربته مفعولا به هذا ما تيسر ذكره
والله اعلم الاغريض في الحقيقة والمجاز والتعريض
لابي الحسن التقي السبكي رحمه الله
بسم الله الرحمن الرحيم اللفظ ينقسم الى حقيقة ومجاز فالحقيقة اللفظ
المستعمل

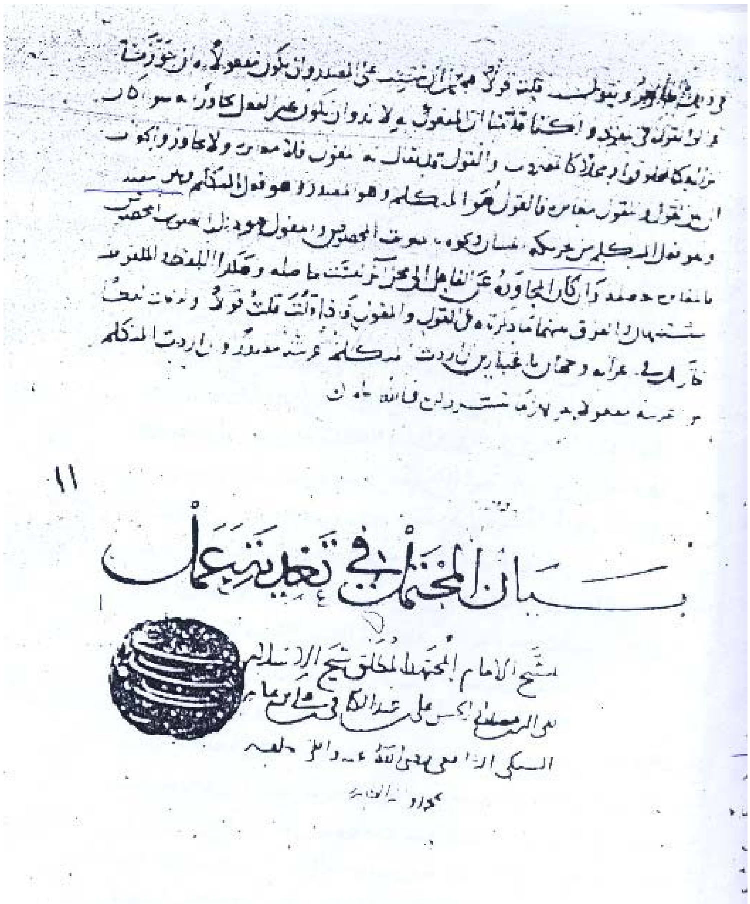
الصفحة الأخيرة (م)



التهدي إلى معنى التعدي

للشيخ الإمام الرباني تقي الدين أبي الحسن علي بن عبد الكافي السبكي الشافعي ... رضي الله عنه

الصفحة الأولى (ب)



الصفحة الأخيرة (ب)

النّص المحقّق:

/٦٠أ/ التَّهدّي إلى معنى التَّعدِّي

[للشّيخ الإمام الربّاني تقيّ الدّين أبي الحسن عليّ بن عبد الكافي السّبكيّ الشّافعيّ المشار إليه رضي الله عنه][1]

(١) في "ب"، ولعلها زيادة من الناسخ.

بسم الله الرحمن الرحيم

الحمدُ لله، وصلّى اللهُ على سيّدنا محمّدٍ وآله وصحبه وسلَّمَ، وبعدُ:

فإنّي [قد][1] دُعيتُ إلى درسٍ في أوّل إجْلاسٍ، فَجَرَى الكلامُ فيه في تفسير قوله تعالى: ﴿ يَٰٓأَيُّهَا ٱلرُّسُلُ كُلُواْ مِنَ ٱلطَّيِّبَٰتِ وَٱعۡمَلُواْ صَٰلِحًا ﴾ [المؤمنون:٥١]؛ فسأل بعضُهم: لِمَ لا قيل: كُلُوا[2] طَيِّبًا واعملوا صالحًا ؟

فقلتُ: لو قال ذلك لاَحْتَمَل "طيّبًا" أنْ يكونَ مفعولاً به معنًى[3] لمصدرٍ محذوفٍ، وعَبّرتُ بقولي: "معنًى[4] لمصدرٍ محذوفٍ"، لأنّها عبارةُ أكثرِ المُعْربين[5]، وإنْ كان المنقولُ عن سيبويه[6] في أمثال ذلك أنّه حالٌ[7]، ويَجْعل[8] الفعلَ متعدّيًا إلى ضمير المصدر.

---

(١) سقط من "ب".

(٢) في "م": وكلوا.

(٣) في "م": معنًا. ويقصد هنا بالمفعول به معنًى: النّعت؛ أي: كلوا أكلاً طيّبًا.

(٤) في "ب": مَعْنًا.

(٥)يقصد مُعْربي القرآن الكريم انظر على سبيل المثال: مشكل إعراب القرآن لمكي القيسي، ٢١٣/١، ٤١٦/٢، والتبيان في إعراب القرآن للعكبري، ٤٠٩/١، ٧٨٧/٢؛ فثمّة نصّ على ذلك.

(٦) في "م": س، وهو رمز لإمام النّحاة أبي بشر عمرو بن قنبر المتوفّى سنة (١٨٠هـ).

(٧)انظر: سيبويه، الكتاب، تحقيق عبد السلام هارون، ط٣، مكتبة الخانجي، القاهرة، ١٩٨٨، ج١، ص٣٧٠: "باب ما ينتصب من المصادر لأنّه حالٌ"، وذلك قولك: قتلته صبرًا، وأتيته مشيًا وركضًا، ولقيته فُجاءة، وكلّمته مشافهةً ...إلخ. وعليه جاء قوله تعالى: ﴿ ثمّ ادعُهنّ يأتينك سعيًا ﴾ (البقرة: ٢٦٠)، وقولُه: ﴿ادعوه خوفًا وطمعًا﴾ (الأعراف: ٥٦)، وقولُه على لسان نوح: ﴿ إنّي دعوتُهم جِهارًا﴾ (نوح: ٨) ...إلخ. ويُعرِب سيبويهِ وجمهورُ البصريين المصدر حالاً، وورد عن الأخفش والمبرّد أنّه مفعول مطلق لفعل محذوف تقع جملته حالاً؛ فتأويل قولك: طلع زيدٌ بغتةً: طلع زيدٌ يبغت بغتةً. ومذهب الكوفيين: مفعول مطلق مبيّن لنوع عامله؛ فالرّكض في قولك: جاء زيدٌ ركضًا، يدلّ على نوع من أنواع المجيء. وانظر: المبرّد، أبو العباس، المقتضب، تحقيق محمد عبد الخالق عضيمة، عالم الكتب، بيروت، ج٣، ص٢٣٤-٢٣٥، وابن يعيش، شرح المفصّل، ج٢، ص٥٩، وابن مالك، جمال الدّين، شرح التسهيل، تحقيق محمد عبد القادر عطا، ط١، دار الكتب العلميّة، بيروت، ٢٠٠١، ج٢، ص٢٤٥، والأستراباذي، رضي الدّين، شرح الكافية في النحو، تحقيق إميل بديع يعقوب، ط١، دار الكتب العلميّة، بيروت، ١٩٩٨، ج٢، ص٧٥-٧٦، والأندلسي، ارتشاف الضّرَب، ج٣، ص١٥٧٠-١٥٧١، وابن هشام، مغني اللبيب، ص٧٢٩، والسيوطي، همع الهوامع، ج٢، ص٢٩٨-٢٩٩، والصبّان، حاشيته على التصريح، ج٢، ص١٧٢-١٧٣، والشيخ محمد محيي الدين عبد الحميد، حواشيه على أوضح المسالك لابن هشام الأنصاري، المكتبة العصريّة، بيروت، ج٢، ص٣٠٥-٣٠٦.

(٨)في ب: وجعل.

فقال بعضُ الحاضرين: هكذا قوله: واعملوا صالِحًا؟ فقلت: لا؛ لأنَّ الصَّالح هو نفسُ العمل، كالصَّلاة فإنّها نفسُ فِعْلِ المُصلّي وعَمَلِه لا معمولِه، فنازع المعترضُ في ذلك وقال: بل معمولُه، يريد أنّها مفعول بها، وطال النّزاع في ذلك، وكَوْنِ "عَمِلَ" يَتَعَدّى أَوْ لا يَتَعَدّى، فقال آخرُ من الحاضرين: قال تعالى: ﴿ يَعۡمَلُونَ لَهُۥ مَا يَشَآءُ مِن مَّحَٰرِيبَ وَتَمَٰثِيلَ ﴾ [سبأ: ١٣]، فأخذتُ أفرِّقُ بين الذّواتِ والصِّفات، فلم يتَّسع الوقتُ لذلك.

ثُمَّ بَلَغَني عن بعضِ الفُضلاءِ مِمّن لم يكن حاضرًا في ذلك المجلس تَعجُّبٌ من هذا البحث، وعن[١] آخرَ كبيرٍ أنّه احتجَّ بقوله تعالى: ﴿ ٱعۡمَلۡ سَٰبِغَٰتٖ ﴾ [سبأ: ١١]. فتعجّبتُ من هؤلاء الفُضلاء كيف يتسرَّعون إلى مثلِ هذا الكلام، وتَعَيَّنَ أَنْ أكتبَ ما عندي في ذلك ليستفيده مَن له بصيرةٌ، فأقول وبالله التوفيق:

الأفعال على قسمين:

أحدهما الأفعال العامّةُ[٢] مثل: عَمِلَ، وفَعَلَ، وصَنَعَ، فهذه يُعبَّرُ بها تارَةً عن فعلٍ متعدٍّ وتارَةً عن فعلٍ لازمٍ، ومَدلولُها أعمُّ من المتعدِّي واللاّزم، والأعمُّ من شيئين لا يُوصَف بشيءٍ منهما، فمدلولُها الأعمُّ لا يُوصَفُ بأنّه متعدّ ولا بأنّه لازمٌ باعتبار أنّه يمكن أنْ يكون كذلك[٣]. ومَصادرُها[٤]: العَمَلُ، والفِعْلُ، والصُّنْعُ أسماءٌ عامَّةٌ تدخل /٦٠ب/

---

(١)في ب: عن.

(٢)هي أقلّ من الأفعال الخاصّة ولَم يجئْ منها إلاّ ألفاظٌ معدودة مثل: فَعَلَ، وعَمِلَ، وصَنَعَ. قال السّبكي في رسالةٍ له موسومةٌ بـ: "بيان الْمُحتمَل في تَعْدية عَمِلَ": "وإنّما جاءت هذه الأفعال، لأنّه قد يُقصد الإخبار عن جنسِ فِعْلٍ بدون تخصيص نَوْعه، إمّا للعلم بالجنس دون النوع، وإمّا لغرض أخر، وكذلك الأمر به والنهي عنه، وما أشبه ذلك، ولكنّ هذا القصد أقلّ من قصد كمال الفائدة". المتحقّق من الأفعال الخاصّة. انظر: الأشباه والنظائر للسيوطي، ٩٧/٤. والظاهر أنّه أراد بها ما يصلح أنْ يُطلق على كلّ حَدَثٍ (عَمِلَ)، فيشمل: قال، وأكل، وشرب...

(٣)قال السّبكي في رسالته السابقة: "متى وُجِد في كلام أحدٍ من الفضلاء أنّ (عَمِلَ) متعدّية وَجَبَ حَمْلُه على ذلك، وأنّ مراده أنّها قد تكون متعدّية. وكذا إذا قيل: لازمة أو غير متعدّية وأُريدَ بِها اللزوم كما هو غالب الاصطلاح (يعني اصطلاح الأصوليين، لأنّ الغالب فيها عندهم أن تكون لازمة)، بدليل قوله في الموضع نفسه من الرّسالة: قد يراد بغير المتعدّي أنّه الذي لا يتجاوز معناه من حيث هو هو، فيصحّ بِهذا الاعتبار أن تقول: إنّ (عَمِلَ) لا تتعدّى لأنّ معناها العَمَل، والعَمَلُ مِن حيثُ هو هو لا يتعدّى إلاّ إذا أُريد به عَمَلٌ خاص، فيكون ذلك العملُ الخاصّ هو المتعدّي لا مُطْلقُ العَمَل، ومَدْلولُ (عَمِلَ) إنّما هو مُطْلق العَمَل، فيصحّ أنّ مدلولها لا يتعدّى، وهكذا فَعَلَ وصَنَعَ". السيوطي، الأشباه والنّظائر في النحو، ج٤، ص٩٧.

(٤) في م: ومصادرهما.

تحتها المعاني المتعدّيةُ والمعاني اللازمةُ.

واتفق النُّحاةُ في هذه الأَفعال العامَّة على أنّ مصادرها تسمّى "مفعولاتٍ مطلقةً"، بخلاف الأفعال الخاصَّة فإنَّهم اختلفوا فيها؛ فقال جمهورُهم بإطلاقِ "المفعولِ المُطلق" على المصدر فيها أيضًا، وأنكره بعضُهم(١)، ولعلّنا نتعرّضُ له فيما بعد إنْ شاء الله تعالى.

وإنَّما اتَّفقوا على إطلاقِ "المفعولِ المُطلقِ" في مصادرِ هذه الأفعالِ العامّةِ؛ لأنَّ حقيقةَ المفعولِ ما يوجِدُه الفاعلُ خَلْقًا أو كَسْبًا(٢)، وفِعلُ الفاعلِ هو الذي أَوْجَدَه فهو مَفعولُه، وكذا المَعمولُ والمَصنوعُ، وهذا مُطَّرِدٌ في هذه الأفعال سواءٌ أُرِيدَ بِها الأفعالُ الخاصَّةُ اللازمةُ أو(٣) المتعدّية؛ فاسمُ المَفعولِ والمَعمولِ والمَصنوعِ صادقٌ على الفِعْلِ والعَمَلِ والصُّنْعِ حقيقةً، باعتبارِ أنّه مَفعولٌ مُطلقٌ لا مَفعولٌ به.

والمفعولُ به لا يُسمّى مفعولاً إلاّ على سبيل المجاز، فصار للفِعْل والعَمَلِ والصّنعِ – بحسب ما ذكرناه – معنيان: **أحدُهما** المعنى اللازمُ كالقِيَام، **والثاني** المعنى المتعدّي كالضَّرب، وكلاهما مصدرٌ ليس خارجًا عن ذات الفاعل، أعني ليس [في](٤) مَحَلٍّ خارجٍ

---

(١)ورد عن ابن العلج أنّه قَسّم المصدر المنتصب إلى ثلاثة أنواع منها "المطلق"، وأراد به ما كان من الأفعال العامّة، نحو: فعلت، وصنعت، .... انظر: همع الهوامع للسيوطي، ج٢، ص٩٤، ومحمّد حسن عواد، ابن العِلج وكتابه البسيط، مجلّة مجمع العربيّة الأردني، ع(٤٧)، ص٢١٨، وليس على ذلك جمهور النحويين، قال أبو حيان شيخ السّبكي في باب المفعول المطلق: "هو المصدر، وتسميته مطلقًا هو قول النّحويين، إلاّ خلافًا شاذًا في تخصيص المطلق بمصدر ما كان فِعله عامّا كصنعتُ وفعلتُ". انظر له: ارتشاف الضَّرَب، ج٣، ص١٣٥٣. وقال السّبكي في رسالته "بيان المحتمَل في تعدية عَمِلَ": "اتّفق النّحاة على أنْ يطلق على مصادر هذه الأفعال –يقصد العامّة– اسم المفعول المطلق بخلاف الأفعال الخاصّة؛ لا يصدق على الضَّرْب أنّه مفعول عند بعضهم وإنْ كان هو مفعولاً في الحقيقة، ولا شكّ أنّه لا يصدق عليه مضروب بلا خلاف". السيوطي، الأشباه والنّظائر في النحو، ج٤، ص٩٧.

(٢)المفعول على الحقيقة –كما يقول الجرجاني– ما أخرجه الفاعل من العدم إلى الوجود، والمصدر بهذه الصّفة، وإذا كان ذلك كذلك سُمّي المطلق. انظر: الجرجاني، المقتصد في شرح الإيضاح، ج١، ص٥٨٠.

(٣)في ب: أم.

(٤) ساقطة من م.

عن ذاته، بل هو إمّا مَعْنًى قائمٌ بالفاعل أو نِسبةٌ صادرةٌ عنه[١]، وكلٌّ منهما مفعولٌ حقيقيٌّ، ولكنّه لا يسمّى مفعولاً في الصِّناعة[٢] ولا يُبنى له اسمُ مفعول؛ فلذلك لا يُوصَف فعله بالتعدّي، لأنّ شرط الفعل المتعدّي أنْ يُبنى منه اسمُ مفعول، وهنا[٣] معنيان آخران:

أحدهما:

ما[٤] يَحْدث عن فِعْل الفاعل من ذاتٍ، وهذا لا يكون في فِعْل العباد لقيامِ الإجماع ودليلِ العقلِ على أنَّ الذّواتِ ليست مِن فِعْلهم[٥]، وإنّما يكون ذلك في فِعْل اللهِ تعالى؛ فإنّ العالَمَ حادِثٌ عن فِعلِ الله تعالى وعَمَلِه[٦] وصَنْعتِه؛ فإطلاقُ المَصْنوع والمَعْمول والمَفْعول على العالَم بالنّسبة إلى الله تعالى حقيقةٌ.

وإذا قلتَ: صَنَعَ اللهُ العالَمَ، أو فَعَله، أو عَمِلَه، أو خَلَقَه، أو أَوْجَده، يُعد اختيارُ ابنِ

(١)المصدر –على ما يقول ابن مالك– اسم دالّ على معنى قائم بفاعل كحُسْن وفَهْم، ودالّ على معنى صادر عن فاعل كخَطّ وخِياطة. انظر: ابن مالك، شرح التسهيل، ج٢، ص١٠٧. وكلمة (نِسْبَة) الواردة في كلام السّبكي، هي مدلول للفعل أضافه متأخّرو النّحاة لمدلوليه الآخرين (الحَدَث والزَّمَن)، وإنّما ذلك في النّحو بتأثير من أصول الفقه. انظر: البحث النّحوي عند الأصوليين، مصطفى جمال الدين، ط١، دار الرشيد، بغداد، ١٩٨٠، ص١٤٤، ١٤٥.

(٢)يقصد مفعولاً به عند أهل الصّنعة، لأنّ المفعول به كما يقول السّبكي في "بيان المحتمَل في تعدية عَمِلَ": "هو الذي بنى النّحاة له اسم مفعول كمضروب ومأكول ومشروب، فزيدٌ المضروب، والخبز المأكول، والماء المشروب، هو محلّ تلك الأفعال وليست مفعولة، وإنّما هي مفعول بها... ومعنى قول النّحاة "مفعول به": أنّه مفعول به شيء من الأحداث، والمفعول هو ذلك الحدث الواقع به، وهو المصدر، وسمّاه النّحاة مفعولاً مطلقًا". السيوطي، الأشباه والنّظائر في النحو، ج٤، ص٩٢–٩٣.

(٣)في م + ب: وهما، والصّواب ما أثبتناه.

(٤)في م: لا.

(٥)أجمع العقلاء من الأنام في الجاهلية والإسلام –كما يقول السّهيلي– على أنّ أفعال الآدميين لا تتعلّق بالجواهر والأجسام، لا تقول: عملتُ جبلاً، ولا صنعتُ جملاً، ولا حديدًا، ولا حجرًا، ولا ترابًا، ولا شجرًا؛ فإذا ثبت ذلك وقلت: أعجبني ما عملت، وما فعل زيدٌ، فإنّما تعني الحدث. انظر: السّهيلي، أبو القاسم، نتائج الفكر في النحو، تحقيق محمد إبراهيم البنا، دار الاعتصام، القاهرة، ١٩٨٤، ص١٨٩، وابن هشام، مغني اللبيب، ص٨٦٧.

(٦)في م: وعِلْمه، وصوابه ما في ب لاقتران العمل بالفعل والصّنع، كما هو مطّرد في الرّسالة.

الحاجب[1] في "أماليه" أنّه يُتَصَوّر على المصدر بناءً على أنَّ الخَلْقَ هو المخلوق[2]، وهذا الاختيارُ على هذا القدر صحيحٌ.

وأمّا إذا قلنا الخَلْقُ غير المخلوق، وهو الذي يُفَرّع عليه النّحويّون، فالعالَمُ مفعولٌ به في جميع ذلك، والإطلاقُ في جميع /٦١أ/ ذلك صحيحٌ. والمفعولُ هنا غيرُ المفعول بخلافه في المعنيين الأوّلين[3]؛ فإنَّ الفعلَ في المعنيين الأوّلينِ أُطلق عليه "مفعول" باعتبار أنّه صادرٌ عن الفاعل، وأُطلق عليه "فِعلٌ" لأنّه حقيقته[4].

وأمّا هنا فلا يَصْدقُ عليه "فِعل" لأن الفِعل عَرَضٌ قائمٌ بالفاعل، وهنا غير قائمٍ بالفاعل بل خارجٌ عنه، ويَصدقُ عليه اسمُ المفعول، ويُوصَف الفِعل بسببه بالتّعدي، ولكنه لا يُسنَدُ لغير الله تعالى[5]، وهذا مُطّرد[6] في الجواهر كلِّها؛ فليس منها شيءٌ من أفعال العبادِ، وكذا الأعراضُ من الألوان والطّعوم ونحوها.

وَحاصِلُه أنّ كلَّ ما في الذَّوات من مادّةٍ أو صورةٍ طبيعيّة فليست من فِعْل العبادِ –

---

(1) أبو عمرو عثمان بن عمر، المتوفّى عام (٦٤٦هـ)، جَمَعَ بين النحو والأصول، وله في ذلك متن عظيم الفائدة، فضلا عن متونه الشّهيرة في علم العربيّة.

(2) أي يُعدّ صحيحًا بدليل قول السّبْكي: وهذا الاختيارُ على هذا القدر صحيحٌ. قال ابن الحاجب في قولهم "خلق الله السموات": "من قال: إنّ الخَلق هو المخلوق، فواجبٌ أنْ تكون (السّموات) مفعولاً مطلقًا لبيان النّوع، إذْ حقيقةُ المصدر المسمّى بالمفعول المطلق، أنْ يكون اسمًا لما دلّ عليه فِعل الفاعل المذكور، وهذا كذلك لأنا بنينا على أنّ المخلوق هو الخَلق، فلا فرق بين قولك: خلق الله خلقًا، وبين قولك: خلق الله السّموات، إلاّ ما في الأوّل من الإطلاق وفي الثاني من التّخصيص، فهذا مثل قولك: قعدتُ قعودًا، وقعدت القُرفُصاء، فإنّ أحدهما للتأكيد والآخر لبيان النوع وإنِ استويا في المصدريّة، وهذا أمرٌ مقطوعٌ به بعد إثبات أنّ المخلوق هو الخَلق". ابن الحاجب، الأمالي النحويّة، ج٤، ص٢٧–٢٨.

(3) المعنى اللازم كالقيام، والمعنى المتعدّي كالضّرب الواردان في الفقرة السّابقة.

(4) في م: حقيقة.

(5) قال ابن هشام: "الذي غرّ أكثر النحويين في هذه المسالة أنّهم يمثلون المفعول المطلق بأفعال العباد، وهم إنّما يجري على أيديهم إنشاء الأفعال لا الذوات، فتوهّموا أنّ المفعول المطلق لا يكون إلاّ حدثًا، ولو مثّلوا بأفعال الله تعالى لظهر لهم أنّه لا يختصّ بذلك، لأنّ الله تعالى موجدٌ للأفعال والذوات جميعًا، لا موجد لها في الحقيقة سواه سبحانه وتعالى". انظر: مغني اللبيب، ص ٨٦٧.

وقال السّهيلي: "وجميع هذه الأفعال العامّة لا تتعدّى إلى الجواهر والأجسام، إلاّ أنْ يخبر بها عن خالق الجواهر والأجسام وفاعِلِها في الحقيقة". انظر: نتائج الفكر، ص٣٦٢.

(6) في م: مطرّز.

وإنْ حَصَلت بعضُ تلك الصّور مِن فِعْلهم كتخلّل الخمر بِفِعْل العباد– بالإجماع[١]، وإنّما هو صورة تَحْدث عند فِعْلهم؛ فليست الخَلُّ ولا شيءٌ مِن أجزائها المادّيّة أو الصّوريّة مِن فِعل العباد، فليست مَفْعولةً لهم ولا مَعْمولةً وإنْ كانت مُخَلَّلَة.

وفَرْقٌ بين قولنا "مُخَلَّلة" وقولنا "مَعْمولة"؛ فإنّ اسمَ المفعول المأخوذَ من الأفعال الخاصَّة، يُوصِل معاني تلك الأفعال الخاصَّة إلى الذّواتِ المفعولِ بِها، كإيصاف المضروب بالمضروبيّة، وإيصاف الخلّ بوصول أثر التّخلّل إليه، وليس التّخلّل إلاّ بمحاولة أسباب الخلِّيَّة[٢]. وأما معنى "عَمِل"، فإنّه يقتضي اتّحادًا لمعموله حقيقة؛ لا بدّ أنْ يكون ذاتَه، وصفتُه ناشئةٌ عن فِعل الفاعل[٣].

وإنّما أطَلنا في هذا لِئلاّ يَستنكر النّاظر قولنا[٤] في الفرق بين: خَلَّلْتُ الخَلّ، وعَمِلتُ الخلّ، وأنّ الأوّل صحيحٌ وهو مفعولٌ به، والثاني غير صحيح. وبِمَا أشرنا إليه يَندفع هذا الإشكال، ويمكن الإطالةُ في تقريره أكثر من هذا.

المعنى الثاني:

ما يَحْدثُ عن فِعْلِ الفاعلِ مِن الصّورِ الصّناعيّةِ في المَحاريبِ والتّماثيلِ والسّابغاتِ ونَحْوِها، ففي هذه الذواتِ[٥] شيئان: أحدُهما ليس من فِعل العباد قطعًا، وهو الخَشَب والحديد مثلاً، والثاني ما حَصَل[٦] بالصَّنْعةِ من الصّورة التي صار بِها[٧] مِحْرابًا وتِمْثالاً وسربالاً سابغًا ونَحْو ذلك، وهو أمرٌ نسبيٌّ لا حقيقة له في الخارج، فلم يَحْصل /٦١ب/

---

(١) أي "ليست من فعل العباد بالإجماع" كما هو في ب.

(٢)في م: الحيلة، ولا وجه لها ظاهرًا هنا، وإنْ كان محتملاً على بُعد.

(٣)فرّق السّبكي بين الأفعال العامّة والأفعال الخاصّة بقوله في رسالته "بيان المحتمَل في تعدية عَمِلَ": "تَعدّي الفعل إلى المفعول معناه: وصول معناه إليه؛ فالفعل الخاص –كالضّرب مثلاً– تُعدّيه بوصول الضّرب إلى المضروب، ولا يلزم من ذلك أنْ يكون الضّارب مؤثّرًا في ذات المضروب، أعني مُوجِدًا لها. والفعل العام كـ (عَمِلَ) مثلاً، تُعدّيه بوصول معناه، وهو العَمَل، والعَمَلُ معنًى عامٌّ في الذات وصفاتِها، فلذلك اقتضى العموم واتّحاد المعمول حتّى يقوم دليل على خلافه؛ فمثار الفرق إنّما هو من معاني الأفعال ووصولها إلى المفعول". السيوطي، الأشباه والنّظائر في النحو، ج٤، ص٩٩.

(٤)في م: الناطقون لنا.

(٥)في م: الأدوات.

(٦)في ب: حدث.

(٧)في م: لها.

من الصّانع إلا بعين فِعله.

فإذا قلتَ: عَمِل اللهُ مِحْرابًا، فالمحرابُ مفعولٌ به[1]، وهو مفعولٌ حقيقةً[2]، لأنّ كلَّه ذاتَه وصفتَه من فِعل اللهِ تعالى، واستعمالُ "عَمِلَ"[3] في ذلك حقيقةٌ على مَذْهَبِ أهْلِ السُّنّة[4].

وإذا عملتُ أنا محرابًا، لا يَجوز أنْ نُريد الخَشَبَ لأنّه ليس من صَنعتك، ولا مجموعَ الخَشَبِ –وأنّ الصَّنْعة كذلك أعني على سبيل الحقيقة– ولا أثرَ الصّنْعة[5] وَحْدَه لأنّه ليس أمرًا وجوديًّا، ولأنّه غيرُ المحراب الذي سَلّطتَ الفِعلَ عليه؛ فتعيّنَ أنْ يكونَ مجموعُ الخشب وأثرُ الصّنْعة على سبيل المجاز.

[ووَجْهُ المَجاز][6]:

إمّا لأنّه استعمل "عَمِلَ" بِمَعنى [النَّجْر][7] كأنّه قال: نَجَرْتُ مِحْرابًا.

وإمّا لأنّ المحرابَ مَحَلُّ الصّنعة، فأطلق اسمَها عليه إطلاقًا لاسم الحالِّ على المَحَلِّ، أو اسم المتعلَّق على المتعلِّق.

وإمّا على حذفِ مضافٍ، كأنه قال: عَمِلتُ صَنْعةَ المحراب على سبيل المجاز.

وإمّا لأنّ المفعول به لا يَستَدعي وجودَه بذلك الفِعْلِ، بل وقوعُ الفعل عليه، والعملُ واقعٌ على المِحراب. غير أنّ وقوعَ الفِعل على المفعول به مختلِف: تارَةً يكون وقوعُه عليه سببًا لِصَيرورتِه كذلك كما نحن فيه، وكقولك: خَطَطتُ خَطًّا، وتارَةً لا يكون

---

(1)على طريقة النحويين.

(2)على طريقة الأصوليين.

(3)في م + ب: على، والصّواب ما أثبتناه.

(4)أي استعمال اللفظ فيما وُضع له في اصطلاح التخاطب من غير بَحْث عن المجاز. انظر: الإبْهاج في شرح المنهاج للتقيّ السبكي، ٢٧١/١، والبحر المحيط للزركشي، ١٥٤/٢.

(5)في م: لصنعته.

(6) زيادة من ب. والمجاز: اللفظ المستعمل في معنىً غير موضوعٍ له يناسب المصطلح، وإطلاقه على هذا المعنى على سبيل التشبيه. انظر: الإبهاج في شرح المنهاج للتقي السبكي، ٢٧٣/١، والبحر المحيط للزركشي، ١٧٨/٢.

(7)لعلّها الصواب بدليل كلامه بعد ذلك، مع أنّها وردت في النسختين (الخبر).

كذلك كضربتُ زيداً، وهذا بعيدٌ لِمَا قَدَّمناه من الفَرْق بين الأفعالِ العامّةِ والخاصّة.

فهذه أربعُ[١] مراتبَ يُنظر فيها في الأفعالِ العامّةِ؛ وفي المرتبة الرّابعة –أعني المتعلّقة بالصّور الصّناعيّة– جاء قَوْلُه تعالى: ﴿ **وَٱللَّهُ خَلَقَكُمۡ وَمَا تَعۡمَلُونَ** ﴾ [الصّافّات: ٩٦]، أي: وما تَنْحِتون؛ فجعل أصحابُنا "ما" مصدريّةً، أي: ونَحْتَكم[٢]، فتكون حُجّةً لأنّ الله تعالى خالقُ أفعالِ العباد.

وجَعَلَها المعتزلةُ موصولةً[٣]، ولا يُفيدهم ذلك، لأنّه إنْ أُرِيدَ النّحتُ الذي يَنْحِتونه فهي كالمصدريّة، وإنْ أُريدَ المنحوتُ من حيثُ مادّتُه، وإنْ [أُريدَ][٤] مِن حيثُ صورتُه، فَقَيْدُ النّحتِ مقصودٌ؛ فنعود إلى ما قلناه من تقدير المضاف كأنّه قال: وما يَعملونه في المنحوت من النّحت والتصوير.

وقد تلخّص لنا من[٥] هذا أنّ "عَمِلَ":

إنْ كانَ مَعمولُها ذاتًا أو صِفةً غيرَ صناعيّةٍ تَعَدّت؛ فإنّما يكون ذلك إذا انْتَسَبَت إلى الله تعالى، وتَسميةُ ما تَعدّت إليه في هذه الحالةِ مفعولاً به على مقتض صناعةِ النّحوِ، وإلاّ فهو مفعولٌ حقيقةً وليس مصدراً، بل هو /٦٢أ/ مفعولٌ مُطلقٌ، وأعني بالمُطلقِ أنّه ليس "مفعولاً به" ولا "فيه"، ولا "له"، ولا "مَعه" إذْ كُلٌّ منها[٦] مُقَيَّدٌ.

---

(١)في م + ب: أربعة، وهو مخالف لقاعدة العدد، والصّواب ما أثبتناه. والمراتب الأربعة هي المعاني الأربعة التي فصّل السّبكي الحديث فيها: المعنى اللازم، والمعنى المتعدّي، وما يحدث عن فعل الفاعل من ذات، وما يحدث عن فعله من الصّور الصّناعيّة.

(٢)قال السّهيلي عندما عرض لآية الصّافّات ﴿ واللّهُ خَلَقَكم وما تَعْملون﴾: "لا يَصحّ في تأويلها إلاّ قول أهل السّنّة: إنّ المعنى: واللّهُ خَلَقكم وأعمالكم". انظر: نتائج الفكر، ص ١٨٩.

(٣)انظر: الزمخشري، محمود بن عمر، الكشّاف عن حقائق غوامض التنزيل وعيون الأقاويل في وجوه التأويل، ضبطه وصححه مصطفى حسين أحمد، ط٣، دار الكتاب العربي، بيروت، ١٩٨٧، ج٤، ص٥٠، ٥١. قال في تفسير الآية: "يَعني خَلَقكم وخلق ما تعملونه من الأصنام". واحتجّ المعتزلة بأنّ نظم الكلام يقتضي ما ذهبوا إليه، لأنّه تقدّم الآيةَ قولُه تعالى: ﴿قال أتعبدون ما تنحتون﴾ (الصّافات: ٩٥)؛ و(ما) فيها "موصولة لا مقال فيها، فلا يَعْدِل بها عن أختها إلاّ متعسّفٌ متعصّبٌ لمذهبه". انظر: السّهيلي، نتائج الفكر، ص١٩٠.

(٤)زيادة يقتضيها السّياق.

(٥)في م: في.

(٦)في م + ب: منهما، وصوابه ما أثبتناه لعود الضمير على مجموع لا مثنى. قال الرّضي: "إنّما سمّي ما نحن فيه مفعولاً مطلقًا، لأنّه ليس مقيّدًا –لكونه مفعولاً حقيقيًا– بحرف جرّ، كالمفعول به، والمفعول

ومِن هذا يَظهر أنَّ كلّ مصدرٍ مفعولٌ مُطلقٌ، وليس كلُّ مفعولٍ مُطلقٍ مَصدرًا[١]. هذا هو الحقيقة، لكنّا سنذكر أنّا نُوافق النّحاةَ في تَسمية ذلك "مفعولاً به".

وإنْ كان معمولُها صفةً صناعيّةً، فيصحّ إعرابُه "مفعولاً به" لوقوع الفعل، ويَصِحّ جَعْلُه "مفعولاً مطلقًا" كالذّات على سبيل المجاز، وعلى هذا قال الزّمخشري[٢] في: ﴿ ٱعۡمَلُوٓاْ ءَالَ دَاوُۥدَ شُكۡرٗا ﴾ [سبأ: ١٣]: إنّه يَجوز أنْ يكون "مفعولاً به" على طريق المُشاكَلَة[٣]، وإنْ كان قد مَرَّ ما هو الأَوْلى، وهو أنّه "مفعول له"[٤].

وإنْ كان معمولُها ليس ذاتًا ولا صفةً طبيعيّةً ولا صناعيّةً، لم يكن إلاّ نفسَ العمل؛ فلا تكون متعدّيةً بل تكون لازمةً كقوله: ﴿ اِعْمَلُوا صالِحًا﴾ [المؤمنون:٥١]، وعَمِلتُ صلاةً، وصَوْمًا ونحو ذلك. ولا فرق بين قولك: عَمِلتُ صلاةً وبين: صَلّيتُ صلاةً، كلٌّ منهما لازمٌ، ومَنْ زَعَم خلافَ ذلك لم يَعرفِ النّحوَ ولا المفعولَ[٥].

بل أقول: لو جعلتَ موضعَ الصّلاة الظُّهْرَ[٦]، كان انتصابُه على المصدر كقولك: رَجَعَ

فيه، والمفعول له، والمفعول معه". انظر: شرح الكافية، ج١، ص٢٦٦. وقال في مثله الأشموني: "وإنّما سمّي مفعولاً مطلقًا، لأنّ حَمْلَ المفعول عليه لا يُحْوِج إلى صلة، لأنّه مفعول الفاعل حقيقة، بخلاف سائر المفعولات فإنّها ليست بمفعول الفاعل، وتَسمية كلٍّ منها مفعولاً إنّما هو باعتبار إلصاق الفعل به، أو وقوعه لأجله، أو فيه، أو معه، فلذلك احتاجت في حَمْل المفعول عليها إلى التقييد بحرف الجرّ". انظر: شرح الأشموني بحاشية الصبّان، ج٢، ص١١٠.

(١)في م: مصدر. مثال ذلك أنّ النائب عن المصدر المفعول المطلق، يُعرب نائبًا عنه أو مفعولاً مطلقًا، ومثله ما بسطه السّبكي في هذه الرّسالة فيما يتّصل بالذوات والصّفات عند إسنادها إلى الخالق سبحانه وتعالى. انظر: شرح الأشموني، ج٢، ص١٠٩، وحسن، عباس، النحو الوافي، ج٢، ص٢١٠ هامش٢، وفيه يقول عباس حسن: "المصدر والمفعول المطلق يجتمعان معًا في بعض الحالات فقط، وينفرد كلٌّ منهما بحالات لا يوجد فيها الآخر".

(٢)صاحب التفسير الشهير "الكشاف"، الذي جاء فيه بنفائس من الفوائد عظيمة، توفي سن (٥٣٨هـ).

(٣)المشاكلة: ذِكْر الشيء بلفظ غيره لوقوعه في صحبته تحققًا أو تقديرًا. انظر: الإتقان في علوم القرآن للسيوطي، ط٣، دار التراث، القاهرة، ١٩٨٥، ٣/ ٢٨١، والكليات للكفوي، ص٨٤٣–٨٤٤.

(٤)انظر: الزمخشري، الكشاف، ج٣، ص٥٧٣.

(٥)إنّ من لا يعرف النّحو ولا المفعول (ويَقْصد المفعول المطلق)، إنّما هو بوحي من منهجه الأصولي، الذي لا يُقام له وزن في منهج النحويين وطريقتهم في تقعيد القواعد والتفريع عليها.

(٦)أي: صلّيت الظّهر.

القَهْقَرَى؛ لأنّ الظُّهْرَ نَوْعُ الصّلاة، ولا يَصِحّ أنْ يكونَ مفعولاً به إلاّ على نوعٍ من المجاز، ولا ضرورة إليه.

القسم الثاني: الأفعال الخاصّةُ[١] وهي ضربان: متعدّيةٌ ولازمةٌ.

الضَّرْبُ الأوّل: المُتعدّي

ومعنى التّعدي المجاوزة، فالضَّرْب فِعْلٌ قائمٌ بالفاعل، ويَتَجاوزُ فيوجَدُ أثرُه في المَضْروب، وكذا الأكلُ والشُّرْب ونَحْوُها، وليس المَضْروبُ والمَأكولُ والمَشْروبُ موجودًا بالفِعْل، بل الفِعْلُ واقعٌ عليه.

وليس مَعنى التّعدّي فيه أنّ ذلك الفِعلَ متعلِّقٌ به، ونِسبةٌ بينه وبين الفاعلِ والخَلْقِ والإيجادِ ونَحْوِهما[٢]، ونَزيدُ عليها بأنّ المَخْلوق والمَوْجود ونَحْوَها موجودةٌ[٣] بذلك الفعل، فينبغي أنْ تُسمّى "مفعولةً"[٤] لا "مفعولاً بِها"؛ ولكنّ النّحاةَ سَمّوها مفعولاً بِها:

إمّا لأنّ الأغلبَ في المفعولِ به ذلك، فأُلْحِق هذا النّوعُ بالأغلبِ وسُمِّي باسْمِه.

وإمّا لأنّ المعنى: الفِعلُ[٥] واقعٌ به أيضا، ولكنّ الوقوعَ مختلِفٌ، واختلافُه يدلّ عليه

---

(١)قال السّبكي في رسالته "بيان المحتمَل في تعدية عَمِلَ" عن الأفعال الخاصّة: "هي الأكثر، مثل قامَ وقعدَ وخرجَ في اللازم، وضربَ وأكلَ وشربَ في المتعدّي، وإنّما كَثُر هذا الضّرب الخاصّ لازمًا ومتعدّيًا؛ لأنّه الذي يحصل به كمال الفائدة في الخبر عن فعل خاصّ، والأمرِ به، والنهيِ عنه، ونحو ذلك". السيوطي، الأشباه والنظائر في النحو، ج٤، ص٩٧.

(٢)قال السّبكي في الرّسالة السابقة: "معنى التعدّي أن يتعلّق معنى الفعل بغير الفاعل، كقولنا: عَلِمَ اللّهُ كذا؛ فعلمه متعلّق بالمعلوم، وتسميته تعالى فاعلاً في هذا المثال ليس المراد به أنّه فاعل العلم، لأنّ علمه ليس بمفعول، وإنّما هو على اصطلاح النّحاة في أنّ مَن أُسند إليه فعل على وجهٍ مخصوص يسمّى فاعلاً". السيوطي، الأشباه والنظائر في النحو، ج٤، ص٩٥.

(٣)في م + ب: بوجوده، ولعلّ الصّواب ما أثبتناه، يدلّ عليه ما قبله: "وليس المَضْروبُ والمَأكولُ والمَشْروبُ موجودًا بالفِعْل".

(٤)يقصد "مفاعيل مطلقة" في أفعال الخلق والإيجاد على طريقة الأصوليين لأنّها موجودة بتلك الأفعال.

(٥)يقصد بالفعل هنا: المفعول الذي نشأ عن الفاعل، وهو المصدر. انظر رسالة السّبكي السابقة، الأشباه والنظائر للسيوطي، ٤/ ٩٤. والفعل الحقيقي هو المصدر كالضَّرْب مثلاً، بخلاف الفعل الاصطلاحي القائم بالتّلفظ كـ (ضَرَب). انظر: الجرجاني، علي بن محمد، التعريفات، تحقيق إبراهيم الأبياري، دار الريّان للتراث، ١٤٠٣هـ، ص٢١٦.

لفظُ الفِعْلِ؛ ففي "ضَرَبَ" ونَحْوِه: الواقعُ الضّرْبُ، وبَيّنٌ المعلومُ أنّ الضّربَ لا يقع إلاّ على موجودٍ قبله، وفي "أَوْجَدَ" الواقعُ الإيجادُ، والإيجادُ لا يقع على موجودٍ /٦٢ب/ قبله، وإلاّ لزم تَحْصيلُ الحاصل، وهذا الوجهُ هو المعتمدُ.

وإمّا لأنّ كثيرًا من النّحاةِ مُعتزلةٌ، والمُعتزلةُ يقولون: إنّ المعدومَ شيءٌ وذاتٌ[1]، وإنّما يَكْسُوه الفاعلُ الوجودَ[2]، فيكونُ الخالقُ لا فعلَ له في الذّاتِ بل في اتِّصافِها بالوُجودِ، فالوجودُ واقعٌ عليها كالضّربِ على زيد.

والمختارُ الثّاني[3]؛ فإنَّ معنى الوقوع عليه أعمُّ مِن أنْ يكونَ عِلّةً سابقةً كزيدٍ المضروب أو مقارنةً كالموجود، جمعًا بين مذهبِ أهلِ السّنّةِ واصطلاحِ أَهْلِ الصّنْعة، ولولا هذا لكانَ المخلوقُ ونحوُه أحقَّ بِاسْمِ المَفعولِ المُطلقِ مِن اسمِ المفعولِ به، وقد قدّمنا الإشارةَ إلى هذا.

ومع هذا فلا بُدّ في المفعولِ به أنْ يكونَ مِمّا يَصِحّ أنْ يُبنى له اسمُ مَفعولٍ مِن[4] غيرِ تَقييدٍ بحرفٍ، كما تقولُ مَضروبٌ ومَأكولٌ؛ ومتى لم يَصِحَّ ذلك، لا يجوزُ إعرابُه مفعولاً به، ولا يُقال: [إنّ الفعل الذي سُلّطَ عليه متعدٍّ][5].

والصّلاةُ والصّومُ ونحوُهُما من الأعمالِ، لا يَصِحّ بناءُ اسمِ المفعولِ لها، ولا يُقالُ: إنّها مَعمولةٌ؛ فلا يَصِحّ أنْ يكون عَمَلُ المُتَسَلِّطِ عليها متعدّيًا، لإجماعِ النّحاةِ على أنّ الفعلَ

---

(١)المعدوم: مسألة خلافية بين أهل السنّة والمعتزلة؛ ففي حين يرى الأولون أنّ المعدوم نَفْي مَحْض لا وجود له، يرى المعتزلة أنّ المعدوم شيء وذات... انظر: محصّل أفكار المتقدمين والمتأخرين من العلماء والحكماء والمتكلمين للفخر الرازي (ت ٦٠٦هـ)، ص٥٥ وما بعدها، والكليات لأبي البقاء الكفوي (ت ١٠٩٤هـ)، ص٦٥٥.

(٢)قال الشيخ شمس الدين الأصبهاني (ت٧٤٩هـ) في شرح الحاجبيّة: "المفعول به بالنسبة إلى فعل غير الإيجاد يقتضي بأن يكون موجودًا، ثمّ أوجد الفاعل فيه شيئًا آخر... وأمّا المفعول به بالنسبة إلى الإيجاد فلا يقتضي أن يكون موجودًا ثمّ أوجد الفاعلُ فيه الوجودَ، بل يقتضي ألاّ يكون موجودًا". السيوطي، الأشباه والنظائر في النحو، ج٤، ص١٠٠.

(٣)وهو قوله: وإمّا لأنّ المعنى: الفِعلُ واقع به.... الوارد في الفقرة قبل السابقة.

(٤)في م: ومن.

(٥) في م: إنّها تُسلّط عليه بِتَعَدّ.

المتعدّي هو الذي يُبنى منه اسمُ مفعولٍ غير مُقيّدٍ[1] بظرفٍ ونحوِه[2].

الضّرْبُ الثّاني: اللاّزم:

وهو الذي لا يتعدّى إلى مفعولٍ به مثل: قامَ، ونامَ، وصلّى، وصامَ ونحوِها، وجميعُ ذلك يتعدّى إلى المصدرِ.

وقال جُمْهورُ النّحاةِ: إنّ المفعولَ المطلقَ [يُطلق على جميعِ المصادرِ، وقال بعضُهم: لا يُطلق إلاّ على مصادر الأفعال العامّة كـ: عَمِلَ، وفَعَلَ، وصَنَعَ، وهذا القَوْلُ][3] كالشّاذّ عندهم، لكنْ له وَجهٌ.

والتحقيقُ أنْ نبحثَ عن المُرادِ بالمُطلقِ فيقال: قد يُرادُ بالمُطلقِ[4] ما هو صادرٌ عن الفاعل، وذلك هو الفِعلُ الحقيقيّ مطلقًا، والذّوات والصّفات الحقيقيّة في فعلِ اللهِ تعالى؛ فالمفعول على هذا أعَمُّ من المصدر كما قدّمناه[5].

لكنّ النّحاة يسمّونها مفعولاً بها كما سبق، فلذلك تَعَيّن أنْ يكون مرادُهم بالمفعول المطلق نفسَ الحدث؛ فالعملُ في الفعل اللاّزم والصّلاةُ ونحوُها ليس مفعولاً به[6].

وقد يُرادُ بالمفعولِ المطلقِ الاسمُ المسمّى للمفعولِ، ولا شكّ أنّ النّحاةَ لا يريدون ذلك هنا؛ فإنّ "قامَ" و"نامَ" ونحوَها من الأفعال اللاّزمة، لا شيء منها[7] اسمُ مفعولٍ إلاّ

---

(1) في م: مُعد.

(2)انظر: شرح التسهيل لابن مالك ٨٠/٢، ارتشاف الضرب لأبي حيان ٢٠٨٨/٤، أوضح المسالك لابن هشام ١٧٦/٢-١٧٧، حاشية الصبان ٨٧/٢. أمّا الصلاة والصّوم، فلا يُبنى منه اسم مفعول تامٌّ، لأنّ الفعل المتسلّط عليهما لازم غير متعدٍّ.

(٣)زيادة من رسالة السبكي "بيان المحتمل في تعدية عَمِلَ"، لأنّ العبارة ناقصةٌ مُلْبِسةٌ. انظر: الأشباه والنظائر للسيوطي، ٩٥/٤.

(٤)في ب: قد يُقال: المراد بالمفعول بالمُطلق. ولعلّ الصّوابَ ما في م بدليلِ قولِه بعد ذلك: وقد يُرادُ بالمفعول المُطلق.

(٥)عند حديثه عن معاني الفعل والصُّنع والعمل.

(٦)في م: بها، وما في (ب) أحْسنُ بدليل قوله: (ليس)، ولم يقل: (ليست)، ويكون مراده (العمل).

(٧)في م + ب: منهما؛ لعود الضمير على الأفعال اللازمة لا على الفعلين: قام ونام.

مقيّدًا بظرف أو نحوه، ولو أُرِيدَ هذا المعنى لم يُقَلْ: إنّه المصدر، لأن المصدر يعني[1] اسم المفعول.

ثم قسّم النّحاة[2]/٦٣أ/ المصدرَ إلى معنىً قائمٍ بالفاعل غيرِ صادرٍ عنه كالفَهْم والحَذَر، وإلى صادرٍ عنه كالضَّرْب والخطّ حقيقةً كان كما ذكرناه[3]، أو مجازًا [كان][4] كقولنا: ماتَ زيدٌ موتًا.

وأقولُ: إنّ المصدرَ مطلقًا لا بُدّ أنْ يكونَ قائمًا بالفاعلِ أو نسبةً بينه وبين غيره، ولا يَحتاجُ إلى التّقييدِ بالمجازِ، لأنّ الموتَ قائمٌ على مُسْنَدٍ إليه الفعل وهو المرادُ بالفاعل، وتسميتُه فاعلاً اصطلاحٌ ولغةٌ.

وأمّا في الحقيقة فإنّما يُسمّى فاعلاً مَنْ صَدَرَ منه الفعل، سواءٌ كان صدورُه منه بفعله حقيقةً كفِعْل الله تعالى، أو بِكَسْبه كفِعْل العباد.

والأفعالُ العامّة وهي الفِعْل والعَمَل والصّنع، إذا لم يُرَدْ بِها معنى التّعدّي كانت من قبيل اللاّزم، فَيُحْكَم لَها بِحُكْمِه.

خاتمة :

مِن الأفعالِ المتعدّيةِ ما يُشبه اللاّزمَ لخفاءِ وَجْهِ التّعدّي فيه، وذلك نَحْو: قالَ قائل، يقولُ، قلتُ: زيدٌ منطلقٌ، فَتُحْكَى الجملةُ بقولك: قلتُ، وتكونُ الجملةُ في موضع المفعول به، والتّعدّي في ذلك ظاهرٌ.

وتقول: قلتُ قولاً، فيحتمل أنْ يَنْتصبَ على المصدرِ[5] وأنْ يكون مفعولاً به[6] إنْ جَوّزنا إِعمالَ القَوْلِ في المفرد، ولكنّا قدّمنا[7] أنّ المفعول به لا بُدّ وأنْ يكونَ غيرَ

---

(١)في م + ب: عني، ولعلّ الصّواب ما أثبتناه.

(٢)انظر: ابن مالك، شرح التسهيل، ج٢، ص١٠٧، وأبو حيّان، ارتشاف الضّرَب، ج٣، ص١٣٥٣.

(٣)ذكره عند حديثه عن المعنى اللازم والمعنى المتعدّي للأفعال العامّة.

(٤) ساقطة من ب.

(٥)إذا أردت بالقول: التكلّم.

(٦)إذا أردت بالقول: المتكلَّم به.

(٧)عند حديثه عن الضّرب الأول من الأفعال الخاصّة.

الفعلِ مُجاوزًا له، سواءٌ أكان أبدًا له كالمخلوق أو مَحلاً كالمضروب .

والقولُ قد يقال: إنّه المَقول[١]؛ فلا مُغايرةَ ولا تَجاوزَ. والجوابُ أنّ بين القَولِ والمَقولِ مغايرةً؛ فالقولُ هو التكلّمُ، وهو المصدرُ، وهو فِعل المتكلِّم بتحريكه[٢] اللّسان ونحوه بالصّوت المخصوص.

والمَقولُ هو ذاك الصّوتُ المخصوصُ، فالمغايرةُ حاصلةٌ، وإنْ [كانت][٣] المجاوزةُ عن الفاعل إلى مَحلٍّ آخرَ ليست حاصلةً.

وهكذا اللّفظُ[٤] والمَلفوظُ يَشْتبِهان، والفَرقُ بينهما ما ذكرناه في القَوْل والمَقول؛ فإذا[٥] قلتَ: قلتُ قولاً، أو لَفظتُ لفظاً، جاز لك في إعرابه وجهانِ باعتبارينِ: إنْ أردتَ التَّكَلُّمَ أعربتَه مصدرًا، وإنْ أردتَ المتكلَّمَ به[٦] أعربتَه مفعولاً به.

هذا مَا تَيَسّرَ ذِكْرُه واللّهُ أعْلَمُ

****

اِنْتَهَــتِ الرِّسَالَةُ

* * *

---

(١)انظر: الصبّان، حاشيته على شرح الأشموني، ج١، ص٢٦. والقول: هو اللفظ الدالّ على معنى، وهو أعمّ من الكلام، أو الكَلِم، أو الكلمة.

(٢)في ب: من تحريكه.

(٣)ساقطة من م.

(٤)اللفظ في عُرف النّحاة: صوتٌ مشتمل على بعض الحروف تحقيقًا أو تقديرًا. واللفظُ مصدرٌ أُرِيد به المفعول به، لأنّه صار –كما يقول الصّبّان– حقيقةً عُرفيّةً في الملفوظ به، لهجر النّحاةِ معناه الأصلي وهو الرّمي مطلقًا أو من الفم؛ كقولهم للمخلوق: خَلْق، والمنسوج: نَسْج؛ انظر: ابن مالك، شرح التسهيل، ج١، ص١٢، والصبّان، حاشيته على شرح الأشموني، ج١، ص٢١، والخضري، محمد الدمياطي، حاشيته على شرح ابن عقيل، شرح وتعليق تركي فرحان، ط٢، دار الكتب العلميّة، بيروت، ٢٠٠٥، ج١، ص٢٧.

(٥)في م: وإذا.

(٦)ومثله يقال في: لفظت لفظًا: إنْ أردت اللافظ أعربتَه مصدرًا، وإنْ أردت الملفوظ به أعربتَه مفعولاً به.

الخاتمة :

تدور هذه الرّسالة للإمام السّبكي حول تَعْدية الفعل (عَمِلَ) من الأفعال العامّة، وما يترتّب على ذلك من توجيه إعراب الاسم الواقع بعد الفاعل: أيُعربُ مفعولاً به أم يُعربُ مفعولاً مطلقًا ؟

وقد خَلَصَ البحثُ إلى نتائج منها:

١. الأفعال قسمان: أفعال عامّة يرادُ بِها مدلولٌ عامٌّ قد يَتَخَصّص، وأفعال خاصّة يَحْصل بِها كمالُ الفائدة في الخبر عن فعل خاصّ.

٢. اتفق النّحويّون على إعراب مصادر الأفعال العامّة مفاعيل مطلقة.

٣.اتفق جمهور النحويين على إعراب مصادر الأفعال الخاصّة مفاعيل مطلقة.

٤.المفعول المطلق عند الأصوليين أشمل منه عند النحويين، لأنّه يشمل ما كان غير موجود ثمّ وُجد بفعل إيجاد، فيندرج تحته المصدر وغير المصدر، بعكس ما هو عند جمهور النحويين من إطلاقه على المصدر ليس غير.

٥.يكون التّعدّي واللزوم في الأفعال العامّة بحسب مدلولها، فإذا كان عامًّا لم تتعدَّ إلى المفعول به، وإذا تخصّص صار متعدّيا.

٦.يكون التعدّي واللزوم في الأفعال الخاصّة على طريقة النحويين في تقسيم الفعل إلى لازم ومتعدٍّ.

٧.الفاعلُ الذي يَصْدر عنه الفعل العام يُحدِّد إعرابَ الاسم الواقع بعده؛ فإذا كان معمولُه:

– ذاتًا –ولا يكون في هذه الحالة منتسبًا إلاّ إلى الله تعالى– أُعْربَ ما بعده مفعولاً مطلقًا.

– صفة طبيعيّة أو صناعيّة، أُعْربَ ما بعده مفعولاً به.

– ليس ذاتًا ولا صفة، كان الفعلُ لازمًا، وكان المعمولُ نفسَ العَمَل، ويُعْرَبُ حينئذ مفعولاً مطلقًا لبيان النوع. هذا عند الأصوليين، وليس من ذلك شيء عند النحويين.

٨.المفعول به لا يتوقّف عند النحويين على وجوده في الأعيان قبل إيجاد الفعل، وذلك مغاير لما عليه الأصوليّون الذين يشترطون فيه أنْ يكون موجودًا قبل الفعل الذي عمل فيه، فأوقع الفاعل فيه فعلاً.

٩.عند إطلاق مصطلح "مفعول" ينصرف إلى المفعول به لا إلى المفعول المطلق، لأنّه العُرْف الشائع.

* * *

فهرس المصادر والمراجع:

١. الأستراباذي، رضي الدّين، **شرح شافية ابن الحاجب**، تحقيق محمد نور الحسن وزميليه، د. ط، دار الكتب العلميّة، بيروت، ١٩٨٢.

٢. **شرح الكافية في النحو**، تحقيق إميل بديع يعقوب، ط١، دار الكتب العلميّة، بيروت، ١٩٩٨.

٣.الأندلسي، أبوحيّان، **ارتشاف الضّرب من لسان العرب**، تحقيق رجب عثمان محمّد، ط١، مكتبة الخانجي، القاهرة، ١٩٩٨.

٤.الأنصاري، ابن هشام، **مغني اللبيب عن كتب الأعاريب**، تحقيق مازن مبارك، ومحمد علي حمد الله، ط٦، دار الفكر، بيروت، ١٩٨٥.

٥.= = =، **أوضح المسالك على ألفيّة ابن مالك**، د. ط، المكتبة العصريّة، بيروت، د. ت.

٦.الجرجاني، عبد القاهر، **أسرار البلاغة**، تحقيق محمود محمد شاكر، ط١، مطبعة المدني، جُدّة، دار المدني، ١٩٩١.

٧.= = =، **المقتصد في شرح الإيضاح**، تحقيق كاظم بحر المرجان، د. ط، دار الرّشيد، بغداد، ١٩٨٢.

٨.الجرجاني، علي بن محمد، **التعريفات**، تحقيق إبراهيم الأبياري، د. ط، دار الريّان للتراث، ١٤٠٣هـ.

٩.جمال الدين، مصطفى، **البحث النّحوي عند الأصوليين**، ط١، دار الرشيد، بغداد، ١٩٨٠.

١٠. ابن الحاجب، أبو عمرو جمال الدّين، الأمالي النّحويّة، تحقيق هادي حسن حمودي، ط١، عالم الكتب، بيروت، ١٩٨٥.

١١. حسن، عباس، **النحو الوافي**، د.ط، د.ت.

١٢. الحموي، ياقوت، **معجم البلدان**، ط١، دار إحياء التراث العربي، بيروت، ١٩٩٧.

١٣. الحنفي، علي ابن أبي العز، **شرح العقيدة الطّحاويّة**، تحقيق الشيخ شعيب الأرناؤوط، ط٢، مؤسسة الرسالة، بيروت، ١٩٩٠م.

١٤. الخضري، محمد الدمياطي، **حاشيته على شرح ابن عقيل**، شرح وتعليق تركي فرحان، ط٢، دار الكتب العلميّة، بيروت، ٢٠٠٥.

١٥. الرازي، فخر الدين، **مُحَصّل أفكار المتقدمين والمتأخرين من العلماء والحكماء والمتكلمين**، راجعه طه عبدالرؤوف سعد، د. ط، مكتبة الكليات الأزهريّة، د. ت.

١٦. الزركشي، بدر الدين، **البحر المحيط في أصول الفقه**، تحقيق الشيخ عبدالقادر العاني، ط٢، وزارة الأوقاف والشؤون الإسلامية، الكويت، ١٩٩٢.

١٧. الزمخشري، محمود بن عمر، **الكشّاف عن حقائق غوامض التنزيل وعيون الأقاويل في وجوه التأويل**، ضبطه وصححه مصطفى حسين أحمد، ط٣، دار الكتاب العربي، بيروت، ١٩٨٧.

١٨. السّبكي، تاج الدين، **طبقات الشافعية الكبرى**، تحقيق محمود الطناحي، وعبد الفتاح الحلو، ط١، دار إحياء الكتب العربية، القاهرة، ١٩٧٦.

١٩. = = =، **معيد النّعم ومبيد النّقم**، تحقيق محمد علي النجار وآخرين، ط٢، مكتبة الخانجي، القاهرة، ١٩٩٣.

٢٠. السّبكي، تقيّ الدين، **الإبهاج في شرح المنهاج**، تحقيق شعبان محمد إسماعيل، ط١، مكتبة الكليات الأزهرية، القاهرة، ١٩٨١.

٢١. = = =، تقيّ الدين، **فتاوى السّبكي**، تحقيق حسام الدين القدسي، ط١، دار الجيل، بيروت، ١٩٩٢.

٢٢. السّهيلي، أبو القاسم، **نتائج الفكر في النحو**، تحقيق محمد إبراهيم البنا، ط٢، دار الاعتصام، القاهرة، ١٩٨٤.

٢٣. سيبويه، أبو بشر عمرو بن عثمان، **الكتاب**، تحقيق عبد السلام هارون، ط٣، مكتبة الخانجي، القاهرة، ١٩٨٨.

٢٤. السيوطي، جلال الدين، **الإتقان في علوم القرآن**، تحقيق محمد أبو الفضل إبراهيم، ط٣، دار التراث، القاهرة، ١٩٨٥.

٢٥. = = =، **الأشباه والنّظائر في النّحو**، وضع حواشيه غريد الشيخ، ط١، دار الكتب العلميّة، بيروت، ٢٠٠١.

٢٦. = = =، الحاوي **للفتاوي**، د.ط، دار الكتب العلميّة، بيروت، ١٩٨٢.

٢٧. = = =، صَوْن **المنطق والكلام عن فنّ المنطق والكلام**، تحقيق علي سامي النشّار، ط١، دار الكتب العلميّة، بيروت، ١٩٤٧.

٢٨. = = =، **عقود الزّبرجد في إعراب الحديث النبوي**، تحقيق سلمان القضاة، ط١، دار الجيل، بيروت، ١٩٩٤.

٢٩. = = =، **همع الهوامع في شرح جمع الجوامع**، تحقيق عبد الحميد الهنداوي، د.ط، المكتبة التوفيقيّة، القاهرة، د. ت.

٣٠. الصبّان، محمد علي، **حاشية الصبّان على شرح الأشموني**، د. ط، دار إحياء الكتب العربيّة، القاهرة، د.ت.

٣١. الصّفدي، صلاح الدين خليل بن أيبك، **أعيان العصر وأعوان النّصر**، تحقيق علي أبو زيد وآخرين، ط١، دار الفكر المعاصر، بيروت، دار الفكر، دمشق، ١٩٩٨.

٣٢. العمري، ابن فضل الله، **مسالك الأبصار في ممالك الأمصار**، تحقيق محمد خريسات وآخرين، ط١، مركز زايد للتراث والتاريخ، العين، ٢٠٠١.

٣٣. عواد، محمّد حسن، **"رأي في المفعول المطلق"**، مجلّة مجمع العربيّة الأردني، عمّان، ع(١٣–١٤)، ١٩٨١، ص١٥٩– ١٨٩.

٣٤. = = =، **"ابن العِلج وكتابه البسيط"**، مجلّة مجمع العربيّة الأردني، عمّان، ع(٤٧)، ١٩٩٤، ص١٩٥–٢٥١.

٣٥. ابن قاضي شهبة، **طبقات الفقهاء الشّافعيّة**، تحقيق علي محمد عمر، د. ط، مكتبة الثقافة الدينيّة، القاهرة، د.ت.

٣٦. الكفوي، أبو البقاء، **الكليات**، تحقيق عدنان درويش، ط٢، مؤسسة الرسالة، بيروت، ١٩٩٨م.

٣٧. ابن مالك، جمال الدّين، **شرح التسهيل**، تحقيق محمد عبد القادر عطا، ط١، دار الكتب العلميّة، بيروت، ٢٠٠١.

٣٨. المبرّد، أبو العباس، **المقتضب**، تحقيق محمد عبد الخالق عضيمة، د. ط، عالم الكتب، بيروت، ١٩٦٣.

٣٩. أبو المكارم، علي، **تقويم الفكر النحوي**، د. ط، دار الثقافة، بيروت، د.ت.

٤٠. = = =، **الجملة الفعليّة**، ط١، مؤسسة المختار، القاهرة، ٢٠٠٧.

٤١. النشار، علي سامي، **مناهج البحث عند مفكري الإسلام**، د.ط، دار النهضة العربيّة، بيروت، ١٩٨٤.

٤٢. النعيمي، عبد القادر، **الدارس في تاريخ المدارس**، ط١، دار الكتب العلمية، بيروت، ١٩٩٠.

٤٣. ابن يعيش، موفّق الدين، **شرح المفصّل**، د.ط، عالم الكتب، بيروت، د. ت.

* * *

رسالة في: العام المخصوص والعام الذي أريد به الخصوص لتقي الدين علي بن عبد الكافي السبكي المتوفي سنة ٧٥٦هـ

دراسة وتحقيق: د.عبد العزيز بن سعد ساعد الصبحي*

سلم البحث في ٢/٨/١٤٣٨هـ بسم الله الرحمن الرحيم اعتمد للنشر في ٥/٩/١٤٣٨هـ

ملخص البحث:

إن مسألة الفرق بين العام المخصوص والعامّ الذي أريد به الخصوص من المسائل الأصولية، التي لم يذكر الأصوليون التفرقة بينهما.وقد ظن بعضهم أن الكلام فيه مما أثاره المتأخرون، مع أنه أثر عن الشافعي وغيره من أصحابه وأصحاب المذاهب الأخر، أنهم تعرضوا للفرق بينهما، وهذه الرسالة تذكر جملة فروق بينهما، وهي من تأليف أحد فقهاء الشافعية.

Abstract:

The question of the difference between the specific and general year in which the fundamental issue is intended is one of fundamentalist issues, in which the fundamentalists did not mention the distinction between them. Some of them thought that the speech was made by the late ones, although it influenced Shaafa'i and his other companions and followers of the other sects. The letter mentions a number of differences between them, which is written by one of the Shafi'i scholars

المقدمة:

إنَّ الحمد لله، نحمده، ونستعينه، ونستغفره، ونستهديه، ونعوذ بالله من شرور أنفسنا وسيئات أعمالنا، من يهده الله فلا مضل له، ومن يضلل فلا هادي له، وأشهد أن لا إله إلاَّ الله وحده لا شريك له، وأشهد أن محمداً عبده ورسوله. أمَّا بعد: فإن مسألة الفرق بين العام المخصوص والعامّ الذي أريد به الخصوص من المسائل الأصولية العزيزة المهمة. قال ابن دقيق العيد: يجب أن يُتنبَّه للفرق بين قولنا: هذا عام أريد به الخصوص، وبين قولنا: هذا عامّ مخصوص(١). وقال ابن السبكي: اعلم أن الأصوليين لم يذكروا التفرقة بين العامّ المخصوص، والعامّ الذي أُريد به الخصوص، وهو عزيز مهم، والشافعي له أقوال في قوله تعالى: ﴿وأحل الله البيع﴾، منها: أنه عامّ مخصوص، ومنها: أنه عامّ مراد به الخصوص(٢). وقال

* الأستاذ المساعد بقسم أصول الفقه، بكلية الشريعة بالجامعة الإسلامية، بالمدينة المنورة.

(١) شرح الإلمام، انظر:البحر المحيط (٢٤٩/٣-٢٥٠).

(٢) الإبهاج (٩٠٠/٢).

الزركشي: اعلم أن الأصوليين لم يتعرضوا للفرق بينهما، وظن بعضهم أن الكلام فيه مما أثاره المتأخرون، وليس كذلك؛ فقد وقعت التفرقة بينهما في كلام الشافعي وجماعة من أصحابنا، فاختلف قوله في قوله تعالى: ﴿وأحل الله البيع﴾، هل هو عامّ مخصوصٌ أو عامّ أريد به الخصوص؟[1]. وقال المرداوي: لم يتعرض كثيرٌ من العلماء للفرق بين العامّ المخصوص والعامّ الذي أريد به الخصوص، وهو من مهمَّات هذا الباب، وهو عزيز وجود[2].

وقد ذكر العلماء رحمهم الله تعالى أهم الفروق بينهما وهي ما يلي:

١- العامّ المخصوص حقيقة في الباقي عند كثير من العلماء، والعامّ الذي أريد به الخصوص مجاز.

٢- العامّ المخصوص ما كان مخصصه لفظياً، والمراد به الخصوص ما كان مخصصه عقلياً.

٣- العامّ المخصوص ما كان مخصصه منفصلاً، والعامّ المراد به الخصوص ما كان مخصصه متصلاً.

٤- العامّ المخصوص ما كان الباقي تحته بعد التخصيص أكثر، والمراد به الخصوص ما كان المخرج منه أكثر[3].

ولأهمية هذه المسألة ألف فيها تقي الدين السبكي رسالة مستقلة، وقد منَّ الله عليّ الوقوف عليها ثم عقدت العزم على تحقيقها مستعيناً بالله تعالى، وكان من أهم الأسباب التي دفعتني إلى ذلك ما يلي:

١- أهمية هذه المسألة كما سبق بيانه.

---

(١) البحر المحيط (٢٤٩/٣).

(٢) التحبير (٢٣٧٨/٥).

(٣) انظر: أصول الفقه الذي لا يسع الفقيه جهله (٢٩٨).

وانظر في الفرق بين العامّ المخصوص والعامّ الذي أريد به الخصوص المراجع الآتية: الرسالة للشافعي ص (٥٣-٦٢)، والبحر المحيط (٢٤٩/٣-٢٥١)، والقواعد والفوائد الأصولية ص (١٩٥)، والغيث الهامع (٣٦٠/٢-٣٦١)، وشرح المحلي على جمع الجوامع (٥/٢)، والتحبير (٢٣٧٨/٥-٢٣٨٢)، وشرح الكوكب المنير (١٦٥/٣-١٦٨)، وإرشاد الفحول (٥٠٣/١-٥٠٥)، والمدخل لابن بدران ص (٢٤٦-٢٤٧)، وتفسير النصوص (١٠٥/٢)، ومعالم أصول الفقه ص (٤١٩)، والفروق للدكتور عبد اللطيف الحمد ص (٥٥٨-٥٦١).

٢-لكونها لم تحقق بعد.

٣-أن المؤلف علَم من أعلام المسلمين، بارز في عدة فنون، كالفقه والأصول والتفسير والعربية وغيرها.

٤-بتحقيق هذه الرسالة يضاف إلى المكتبة الإسلامية الأصولية مرجع جديد يحتاج إليه المشتغلون بأصول الفقه.

هذا؛ وقد اقتضت طبيعة هذا البحث أن أقسمه إلى قسمين رئيسين:

القسم الأول: الدراسة، وفيه مبحثان:

المبحث الأول: ترجمة مختصرة للمؤلف.

المبحث الثاني: التعريف بالرسالة.

القسم الثاني: التحقيق.

وختمت البحث بفهرسٍ للمصادر والمراجع التي اعتمدت عليها في دراسة هذا النصّ وإخراجه.

والله أسأل أن يجعل عملي خالصاً لوجهه الكريم، وأن يغفر لي هفوات لساني وشطحات قلمي، اللهم إني أعوذ بك من أن أشرك بك شيئاً اعلمه، وأستغفرك لما لا اعلمه، وصلى الله على نبيِّنا محمد وعلى آله وصحبه وسلم.

المبحث الأول
ترجمة مختصرة للمؤلف(١)

اسمه ونسبه وكنيته ولقبه:

هو علي بن عبد الكافي بن علي بن تمام بن يوسف بن موسى بن تمام بن حامد بن يحيى بن عمر بن عثمان بن علي بن مسوار بن سوّار بن سليم الأنصاري الخزرجي السبكي الشافعي الأشعري شيخ الإسلام، قاضي القضاة، تقي الدين، أبو

(١) تنظر ترجمته في:أعيان العصر وأعوان النصر (٤١٧/٣-٤٥٥)، والوافي بالوفيات (١٦٦/٢١-١٧٥)، وتذكرة الحفاظ (١٥٠٧/٤)، والمعجم المختص بالمحدثين ص (١٦٦)، وطبقات الشافعية الكبرى (١٣٩/١٠-٣٣٨)، وطبقات الشافعية للإسنوي (٧٥/٢)، والبداية والنهاية (٥٦٦/١٨)، وغاية النهاية (٥٥١/١)، والدرر الكامنة (١٣٤/٣-١٤٢)، وحسن المحاضرة (٢٧٧/١)، وبغية الوعاة (١٧٦/٢)، وطبقات الحفاظ ص (٥٢١)، وطبقات المفسرين للداوودي (٤١٦/١-٤٢٠)، وشذرات الذهب (١٨٠/٦)، والبدر الطالع ص (٤٦٩)، والأعلام (٣٠٢/٤)، ومعجم المؤلفين (١٢٧/٧).

الحسن[1].

مولده:

ولد في أول يوم، وقيل ثالث يوم من شهر صفر سنة ثلاث وثمانين وستمائة(٦٨٣هـ)، بِسُبْك العبيد، وهي قرية بالمنوفية من أعمال الديار المصرية بالوجه البحري[2].

نشأته في طلب العلم ورحلاته:

نشأ تقي الدين السبكي في بيت علم ودين وصلاح، بدأ حياته العلمية في مسقط رأسه وذلك بدراسة الفقه في صغره على والده، وقرأ القرآن العظيم بالسبع واشتغل بالتفسير والحديث والفقه والأصول والنحو والمنطق والخلاف والفرائض ونظر في الحكمة وشيء من الهندسة والهيئة وشيء يسير من الطب، وتلقى كل ما أخذه من ذلك عن أكثر أهله[3].

كان من الاشتغال على جانب عظيم، بحيث يستغرق غالب ليله وجميع نهاره، فيخرج من البيت صلاة الصبح فيأخذ عن المشايخ إلى قبيل الظهر...ثم يعود إلى الاشتغال إلى المغرب، ثم يشتغل بالليل، وهكذا لا يعرف غير ذلك[4].

رحل في صغره إلى القاهرة مع والده، وعَرَضَ محفوظات حفظها كا"لتنبيه" وغيره على علماء عصره، ثم عاد به والده إلى قريته، ومكث بها إلى أن صار فاضلاً، ثم عاد مرة أخرى إلى القاهرة وأخذ عن علمائها ممن أدركهم، ورحل رحمه الله في طلب الحديث إلى الإسكندرية سنة ٧٠٤هـ، والشام سنة ٧٠٧هـ، والحجاز، ثم استقر بالقاهرة، وأجاز له من بغداد أشهر علمائها[5].

وكتب بخطه وقرأ الكثير بنفسه، وحصَّل الأجزاء الأصول والفروع، وسمع الكتب والمسانيد، وخرَّج وانتقى على كثيرٍ من شيوخه[6].

---

(١) انظر:أعيان العصر (٤١٧/٣)، والوافي بالوفيات (١٦٦/٢١)، وطبقات الشافعية (١٣٩/١٠)، وحسن المحاضرة (٢٧٧/١)، وبغية الوعاة (١٧٦/٢).
(٢)انظر:طبقات الشافعية (١٤٤/١٠)، وطبقات الإسنوي (٧٥/٢)، وطبقات المفسرين (٤١٦/١).
(٣) انظر:الوافي بالوفيات (١٦٧/٢١)، وأعيان العصر (٤٢٣/٣).
(٤) انظر:طبقات الشافعية (١٤٤/١٠).
(٥) انظر:طبقات الشافعية (١٤٥/١٠)، وأعيان العصر (٤٢٤/٣)، وطبقات الإسنوي (٧٥/٢).
(٦) انظر:أعيان العصر (٤٢٣/٣)، وطبقات الإسنوي (٧٥/٢).

شيوخه:

تلقى تقي الدين السبكي علومه على يدٍ كوكبة من علماء عصره ممن أدركهم في القاهرة، والإسكندرية، والشام، والحجاز، ومن ابرز شيوخه الذين أخذ عنهم العلم:

١-والده أبو محمد زين الدين عبد الكافي بن علي السبكي، المتوفى سنة(٧٣٥هـ)، درس عليه تقي الدين الفقه في صغره[١].

٢-أبو عبد الله تقي الدين محمد بن أحمد بن عبد الخالق الشافعي، المتوفى سنة(٧٢٥هـ)، المشهور بالصائغ، قرا عليه تقي الدين السبكي القراءات[٢].

٣-علم الدين عبد الكريم بن علي بن عمر الأنصاري العراقي، المتوفى سنة (٧٠٤هـ)، قرأ عليه تقي الدين التفسير[٣].

٤-نجم الدين أحمد بن محمد بن الرفعة الشافعي، المتوفى سنة(٧١٠هـ)، أخذ عنه تقي الدين الفقه[٤].

٥-علاء الدين علي بن محمد بن خطاب الباجي الشافعي، المتوفى سنة(٧١٤هـ)، قرأ عليه تقي الدين الأصول[٥].

٦-شرف الدين أبو محمد عبد المؤمن بن خلف بن أبي الحسن الدمياطي الشافعي، المتوفى سنة(٧٠٥هـ)، حدث عنه تقي الدين ولازمه كثيراً[٦].

٧-سيف الدين أبو الروح عيسى بن داوود البغدادي الحنفي، المتوفى سنة(٧٠٥هـ)، قرأ عليه تقي الدين المنطق والجدل[٧].

٨-جمال الدين أبو الفضل محمد بن مكرَّم الأنصاري، المتوفى سنة(٧١١هـ)، المعروف بابن منظور، أخذ عنه تقي الدين اللغة[٨].

---

(١) انظر:الدرر الكامنة (٣٩٦/٢)، وشذرات الذهب (١١٠/٦).
(٢) انظر:الوافي بالوفيات (١٤٦/٢)، وغاية النهاية (٦٥/٢).
(٣) انظر:أعيان العصر (١٣٨/٣)، والدرر الكامنة (٣٩٩/٢).
(٤) انظر:طبقات الشافعية (١٧٧/٥)، والدرر الكامنة (٢٨٤/١).
(٥) انظر:الوافي بالوفيات (٤٥٣/٢١)، وأعيان العصر (٤٨٣/٣).
(٦) انظر:أعيان العصر (١٧٥/٣)، والدرر الكامنة (٤١٧/٢).
(٧) انظر:أعيان العصر (٧١٤/٣)، والدرر الكامنة (٢٠٣/٣).
(٨) انظر:الوافي بالوفيات (٥٤/٥)، والدرر الكامنة (٢٦٢/٤).

وغيرهم من العلماء البارزين الذين رحل إليهم تقي الدين السبكي في طلب الحديث في الإسكندرية، والشام، والحجاز.

وقد خرَّج له تلميذه شهاب الدين أحمد بن أيبك الدمياطي المتوفى سنة(٧٤٩هـ) معجم لشيوخه، جمع فيه الجم الغفير، والعدد الكثير[(١)].

تلاميذه:

حدث تقي الدين السبكي بالقاهرة، ودمشق، وبرع في فنون عدة: كالفقه، والأصول، والقراءات، والعربية، وغيرها، وتخرج به طائفة من العلماء في أنواع العلوم وحمل عنه الكثير من أهل العلم، وسمع منه الحفاظ، قال ابنه تاج الدين: وجلس للتحديث بالكلاَّسة، فقرأ عليه الحافظ تقي الدين أبو الفتح محمد بن عبد اللطيف السبكي جميع معجمه الذي خرجه له الحافظ شهاب الدين أبو العباس أحمد بن أيبك الحسامي الدمياطي رحمه الله، وسمعه عليه خلائق، منهم الحافظ الكبير أبو الحجاج يوسف بن الزكي المزي، والحافظ الكبير أبو عبد الله محمد بن أحمد الذهبي[(٢)].

ومن تلاميذه صلاح الدين الصفدي، والحافظ العلائي، والإسنوي، والحافظ العراقي، والفيروز أبادي، وأبو البقاء السبكي، وأولاده: أبو حامد بهاء الدين، وأبو نصر تاج الدين، وأبو الطيب جمال الدين[(٣)]، وخلق كثير غيرهم.

مكانته العلمية وثناء العلماء عليه:

كان رحمه الله عالماً مشاركاً في الفقه، والتفسير، والأصلين، والمنطق، والقراءات، والحديث، والخلاف، والأدب، والنحو، واللغة، والحكمة[(٤)].

وكان محققاً مدققاً، نظاراً جدلياً، بارعاً في العلوم، له في الفقه وغيره الاستنباطات الجليلة والدقائق اللطيفة، والقواعد المحررة التي لم يسبق إليها، وكان منصفاً في البحث، على قدم من الصلاح والعفاف[(٥)].

---

(١) انظر:أعيان العصر (٤٢٤/٣).
(٢) طبقات الشافعية الكبرى (١٦٩/١٠).
(٣) انظر:أعيان العصر (٤٢٤/٣)، وطبقات الشافعية (١٦٩/١٠)، وطبقات المفسرين (٤١٣/١).
(٤) انظر:طبقات الشافعيّة الكبرى (١٦٩/١٠).
(٥) انظر:بغية الوعاة (١٧٧/٢)، وشذرات الذهب (١٨٠/٦).

وولي في القاهرة التدريس بالمنصورية، والهكّارية، والسيفية، وغيرها[(١)].

وولي في الشام مشيخة دار الحديث الأشرفية، والشامية البرانية، والمسروريّة، والغزالية، والعادلية الكبرى، والأتابكية، ودرّس بكل منها[(٢)].

وولي قضاء الشام بعد الجلال القزويني، فباشره بعفة ونزاهة، غير ملتف إلى الأكابر والملوك، ولم يعارضه أحد من نواب الشام إلاَّ قصمه الله تعالى[(٣)].

وقد خطب بجامع دمشق مدة طويلة[(٤)].

قال عنه الإمام الذهبي: القاضي الإمام العلامة الفقيه المحدث الحافظ فخر العلماء، تقي الدين أبو الحسن السبكي، ثم المصري، الشافعي، ولد القاضي الكبير زين الدين...، وكان صادقاً متثبتاً، خيراً ديِّناً متواضعاً، حَسَن السَّمْت، من أوعية العلم، يَدْري الفقه ويُقرّره، وعلم الحديث ويحرِّره، والأصول ويُقْرِئُهما، والعربية ويُحققها، ثم قرأ بالروايات على تقي الدين الصائغ، وصنف التصانيف المتقنة، وقد بقي في زمانه الملْحوظَ إليه بالتحقيق والفضل سمعتُ منه وسمع مني، وحكم بالشام وحُمِدَتْ أحكامه، والله يؤيِّده ويسدِّده[(٥)].

وكان الحافظ أبو الحجاج المزي لا يكتب بخطه لفظة: شيخ الإسلام إلاَّ له، وللشيخ تقي الدين ابن تيمية، وللشيخ شمس الدين ابن أبي عمر[(٦)].

وأمَّا شيخه ابن الرِّفعة فكان يعامله معاملة الأقران، ويبالغ في تعظيمه، ويعرض عليه ما يصنفه في المطلب[(٧)].

وقال عنه الإسنوي: كان أنظر من رأيناه من أهل العلم، ومن أجمعهم للعلوم، وأحسنهم كلاماً في الأشياء الدقيقة، وأجلدهم على ذلك، إن هطل در المقال فهو سحابه، أو اضطرم نار الجدل فهو شبابه، وكان شاعراً أديباً، حسن الخط، وفي غاية الإنصاف والرجوع إلى الحق في المباحث، ولو على لسان أحد المستفيدين

---

(١) انظر:الدرر الكامنة (١٣٥/٣).

(٢) انظر:أعيان العصر (٤٢٤/٣)، وبغية الوعاة (١٧٧/٢)، وطبقات المفسرين (٤١٣/١).

(٣) انظر:بغية الوعاة (١٧٧/٢)، طبقات المفسرين (٤١٣/١).

(٤) انظر:طبقات المفسرين (٤١٣/١).

(٥) المعجم المختص ص (١٦٦).

(٦) انظر:طبقات الشافعية الكبرى (١٩٥/١٠).

(٧) انظر:المصدر السابق (١٩٥/١٠).

منه، خيِّراً مواظباً على وظائف العبادات، كثير المروءة، مراعياً لأرباب البيوت، محافظاً على ترتيب الأيتام في وظائف آبائهم[(١)].

وقال شيخه الدمياطي: إمام المحدثين[(٢)].

مؤلفاته:

للسبكي مؤلفات كثيرة، قال عنها السيوطي: وصنَّف نحو مائة وخمسين كتاباً مطولاً ومختصراً، والمختصر منها لابدَّ وأن يشتمل على مالا يوجد في غيره، من تحقيق وتحرير لقاعدة، واستنباط وتدقيق[(٣)]. وقال أيضاً: وله من المصنفات الجليلة الفائقة التي حقها أن تكتب بماء الذهب، لما فيها من النفائس البديعة والتدقيقات النفيسة[(٤)].

وسأكتفي–هنا–بذكر بعض مؤلفاته التي ألفها في الفقه والأصول وهي:

١–تكملة المجموع في شرح المهذب للشيرازي في فقه الشافعية، وصل فيه إلى أثناء التفليس[(٥)].

٢–الابتهاج في شرح المنهاج للنووي، وصل فيه إلى أوائل الطلاق[(٦)]، ثم كمله ابنه بهاء الدين أحمد[(٧)].

٣–الإبهاج في شرح المنهاج للقاضي البيضاوي، ولم يكمله، وأكمله ابنه تاج الدين، وهو مطبوع[(٨)].

٤–الفتاوى، وهي مطبوعة في مجلدين كبيرين[(٩)].

---

(١) طبقات الشافعية للإسنوي (٧٥/٢).

(٢) انظر:طبقات الشافعية الكبرى (١٩٦/١٠)، وطبقات المفسرين (٤١٤/١).

(٣) بغية الوعاة (١٧٧/٢).

(٤) حسن المحاضرة (٢٧٨/١).

(٥) انظر:حسن المحاضرة (٢٧٨/١)، وطبقات الشافعية (٣٠٧/١٠).

(٦) انظر:أعيان العصر (٤٢٩/٣)، وطبقات الشافعية الكبرى (٣٠٧/١٠)، وكشف الظنون (٢/١)، (١٨٧٣/٢).

(٧) انظر:كشف الظنون (٢/١)، (١٨٧٣/٢).

(٨) حققه الأستاذ الدكتور/شعبان محمد إسماعيل، وطبعته مكتبة الكليات الأزهرية سنة ١٩٨١م، وهناك طبعة أخرى بتحقيق د.احمد جمال الزمزمي، ود.نور الدين عبد الجبار صغيري، وطبعت في دار البحوث للدراسات الإسلامية وإحياء التراث بدولة الإمارات العربية المتحدة سنة ١٤٢٤هـ.

(٩) اعتنى به محمد عبد السلام شاهين، وطبعته دار الكتب العلمية ببيروت سنة ١٤٢٤هـ.

٥-رسالة في العامّ المخصوص والعامّ الذي أريد به الخصوص، وهي موضوع الدراسة والتحقيق.

٦-التحقيق في مسألة التعليق[(١)]، وهو الرد الكبير على الإمام ابن تيمية في مسألة الطلاق.

٧-رافع الشّقاق في مسألة الطلاق[(٢)]، وهو الرد الصغير.

٨-الرَّقْم الإبريزيّ في شرح مختصر التبريزي[(٣)].

٩-قضاء الأرب في أسئلة حلب[(٤)]، وهو مطبوع في مجلد واحد.

وفاته:

توفي تقي الدين السبكي بجزيرة الفيل على شاطئ النيل ليلة الاثنين المسفرة عن ثالث جمادى الآخرة سنة ٧٥٦هـ، بظاهر القاهرة، ودفن بمقابر الصوفية خارج باب النصر، وقد أكمل ثلاثاً وسبعين سنة، ودخل في الرابعة أشهراً، تغمده الله برحمته ورضوانه، وأسكنه فسيح جنانه[(٥)].

المبحث الثاني

التعريف برسالة العام المخصوص والعام الذي أريد به الخصوص

توثيق عنوان الرسالة ونسبتها لتقي الدين السبكي:

أشار إلى تسميتها مؤلفها قال رحمه الله: كثر الكلام في العامّ المخصوص، والعامّ الذي أريد به الخصوص....والرسالة من تأليف تقي الدين السبكي إن شاء الله، وذلك لأمور منها:

١- تصريح الناسخ باسم تقي الدين السبكي في بداية الرسالة.

٢- صرَّح ابنه تاج الدين عبد الوهاب في كتابه الإبهاج عند نهاية كلامه في مسألة العامّ المخصوص مجاز، بأن والده تقي الدين ألف رسالة تتضمن الفرق بين العامّ

---

(١) انظر:حسن المحاضرة (٢٧٨/١)، وطبقات الشافعية (٣٠٨/١٠).

(٢) انظر:المصدر السابق (٢٧٨/١)، وطبقات الشافعية (٣٠٨/١٠).

(٣) انظر:المصدر السابق (٢٧٨/١)، وطبقات الشافعية (٣٠٨/١٠).

(٤) حققه:محمد عالم عبد المجيد الأفغاني، رسالة مقدمة لنيل درجة الماجستير في الفقه وأصوله، جامعة أم القرى، بكلية الشريعة والدراسات الإسلامية، وطبع في المكتبة التجارية بمكة المكرمة سنة ١٤١٣هـ.

(٥) انظر:طبقات الشافعية الكبرى (٣١٥/١٠-٣١٦)، وطبقات الشافعية للإسنوي (٧٦/٢)، وحسن المحاضرة (٢٧٩/١).

المخصوص والعامّ الذي أريد به الخصوص، بل ساقها بأكملها مع التصرف في بعض مواضعها حيث قال: وقد كثر الكلام في ذلك، وتشعَّب النظر، ولوالدي أيده الله تعالى في ذلك كلام نفيس، ونحن نذكر جميع ما ذكره، فإنه مما ينبغي أن يغتبط به الفَطِن.

قال أحسن الله إليه: كثر الكلام في العامّ المخصوص، والعامّ الذي أريد به الخصوص، وفي الفرق بينهما...[١].

٣- نقل بعض العلماء المتأخرين، كالزركشي وغيره منها نصوصاً، انظر: البحر المحيط(٣/٢٤٩-٢٥١).

٤- الإشارة إلى هذه الرسالة والتنصيص عليها من قبل بعض الباحثين والمتخصصين في أصول الفقه.

انظر: أصول الفقه الذي لا يسع الفقيه جهله للأستاذ الدكتور عياض بن نامي السلمي ص(٢٩٨)، ومعجم الأصوليين للدكتور محمد مظهر بقا(٣/٢٤٠). فالرسالة ثابتة والحمد لله أولاً وآخراً.

وصف النسخة المعتمدة في تحقيق الرسالة:

اعتمدت في تحقيق هذه الرسالة على نسخة خطية وحيدة-فيما اعلم-هي من مخطوطات مكتبة الدكتور نجم عبد الرحمن الخاصة، وهي مما صورته عمادة شؤون المكتبات في الجامعة الإسلامية في المدينة المنورة تحت رقم ١٩٠ من كتب أصول الفقه برقم(١٩/٨١٩٧) في قسم المخطوطات، وبرقم الحاسب لها(٠٩/١). وله نسخة مكرّرة في القسم برقم(٣/٤٣٢٨).

وهذه النسخة كتبت بخط مشرقي واضح، وهي تقع في لوحتين في كل لوحة عدد الأسطر ما بين ٢٠-٢٣ سطراً، وفي كل سطر ١١ كلمة تقريباً، واسم الناسخ أحمد بن العجمي الشافعي، وتاريخ النسخ ١٠٤٨هـ[٢].

المنهج المتبع في تحقيق الرسالة:

إنَّ أبرز ما عملته في تحقيق الرسالة ودراستها يتلخص في الأمور التالية:

---

(١) الإبهاج في شرح المنهاج (٢/٩٠٠-٩٠٤).

(٢) انظر: فهرس كتب القواعد الفقهية وأصول الفقه في مكتبة المصغرات الفيلمية في قسم المخطوطات في عمادة شؤون المكتبات في الجامعة الإسلامية ص (٢٣٣-٢٣٤).

١- ترجمتُ لتقي الدين السبكي ترجمة مختصرة، ذكرت من خلالها بعض مؤلفاته في الفقه والأصول.

٢- نسخت المخطوط وفقاً للقواعد الإملائية الحديثة.

٣- عرفت بالمصطلحات العلمية وبينت الألفاظ الغريبة.

٤- ترجمت للأعلام الوارد ذكرهم في الرسالة ترجمة موجزة.

٥- وثقت نسبة الأقوال إلى قائليها.

٦- علَّقت على المسائل التي تحتاج إلى تعليق مع توثيقها من مظانها.

٧- التزمت بعلامات الترقيم، وضبط ما يحتاج إلى ضبط.

٨- ختمت الرسالة بفهرسٍ للمصادر والمراجع التي اعتمدت عليها في دراسة هذا النصّ وإخراجه.

النص المحقق:

بسم الله الرحمن الرحيم، وبه نستعين

قال سيدنا شيخ مشايخ الإسلام، قاضي القضاة، تقي الدين أبو الحسن علي السبكي الشافعي -تغمده الله برحمته-:

فائدة: جرت في درسي في العادلية(١)، في يوم الاثنين الثالث والعشرين من شهر صفر، سنة خمس وأربعين وسبعمائة، فخبط فيها الحاضرون، وهم معذرون بحسب ما بلغهم من العلم، فخطر لي فيها شيء، فثنيت به عليهم، وأصبحت كتبته في البيت، ليقف عليه من ينتفع به، لأنه زبدة كلام من تكلم من العلماء في ذلك وصفوته، وزائد عليه بتحقيقات لم يلموا بها، ومثل ذلك يُضَنُّ به إلاَّ عن أهله، ولم أر أن أضن بها عن ولدي أحمد(٢)، بل أتحفه بها، ونسخة ما كتبته هذا: كثر الكلام

---

(١) هي من أعظم مدارس الشافعية في دمشق، وبها يَحْكُم قاضي القضاة. انظر: الدارس في تاريخ المدارس (٢٧١/١).

(٢) هو: أحمد بن علي بن عبد الكافي السبكي، بهاء الدين أبو حامد، بن شيخ الإسلام تقي الدين أبي الحسن، الإمام العلامة، كان له اليد الطولى في علوم اللسان والمعاني والبيان، له كتاب: ^عروس الأفراح في شرح تلخيص المفتاح$، وتعليق على الحاوي. ولد سنة ٧١٩هـ، وتوفي سنة ٧٧٣هـ، بمكة. انظر ترجمته في: المعجم المختص (بالمحدثين) للذهبي ص (٢٩)، وبغية الوعاة في طبقات اللغويين والنحاة للسيوطي (٣٤٢/١-٣٤٣)، وشذرات الذهب_ (٢٢٦/٦).

في العامّ[1] المخصوص، والعامّ الذي أريد به الخصوص، وفي الفرق بينهما، وفي أن العامّ المخصوص مجاز[2]، أوْ لا، يجري في العامّ المراد به الخصوص، والذي أراه في ذلك وبالله التوفيق والعون: أمَّا العامّ الذي أريد به الخصوص فهو: العامّ إذا أُطلق وأُريد به بعض ما يتناوله، فهو لفظ مستعمل في بعض مدلوله، وبعض الشيء غيره. فالذي يظهر أنه مجاز قطعاً[3]، إلاَّ إنْ قيل: إنَّ العامّ دلالته على كل فرد من أفراده دلالة مطابقة[4]، فقد يقال حينئذ على هذا: بأنه حقيقة[5] في كل فرد، فإن جاء خلاف فيه فإنما يجيء من هذه الجهة.

---

(١) العامّ في اللغة:ضد الخاص، وهو الشامل، يقال:عمهم بالعطية أي: شملهم بها. وفي اصطلاح الأصوليين هو:لفظ يستغرق جميع ما يصلح له بوضع واحد. انظر:مقاييس اللغة (١٨/٤)، = = ولسان العرب (٤٣١/١٢)، والقاموس المحيط ص (١٤٧٣)، وتاج العروس للزبيدي (٤١٠/٨)، والمنهاج للبيضاوي ص (٨١). وانظر في تعريف العامّ ما يلي:المعتمد (٢٠٣/١)، والعدة (١٤٠/١)، وإحكام الفصول (٤٨/١)، وشرح اللمع (٣٠٩/١)، والبرهان (٢٦٩/١)، والمستصفى (٢١٢/٣)، والتمهيد لأبي الخطاب (٩/١)، (٦٠٥/٢)، والمحصول (٣٠٩/٢)، وروضة الناظر (٦٦٢/٢)، والإحكام للآمدي (١٩٥/٢)، وكشف الأسرار للبخاري (٣٣/١)، وتيسير التحرير (١٩٠/١)، وشرح الكوكب المنير (١٠١/٣)، وفواتح الرحموت (٢٥٥/١).

(٢) المجاز في اللغة:الطريق والمسلك إذا قطع من أحد جانبيه إلى الآخر، ويقال:جاز الطريق مجازاً إذا سار فيه وسلكه، وجعل فلان الأمر مجازاً إلى حاجته، أي:طريقاً ومسلكاً. وأمَّا المجاز اصطلاحاً فعرفه الرازي بقوله:ما أفيد به معنى مصطلح عليه، غير ما اصطلح عليه في أصل تلك المواضعة التي وقع التخاطب بها، لعلاقة بينه وبين الأول. انظر:مختار الصحاح ص (١١٧)، ولسان العرب (٣٢٦/٥-٣٢٧)، والمصباح المنير ص (٤٤)، والمحصول (٢٨٦/١). وانظر تعريف المجاز عند كل من ابن جني في الخصائص (٤٤٢/٢)، وعبد القادر الجرجاني في أسرار البلاغة (٢٢٠/٢)، والآمدي في الإحكام (٢٨/١)، والبيضاوي في منهاجه ص (٦١)، وغيرهم.

(٣) انظر المسألة:في جمع الجوامع بشرح المحلي (٥/٢)، والبحر المحيط (٢٦٤/٣)، والغيث الهامع (٣٦١/٢)، وشرح الكوكب المنير (١٦٥/٣)، وإرشاد الفحول (٥٠٥/١).

(٤) دلالة المطابقة هي:دلالة اللفظ على تمام المعنى الموضوع له اللفظ، كدلالة لفظ البيت على جميعه. انظر:التعريفات للجرجاني ص (١٠٤)، وآداب البحث والمناظرة للشيخ الأمين الشنقيطي (٢٠/١) تحقيق:سعود بن عبد العزيز العريفي، وضوابط المعرفة ص (٢٨).

(٥) الحقيقة لغة:مشتقة من الحق، وهو الموجود الثابت، يقال:حق الشيء إذا وجب وثبت. واصطلاحاً هي:ما أفيد بها ما وضعت له في أصل الاصطلاح الذي وقع به التخاطب. انظر: لسان العرب (٤٩/١٠)، والقاموس المحيط ص (١١٢٩)، والمعتمد (١٦/١)، =

وشَرْطُ الإرادة في هذا النوع على ما ظهر لنا: أن تكون مقارنةً لأول اللفظ، ولا يُكْتَفى بطريانها في أثنائه، لأن المقصود بها نقل اللفظ عن معناه إلى غيره، واستعماله في غير موضوعه، وليست إرادة إخراج لبعض المدلول، بل إرادة استعمال اللفظ في شيء آخر غير موضوعه،كما يراد باللفظ مجازه الخارج عنه، لا فرق بينهما، إلاَّ أنَّ ذلك خارج، وهذا داخل، لأن البعض داخل في الكل.

ومَنْ يجعل الدلالة على كل فرد دلالة مطابقة، لا يناسبه أن يقول: إنه استعمال للفظ في غير موضعه ولا في غير موضوعه، بل يصير كاستعمال المشترك[1] في أحد معنييه، وهو استعمال حقيقي.

وإرادة أحد معنيي المشترك عند من يمنع استعمال المشترك في معنييه، لا شك أنها لا تخرجه عن موضوعه، ولا تجعله مجازاً، بل هي مُصَحِّحَة لاستعماله. وأمَّا عند مَنْ يُجوِّز استعماله في معنييه، فهم مختلفون إذا استعمل في معنييه؛ هل هو مجازٌ أم لا؟.

فَمَنْ جعله مجازاً فكذلك، لأن الاستعمال الحقيقي عنده هو استعماله في أحد معنييه. ومَنْ جعله حقيقة كالعام-كما هي طريقة السيف الآمدي[2] في النقل عن الشافعي[3] فيصير البحث فيه كالبحث في العامّ المراد به الخصوص.

= والمستصفى (٣٢/٣)، والمحصول (٢٨٦/١)، والإحكام للآمدي (٢٧/١)، ومنتهى الوصول ص (١٩)، والمنهاج ص (٦١)، وشرح الكوكب المنير (١٤٩/١)، وتيسير التحرير (٢/٢)، وفواتح الرحموت (٢٠٣/١).

(١) المشترك لغة:اسم مفعول من اشترك في الأمر:كان له نصيب منه. واصطلاحاً:اللفظ الموضوع لكل واحد من معنيين فأكثر. انظر:لسان العرب (٤٤٩/١٠)، والقاموس المحيط ص (١٢١٩)، وشرح تنقيح الفصول للقرافي ص (٢٩)، وانظر في تعريف المشترك:الإبهاج (٢٨٤/١)، والبحر المحيط (١٢٢/٢)، والتعريفات ص (٢١٥)، وشرح الكوكب المنير (١٣٩/١)، والحدود الأنيقة والتعريفات الدقيقة ص (٨٠)، والبدر الطالع للخطيب الشربيني ص (٤١٢)، رسالة دكتوراة للمحقق.

(٢) انظر:الإحكام (٢٢/١) و (٢٤٢/٢)، والآمدي هو:علي بن أبي علي بن محمد بن سالم، أبو الحسن سيف الدين الآمدي، الحنبلي ثم الشافعي، فقيه، أصولي، متكلم، ولد سنة ٥٥١هـ، وتوفي سنة ٦٣١هـ. من مؤلفاته:الإحكام في أصول الأحكام، منتهى السول في أصول الفقه، الامامة من أبكار الأفكار في أصول الدين. انظر:طبقات الشافعية الكبرى (٣٠٦/٨)، وطبقات الإسنوي (١٣٧/١)، وسير أعلام النبلاء (٣٦٤/٢٢).

(٣) هو:الإمام أبو عبد الله محمد بن إدريس بن العباس القرشي المطلبي، أحد الأئمة، الأربعة =

وفيه نظر؛ لأنَّا نعلم أن المشترك وضعه الواضع لكل من المعنيين وحده، بخلاف العامّ، ولكن أدى مساق البحث على طريقة الآمدي إلى ما قلناه.

ويُؤنِّسك إلى اشتراط مقارنة الإرادة-في هذا النوع-لأول اللفظ، ما ذكره الفقهاء في تكبيرة الإحرام(١) وفي كنايات(٢) الطلاق(٣)(٤)، وإذا حققتَ هذا المعنى اضبطه.

وأمَّا العامّ المخصوص فهو: العامّ إذا أطلق وأريد معناه مُخْرَجاً منه بعض أفراده.

فالإرادة فيه إرادة للإخراج لا إرادة للاستعمال، فهي تشبه الاستثناء(٥) ولا تشترط مقارنتها لأول اللفظ، ولا يجوز تأخرها عن آخره، بل يشترط إن لم توجد

= الأعلام، ولد سنة ١٥٠هـ، وتوفي سنة ٢٠٤هـ، بمصر. من مصنفاته:الرسالة، الأم. انظر ترجمته في:حلية الأولياء (٦٣/٩)، وتاريخ بغداد (٥٦/٢)، وطبقات الشافعية الكبرى (١٩٢/١)، وسير أعلام النبلاء (٥/١٠).

(١) قال الشيرازي رحمه الله تعالى:^ويجب أن تكون النية مقارنة للتكبير.... انظر:المجموع (٢٧٧/٣).

(٢) الكناية في اللغة:مصدر كنّى عن الأمر بغيره يكنى، إذا تكلم بغيره مما يستدل به عليه، وأصل معناها الستر والتغطية. وفي الاصطلاح العامّ عند الفقهاء الكناية:كلام استتر المراد منه بالاستعمال، وإن كان معناه ظاهراً في اللغة سواء كان المراد به الحقيقة أو المجاز، فيكون التردد فيما أريد به، فلابدَّ من النية، أو ما يقوم مقامها من دلالة الحال، كحال مذاكرة الطلاق ليزول التردد ويتعين ما أريد منه؛ كقول القائل لزوجته:أنت حرة، فإذا نوى الطلاق كان طلاقاً. انظر:لسان العرب (٢٣٣/١٥)، والقاموس المحيط ص (١٧١٣)، والمغني لابن قدامة (٣٥٩/١٠-٣٦٠)، والتعريفات ص (١٨٧).

(٣) الطلاق في اللغة:مشتق من الإطلاق، وهو الإرسال والترك، وفي الاصطلاح:حل قيد النكاح. انظر:المصباح المنير ص (١٤٣)، والقاموس المحيط ص (١١٦٧)، والمغني (٣٢٣/١٠). والطلاق بالكناية:هو ما كان بلفظ لم يوضع له واحتمله هو وغيره، التعريفات الفقهية للبركتي ص (٣٦٣).

(٤) قال النووي رحمه الله تعالى:^وشرط نية الكناية اقترانها بكل اللفظ، وقيل:يكفي بأوله$، مغني المحتاج (٢٨٤/٣)، وانظر في مسألة كنايات الطلاق وأحكامها وأقسامها:بدائع الصنائع (١١١/٣ وما بعدها)، وبداية المجتهد (٨٧/٢ وما بعدها)، وروضة الطالبين (٢٧/٦ وما بعدها)، والمغني (٣٦٧/١٠ وما بعدها).

(٥) الاستثناء لغةً:استفعال من ثنيت الشيء أثنيه ثنياً من باب رمى، إذا عطفته ورددته، وثنيته عن مراده إذا صرفته عنه. واصطلاحاً عرفه ابن قدامة رحمه الله فقال:^قول ذو صيغة متصل يدلّ على أن المذكور معه غير مراد بالقول الأول. انظر:لسان العرب (١١٥/١٤)،

في أوله أن(تكون)[١] في أثنائه.

ويُؤنسك لهذا ما قاله الفقهاء في مشيئة الطلاق، وأنه يشترط اقتران النية بنفس[٢] اللفظ قبل فراغه[٣].

فالتخصيص[٤] إخراج، كما أن الاستثناء إخراج، ولهذا نقول: المخصِّصات المُتَّصِلة[٥] أربعة:

الاستثناء ، والغاية[٦]، والشرط[٧]، والصفة[٨].

والقاموس المحيط ص (١٦٣٦)، وروضة الناظر (٧٤٣/٢). وانظر في تعريف الاستثناء ما يلي:العدة (٦٥٩/٢)، والمستصفى (٣٧٧/٣)، والمحصول (٢٧/٣)، والإحكام للآمدي (٢٨٧/٢)، ومنتهى الوصول ص (١٢١)، والاستغناء في أحكام الاستثناء للقرافي ص (٩٨)، = والقواعد والفوائد الأصولية ص (٢٤٥).

(١) في الأصل (يكون) والصواب ما أثبت، وهو الموافق لما في الإبهاج (٩٠٢/٢).

(٢) هكذا في أصل المخطوط، وفي الإبهاج (٩٠٢/٢):"ببعض"، وهو أوجه.

(٣) انظر:روضة الطالبين (٨٤/٦)، ومغني المحتاج (٣٠٠/٣).

(٤) التخصيص لغة:ضد التعميم. وفيه الاصطلاح هو:قصر العامّ على بعض أجزائه. انظر:مقاييس اللغة(١٥٣/٢)، ولسان العرب(٢٤/٧)، والقاموس المحيط ص(٧٩٦)، ومنتهى الوصول ص(١١٩)، وكشف الأسرار للبخاري(٣٠٦/١)، وشرح الكوكب المنير (٢٦٧/٣). وانظر في تعريف التخصيص ما يلي:المعتمد(٢٥٢/١)، والعدة (١٥٥/١)، والحدود في الأصول للباجي ص(٤٤)، وشرح اللمع (٥/٢)، والبرهان (٢٦٩/١)، والمتسصفى(٣٢٠/٣)، والتمهيد لأبي الخطاب(٧١/٢)، والمحصول(٧/٣)، والإحكام للآمدي (٢٨١/٢)، وشرح تنقيح الفصول ص (٥١)، وتقريب الوصول ص(١٤١)، والبحر المحيط(٢٤١/٣)،وتيسير التحرير(٢٧٣/١)، وفواتح الرحموت(٣٦٤/١)،ومذكرة الشنقيطي (٢١٨).

(٥) المخصص المتصل:هو ما لا يستقل بنفسه من اللفظ بأن يقارن العامّ. انظر:المحلي مع حاشية البناني (٩/٢). انظر:المحلي مع حاشية البناني (٩/٢).

(٦) والمراد بها:أن يأتي بعد اللفظ العامّ حرف من أحرف الغاية مثل اللام، وإلى، وحتى. مثالها قوله تعالى:{ولا تقربوهن حتى يطهرن}، انظر:التحبير (٢٦٢٨/٦)، شرح الكوكب المنير (٣٤٩/٣)، مذكرة الشيخ الأمين ص (٢١٨).

(٧) والمراد بالشرط المخصص هنا هو الشرط اللغوي لا غير، مثال ذلك قوله تعالى:{لكل واحد منهما السدس مما ترك إن كان له ولد}، انظر:التحبير (٢٦١٩/٦)، ومذكرة الشيخ الأمين صً (٢١٨).

(٨) مثالها قوله تعالى:{من فتياتكم المؤمنات}، والمراد بها هنا:ما أشعر بمعنى يتصف به أفراد العامّ مثلِ النعت، عطف البيان، أو الحال، وسواء اكان ذلك الوصف مفرداً، أم جملة، أم شبهها إلاَّ ما خصص من ذلك في المفهوم. انظر:التحبير (٢٦٢٦/٦)، وشرح الكوكب المنير = (٣٤٧/٣)، ومذكرة الشيخ الأمين ص (٢١٨).

والمخصِّص في الحقيقة هو الإرادة المُخْرِجَة، وهذه الأربعة والمخصّص المُنْفَصِل[1] خمستُها دالة على تلك الإرادة، وتلك الإرادة ليست إرادة استعمال اللفظ في غير موضعه، فلذلك لم يقطع بكونه مجازاً، بل حصل التردد، ومنشأ التردد أن إرادة إخراج بعض المدلول هل تُصيِّر اللفظ مراداً به الباقي، أو لا؟، والحق: لا.

وهو يشبه الخلاف في الاستثناء، وهذا يُقَوِّي أن العامّ المخصوص حقيقةٌ، لكن الأكثرون على أنه مجاز[2].

ووجهه: أن يَجْعَل اللفظ موضوعاً ليستعمل في معناه بتمامه غير مُخْرَج منه (شيء)[3]، فمتى استعمله(مُخْرَجاً)[4] منه(شيء)[5] كان مجازاً؛ لاستعماله على غير الوجه الذي وضعه الواضع عند الإطلاق، وهذا فيما يحتمل المجاز، وهو ما كان ظاهراً[6] كالعام. أمَّا ما كان نصاً[7]، كالعدد، فلا مجاز فيه، وليس(إلاَّ

---

(١) المخصص المنفصل:هو ما يستقل بنفسه من لفظ أو غيره، كالتخصيص بالكتاب والسنة والإجماع والحس والعقل وغير ذلك. انظر:المحلي مع حاشية البناني (٢/٢٤).

(٢) انظر المسألة في:العدة (٢/٥٣٣)، والتبصرة ص (١٢٢)، والمستصفى (٣/٢٥٠)، والمنخول ص (١٥٣)، والوصول إلى الأصول (١/٢٣٥)، والمحصول (٣/١٤)، والإحكام للآمدي (٢/٢٢٧)، وشرح تنقيح الفصول ص (٢٢٦)، والبحر المحيط (٣/٢٦٠)، والغيث الهامع (٢/٣٦١)، وفواتح الرحموت (١/٣١١).

(٣) في أصل المخطوط:شيئاً، والمثبت من الإبهاج (٢/٩٠٣).

(٤) في أصل المخطوط:غير مخرج، والمثبت من الإبهاج (٢/٩٠٣).

(٥) في أصل المخطوط:شيئاً، والمثبت من الإبهاج (٢/٩٠٣).

(٦) الظاهر: لغة: الواضح. واصطلاحاً:هو ما احتمل معنين فأكثر هو في أحدهما أرجح. أو هو:ما تبادر منه عند الإطلاق معنى مع تجويز غيره. انظر:مقاييس اللغة ص (٦١٨)، والمصباح المنير ص (١٤٧)، والقاموس المحيط ص (٥٥٧)، والعدة (١/١٤٠)، والمستصفى (٣/٨٤)، وروضة الناظر (٢/٥٦٣)، والإحكام للآمدي (٣/٥٢)، وشرح الكوكب المنير (٣/٤٦٠)، ومذكرة الشيخ الشنقيطي ص (١٧٦).

(٧) النص لغة:الرفع. واصطلاحاً:هو ما أفاد بنفسه من غير احتمال. تنبيه: النص يقال:لما لا يحتمل تأويلاً كما هنا، ولما يحتمله احتمالاً مرجوحاً وهو بمعنى الظاهر، ولما دلَّ على معنى كيف كان، ولدليل من كتاب أو سنة. انظر:القاموس المحيط ص (٨١٦)، والعدة (١/١٣٧)، والحدود للباجي ص (٤٢)، والمستصفى (٣/٨٤)، والمحصول (١/٢٣٠)، وروضة الناظر (١/٥٠٦)، وشرح تنقيح الفصول ص (٣٦)، والبحر المحيط (١/٤٦٢)، وشرح الكوكب المنير (٣/٤٧٨)، وتيسير التحرير (١/١٣٧)، والبدر الطالع للخطيب الشربيني ص (٣٢٣)، رسالة دكتوراه للمحقق.

الإخراج)[١] المحض.

ويظهر أثر هذا أن المخصِّص المُنْفَصِل يأتي في العامّ، ولا يأتي في العدد.

والاستثناء في العامّ كاشف عن الإرادة المخصِّصة، والاستثناء في العدد هو المُخْرِج بنفسه، لا بدلالته على إرادة متقدِّمة، ولهذا لو أراد فقط، ولم يوجد لفظ الاستثناء، لم يصح في العدد، ويصح في العامّ، ولذلك لو قال: أنت طالق ثلاثاً ونوى بقلبه: إلاَّ واحدةً، لم يصح ظاهراً ولا باطناً، ولو قال: أنت طالق ثلاثاً إلاَّ واحدة، ومات قبل نطقه بقوله: إلاَّ واحدة، وقع الثلاث.

نعم يشترط نية الاستثناء قبل فراغ اللفظ؛ لأجل الربط، فالنية فيه شَرْطٌ لاعتبار الاستثناء بعده وليست مؤثرة.

والنية في التخصيص مؤثرةٌ في الإخراج وحدها، وتدل عليه تارة بمخصِّص مُنْفَصِل، وتارة بمخصِّص مُتَّصِل.

والنية في العامّ المراد به الخصوص مؤثِّرة في نقل اللفظ عن معناه إلى غيره. ومن هنا يُعْرف أنَّ عدَّ ابن الحاجب[٢] البدل[٣] في المخصِّصات[٤] ليس بجيد[٥]، لأن الأول في قولنا: أكلتُ الرغيفَ ثلثَه، يُشْبه العامّ المراد به الخصوص، لا العامّ المخصوص.

---

(١) في أصل المخطوط: بالإخراج، والمثبت من الإبهاج (٩٠٣/٢).

(٢) هو:عثمان بن عمر بن أبي بكر الكردي، الدويني الأصل، أبو عمر، جمال الدين، المالكي، المشهور بابن الحاجب، كان أبوه حاجباً فعرف به. كان عالماً، فقيهاً، أصولياً، نحوياً، صرفياً، مقرئاً. ولد سنة ٥١٧هـ، بصعيد مصر، وتوفي سنة ٦٤٦هـ. من مصنفاته:منتهى السول والأمل في علمي الأصول والجدل، والكافية في النحو. انظر:ترجمته في:البلغة ص (١٤٣)، وسير أعلام النبلاء (٢٦٤/٢٣)، وشذرات الذهب (٢٣٤/٥)، والأعلام (٢١١/٤).

(٣) أي: بدل البعض من الكل، مثاله قوله تعالى:{ولله على الناس حج البيت من استطاع إليه سبيلاً}، انظر:تشنيف المسامع (٧٦٨/٢)، وشرح جمع الجوامع للمحلي (٢٤/٢)، وشرح الكوكب المنير (٣٥٤/٣)، ومذكرة الشيخ الأمين ص (٢١٨).

(٤) قال ابن الحاجب:^...وقد أُهمل بدل البعض، وهو مخصص باتفاق، وهو الاستثناء في المعنى وإن كان على العكس في المخرج، المنتهى ص (١٢٠).

(٥) قال ابن السبكي: ولم يذكره الأكثرون وصوبهم الشيخ الإمام، جمع الجوامع بشرح المحلي (٢٤/٢). وعن مبنى الخلاف في المسألة قال الزركشي: وهذا الخلاف يلتفت على أن المبدل منه هل هو في نية الطرح أم لا؟، فإن قلنا:إنه في نية الطرح لم يحسن عده من المخصصات، وإلاَّ عدّ. ، سلاسل الذهب ص (٢٦٧) وانظر كذلك البحر المحيط (٣٥٠/٣).

فانظر إلى هذه المعاني وتفهمها ثم تذكر ما قدمته في العام المراد به الخصوص تعرف الفرق بينهما وأحكامهما، واشكر ربك واستغفر لي.

ثبت المصادر والمراجع:

(١) **القرآن الكريم.**

(٢) **الإبهاج في شرح المنهاج:** لعلي بن عبد الكافي السبكي، ت ٧٥٦هـ، وابنه عبد الوهاب، ت ٧٧١هـ، تحقيق أ.د.شعبان محمد إسماعيل، المكتبة المكية، دار ابن حزم، الطبعة الأولى ١٤٢٥هـ.

(٣) **إحكام الفصول في أحكام الأصول:** لسليمان بن خلف الباجي، ت ٤٧٤هـ، تحقيق د/ عبد الله الجبوري، مؤسسة الرسالة، بيروت، الطبعة الأولى ١٤٠٩هـ.

(٤) **الإحكام في أصول الأحكام:** لعلي بن أبي علي الآمدي، ت ٦٣١هـ، تعليق الشيخ عبد الرزاق عفيفي، المكتب الإسلامي، الطبعة الثانية ١٤٠٢هـ.

(٥) **آداب البحث والمناظرة:** للشيخ محمد الأمين الشنقيطي ت ١١٩٣هـ، تحقيق سعود بن عبد العزيز العريفي، دار عالم الفوائد، مكة المكرمة، الطبعة الأولى،١٤٢٦هـ.

(٦) **إرشاد الفحول إلى تحقيق الحق من علم الأصول:** لمحمد بن علي الشوكاني، ت ١٢٥٠هـ، تحقيق د/ شعبان محمد إسماعيل، دار الكتبي، القاهرة، الطبعة الأولى ١٤١٣هـ.

(٧) **الاستغناء في أحكام الاستثناء** : لشهاب الدين القرافي، ت ٦٨٤هـ، تحقيق د/ طه محسن، مطبعة الإرشاد، بغداد ١٤٠٢هـ.

(٨) **أسرار البلاغة في علم البيان:** لعبد القاهر الجرجاني، ت ٤٧١هـ، شرح وتعليق محمد عبد المنعم خفاجي، مكتبة القاهرة، الطبعة الثانية ١٣٩٦هـ.

(٩) **أصول الفقه الذي لا يسع الفقيه جهله:** للأستاذ الدكتور عياض بن نامي السلمي، دار التدمرية، الرياض، الطبعة الثانية ١٤٢٧هـ.

(١٠) **الأعلام:** لخير الدين الزركلي، دار العلم للملايين، بيروت، الطبعة الثامنة ١٩٨٩م.

(١١) **أعيان العصر وأعوان النصر:** لصلاح الدين الصفدي (ت ٧٦٤هـ) تحقيق: د.علي أبو زيد وآخرين، دار الفكر، دمشق، الطبعة الأولى ١٤١٨هـ.

(١٢) **البحر المحيط:** لمحمد بن بهادر الزركشي، ت ٧٩٤هـ، قام بتحريره عبد القادر العاني، وزارة الأوقاف والشؤون الإسلامية، الكويت، الطبعة الثانية ١٤١٣هـ.

(١٣) **بدائع الصنائع في ترتيب الشرائع:** لعلاء الدين أبي بكر بن مسعود الكاساني، ت ٥٨٧هـ، دار الكتب العلمية، بيروت.

(١٤) **بداية المجتهد:** لمحمد بن أحمد بن محمد ابن رشد الحفيد (ت ٥٩٥هـ) تحقيق: عبد الحليم محمد عبد الحليم، دار الكتب الإسلامية بالقاهرة، الطبعة الثانية (١٤٠٣هـ).

(١٥) **البداية والنهاية:** لأبي الفداء إسماعيل بن الخطيب بن كثير، ت ٧٧٤هـ، تحقيق: د/ عبد الله بن عبد المحسن التركي، دار الهجر، الطبعة الأولى (١٤١٧هـ).

(١٦) **البدر الطالع بمحاسن من بعد القرن التاسع:** لمحمد بن علي الشوكاني، ت ١٢٥٠هـ، تحقيق: د/ حسين بن عبد الله العمري، دار الفكر، دمشق، الطبعة الأولى (١٤١٩هـ).

(١٧) **البدر الطالع في حل ألفاظ جمع الجوامع:** للخطيب الشربيني (ت ٩٧٧هـ) تحقيق: عبد

العزيز بن سعد الصبحي، رسالة دكتوراه بقسم أصول الفقه بكلية الشريعة،الجامعة الإسلامية، (١٤٢٨هـ).

(١٨) **البرهان في أصول الفقه:** لعبد الملك بن عبد الله الجويني (إمام الحرمين)، ت ٤٧٨هـ، تحقيق د/ عبد العظيم الديب، دار الوفاء، القاهرة، الطبعة الثالثة ١٤١٢هـ.

(١٩) **بغية الوعاة في طبقات اللغويين والنحاة:** لجلال الدين عبد الرحمن السيوطي، ت ٩١١هـ، تحقيق محمد أبو الفضل إبراهيم، مطبعة الحلبي،مصر،الطبعة الأولى ١٣٨٤هـ.

(٢٠) **البلغة في تراجم أئمة النحو واللغة:** لمحمد بن يعقوب الفيروزآبادي، ت ٨١٧هـ، حققه محمد المصري، جمعية إحياء التراث الإسلامي، الكويت، الطبعة الأولى ١٤٠٧هـ.

(٢١) **تاج العروس من جواهر القاموس:** لمحمد مرتضى الزبيدي الحسيني، (ت ١٢٠٥هـ)، تحقيق مصطفى حجازي، طبع وزارة الإعلام في الكويت (١٤١٣هـ).

(٢٢) **تاريخ بغداد:** لأحمد بن علي الخطيب البغدادي، ت ٤٦٣هـ، دار الكتب العلمية، بيروت.

(٢٣) **التبصرة في أصول الفقه:** لإبراهيم بن علي الشيرازي، ت ٤٧٦هـ، شرحه وحققه د/ محمد حسن هيتو، دار الفكر دمشق، ١٤٠٣هـ.

(٢٤) **التحبير شرح التحرير:** علي بن سليمان المرداوي (٨٨٥ هـ) تحقيق: عبد الرحمن الجبرين، عوض القرني، أحمد السراح، مكتبة الرشد، الرياض، الطبعة الأولى (١٤٢١هـ)

(٢٥) **تذكرة الحفاظ:** لمحمد بن أحمد الذهبي، ت ٧٤٨هـ، دار الفكر العربي.

(٢٦) **تشنيف المسامع بجمع الجوامع:** لمحمد بن بهادر الزركشي، ت ٧٩٤هـ، تحقيق د/ عبد الله ربيع، ود/ سيد عبد العزيز، مؤسسة قرطبة، مصر.

(٢٧) **التعريفات:** لعلي بن محمد الجرجاني، ت ٨١٦هـ، دار الكتب العلمية، بيروت، الطبعة الثالثة ١٤٠٨هـ.

(٢٨) **التعريفات الفقهية:** لمحمد عميم البركتي، مطبعة لجنة النقابة والنشر والتأليف، الطبعة الأولى (١٤٠٧هـ).

(٢٩) **تفسير النصوص:** للدكتور محمد أديب صالح، المكتب الإسلامي، الطبعة الثالثة ١٤٠٤هـ.

(٣٠) **تقريب الوصول:** لمحمد بن أحمد بن جزي الكلبي، ت ٧٤١هـ، تحقيق د/ محمد المختار ابن محمد الأمين الشنقيطي، مكتبة ابن تيمية، القاهرة، الطبعة الأولى ١٤١٤هـ.

(٣١) **التمهيد في أصول الفقه:** لمحفوظ بن أحمد الكلوذاني (أبي الخطاب)، ت ٥١٠هـ، تحقيق د/ مفيد محمد أبو عمشة، ود/ محمد علي إبراهيم، مركز البحث العلمي وإحياء التراث الإسلامي بجامعة أم القرى، الطبعة الأولى ١٤٠٦هـ.

(٣٢) **تيسير التحرير:** لمحمد أمين (أمير بادشاه)، ت ٩٧٢هـ، مطبعة الحلبي، مصر، عام ١٣٥٠هـ.

(٣٣) **جمع الجوامع:** لعبد الوهاب بن علي السبكي، ت ٧٧١هـ، مع حاشية البناني على شرح المحلى، مطبعة الحلبي، مصر، الطبعة الثانية ١٣٥٦هـ.

(٣٤) **حاشية البناني على شرح المحلى على جمع الجوامع:** لعبد الرحمن البناني، ت ١١٩٨هـ، مطبعة الحلبي بمصر ١٣٥٦هـ.

(٣٥) **الحدود الأنيقة والتعريفات الدقيقة:** لزكريا الأنصاري، ت ٩٢٦هـ، تحقيق د/ مازن المبارك، دار الفكر المعاصر، بيروت، الطبعة الأولى ١٤١١هـ.

(٣٦) **الحدود في الأصول**: لسليمان بن خلف الباجي، ت ٤٧٤هـ، تحقيق د/ نزيه حماد، مؤسسة الزغبي، بيروت، الطبعة الأولى ١٣٩٢هـ.

(٣٧) **حسن المحاضرة للسيوطي في أخبار مصر والقاهرة**: لجلال الدين السيوطي، (ت ٩١١هـ) وضع حواشيه: خليل المنصور، دار الكتب العلمية، بيروت، الطبعة الأولى (١٤١٨هـ).

(٣٨) **حلية الأولياء وطبقات الأصفياء**: لأبي نعيم أحمد بن عبد الله الأصبهاني، ت ٤٣٠هـ، دار الكتب العلمية، بيروت، الطبعة الأولى ١٤٠٩هـ.

(٣٩) **الخصائص**: لعثمان بن جني، ت ٣٩٢هـ، تحقيق د. عبد الحميد هنداوي، دار الكتب العلمية، بيروت، الطبعة الثانية ١٤٢٤هـ.

(٤٠) **الدارس في تاريخ المدارس**: لعبد القادر بن محمد النعيمي الدمشقي ت ٩٢٧هـ، تحقيق إبراهيم شمس الدين، دار الكتب العلمية، بيروت، الطبعة الأولى ١٤١٠هـ .

(٤١) **الدرر الكامنة في أعيان المائة الثامنة**: لأحمد بن علي بن حجر العسقلاني، ت ٨٥٢هـ، تحقيق محمد سيد جاد الحق، دار الكتب الحديثة.

(٤٢) **الرسالة**: لمحمد بن إدريس الشافعي، ت ٢٠٤هـ، تحقيق أحمد محمد شاكر، مكتبة دار التراث، القاهرة، الطبعة الثانية، ١٣٩٩هـ.

(٤٣) **روضة الطالبين للنووي**: لمحي الدين يحيى بن شرف النووي (ت ٦٧٦هـ) تحقيق: عادل عبد الموجود، وعلى معوض، دار الكتب العلمية، بيروت، الطبعة الأولى (١٤١٢هـ).

(٤٤) **روضة الناظر وجنة المناظر**: لعبد الله بن أحمد بن قدامة، ت ٦٢٠هـ، تحقيق د/ عبد الكريم النملة، مكتبة الرشد، الرياض، الطبعة الأولى ١٤١٣هـ. وطبعة أخرى تحقيق: د/ شعبان محمد إسماعيل، مؤسسة الريان، بيروت، الطبعة الأولى (١٤١٩هـ).

(٤٥) **سلاسل الذهب**: لبدر الدين محمد بن بهادر الدين الزركشي (ت ٧٩٤هـ) تحقيق: محمد المختار بن محمد الأمين الشنقيطي، مكتبة ابن تيمية، القاهرة، الطبعة الأولى (١٤١١هـ).

(٤٦) **سير أعلام النبلاء**: لمحمد بن أحمد الذهبي، ت ٧٤٨هـ، أشرف على تحقيقه شعيب الأرنؤوط، مؤسسة الرسالة، بيروت، الطبعة السابعة ١٤١٠هـ.

(٤٧) **شذرات الذهب في أخبار من ذهب**: لعبد الحي بن العماد الحنبلي، ت ١٠٨٩هـ، دار إحياء التراث العربي، بيروت.

(٤٨) **شرح تنقيح الفصول**: لأحمد بن إدريس القرافي، ت ٦٨٤هـ، تحقيق طه عبد الرؤوف سعد، المكتبة الأزهرية، الطبعة الثانية.

(٤٩) **شرح الكوكب المنير**: لمحمد بن أحمد الفتوحي (ابن النجار)، ت ٩٧٢هـ، تحقيق د/ محمد الزحيلي، ود/ نزيه حماد، مركز البحث العلمي وإحياء التراث الإسلامي بجامعة أم القرى ١٤٠٠هـ.

(٥٠) **شرح اللمع**: لإبراهيم الشيرازي، ت ٤٧٦هـ، تحقيق د/ عبد المجيد تركي، دار الغرب الإسلامي، بيروت، الطبعة الأولى ١٤٠٨هـ. وطبعة أخرى بتحقيق د/ علي العميريني، مكتبة التوبة، الطبعة الأولى ١٤١٢هـ.

(٥١) **شرح المحلي على جمع الجوامع**: لمحمد بن أحمد المحلي، ت ٨٦٤هـ، دار الكتب

رسالة

منتخبة من عروس الأفراح

في

عموم الألف واللام

للعلامة

بهاء الدين السبكي

نقلها ورتبها

صهيب حسن الشافعي الأشعري

[بسم الله الرحمن الرحيم

الحمد لله رب العالمين، والصلاة السلام على النبي الأمين، وآله وأصحابه الطيبين الطاهرين وبعد؛ فهذه رسالة في كون الألف واللام للعموم أو لا، اقتطعتها من حاشية الشيخ الإمام، العالم العلامة، حجة الإسلام، مفتى الأنام أوحد الفصحاء والبلغاء، شيخ النحاة والأدباء، كنز المحققين وسيف المناظرين بهاء الملة والدين: أبو حامد أحمد ابن سيدنا ومولانا قاضى القضاة بقية المجتهدين ولسان المتكلمين تقى الدين السبكى، تغمده الله برحمته وأسكنه فسيح جنته، الموسومة (بعروس الأفراح) قال رضي الله عنه ونفعنا به في الدارين ..آمين:]

(تنبيه): اعلم أن كون الألف واللام للعموم أو لا، مسألة مهمة يحتاج إليها فى علوم المعانى، وأصول الفقه، والنحو، ولم أر من المصنفين فى شئ من هذه العلوم، من حررها على التحقيق؛ وها أنا أذكر قواعد يتهذب بها المقصود، ويبنى عليها ما بعدها، وبالله التوفيق:

[القاعدة الأولى]

الأولى: الألف واللام إما أن تكون اسما موصولاً، أو حرفًا. فإن كانت اسما، فليس كلامنا فيه؛ لأنه حينئذ داخل فى الموصولات، فله حكمها فى العموم بجميع أحواله وهذه فائدة جليلة يستفاد منها: أن غالب ما يستدل به

من لا أحصيه عددا من الأئمة، فى إثبات العموم، أو نفيه من المشتقات المعرفة بالألف واللام، مثل:
(فَاقْتُلُوا الْمُشْرِكِينَ)، (الزَّانِيَةُ وَالزَّانِي)، (وَالسَّارِقُ وَالسَّارِقَةُ) ليس من محل النزاع فى شئ، إنما النزاع فى الألف واللام الحرفية بشروط ستأتى.
وليتنبه لفائدة جليلة أيضا، أهملها النحاة، أو أكثرهم، وهو أن إطلاق أن الألف واللام الداخلة على المشتقات موصولة، لا يصح؛ لأنها إنما تكون موصولة، حيث أريد بها معنى الفعل من التجدد، أما إذا أريد بها الثبوت، فلا. نخرج بذلك أسماء الفاعلين، وأسماء المفعولين إذا قصد بها الثبوت، وخرج بذلك: أفعل التفضيل، وخرجت الصفة المشبهة فإنها يقصد بها الثبوت، ولذلك قال ابن الحاجب، فى نحو قوله تعالى: (وَكَانُوا فِيهِ مِنَ الزَّاهِدِينَ) : إن الألف واللام هى المعرفة الموصولة، فلا حاجة لتقدير عامل.
وبهذا يعلم أن إطلاق أهل المعانى أن الاسم يدل على الثبوت والاستقرار، ليس ماشيا على عمومه.

[القاعدة الثاني]

الثانية: ما تدخل عليه الألف واللام الحرفية، التى ليست شيئًا مما سبق أقسام:

الأول: جمع تصحيح أو ملحق به غير العدد، أو جمع تكسير للقلة، أو الكثرة، سواء كان له واحد من لفظه، أم لا. نحو:

الزيدين، والعالمين، والأرجل، والرجال وأبابيل، وكذلك الداخلة على صيغة الأعلام بعد تنكيرها، إما لقصد الشركة على رأى الزمخشرى، حيث قال: تدخل أل على العلم للشركة، كما أضاف فى قوله:

علا زيدنا يوم النّقا رأس زيدكم

أو لغير ذلك، ومدلول كل منها الآحاد المجتمعة دالا عليها دلالة تكرار الواحد، كما صرح به بدر الدين بن مالك فى أول شرح الألفية، وهو حق ودلالة الجمع على كل واحد من أفراده بالمطابقة، ويكفيك فيه إطباق الناس على قولهم: الجمع كتكرار الواحد، ويكفيك أيضا قولهم: إنه لا يجوز أن تقول: جاء رجل ورجل ورجل فى القياس قالوا: إذ لا فائدة فى هذا التكرار؛ لإغناء لفظ الجمع عنه، فلو كانت دلالة رجال على رجل بالتضمن، لكان قولنا: رجل ورجل ورجل مشتملا على أعظم فائدة، وهى الانتقال من دلالة التضمن إلى دلالة المطابقة، كما يجوز ويحسن الانتقال من الظاهر إلى النص، ولكان جائزا حسنا.

وتحقيقه أن لفظ: رجال فى الحقيقة، لفظ رجل، إنما تغيرت هيئته فصار دالا على آحاد ينصرف لكل منها وينصب كل منها انصبابا واحدا، ولا يكون دالا عليه بالتضمن؛ لأنه لم يوضع لمجموع الثلاثة، وهو يضاهى اللفظ المشترك إذا استعمل فى معانيه، فإنه يكون دالا على كل منهما بالمطابقة، ويضاهى العام فإنه دال على كل من أفراده بالمطابقة، وإن كان القرافى قد أشكل عليه دلالته، حتى قال مرة: إنه يدل بالتضمن، ثم رجع عن ذلك فقال: إنه لم يتضح له دلالته، والحق ما قلناه. ويضاهى قول القرافى:

إن دلالة الفعل على كل من حدثه وزمانه بالمطابقة. لا يقال: دلالة المطابقة، هى دلالة اللفظ على تمام مسماه، وليس رجل تمام مسمى الرجال، ولا الفرد الواحد تمام مسمى العام؛ لأنا نقول: التمام فى مقابلة النقص، فإنما نعنى بالدلالة على تمام المسمى ما يقابل الدلالة على جزئه. فتمام المسمى كلى، قد يكون له فى الخارج جزئى واحد، وقد يكون له جزئيات، كل منها تمام المسمى وهو موجود فى ضمنها، كما أن تمام مسمى الحيوان الجسم النامى الحساس المتحرك بالإرادة، وذلك يوجد كله فى الإنسان، وفى الفرس، وغيرهما من أنواعه. وكذلك المشترك يوجد تمام مسماه فى كل واحد من معانيه، ولا أعنى أن لفظ الجمع كلى بالنسبة إلى مفرداته، ولفظ المشترك كلى بالنسبة إلى معانيه؛ بل أردت مثالا يبين لك أن تمام المسمى، لا ينفى أن يكون معه غيره.

ثم إن شئت اقتصرت على ذلك وقلت: مدلوله رجل ورجل ورجل، وليس الجمع موضوعا بطريق الأصالة؛ بل الوضع للمفرد. والعرب استعملت أوزانا للجموع، سوغت بها للمستعمل أن يجمع ما شاء على وزنها، فلا يرد أن يقال: يلزم أن يكون الجمع وضع للمفرد على انفراده، وعلى هذا نقول: الجمع هو المفرد بالمادة وغيره بالصورة، وإن شئت قلت: الجمع موضوع لكل مفرد بقيد كونه معه اثنان أو أكثر. والدلالة أيضا على كل فرد بالمطابقة؛ لأنه ليس موضوعا لمجموع الأفراد وفرق واضح بين الوضع للمجموع، وبين الوضع لكل واحد بشرط غيره.

فإن قلت: لو كانت دلالة الجمع على كل واحد بالمطابقة، لكان قولك: ما عندى رجال، كقولك: ليس عندى رجل فى نفى كل واحد، وليس كذلك؛ بل هو لنفى المجموع قلت: بل مدلول: ليس عندى رجال، ليس رجل ورجل ورجل، وأنت قلت:

ذلك لم يدل على أنه لا رجل عندك؛ لأن الجمع كتكرار الواحد بالعطف، بخلاف العدد. فلو قلت: جاءنى رجال، دل على كل واحد بالمطابقة. ولو قلت: جاءنى ثلاثة تريد الرجال، دل على كل واحد بالتضمن. ولو قلت: جاءنى رجال ثلاثة، كنت واصفا للآحاد بصفة هى للمجموع؛ لأن الآحاد فى الإثبات تستلزم المجموع، ولو قلت: جاءنى ثلاثة رجال، كان معناه: كل منهم رجل. وقد نازع الأخفش فقال فى ركب ونحوه: إنه جمع.

القسم الثانى: اسم جمع سواء كان له واحد من لفظه، أو لم يكن، مثل: ركب، وصحب، وقوم، ورهط. قال بدر الدين بن مالك: إنه موضوع لمجموع الآحاد. ما قاله حسن؛ لأن اسم الجمع وضع فى الأصل وله مدلول وهو الأفراد، فكل منها جزء مدلوله، كما أن التخت لما كان اسما لذى أجزاء، كان مدلوله مجموعها. وكما أن الثلاثة اسم مجموعها بخلاف الجمع، فإن الوضع فى الأصل للمفرد. وبهذا يعلم أن دلالة اسم الجمع على أحد أفراده بالتضمن؛ لأنه جزء المدلول.

القسم الثالث: اسم الجنس الذى يفرق بينه وبين واحده تاء التأنيث، وليس مصدرا، ولا مشتقا منه، مثل: تمر، وشجر، وغير ذلك مما لم تلتزم العرب فيه

التأنيث؛ احترازا مما التزمته فيه، كتخم جمع تخمة. فهذا القسم ذهب الفراء إلى أنه جمع، وسماه ابن مالك اسم جمع، فإنه حين ذكر أسماء الجموع عده منها، ومثل له بتمر ونحوه، وسماه فى شرح الكافية: اسم جنس لا اسم جمع، كما فعل الجمهور. وكذلك فى أول باب أمثلة الجمع من التسهيل فى بعض النسخ. واختلف فى مدلوله على أقوال:

أحدها: وهو الذى يظهر أنه يصلح للواحد والتثنية والجمع؛ لأنه اسم للجنس، والجنس موجود مع كل من الثلاثة. وقد حكى الكسائى عن العرب إطلاقه على الواحد، وقال به الكوفيون، سواء كان الواحد مذكرا أم مؤنثا. قال الراغب فى مفرداته: النحل يطلق على الواحد والجمع، وهذا أوضح الأقوال؛ بل لا ينبغى أن يقال: صالح للواحد والجمع، بل يقال: موضوعه الحقيقة؛ ليصدق اسم التمر على بعض تمرة واحدة؛ لأن الجنس موجود فيه.

الثانى: أنه لا يطلق على أقل من ثلاثة قاله ابن جنى، وتبعه ابن مالك حيث قال، فى الكلم: إنه اسم جنس جمعى، لا يطلق على أقل من ثلاثة.

الثالث: أنه لا يطلق إلا على جمع الكثرة، ونقل ذلك عن الشلوبين وابن عصفور، وهو مقتضى كلام ابن مالك فى باب أمثلة الجمع، ولأجل ذلك أورد شراح سيبويه على قوله: باب علم ما الكلم من العربية، وقالوا: إنما هى ثلاث: اسم، وفعل، وحرف، ثم أجابوا بأن تحت كل واحد منها أنواعا،

ولا يدل لمن قال: إنه لا يطلق إلا على الجمع، أن سيبويه إنما ذكر ذلك فى باب الواحد الذى يقع على الجمع؛ لأنه لم يقل: لا يقع إلا على الجمع، ولا يدل له أنهم عند إرادة الواحد، يأتون بالتاء؛ لأن التاء يؤتى بها للتنصيص على الوحدة، وإزالة احتمال التعدد؛ كما يؤتى عند إرادة جمع القلة بالألف والتاء ولا دلالة فى قوله تعالى: (وَالنَّجْمُ وَالشَّجَرُ يَسْجُدَانِ) على إرادة الواحد، بل قد يراد الجنس، وعاد ضمير التثنية باعتبار لفظهما ومعناهما، وقد يراد الجمع وهو رعاية للفظهما.

الرابع: المثنى نحو: الزيدين، والرجلين، والضاربين، والركبين، وما ألحق به من نحو اثنين، فدلالته على كل واحد، كدلالة الجمع على أفراده على ما سبق.

الخامس: الاسم الدال على الحقيقة، وأفراده متميزة، وليس له مؤنث بالتاء مثل:رجل، وأسد، وفرس. قد يقال: إنه قصد فيه الجنس مع الوحدة، ما لم يقترن بما يزيلها من تثنية، أو جمع، أو عموم، وبه جزم الغزالى فى المستصفى، والقرافى، وإليه أشار السكاكى عند الكلام على تعريف المسند، وجزم به الكاشى، وهو الظاهر، ويشهد له تثنيته وجمعه، وصحة قولك: ما عندى رجل بل رجلان، وقولهم: إن واحدا من قولك: جاء رجل واحد، تأكيد، وأنه لا يصح: عندى رجل عاقلون، أو رجل كثير، ويحتمل أن يقال: إنه لأعم من الواحد وغيره، بدليل صحة قولك: رجل خير من امرأة، لا تريد إلا الجنس. ولقول النحاة: لا التى لنفى الجنس، فى نحو: لا رجل،

ويقولون: إنه لنفى الحقيقة، ولذلك لا يصح أن تقول: بل رجلين، ولأنه كلى، والكلى لا تعرض فيه لوحدة ولا تعدد، ولأن الزمخشرى قال فى قوله تعالى: (ثُمَّ يُخْرِجُكُمْ طِفْلًا) : إنه وحده لفظا، لأن الغرض الدلالة على الجنس، ويحتمل: يخرج كل واحد منكم طفلا، يريد وحد طفلا، لأن المراد الجنس لا الوحدة. وهذا وإن لم يكن صحيحا فى نفسه، لأن طفلا يستعمل للجمع والمفرد لغة، لكنا استفدنا منه أنه يرى أن نحو: طفل ورجل، لا يختص به الواحد، وكذلك قوله تعالى: (وَاجْعَلْنا لِلْمُتَّقِينَ إِماماً) ويشهد له أيضا، أن الإمام صرح فى المحصول بأن

الإنسان مطلق، ليس لوحدة، ولا كثرة.

وقال الزمخشرى أيضا فى قوله تعالى: (وَقالَ اللَّهُ لا تَتَّخِذُوا إِلٰهَيْنِ اثْنَيْنِ إِنَّما هُوَ إِلٰهٌ واحِدٌ): الاسم الحامل لمعنى الإفراد والتثنية دال على شيئين: على الجنسية، والعدد المخصوص. فإذا أريدت الدلالة على أن المعنى به منهما هو العدد، شفع بما يؤكده، فدل على القصد إليه. ألا ترى أنك لو قلت: إنما هو إله، ولم تؤكده بواحد، لم يحسن، وخيل أنك تثبت الإلهية لا الوحدانية. اه. وهو كالصريح فى أن نحو: رجل يحتمل الوحدة والتعدد. ولا ينافى هذا قولهم:

إن ذكر الواحد تأكيد، لأن لقائل أن يقول: المتحقق فيه هو الجنس، ولكن الغالب استعماله فى المفرد، فصار الذهن يتبادر إليه فيكون الواحد تأكيدا، لأنه أزال احتمالا مرجوحا.

وقول المصنف فيما سيأتى إن أداة العموم تدخله مجردا عن معنى الوحدة، قد يتعلق به مدعى الوحدة؛ لأن التجريد عن الشئ فرع الكون فيه، وقد يتعلق به منكرها؛ لأنه لو دل عليها لما تغير عن موضوعه بالأداة، كما سنتكلم عليه إن شاء الله تعالى.

السادس: الاسم الدال على الحقيقة وأفراده متميزة، وهو مؤنث؛ لإطباقهم على أن اسم الجنس ما يفرق بينه وبين واحدة التاء.

السابع: الاسم الدال على الحقيقة من حيث هى هى، ولا يتميز بعضها عن بعض، وليس لها مؤنث. ولا إشكال أنه لا دلالة فيه على وحدة ولا تعدد، مثل: الماء والعسل فى الأعيان، ومثل: الضرب والنوم فى المصادر، سواء كانت موضوعة بالتاء، مثل: الرحمة أو لا.

الثامن: ما كان كذلك إلا أن فيه التاء من أصل الوضع، مثل: ضربة واستخراجة، فهذا مدلوله الوحدة بلا إشكال.

التاسع: ما كان عددا مثل الثلاثة، فهذا نص فى مدلوله هو موضوع لمجموعها، ودلالته على أحدها بالتضمن، كما تقدم فى اسم الجمع بل أوضح، ويظهر أن الملحق بجمع السلامة من أسماء العدد كذلك، مثل عشرين إلى

التسعين، فيدل على الآحاد بالتضمن، كاسم الجنس، وإن أعطيت فى الإعراب حكم جمع السلامة.

[القاعدة الثالثة]

القاعدة الثالثة: دلالة العام على أفراده بالمطابقة على ما سبق، ومحل تقريره علم أصول الفقه.

[القاعدة الرابعة]

الرابعة: اسم الجنس، يطلق باصطلاح النحاة على ما الفرق بينه وبين واحده تاء التأنيث، أو ياء النسب على ما سبق، ويطلق عند الأصوليين على جميع الأقسام السابقة، ما عدا الجمع والمثنى، وسبب ذلك أن النحاة ينظرون فيما يتعلق بالألفاظ والأصوليين أكثر نظرهم فى المعانى، فيطلقون الجنس على كل من الكليات السابقة، يعنون بالجنس: ما لا يمنع نفس تصور معناه من وقوع الشركة فيه جنسا كان، أم نوعا، أم فصلا، أم خاصة أم عرضا عاما، أم صنفا، وقد توسعوا فى ذلك. فإن حقيقة الجنس فى الاصطلاح المقول على كثيرين مختلفين بالنوع فى جواب ما هو، وما اصطلحوا عليه يقع أيضا فى كلام النحاة، ألا تراهم يقولون: الألف واللام الجنسية، يعنون جميع ذلك.

[القاعدة الخامسة]

الخامسة: إذا دخلت الألف واللام المذكورة على شئ مما ذكر غير مثنى، صار عاما على الصحيح فى الجميع بما سنذكره من الشروط، لا يقال: كيف يعم نحو:

جلسة مع أنها للوحدة لما سيأتى - أما إن كانت جمعا فالأصوليون كالمنطقيين عليه، إلا شرذمة يسيرة.

وأما إن كان اسم جنس، وما أشبهه فى الدلالة على الحقيقة، فكذلك على الصحيح، وهو الذى ذكره أصحاب الشافعى - رضى الله عنه وعنهم - وعولوا عليه، واختاره ابن الحاجب والأكثرون. وقيل: ليس بعام إلا بقرينة، وهو رأى الإمام فخر الدين فى أكثر المواضع. وقيل: إن كان اسم جنس يفرق بينه وبين واحده التاء، أو كان لا يوصف بالوحدة، كالماء والذهب، فهو عام، وإن كان يتميز بالشخص، كالرجل، والدينار، فليس بعام إلا بقرينة، كقولنا: الدينار أفضل من الدرهم؛ علم العموم فيه بقرينة التسعيرة، قاله الغزالى فى المستصفى، واختاره الشيخ تقى الدين القشيرى، والمريسى، ومحل الاستدلال لذلك أصول الفقه.

وأما اسم الجمع فهو أقرب من المفرد إلى الجمع، فهو رتبة بينهما، وأما المثنى فلم أر من تعرض له إلا القرافى فإنه قال: إنه كالجمع فى العموم، ومن العجب أنه قال: لا يفهم العموم من إضافة التثنية فى شئ من الصور، سواء كان المفرد يعم، أم لا. فإذا قال: عبداى حران، فلا يتناول إلا عبدين، وكذلك لو قال: مالاى، فالفهم ينبو عن العموم فى التثنية جدا، بخلاف الجمع والمفرد. اهـ.

والإضافة والتعريف فى ذلك على السواء، فكلامه الأول لا يجتمع مع الثانى، وفى كل من الإطلاقين نظر والحق التفصيل، فإن ما ذكره فى عبداى حران صحيح، يجب القول بمثله، فى قوله: العبدان حران؛ لأن المفرد يعم لإرادة الحقيقة، وصلاحية المفرد لها، والجمع يعم لصلاحيته لاستيعاب الأفراد، والتثنية وإن صلحت لاستيعاب كل اثنين

فالعدول إليها مع مجاورة المفرد، والقصور عن الجمع قرينة لإرادة اثنين معهودين؛ لكن قد توجد التثنية خالية عن القرينة الصارفة للعموم، أو مشتملة على قرينة إرادته، ولا نكاد نجد ذلك إلا فى اثنين بينهما تواصل ما، ويمكن الاستدلال له بقوله تعالى: (وَالَّذانِ يَأْتِيانِها مِنْكُمْ) وقوله صلّى الله عليه وسلّم:" إذا التقى المؤمنان بسيفيهما" فإنه يعم كل اثنين ومؤمنين، وهذا وإن لم يكن مما نحن فيه لأنهما موصولان؛ لكن يشهدان لما نحن فيه من تثنية ما فيه الألف واللام الحرفية، وكذا قوله تعالى: (فَأَصْلِحُوا بَيْنَ أَخَوَيْكُمْ) يعم كل أخوين، وكذلك قوله صلّى الله عليه وسلّم:" البيعان بالخيار"، وكذلك:" رجلان تحابا فى الله" وهو وإن لم يكن عام اللفظ، فهو عام المعنى.

وأما نحو: لبيك، ودواليك، فقال أبو عبيدة: إنه عبر فيه بالمثنى عن الجمع، والذى اختاره الوالد فيه أنه اكتفى فيه بأول العدد، كقوله:

لو عدّ قبر وقبر كنت أكرمهم

وعلى كل هذا قسم آخر يمكن ادعاء عمومه بالإضافة، وإن كان مثنى فى اللفظ.

[القاعدة السادسة]

السادسة: دلالة العموم على كل من هذه الأقسام كلية، بمعنى أن الحكم على كل فرد نفيا كان، أم إثباتا، وإن كان فى النفى، لا يرتفع الحكم عن كل فرد، فرد بخلاف الإثبات على ما يأتى تحقيقه فى عموم السلب وسلب العموم، بخلاف ما ذكروه من قولهم: إن الحكم فى النفى على المجموع.

[القاعدة السابعة]

السابعة: إذا أثبت العموم فى هذه الأقسام على سبيل الكلية، فكل منها يعم بحسب مدلوله. فالإرادة الداخلة على اسم الجنس، وكل ما يصلح للواحد وغيره على السواء، كالرجل إن قلنا: إنه لا يدل على الوحدة يعم رتب الآحاد بالالتزام، فيقع الحكم فيه على حقيقة الجنس التى ليست واحدة، ولا متعددة، مع ملاحظة وجوده فى الجزئيات، ويلزم من الحكم عليها الحكم على كل فرد من جزئياتها. فإذا قلت: الماء يروى إلا الحمار، فقد حكمت على مطلق الماء الموجود فى ضمن الجزئيات، ويلزم من الحكم عليه الحكم على أفراده، وهذا لا ينافى قولنا: دلالة العموم كلية؛ لأن ذلك أعم من أن تكون كليتها باللازم، أو غيره، وكذلك الصلاة مطلوبة إلا فى وقت الكراهة، والإنسان فى خسر إلا المؤمن إن لم يجعله للوحدة، أو جعلناه لها، ولكنه تجرد منها عند إرادة العموم، وهذا فيما لا يتميز أجزاؤه، كالماء، وأوضح منه فى المميز، كالإنسان، والفرس وهو فى المصادر، أوضح منه فى غيرها.

فإن قلت: إذا كان شمول الأفراد لازما للحكم على الجنس، لزم أن تكون الإرادة الجنسية، تساوى الاستغراقية فى استيعاب الأفراد لأنها للجنس الذى لا يفارق شيئا من جزئياته. قلت: من هنا توهم كثير أن النكرة فى سياق الإثبات للعموم، ونقل ذلك عن الحنفية، ولذلك توهم ابن جنى أن أسماء الأجناس، لا تستعمل غالبا إلا مجازا؛ لعدم إمكان استيعاب أفراد الجنس غالبا، وليس كذلك؛ لأنا نقول: الجنسية جزء، وقصد المتكلم فيها إلى الجنس، ولم يلاحظ الأفراد، واستلزام الجنس للأفراد إزالة ما يدل عليه التنكير من التقييد بوحدة، أو غيرها من معانى التنكير.

وأما الاستغراقية، فالاسم بعدها فى الدلالة على الجنس، لم يمنعه مانع والحكم عليه غير مقصود لذاته؛ بل للأفراد؛ وهو يشابه الكناية فى أن الحكم فيها على شئ، والمقصود ملزومه.

إذا تحرر هذا فعموم اسم الجنس المعرف بالألف واللام، أقوى من عموم الجمع؛ لأنه ادعاء الشئ بدليله كما ذكره البيانيون فى غير موضع، وعموم الجمع ادعاء تحول الاسم للأفراد بغير دليل، ويتخلص أن عموم المفرد، أقوى عند البيانيين؛ لأن دلالة الالتزام عندهم أقوى، وعموم الجمع أقوى على ما تقتضيه قواعد الأصوليين؛ لأن دلالة المطابقة عندهم أقوى، ودلالة العام فى الجمع مطابقة؛ لكن يخدش فيه ما سيأتى عن إمام الحرمين، وسيأتى تحقيق هذا الموضع عند قول المصنف: واستغراق المفرد أشمل، والداخلة على الجمع، هل تصيره آحادا، أو تصير جزئيات العام مفردات، أو تعم فى رتب الجموع السالمة، إن كان جمع سلامة والمكسرة إن كان جمع تكسير؟

فيه خلاف مشهور، وعليه ينبنى التخصيص.

فعلى الأول، يجوز إلى أن يبقى أقل ذلك، والداخلة على المثنى، كالداخلة على الجمع والداخلة على اسم الجمع. إن قلنا: إن أداة العموم تستغرق مراتب الجموع، ولا تصيره آحادا، فاسم الجمع الدال على الهيئة الاجتماعية أولى.

وإن قلنا: إن أداة العموم تقلب الجمع آحادا، فلا يلزم القول بمثله فى اسم الجمع؛ لأن الجمع على ما سبق مدلوله الآحاد، يدل على كل منهما بمادته دون صورته، فليس فيه إذا دخلته أداة العموم بغير طائل بخلاف اسم الجمع، فإن لكل واحد من جزئياته هيئة اجتماعية ذات أجزاء، وكذلك الداخلة على الأعداد مثل: العشرة فيعم جزئيات العشرات وأسماء الجموع بالمطابقة، غير أنها تدل على أجزاء كل عشرة، واسم جمع بالتضمن، وحاصله أن نحو العشرة والركب، يعم الآحاد تضمنا، ويعم الجموع والأعداد مطابقة، والجمع يعم آحاده مطابقة. فإن قلت: قد حكيتم الخلاف فى أن صيغة العموم تقلب الجمع آحادا أولا، فإذا كان مدلول الجمع آحادا، استويا. قلت: نحن وإن قلنا:

إن الجمع يدل على الآحاد بالمطابقة، فلا نجعله كالآحاد من كل وجه، فإن رجالا أفاد كل رجل دلالة غير مطابقة، بل منضم إليها اجتماعه مع غيره، سواء قلنا: إن الجمع وضع لذلك، أم إن هذا وظيفة المستعمل، بخلاف رجل ورجل ورجل، فإن كل واحد من المحكوم عليهم، لا تعرض فيه لغيره فحينئذ قولنا: إن لا رجال سلب معنى الجمع، معناه: أنه صار الحكم فيه على كل إنسان مطلقا، وقولنا: إنه باق على معنى الجمع معناه: أنه حكم فيه

على كل إنسان مع غيره، ولذلك لا يجوز التخصيص إلى الواحد، وربما تترتب على ذلك فوائد أخر محلها علم أصول الفقه. وأما الدال الوحدة، كالضربة، وكالرجل إن قلنا: إنه موضوع بقيد الوحدة، وكالتمرة والبقرة، فيعم الوحدات، ولا ينافى ذلك العموم.

فإذا قلنا: الضربة تؤلم كان معناه كل ضربة واحدة تؤلم؛ وإنما ينافى العموم أن لو كان معناه: واحدة من الضربات تؤلم ليس كذلك؛ وإذا اتضح لك ذلك فيما هو صريح فى الوحدة، فانقله فيما، هو ظاهر فيها، يكون أوضح، كقولك: الرجل يشبعه رغيف، وسيأتى الكلام على هذا البحث، فإن المصنف ذكره. وإذا حققت هذا انحل كل ما أشكل على من لا أحصيهم عددا من الأئمة المتقدمين والمتأخرين، من أنه كيف يجتمع العموم مع جمع القلة، والأول يستغرق الأفراد، والثانى لا يجاوز العشرة، لأنا بينا أنه يجتمع مع ما يتجاوز الواحد. فاجتماع العموم مع ما لا يتجاوز العشرة، أوضح فإذا قلت: أكرم الزيدين فمعناه: أكرم كل واحد مجتمع مع تسعة، أو دونها إلى اثنين، بخلاف: أكرم الرجال، فمعناه: أكرم كل واحد منهم منضم إلى عشرة فأكثر. ويجوز التخصيص فى نحو: الضربة

إلى أن يبقى واحد، وفى نحو: الزيدين إلى أن يبقى ثلاثة، وفى نحو: الرجال إلى أن يبقى أحد عشر، إن فرعنا على جواز التخصيص، إلى أن يبقى فرد من أفراد العام، وفرعنا على أن معنى الجمعية باق.

[القاعدة الثامنة]

الثامنة: يشترط فى عموم الاسم الذى تدخل عليه هذه الأداة، أن تكون مادته، غير صارفة عن العموم، كالبعض، والجزء، والنصف، والثلث بالنسبة إلى الباقى. فإذا قلت:

أخذت البعض من الدراهم، وأكلت الثلث من الرغيف، لا يتخيل أحد أنه يعم الأبعاض والأثلاث، وإن كان داخلا فى إطلاقهم. وإنما لم يعم؛ لأن هذه الكلمة إنما تستعمل غالبا لإرادة عدم الاستيعاب، ولذلك احتاجوا إلى تأويل

قوله: (وَإِنْ يَكُ صادِقاً يُصِبْكُمْ بَعْضُ الَّذِي يَعِدُكُمْ)

وقول الشاعر:

ببعض ما فيكما إذ عبتما عورى ...لولا الحياء ولولا الدّين عبتكما

فمن قائل: هو على سبيل التنزل، ومن قائل: هى فيه بمعنى كل، ولم نر أحدا أجاب بأن هذا اسم أضيف، فيعم جمع الأبعاض. فإن قلت: قد قال المنطقيون: إن الجزئية المسورة ببعض، لا تنافى صدق الكلية لصحة بعض الإنسان حيوان. قلت:

ونحن لا ندعى امتناع الصدق، وإنما ندعى العلية. نعم البعض، والجزء، والثلث، قد يعم كغيره من الأسماء، كقولك: الثلث أكبر من الربع، والبعض لا يطلق على الكل، وكذلك إذا أريد العموم فى أمثاله من ماهية أخرى كقوله صلّى الله عليه وسلّم:" الثلث كثير" أى كل مال فثلثه فى الإيصاء كثير وإذا قوبل البعض بالبعض فتارة تكون قرينة يمكن معها القول بالعموم، كقولك: البعض من هؤلاء يحب البعض قال تعالى:

(وَالْمُؤْمِنُونَ وَالْمُؤْمِنَاتُ بَعْضُهُمْ أَوْلِيَاءُ بَعْضٍ) أى كل واحد ولى الآخر، وتارة تكون معه قرينة تنافى العموم كقوله تعالى: (وَلَقَدْ فَضَّلْنَا بَعْضَ النَّبِيِّينَ عَلَى بَعْضٍ) إذ لا يمكن تفضيل كل منهم صلّى الله عليهم وسلم على الأخير، بل البعض الأول المفضل جميعهم إلا واحدا أو جماعة مستوين، والثانى من عداه، وقد أطلقنا فى هذه المسألة لفظ البعض والكل تبعا لكثرة الاستعمال، وإن كان الأكثرون منعوا دخول الألف واللام عليهما، ومما يلتحق بالبعض فى الاستثناء من العموم فى بعض المواد لفظ

(الآن) فإنه لا يقبل التعدد، فلا عموم فيه إذا قلنا: إن الألف واللام فيه للحضور، كما هو رأى الشيخ أبى حيان، فإن قلنا: زائدة فليست مما نحن فيه فى شئ.

[القاعدة التاسعة]

التاسعة: يستثنى من الأداة المذكورة الألف واللام التى فى (التى والذى) وفروعهما، على القول الضعيف: إنها للتعريف، فإنه لا يطرقه الخلاف فى الألف واللام الداخلة على اسم الجنس، بل الموصول الذى هو (الذى والتى) مقتض للعموم، وهو فى العموم أقوى من عموم الجمع المعرف، والقائل به أكثر من القائل بعموم الجمع، ويشترط فيهما أن لا تكون عهدية، ولا قصد بها مجرد الجنس، ولا زائدة، ولا عوضا من مضاف إليه مصحوبها - إن جوزناه، ولا هى للمح الصفة، ولا للغلبة، وذكرنا هذا الأخير وإن كانت الأداة فيه عهدية على المشهور، لأن من الناس من قال: إنها غير عهدية.

[القاعدة العاشرة]

العاشرة: تقرر أن الألف واللام للعموم عند عدم العهد، وليست للعموم عند قرينة العهد، لكن هل الأصل فيها العموم حتى يقوم دليل على خلافه؟ أو الأصل أنها موضوعة للعهد حتى يقوم دليل على عدم إرادته فيه نظر، وكلام الأصوليين فيه مضطرب، ومن أخذ بظواهر عباراتهم حكى فى ذلك قولين، ويظهر أثرهما فيما إذا لم تقم قرينة على إرادة عهد، وشككنا فى أن العهد مراد أو لا، هل نحمله على العموم أو لا، والظاهر الأول، فإن قلت: إذا كانت القرينة تصرف إلى العهد وتمنع من الحمل على العموم فهلا جعلتم العام بالألف واللام مصروفا إلى العهد بقرينة السبب الخاص، وقلتم:
إن العبرة بخصوص السبب لا بعموم اللفظ، قلت: تقدم السبب الخاص قرينة فى أنه مراد لا أن غيره ليس بمراد، فنحن نعمل بهذه القرينة فنقول: دلالة هذا العام على محل السبب قطعية، ودلالته على غيره ظنية، إذ ليس فى السبب ما يثبتها ولا ما ينفيها.

[القاعدة الحادية عشرة]

الحادية عشرة: ما كان دالا على الحقيقة - كما ذكرنا - ينبغى أن يعلم أن مدلوله الحقيقة لا بقيد، ولا يقال: هو موضوع للجمع أو الواحد أو التثنية.
قال الإمام فى البرهان: قال بعض من حوم على التحقيق ولم يرد مشرعه: إن المصدر صالح للمجموع وهو فى

حكم اللفظ المشترك بين مسميات، فهو يصلح لآحادها على البدل وهو زلل وذهول عن مدرك الحق؛ وذكر كلاما معناه أن المصدر موضوع للحقيقة لم يوضع لاستعماله فى الواحد أو الجمع أو التثنية على البدل ولم يلاحظ فيه شئ من الثلاثة، ونقل عن سيبويه فى قول القائل: ضربه ضربا كثيرا أن كثيرا صفة والموصوف لا يشعر بالصفة، ولو كان الموصوف يشعر بالصفة لاستغنى عنها وجرت مجرى التأكيد.

[تمت والحمد لله رب العالمين]

الرِّفدَةْ في معنىٰ وَحْدَهْ

لأبي الحسن على بن عبد الكافي السُّبْكي الشافعي
المتوفىٰ سنة ٧٥٦ هـ

تحقيق :

الدكتور زيان أحمد الحاج إبراهيم

دائرة اللغة العربية والدراسات الإسلامية

كلية البحرين الجامعية

التقديم :

الحمد لله رب العالمين ، والصلاة والسلام على أشرف المرسلين ، وعلى آله مصابيح الظلام وهداةِ الأنام ، وصَحْبِهِ أولي الآراء الراجحة والحُجج الواضحة ، وعلَى من تبع سنته إلى يوم الدين .

وأما بعد ، فهذه رسالة في النحو أطلق عليها صاحبها اسم «الرِّفْدَةُ في معنىٰ وَحْدَه» كنت قد عثرت عليها وأنا أقلب بعض فهارس المخطوطات المحفوظة في معهد المخطوطات العربية ، التابع للمنظمة العربية للتربية والثقافة والعلوم ، ومقره الكويت .

هذه الرسالة من تأليف علي بن عبد الكافي السبكي المتوفى سنة ٧٥٦هـ ، وعدد أوراقها أربع من القِطْع الكبير ، ضمن مجموعة مخطوطات مصورة عن مخطوطات دار الكتب الوطنية ــ تونس (الصادقية) ، وصفحاتها في هذه المجموعة من ٢٦ ــ ٢٩ . ورقم مصدر التصوير (١٠٣١٢) بتاريخ ١٩٨٢/٨/٤ ، ومقاسها ١٧ × ١٤ سم ، وعدد الأسطر في كل صفحة واحد وعشرون . وقد تم نقلها عن نسخة من خط مصنفها .

إن الذي نفث فيَّ روح العزم والتصميم على تحقيقها أنني وجدتها مطبوعة في كتاب الأشباه والنظائر ج ٤ ص ١١٠ من غير تحقيق ، فعز عليّ أن تبقى مجردة كذلك من كل تحقيق وتعليق أو ضبط وشرح ، وبخاصة عندما قرأتها متأملاً ومتأنياً ، فوجدت فيها الطرافة والإبداع والتعليق اللطيف من المؤلف على قول إمام العلماء والمفسرين الزمخشري ، عند تفسيره لقوله تعالى : ﴿ وَعَلَيها وَعَلَى الفُلكِ تُحمَلونَ ﴾[1] ، وأن معنى الكلام يتغير عند ذوي الأفهام بتقديم كلمة أو تأخيرها ، ونقلها من مكان إلى آخر .

ولا أريد أن أذكر شيئاً من تعليق المؤلف واعتراضه على تفسير الزمخشري الآن ليقف القاريء العزيز بنفسه على آراء أجدادنا القيمة ، ويكتشف بُعد نظرهم وبصرهم بالأمور .

ولا يسعني في هذا المقام إلا أن أتقدم بالشكر ــ مع عجزي عن الشكر ــ من القائمين على المعهد لما يقدمونه من خدمات وتسهيلات لرواده تستحث طالب العلم على الاستزادة في جو من الحرية والطمأنينة ، وهم لا يريدون بذلك جزاءً ولا شكوراً ، فجزاهم الله خير الجزاء .

(١) غافر (٨٠) .

وقد قمت بمقارنتها بنسخة الأشباه والنظائر ، فلم أجد بينهما اختلافا يكاد يذكر ، ولا غرو في ذلك ، فهي منقولة عن نسخة بخط المؤلف ، فاعتمدتها أصلاً ، ورمزت لنسخة الأشباه والنظائر بالحرفِ «ش» . كما رمزت بالخط المائل / لنهاية صفحة الأصل ، وجعلت رقم الصفحة في نهاية السطر .

المؤلف
٦٨٣ ـ ٧٥٦ هـ
١٢٨٤ ـ ١٣٥٥ م

هوِ علي بن عبد الكافي بن علي بن تمام بن يوسف بن موسىٰ بن تمام السُّبكي ، الأنصاري ، الخزرجي ، الشافعي ، تقي الدين ، أبو الحسن ، شيخ الإسلام في عصره ، وعالم مشارك في الفقه ، والتفسير ، والأصلين ، والمنطق ، والقراءات ، والحديث ، والخلاف ، والأدب ، والنحو ، واللغة ، والحكـ

ولد بسُبْك العبيد من أعمال المنوفية بمصر في صفر ، وتفقه علىٰ والده . انتقل إلىٰ القاهرة ، وولي قضاء الشام سنة ٧٣٩هـ ، واعتل فعاد إلى القاهرة ، وتوفي بظاهرها في جمادىٰ الآخرة ، ودفن في مقابر الصوفية .

وقد ذكر له ابنه تاج الدين في طبقات الشافعية ترجمة وافية (١٤٦/٦ ــ ٢٢٧) ، أثنىٰ عليه فيها جاءت على صورة إنشاء في أغلبها ، وأورد شيئا من ثناء الأئمة عليه ، أتبع ذلك بذكر شيء مما انتخبه مذهباً وارتضاه رأيا لنفسه ، وأورد شيئاً من مباحثه ولطائفه ومقالاته في أصول الديانات . ثم ذكر جميع مصنفاته من ص ٢١٣ ــ ٢١٦ ، وقد جاء ذكر هذه الرسالة من بينها ص ٢١٥ ، ثم ختم حديثه عنه بنبأ وفاته ، وذكر ما قيل فيه من المراثي .

ألرَّشَد في شَغَبِ وَحَدَهْ

للشيخ الإمام العلامة شيخ الإسلام
أوحد المجتهدين قاضي القضاة
تقي الدين أبي الحسن علي الأنصاري
السبكي الشافعي
رحمه الله تعالى
ورضي عنه

قال ابن ايبك عفي عنها عندما كتبها من خط مصنفها

خذ عنك الرقده ، وانشد الرشد
تجز منها عليا ، فاق طعم الشهده

○ الصفحة الأولى من الرسالة .

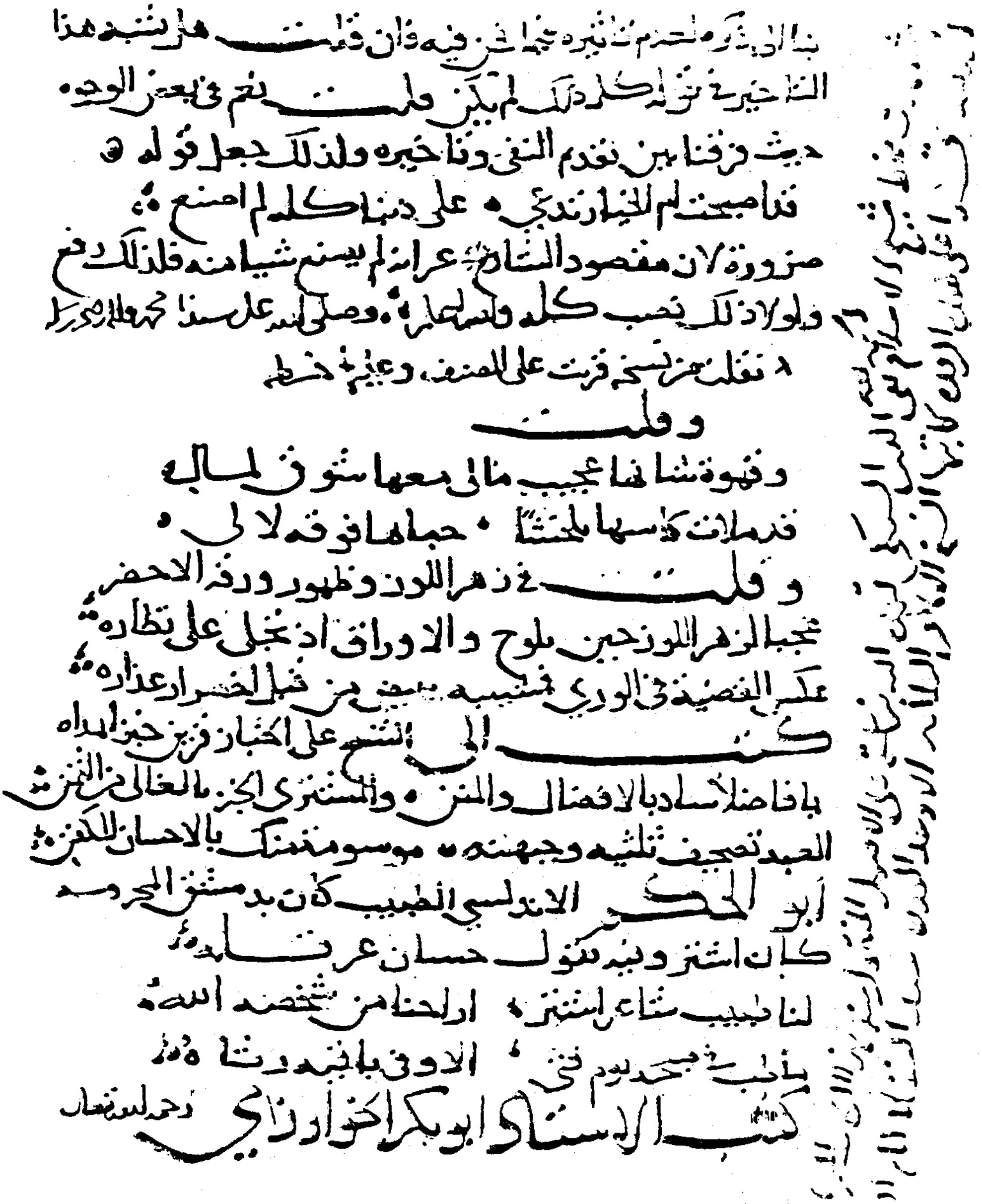
بسم الله الرحمن الرحيم عفوك اللهم يا كريم

الحمد لله وحده وصلى الله على سيدنا محمد المشرف على كل مخلوق
قبله وبعده وسلم تسليما كثيرا وبعد فهذه عجالة مسماه
بالوحده في معنى وحده كان الداعي اليها ان الزمخشري قال في قوله تعالى
وعليها وعلى الفلك تحملون معناه وعلى الانعام وحدها لا تحملون
ولكن عليها وعلى الفلك فتوقفت في قبول هذه العبارة واحببت ان
انبه على ما فيها واذكر موارد هذه اللفظة فاول ما ابتدي بقولي
الحمد لله وحده فاقول معناه الحمد لله لا لغيره ولا يشاركه فيه
احد ووحده منصوب على الحال عند جمهور النحويين منهم الخليل
وسيبويه قالا انه اسم موضوع موضع المصدر الموضوع موضع الحال
كانه قال انفرادا وايحادا موضع موحدا واختلفوا فقالوا اذا
قلت رايت زيدا وحده فالاكثرون يقدرونه في حال ايحادي له
بالرؤية ويعبرون عن هذا بانه حال من الفاعل والمبرد يقدره في
حال انه مفرد بالرؤية ويعبر عن هذا بانه حال من المفعول ومنع ابو بكر
بن طلحة من كونه حالا من الفاعل وقال انه حال من المفعول ليس الا
لانهم اذا ارادوا الفاعل قالوا مررت به وحدي كما قال الشاعر

والذيب اخشاه ان مررت به وحدي واخشى الرياح والمطرا

وهذا الذي قاله ابن طلحة في البيت صحيح ولا يمتنع من الحالين
[غير مقروء] الوجهان في قولهم رايت زيدا وحده فان المعنى يصح معهما
ووحده مضاف الى ضمير المتكلم والمخاطب والغائب فتقول جئت
وحدي ومررت بزيد وحده ومررت بك وحدك وضربتك وحدي

○ الصفحة الثانية ، بداية الرسالة .



... فيه فإن قلت هل يشبه هذا
التأخير قوله [illegible] لم يكن قلت نعم في بعض الوجوه
حيث فرقنا بين تقدم النفي وتأخيره ولذلك جعل قوله
فما صحبتهم للخيار تدعي على دينها كلهم امتنع
ضرورة لأن مقصود الشاعر أنه لم يصنع شيئا منه فلذلك رفع
ولولا ذلك نصب كله والسلام وصلى الله على سيدنا محمد وآله وسلم
نقلت من نسخة قرئت على المصنف وعليها خطه

ولي

وقهوة شابها عجيب مالي معها سوى [illegible]
[illegible] كاسها [illegible] حبابها فوقه لآلي

ولي في زهر اللون وظهور ورقه الأخضر

عجبا لزهر اللون حين يلوح والأوراق إذ تحلى على نظارة
عكس القضية في الورى فشبيبه يبيض من قبل اخضرار عذاره

كتب إلي الشيخ علي الخباز [illegible] أهداه

يا فاضلا ساد بالإفضال والمنن والمشتري الحمد بالغالي من الثمن
العبد تصحيف تثليثه وجهته موسومة منك بالإحسان [illegible]

أبو الحكم الأندلسي الطبيب كان بدمشق المحروسة
كان [illegible] وبه يقول حسان [illegible]

لنا طبيب شاعر [illegible] أراحنا من شخصه الله
ما [illegible] يوم [illegible] إلا وفي باقيه رثاه

كتب الأستاذ أبو بكر الخوارزمي رحمه الله [illegible]

○ الصفحة الأخيرة من المخطوط .

« الرِّفْدَة في معنىٰ وَحْدَه »

للشيخ الإمام العلامة شيخ الإسلام ، أوحد المجتهدين ، قاضي القضاة ، تقي الدين أبي الحسن علي الأنصاري السبكي الشافعي ، رحمه اللهُ تعالىٰ ورضي عنه .

قال ابن أيبك[1] فيها عندما كتبها من خط مصنفها :

خَــلِّ عنــكَ الرَّقْــدَة[2] وانتبــه للرِّفْــدَة[3]

تَجْــنِ منهــا علمــاً فــاقَ طَعــمَ الشُّهــدة[4]

---

(١) هو أبو بكر بن عبدالله بن أيبك صاحب صرخد ، المعروف بابن الدّواداري ، مؤرخ من كبارهم . ولد ونشأ في القاهرة . عرف أبوه بالدّواداري انتساباً لخدمة بلبان الرومي الدوادار الظاهري البندقداري . انتقل أبو بكر مع أبيه إلى دمشق سنة ٧١٠هـ ، وتوفي والده سنة ٧١٣هـ ، فعكف على الأدب والتصنيف . أوسع كتبه : « كنز الدرر وجامع الغرر » . انظر الأعلام للزركلي ٦٦/٢ .

(٢) الرقدة ـــ بالفتح ـــ النومة .

(٣) انظر شرحها أول البحث .

(٤) الشهدة ـــ بضم الشين وفتحها ـــ واحدة الشهد ـــ بالضم والفتح أيضا ـــ وهو العسل ما دام لم يعصر من شمعه . ويكسر على الشهاد ـــ بالكسر ـــ انظر اللسان .

بسم الله الرحمن الرحيم

عفوك اللهم[1]

[قال الشيخُ الإمامُ ، تقّي الدين ، أبو الحسن ، عليّ السُّبْكيُّ الشافعيُ رحمه الله][2] :

الحمدُ لله وحدَه ، وصلىٰ الله علىٰ سيدنا محمدٍ المشرف علىٰ كلِّ مخلوقٍ قبلَه وبعدَه ، وسلم تسليماً كثيراً ، وبعد :

فهذه عُجالةٌ مُسَمّاةٌ بـ « الرِّفدة[3] في معنىٰ وَحْدَه » ، كان الداعي إليها أن الزمخشري[4] قال في قوله تعالىٰ : ﴿ وَعَلَيْها وَعَلىٰ الفُلْكِ تُحْمَلونَ ﴾[5] ، معناه : « وعلىٰ الأنعام وحدَها لا تُحْملُون ، ولكن عليها وعلىٰ الفُلك »[6] ، فتوقفتُ في[7] قَبولِ هذه العبارةِ ، وأحببتُ[8] أن أنبِّه[9] علىٰ ما فيها ، وأذكرَ مواردَ[10] هذه

---

(١) ليست في ش .

(٢) ما بين المعقوفين من ش .

(٣) الرفد ــ بالكسر ــ العطاء والصلة . والرفد ــ بالفتح ــ المصدر . ورفَدهِ يرفِدُه رفْداً : أعطاه . ورفَده وأرفده : أعانه . والترافد : التعاون . قالَ الزجاج : كل شيء جعلته عونا لشيء أو استمددت به شيئا فقد رفدته . انظر اللسان (رفد) ــ القاموس المحيط ، المعجم الوسيط (رفد) .

(٤) هو أبو القاسم ، محمود بن عمر ، جار الله (٤٦٧ ــ ٥٣٨) . ولد بزمخشر ، كان إماماً في اللغة ، والنحو ، والتفسير ، والأدب ، والبلاغة . من أشهر مؤلفاته : تفسير الكشاف ، ومعجم أساس البلاغة ، والأنموذج والمفصل ، وهما في النحو . انظر ترجمته في : معجم الأدباء ١٢٦/١٠ ــ الأعلام ١٧٨/٧ ــ معجم المؤلفين ١٨٦/١٢ .

(٥) غافر (٨٠) .

(٦) انظر الكشاف ٥١/٣ .

(٧) ليست في ش .

(٨) في ش : فأحببت .

(٩) انظر هذا التنبيه في نهاية البحث .

(١٠) في ش : قوله .

اللفظةِ .

وأولُ ما أبتدئ بقولي[1] : الحمدُ لله وحدَه ، فأقولُ : معناه : الحمدُ لله ، لا لغيرِهِ ، ولا يشاركُه فيه أحدٌ .

« ووحده » منصوبٌ علىٰ الحالِ عند جُمهور النّحْوِيين[2] ، منهم : الخليلُ وسيبويهِ . قالا : إنه اسمٌ[3] موضوعٌ موضعَ المصدرِ الموضوع موضعَ الحال ، كأنه قال : « إيحاداً » ، و « إيحاداً » موضعُ « مَوْحَدا »[4] .

واختلف هؤلاءِ إذا قلت : رأيتُ زيداً وحدَهُ ، فالأكثرونَ يقدرونه[5] : في حالِ إيحادي له بالرؤيةِ ، ويعبرونَ عن هذا بأنه حالٌ من الفاعلِ[6] .

والمَبَرِّدُ يقدِّرُه في حالِ أنه مفردٌ بالرؤية ، ويعبِّرُ عن هذا بأنه حالٌ من

---

(١) في ش : بقول .

(٢) انظر : الكتاب ٣٧٦/١ ــ ٣٧٨ « باب ما ينتصب أنه حال يقع فيه الأمر وهو اسم » ــ المقتضب ٢٣٩/٣ ــ البيان في غريب إعراب القرآن ٣٢٤/٢ ــ شرح ابن يعيش للمفصل ٦٣/٢ ــ التوطئة لأبي علي الشلوبيني/٢١٢ ــ شرح الرضي على الكافية ٢٠١/١ ، ٢٠٢ ــ شرح الأشموني على الألفية ١٧٢/٢ ــ همع الهوامع ٢٠/٤ ــ تاج العروس للزبيدي ٢٦٨/٩ ــ اللسان ٤٥٠/٣ (وحد) ــ شرح أدب الكاتب للجواليقي /١٥٩ .

(٣) أي : اسم مصدر .

(٤) قال سيبويه : « فتحوا » (موحد) إذ كان اسماً موضوعاً ليس بمصدر ولا مكان . ويقال : جاءوا مثنى مثنى ، ومَوْحَدَ مَوْحَد . تاج العروس (وحد) ٢٦٧/٩ ــ انظر أيضا شرح ابن يعيش ٦٣/٢ ــ أي أن « موحد » هو الحال في الأصل ، و« إيحاد » مصدر في موضع « موحد » ، و « وحده » اسم في موضع « إيحاد » . وفي الهمع ٢٠/٤ « ....وإيحاداً موضع موحِّداً في المتعدي ، ومتوحِّداً في اللازم » .

(٥) في ش : يقدرون .

(٦) نسب ابن يعيش إلى سيبويه احتمال كونه عنده حالاً من الفاعل والمفعول ، وأن الزجاج يراه للفاعل دون المفعول ، ويونس يجعله للممرور به في قولهم : مررت به وحده . انظر شرح ابن يعيش ٦٣/٢ ــ وجعله الأشموني عند سيبويه حالاً من الفاعل ١٧٢/٢ . وإنني أعجب أن لم يذكر أحداً من « الأكثرون » الذين يرون أنه حال من الفاعل ، على حين أن المشهور عند الجمهور ــ كما بينا ــ أنه حال من المفعول ، وقد ذكر نفسه أسماء بعينها من أئمة النحاة يجعلونه حالاً من المفعول .

المفعول[1] .

ومنع أبو بكر بن طَلحةَ[2] من كونه حالاً من الفاعل ، وقال : إنه حالٌ من المفعول ، ليس إلّا[3] ، لأنهم إذا أرادوا الفاعلَ قالوا : مررتُ به وحدي ، كما قال[4] الشاعر[5] :

والـذئبُ أخْشَـىٰ إنْ مَـرَرْتُ بِـهِ وَحْدِي ، وَأَخْشَىٰ الرِّيَاحَ والمَطَرا[6]

وهذا الذي قاله ابنُ طلحةَ في البيتِ صحيحٌ ، ولا يمتنعُ من أجلِهِ أن يأتيَ الوجهانِ المتقدمانِ في « رأيتُ زيداً وحدَهُ » ، فإن المعنىٰ يصحُ معهما[7] .

---

(١) انظر المقتضب ٢٣٩/٣ ــ شرح الأشموني ومعه حاشية الصبان ١٧٣/٢ . مما سبق يتبين لي أن التأويل على معنى : أوحدته بالرؤية ، وذلك لأن « إيحاد » مصدر « أوحد » قياساً ، فقصر الإيحاد يكون على المتكلم الذي هو الفاعل ، أي هو الموحد ــ بالكسر ــ ويحتمل أن يكون حالاً من المفعول ، على أن الفعل أيضا « أوحد » ، والتأويل : رأيت زيداً أوحدته بالرؤية ، أي أن المفعول ــ زيداً ــ هو الموحَد ــ بالفتح ــ « فوحده » اسم مصدر ، وليكون حالاً يؤول بالوصف ، والوصف يكون اسم فاعل ، (موحِد) بالكسر ، واسم مفعول (موحَد) بالفتح، فإذا حلت » وحده « محل » موحِد « بالكسر ، كانت حالاً من الفاعل ، وإذا حلت محل « موحَد » بالفتح ، كانت حالاً من المفعول . فالوجهان هما : رأيت زيداً موحِدا ــ بالكسر (إياه) ــ أي : أنا ، ورأيت زيداً موحَداً ــ بالفتح ــ أي : هو .

(٢) هو محمد بن طلحة بن محمد بن عبد الملك بن خلف بن أحمد الأموي الإشبيلي ، أبو بكر ، المعروف بابن طلحة . تتلمذ على أبي إسحاق بن ملكون ، وجابر بن محمد بن ناصر الحضرمي ، ولد سنة ٥٤٥هـ ، ومات بإشبيلية سنة ٦١٨هـ انظر بغية الوعاة ١٢١/١ .

(٣) انظر شرح الأشموني ١٧٢/٢ .

(٤) في الأصل : قال .

(٥) هو الربيعُ بنُ ضَبُعٍ الفَزازيُّ ، شاعر جاهلي ، زعموا أنه عاش ثلثمائة سنين وازداد أربعين . وقيل : إنه نيف على مائتي عام . قاله بعد أن طالت سِنّه وأصابه الكبر .

(٦) بيت من المنسرح . انظر سيبويه ٩٠/١ ، وفيه « والذئب أخشاه » بنصب « الذئب » ــ جمهرة أنساب العرب ٢٥٥ ــ أوضح المسالك ١٨٦/٢ ــ الخزانة ٣٠٨/٣ . الشاهد فيه : إضافة لفظ « وحد » إلى ضمير المتكلم ، فدل على أنه حال من فاعل « مر » ، وهو ضمير المتكلم .

(٧) ذكر الأشموني تأييداً لقول ابن طلحة ما نصه : وصحة مررت برجل وحده ــ وبه مثل سيبويه ــ تدل على أنه حال من الفاعل ــ وأيضا فهو مصدر ، أو نائب المصدر ، والمصادر في الغالب إنما تجيء أحوالاً من الفاعل . وتفسير ذلك : أن « وحدي » يمكن أن يُأوَّل باسم فاعل : أي : مررت به موحِداً ــ =

و « وَحْد » يضافُ إلىٰ ضميرِ المتكلمِ والمخاطبِ والغائب ، فتقول : ضربتُه وحدي ، وضربتُه وحْده ، وضربتُك وحدَك ، وضَربتُك وحدَك ، وضربتُك وحدي [٢] ، ويختلفُ المعنىٰ بِحَسَبِ ذلك[١] .

ومنهم من يقولُ : « وَحْدَهُ » مصدرٌ موضوعٌ مَوْضِعَ الحالِ ، وهؤلاء يخالفون الأوّلينَ في كونِهِ اسمَ مَصْدرٍ[٢] .

فمن هؤلاءِ من يقول : إنه مصدرٌ علىٰ حَذْفِ حُروفِ الزيادةِ ، أي : إيحادَه[٣] . ومنهم من قال : إنّه مصدرٌ لم يُوضعْ له فعلٌ[٤] .

وذهبَ يونُسُ[٥] وهشامٌ[٦] ــ في أحدِ قولَيْه[٧] ــ إلىٰ أنه مُنْتصِبٌ انتصابَ

بالكسر ، فيكون حالاً من المتكلم الفاعل ، ويأوّل باسم مفعول ، أي : مررت به موحَداً ــ بالفتح ــ فيكون حالاً من المفعول .

(١) ومن شواهد ذلك ، أي : إضافة « وحد » إلى كل مضمر : قوله تعالىٰ : ﴿وإذا ذكر الله وحده﴾ الزمر/٤٥ ــ ﴿إذا دعي الله وحده﴾ غافر/١٢ ــ وقول عبدالله بن عبد الأعلىٰ القرشي :

وكنــت إذ كنــت إلهــي وحدكــا لــم يَكُ شــيء يا إلهــي قبلكــا

انظر أوضح المسالك ١٨٤/٢ .

(٢) المصدر : هو اسم الحدث الجاري على الفعل ، كضربٍ وإكرام . واسم المصدر : اسم الجنس المنقول عن موضوعه إلى إفادة الحدث ، كالكلام والثواب ، فالأصل في الأول أنه اسم للملفوظ به من الكلمات ، ثم نقل إلى معنى التكليم ، وأصل الثاني اسم لما يثاب به العمّال ، ثم نقل إلى معنى الإثابة . انظر شرح شذور الذهب ٣٨١ ، ٤١٠ ، ٤١٢ .

(٣) انظر هذه الآراء في حاشية الصبان علىٰ شرح الأشموني ١٧٢/٢ ولم ينسبها إلى أصحابها وفي الهمع ٢٠/٤ :« وقال قوم : إنه على حذف حروف الزيادة من إيحاد واقع موقع الحال» .

(٤) وذلك كالأخوة ــ الهمع ٢٠/٤ ــ وجاء في المخصص ٩٨/١٧ : إنه مصدر لا يُثنّى ولا يجمع ، ولا يغير عن المصدر ، إلا أنهم قد قالوا : نسيج وحِده ، وجُحَيش وحِده ، وزاد صاحب العين : قَريع وحِده : للمصيب الرأي .

(٥) هو أبو عبد الرحمن يونس بن حبيب البصري ، من كبار النحويين . أخذ عنه سيبويه والكسائي والفراء . كان له مذاهب وأقيسة تفرد بها . كانت حلْقته بالبصرة مقصد الطلاب وفصحاء الأعراب والبادية . توفي حوالي سنة ١٨٣هـ . انظر : نزهة الألباء/٣٢ لأبي البركات الأنباري ــ نشأة النحولمحمد الطنطاوي/٧٩ .

(٦) هو أبو عبدالله ، هشام بن معاوية الضرير ، من نحاة الكوفة وأحد أصحاب الكسائي . مات سنة ٢٠٩هـ . انظر : بغية الوعاة/٤٠٩ ــ معجم الأدباء ٢٩٢/١٩ .

(٧) والقول الآخر ليونس إنه بمنزلة « موحد » أو « منفرد » . انظر شرح ابن يعيش ٦٣/٢ .

الظرفِ[1] ، فيُجْريهِ مُجْرَىٰ « عِنْدَهُ » . فجاء زيدٌ وَحْدَهُ ، تقديرُه : جاء زيدٌ علىٰ وَحْدِهِ ، ثم حُذفَ الحرفُ ، ونُصِبَ علىٰ الظرف . وَحُكِيَ من كلام العرب : جلسا علىٰ وَحْدَيْهِما[2] .

وإذا قُلْتَ : زيدٌ وَحْدَهُ ، فكأن التقديرَ : زيدٌ مَوْضِعَ التَّفَرُّدِ . ولعل هولاءِ يقولون : إنَّهُ مَصْدَرٌ وُضع موضعَ الظّرْف .

وحُكِيَ عن الأصمَعِيّ : وَحُدَ يَحِدُ[3] .

ويدلُ علىٰ انتصابه علىٰ الظرف قولُ العرب : « زيدٌ وَحْدَهُ » ، فهذا خبرٌ ، لا حالٌ[4] .

وأجازَ هشامٌ في « زيدٌ وَحْدَه » وجهاً آخرَ ، وهو أن يكونَ منصوباً بفعلٍ مضمرٍ يخلُفُه[5] « وَحْدَه » ، كما قالت العربُ : زيدٌ إقبالاً[6] وإِدْباراً[7] .

---

(١) انظر : الكتاب ٣٧٧/١ ، ٣٧٨ ــ تاج العروس ٢٦٧/٩ (وحد) ، وفيه جعله هشام منصوباً على المصدر ــ اللسان (وحد) ٤٤٩/٣ .

(٢) نسبه صاحب التاج إلى ابن الأعرابي الذي جعله اسماً ومكَّنه ٢٦٨/٩ ــ وانظر الهمع ٢٠/٤ .

(٣) وَحَدَ يَحِدُ : انفرد بنفسه . وَوَحِدَ يوحَدُ : بقي مفرداً . وَوَحُدَ يَوْحُدُ مثله ، مع الاختلاف في المصادر . انظر اللسان ــ القاموس المحيط ــ المعجم الوسيط (وحد) .

(٤) جاء في الهمع ٢٠/٤ : « والتقدير في : زيد وحده : زيد موضع التفرد ، وهذا المثال مسموع ، وهو أقوى دليل على ظرفيته ، حيث جعلوه خبراً ، لا حالاً ، إذ لا يجوز : زيد جالساً » .

(٥) أي : وَحِد وحدَه ، « فوحده » خلف الفعل المضمر الذي هو « وحد » . والفعل « يخلفه » شبه مطموس في الأصل .

(٦) في الأصل : قبالاً .

(٧) أي : يقبل ويدبر . وقد ورد في قول العرب هذا الرفع والنصب . أما الرفع فعلى حذف مضاف ، أي : صاحب إقبال وإدبار ، أو أن يجعل نفس الإقبال والإدبار توسعاً ومجازاً ، كما يقال : رجل عَدْلٌ ، إذا كثر عدله . وقد جاء ذلك في قول الخنساء في رثاء أخيها صخر :

ترتــع ما رتــعتْ حتــى إذا ادّكــرتْ فإنما هي إقبــال وإدبــار

وأما النصب ــ وهو الوجه الذي ذكره المصنف ــ فعلى تقدير فعل مضمر لا يظهر ، إذ قد صار المصدر بدلاً منه . انظر سيبويه ٣٣٥/١ وما بعدها ــ الخصائص ٢٠٣/٢ ، ١٨٩/٣ ــ الإفصاح للفارقي/٢٦٥ ــ شرح ابن يعيش ١١٥/١ ــ شرح ابن القواس لكافية ابن الحاجب قسم التحقيق/١٢٦ ــ الهمع ٢٠/٤ .

قال هشامٌ : ومثلُ « زَيْدٌ وَحْدَه » في هذا المعنىٰ ، زيدٌ أَمرَهُ الأوّلَ[1] ، وقِصَّتَهُ الأُولىٰ ، وحالَهُ الأولىٰ . خَلَفَ هذا المنصوبُ الناصِبَ ، كما خلف « وَحْدَهُ » « وَحِدَ » . وسُمِّيَ هذا منصوباً علىٰ الخِلاف الأوّل[2] . وقال : لا يجوزُ : وَحْدَهُ زَيدٌ ، كما لا يجوزُ : إقبالاً وإدباراً عَبْدُالله ، وكذلك : قِصتَهُ الأولىٰ سَعْدٌ . وعلىٰ أنه منصوبٌ علىٰ الظرف ، يجوزُ : وَحْدَهُ زيدٌ ، كما يجوز : عندَكَ زيدٌ .

هذا كلامُ النحاة ، وهو تَوَسُّعٌ فيما تقتضيهِ الصناعةُ[3] واللسانُ ، والمعنىٰ متقاربٌ ، كلُّه دائرٌ علىٰ ما يُفيدُهُ من الحصرِ في المذكور .

فقولُ : « الحمدُ لله وَحْدَهُ » مفيدٌ حَصْرَ الحمدِ في الله سبحانَه وتعالىٰ . وقولُه تعالىٰ : ﴿ وَإذا ذَكَرْتَ رَبَّكَ في القرآنِ وَحْدَهُ ﴾[4] والضميرُ يعودُ علىٰ « ربّك » ، فَمعناه : لم يُذْكَرْ مَعَهُ غَيْرُهُ .

[وكذا قولُه تعالىٰ : ﴿ وَإذا ذُكِرَ اللهُ وَحْدَهُ ﴾[5] معناه : وَلَمْ يُذْكَرْ غيرُهُ][6] .

وكذا قولُنا : « لا إلهَ إلّا اللهُ وَحْدَهُ » : إنّا أَفْرَدْناهُ بالوَحْدَانِيَّةِ . فانظرْ كيفَ تجدُ المعنىٰ في ذلك كلّه سواءً .

فإذا قلتَ : حَمِدْتُ اللهَ وَحْدَهُ ، أو : ذَكَرْتَ رَبَّكَ وَحْدَهُ ، فمعناه[7]

---

(١) أي : أعني أمره الأول ....الخ ، أي : هو المقصود ، لا غيره . وفيه نوع من القصر .

(٢) أي : انتصابه على الظرفية .

(٣) الصناعة ــ لغة ــ حرفة الصانع ، وعمله الصنعة ــ اللسان (صنع) . والصنعة : التغيير الذي تجريه العرب في كلامها من صورة إلى صورة بالملاطفة والملاينة ، كقولهم : أصل قام : قَوَمَ ، فأبدلت الواو ألفا ــ انظر الخصائص ٢/٤٧٠ ، ٤٧١ .

(٤) الإسراء/٤٦ .

(٥) الزمر /٤٥ .

(٦) ما بين المعقوفين ساقط من ش .

(٧) ليست في الأصل .

وتقديرُه عند سيبويه : مُوَحِّداً إياهُ بالحمدِ والذكرِ ، علىٰ أنها حالٌ من الفاعل . والحاءُ في « مُوَحِّدا » مَكْسُورةٌ .

وعلىٰ رأي ابن طلحةَ « مُوَحَّداً هُوَ » والحاءُ مفتوحةٌ[1] .

وعلىٰ رأي هشام ، معناه : حَمِدْتُ الله وذكرتُهُ علىٰ انفراده .

فهذه التقاديرُ[2] الصناعيةُ الثلاثةُ[3] ، والمعنى لا يختلفُ إلا اختلافاً يسيراً .

فإذا جعلناهُ من « أَوْحَدَ »[4] الرباعِّي ، فمعناهُ : « مُوَحِّدا » ، بالمعنيَيْن المتقدِمَيْن .

وإذا جعلناهُ من « وَحِدَ » الثلاثيِّ ، فمعناه : منفرِداً بذلك[5] ، فعلى الأول[6] : الحامدُ والذاكرُ أَفْرَدَهُ بذلك . وعلى الثاني : هو انفردَ بذلك ، والعاملُ في الحالِ : حَمِدْتُ وَذَكَرْتُ . وصاحبُ الحال الاسمُ المنصوبُ على التعظيم[7] ، أو الضَميرُ الذي في « حَمِدْتُ وَذكرتُ » على القولين[8] .

وإذا قلتَ : « الحمدُ للهِ وَحْدَهُ » ، فالعاملُ في الحال « مُسْتقِرٌّ[9] » المحذوفُ ، الذي هو الخبرُ في الحقيقة ، وَهو العاملُ في الجارِّ والمجرور[10] ،

---

(١) لأنه يرى أن « وحده » حال من المفعول ، كما مر .

(٢) في الأصل : التقدير .

(٣) أي : فهذه هي التقادير ... ألخ ، أو : فهذه التقادير الصناعية الثلاثة مبسوطة وواضحة ــ كما ذكر ــ فحذف لدلالة المعنى على المقصود .

(٤) في التاج : أوحده الناس : تركوه وحده ٢٧٤/٩ .

(٥) في اللسان (وحد) : وَحَدَ الشيءُ فهو يَحِدُ حِدَةً ، أي : منفرد وحده . انظر أيضا المصباح المنير (وحد) .

(٦) في الأصل : وعلى الأول .

(٧) أي : لفظ الجلالة ، أو « ربك » ، إذا جعل الحال من المفعول .

(٨) إذا جعل الحال من الفاعل .

(٩) في ش : المستقر .

(١٠) فالتقدير : الحمدلله مستقر ، أو كائن . وهو اسم فاعل في معنىٰ الفعل ، ويعمل عمله ، وفاعله ضمير مستتر تقديره « هو » ، وهو صاحب الحال .

وصاحبُ الحال « اللهُ » ، و « وَحْدَهُ »[1] حالٌ .

وإذا قُلْنا : لا إلهَ إلا اللهُ وحدَهُ ، فإما أنْ نقول : معناه : على انفرادِهِ ، إنْ[2] جُعِلَ ظَرْفاً ، أوْ مُفْرَداً[3] بالوَحْدانيَّةِ ، أو مُنْفرداً[4] بها على اختلاف[5] في تقدير الحال[6] . وصاحبُ الحال الضَميرُ في « كائِن » العائد على الله تعالى . والعاملُ في الحال « كائنٌ » .

وأما المَنْطِقِيُّون[7] فقالوا : إنّ « وَحْدَهُ » يصيرُ الكلامُ بها في قوة كلامين . فقولنا : رَأَيتُ زيداً ، أفادَ إثْباتَ رؤيته ، ولم يُفدْ شيئا آخرَ .

وقولُنا : رأيتُ زيداً وَحْدَهُ ، أفادَ / ٤ / إثباتَ[8] رؤيته ، ونَفَى رؤية غيره ، وهو معنى ما قالَهُ النحاةُ أيضا . وتصيرُ الجملةُ بعد أنْ كانت موجبةً[9] متضمنةً إيجاباً وسَلْباً[10]، وبذلك حَلُّوا مَغْلَطَةً[11] ركّبها بعضُ الخلافيين[12]، وهي :

---

(١) في الأصل :« وحده » بواو واحدة .
(٢) في ش : إنه .
(٣) في ش : منفرداً .
(٤) في الأصل : مفرداً .
(٥) في ش : على الاختلاف .
(٦) فالحال من « مفرداً » من المفعول ، والحال من « منفرداً » من الفاعل .
(٧) جمع منطقي . والمنطقي : المشتغل بالمنطق . والمنطق : آلة قانونية تعصم مراعاتها الذهن عن الخطأ في الفكر . التعريفات للجرجاني/٢٥١ .
(٨) في الأصل : إفراد إثبات رؤيته .
(٩) بقولنا: رأيت زيداً ، لأن الإيجاب إيقاع النسبة . التعريفات/٤٣ .
(١٠) بقولنا : رأيت زيداً وحده ، لأن السلب انتزاع النسبة . التعريفات/١٢٦ .
(١١) من المغالطة . والمغالطة : قياس فاسد ، كقولنا : كل انسان بشر ، وكل بشر ضحاك ، فكل إنسان ضحاك . التعريفات/٢٣٨ ، ٢٣٩ .
(١٢) الخلافيون : من الخلاف : وهو منازعة تجري بين المتعارضين لتحقيق حق ، أو لإبطال باطل . التعريفات/١٠٦ .

الماءُ وَحْدَهُ رافعٌ للحَدَثِ[1] ، وكلُّ ما هو رافعٌ للحدث رافع لِلْخَبَثِ ، فالماءُ وحدَهُ رافعٌ لِلْخَبَثِ ، فلا يكونُ المائعُ غير الماء رافعاً للخَبَثِ .

وَحَلُّهُ : إنَّ هذا قياسٌ[2] من الشكل الأول ، وشرطُهُ إيجابُ صُغْراه[3] ، وهذه الصغرى بدخول « وَحْدَه » فيها لم تَصِرْ موجبَةً ، بل موجبَة وسالبة ، تقديرُها : الماءُ رافعٌ للحدثِ ، ولا شيءَ من غيرِه برافع للحدث .

وهذا الحلُ صحيحٌ إن أُريدَ بـ « وحده » ذلك .

وقد يُرادُ بـ « وحده » أنه يفيدُ تجردَهُ عن المُخالِط ، بمعنى : الماءُ وحده ــ بلا خليط يخرجُه عن اسم الماء ــ رافعٌ للحَدَث ، وهذا صحيحٌ ، ولا يَخْرُجُ الجملةُ بها عن كونِهَا موجبَةً ، ولا يَنتَفعُ بها المغالطُ .

وقد يُرادُ بـ « وحدَه » أنه من حيثُ هو ، مع قَطْعِ النظرِ عما سواه ، وهو أيضا صحيحٌ ، ولا يَنْتُجُ ما أرادهُ المُغالِطُ .

ولا يخفىٰ أن المرادَ الماءُ مع استعماله في الوضوء[4] الاستعمالَ المخصوصَ مع النِّيَّةِ[5] .

---

(١) الحدث : النجاسة الحكمية المانعة من الصلاة وغيرها . التعريفات /٨٦ .

(٢) القياس : قول مؤلف من قضايا ، إذا سُلّمت لزم عنها لذاتها قول آخر ، كقولنا :العالم متغير ، وكل متغير حادث ، فإنه قول مركب من قضيتين ، إذا سلمنا لزم عنهما لذاتهما : العالم حادث . (هذا عن المنطقيين) . التعريفات/١٩٠ .

(٣) أي : المقدمة الصغرى ، وهي التي فيها الحدالأصغر ، وهو موضوع النتيجة . أما الكبرى فهي التي فيها الحد الأكبر الذي هو محمول النتيجة . والمناطقة الأوربيون يضعون الكبرى أولا ، تليها الصغرى ، ثم النتيجة . أما المناطقة العرب فيعكسون ، إذ يجعلون الصغرى أولا ، ثم النتيجة . المنطق الصورى والرياضي لعبد الرحمن بدوي/١٦٣ .

(٤) وردت هذه العبارة في ش هكذا « ... أن المراد بالمائع استعماله في الوضوء » .

(٥) المراد : أن الماء إذا استعمل عشوائيا على غير الترتيب المعهود في الوضوء ، مع عدم اقترانه بالنية ، فلا يكون رافعا للحدث ، وإن تجرد عن المخالط .

وبعضُ هذه الاحتمالات يأتي في قولك : رأيتُ زيداً وحده . وقد[1] يُرادُ به أنك رأيتَهُ في حالٍ هو منفردٌ بنفسه ، ليس معه غيره ، وإن كانت رؤيتُكَ شاملةً له ولغيره ، ولكنّ هذا احتمالٌ مرجوحٌ ، ولهذا لم يذكُرهُ النحاةُ . وإنما كان مرجوحاً لأنه يُحْوجُ[2] إلى تقدير محذوف ، تقديرُه « كائنا » ، ويكونُ « وحده » حالًا من الضمير فيه ، والعاملُ فيه[3] ذلك المحذوفُ ، والأصلُ عدمُ الحذف وعدمُ التقدير ، فلذلك قلنا :إنه مَرْجوحٌ . والأولُ لا تقديرَ فيه ولا حذفَ ، بل العاملُ « رأيتُ » المصرحُ به .

هذا كلُّه في جانب الإثبات إذا قلتَ : رأيتُ زيداً وحدَه .

أما في حالة النفي ـــ إذا نَفَيْتَ الرؤيةَ عنه وحده ـــ فلك صِنْعَتانِ /٥/ أو أكثرُ :

إحداهما[4] : أن تأتيَ بأداة النفي متقدمةً ، فتقولُ : ما رأيتُ زيداً وحده ، فهذه في قوة السالبة البسيطة[5] ، وهي سلبٌ لما اقتضته الموجِبَةُ . فمعناها بعد السلب يَحْصُلُ بإحدى ثلاثِ طرقٍ :

إحداها : رؤيتُهُما معاً .

---

(١) في ش : قد .

(٢) في الأصل : يخرج .

(٣) ف ش : في .

(٤) في ش : أحدها .

(٥) أي : القضية السالبة البسيطة ، والقضية : قول يصح أن يقال لقائله : إنه صادق فيه أو كاذب فيه . وقد تكون بسيطة ، وهي التي حقيقتها ومعناها إما إيجاب فقط ، كقولنا : كل إنسان حيوان بالضرورة ، فإن معناه : ليس إلا إيجاب الحيوانية للإنسان . وإما سلب فقط ، كقولنا : لاشيء من الإنسان بحجر بالضرورة ، فإن حقيقته ليست إلا سلب الحجرية عن الإنسان . وقد تكون القضية مركبة : وهي التي تكون حقيقتها ملتئمة من إيجاب وسلب ، كقولنا : كل إنسان ضاحك لا دائما ، فإن معناها إيجاب الضحك للإنسان ، وسلبه عنه بالفعل . التعريفات ١٨٣ ، ١٨٤ .

والثانيةُ : عدمُ رؤيةِ واحد منهما ، فلا يُرى لا هذا[1] ، ولا هذا .

والثالثةُ : برؤية غير زيد ، وعدمِ رؤية زيد .

على كل واحدٍ من هذه التقادير الثلاث[2] ، يصح : ما رأيتُ زيداً وحده ، لأن المنفيَّ ، رؤيتُهُ مقيدةٌ بالوَحْدَة ، ونَفْيُ كل مركبٍ من اثنين يَحْصُلُ بطرقٍ ثلاث ، كما بينّا[3] . هذا إذا قَدّمْتَ حرفَ النفي .

ويشبهُ هذا من بعض الوجوهِ تَقَدُّمَ حرف السَّلْب على « كلّ » في قولنا :

ماكُلُّ ما يَتَمَنّـى ٱلمَـرْءُ يُدْرِكُـهُ[4] ....

وأنه سَلْبٌ للعُمومِ ، لا عمومِ السلب[5] ، وأنه يُفيدُ جُزْئِيًا لا كليا ، فقد يُدْرِكُ بعْض ما يتمناه ، وكذلك :

.... وَلَيْسَ كُلُّ النَّوَى تُلْقِي المَسَاكِينُ[6]

---

(١) ش : فلا يرى هذا .

(٢) ش : الثلاثة . وكلاهما صحيح ، لأن العدد تلا المعدود ، فجاء نعتاً له وطابقه .

(٣) ش : بيناه .

(٤) صدر بيت من البسيط لأبي الطيب أحمد بن الحسين المتنبي . وعجزه :

تجري الرياح بما لا تشتهي السفن

انظر ديوانه/٥٠٩ ــ وقد تجاوزه السيوطي لأنه مولد قتل سنة ٣٥٤هـ . أما ابن هشام فقد استشهد به في المغني/٢٦٥ على قول البيانيين : إنه إذا وقعت « كل » في حيز النفي ، كان النفي موجها إلى الشمول خاصة ، وأفاد بمفهومه ثبوت الفعل لبعض الأفراد ، كقولك : ما جاء كل القوم ، ولم آخذ كل الدراهم ، وكلَّ الداهم لم آخذ ، وقول المتنبي :

ما كل ما يتمنىٰ المرء يدركه

وإن وقع النفي في حيزها اقتضىٰ السلب عن كل فرد ، كقول الرسول عليه السلام لذي اليدين : « كل ذلك لم يكن » . انظر هذا البيت في دلائل الإعجاز للجرجاني ١٨٨ ، لترىٰ استشهاد البيانيين هذا به .

(٥) في الأصل : للسلب .

(٦) عجز بيت من البسيط لحميد الأرقط ، أحد بخلاء العرب المشهورين ، وصدره :

فأصبحوا والنوى عالي معرَّسِهم

انظره في : سيبويه ١/٧٠ ، ١٤٧ ــ المقتضب ٤/١٠٠ ــ شرح الأشموني ١/٢٣٩ . يهجو الشاعر =

الثانيةُ[1] : إذا أخَّرتَ حَرْفَ النفي ، فإنْ أخَّرْتَهُ عن المبتدأ الذي هو الموضوعُ ، وقدَّمْتَهُ على « وحده » مع الفعل ، كقولك : زيدٌ لم أرَهُ وَحْدَهُ ، فهو كالحالةِ المتقدمة ، محتملٌ للمعَاني الثلاثة كما سبقَ ، لأن النفيَ يُقدَّمُ على الفعل المنفي المقيد بالوَحْدَة ، فقد نَفَى مُرَكّباً[2] ، فينتفي بانتفاء أحد أجزائه ، كالحالة السابقة ، حرفاً بحرفٍ ، والضابطُ في ذلك ما ذكرناه .

وإن أخَّرْتَهُ عن « وحده » كقولك : زيدٌ وَحْدَهُ لَمْ أرَهُ ، أو : ما رأيْتُه ، أو : لا أراه ، فهذا موضعُ نظرٍ وَتَأمُّلٍ .

والراجحُ عندي فيهِ : أنّك لم تَرَهُ ، وقد رأيتَ غيرَه ، لأنها قضيةٌ ظاهرُها أنها تُشْبهُ الموجبة المعدولةَ ، فقد حكمتَ بنفي الرؤية المُطْلَقة ، التي لم تُقَيَّدْ بـ « وحده » ، عن[3] « زيدٍ » المقيد بالوحدةِ .

هذان الأمرانِ لا يُشَكّ[4] فيهما ، وبهما فارَقَتا « لم أرَهُ وَحْدَهُ » ، لأنه نفيٌ لرؤيةٍ مقيدةٍ ، لا لرؤيةٍ مُطْلَقةٍ ، هذا لا شك فيه ، ولكنَّ /٦/ النظرَ في أن تقييدَ زيدٍ بـ « وحده » ، هل معنى التقييد يرجعُ إلى معنى « زيد » في ذاتِهِ ، أو إلى ما حُكِمَ به عليه ، وهو النَفيُ ؟

= أضيافاً جياعاً نزلوا به فقدم لهم تمراً ، فلما أصبحوا ورأى من النوى شيئاً كثيراً في معرسهم ، أنشد قصيدة منها هذا البيت ، وأشار إلى كثرة أكلهم . والمعرس : موضع النزول آخر الليل .
استشهد به النحاة على مجيء « كل » منصوبة بـ « تلقى » ، واسم « ليس » ضمير الشأن مستتر ، والمساكين فاعله ، وجملة « يلقى المساكين » خبر ليس .

(١) أي : ثانية الصنعتين ، والعبارة من ش ، وعبارة الأصل : « أما إذا أخرت » ، بدون كلمة (الثانية) .

(٢) مر تعريف القضية المركبة قبل قليل . ففي قولنا : زيد لم أره وحده ــ معناه ــ في أحد الوجوه ــ سلب الرؤية عن زيد وحده ، وإيجابها لغيره .

(٣) في الأصل وفي ش : على . وأرجح أنها « عن » ليستقيم المعنى ، لأننا نقول : نفيت الرؤية عن زيد ، لا على زيد ، إلا إذا قصد : « فقد حكمت .... على ... » .

(٤) في ش : لا شك .

هذا موضعُ النظر ، والظاهرُ أنه الثاني ، وهو أنه يُفيدُ تَقْييدَ الحكمِ ، وهو النفيُ ، فيكون نفيُ الرؤية مقصوراً على زيد ، فمعنىٰ « وحده » في هذه الصيغة ، أنّ زيداً انفردَ بعدم الرؤية المطلقة ، وأنه غيرُ مرئيٍّ ، فقد سَرَى التقييدُ من المحكوم عليه إلى المحكوم به .

وعليكَ يا طالبَ العلم أن تضبطَ هذه الأمورَ الثلاثةَ ، وتميزَ بَيْنها ، وتعرفَ تغايرها :

أحدُها : إطلاقُ الضرب المنفيّ كما دَلّ عليه الكلامُ .

والثاني : تقييدُ المحكوم عليه الذى دَلّتْ الصناعةُ عليه ، مع المحافظة على إطْلاق الضرب أو الرؤية ، أو نحوهما من الأفعال .

والثالثُ : سريانُ التقييد من المحكوم عليه إلى الحُكْم ، وهو النفيُ الواردُ على الضرب المطلق[١] .

فإذا عَقَلْتَ هذه الثلاثةَ وميزتَ بينها ، ظهر لك ما قلناه .

ويَحْتَملُ أيْضا ـــ وهوعندي غيرُ راجح ـــ أنك إنما نَفَيْتَ الفعل عن المُقيد، بالوَحْدَة ، فقد يكونُ[٢] حاصِلاً للمحكموم عليه بدونها ، وهو عندى ضعيفٌ .

وبذلك تَبَيَّنَ لك ضعفُ قول الزَّمخشري[٣] ، وأنه لو قال معناه : ولا تُحْمَلونَ على الأنعام[٤] وَحْدَها ، ولكنْ عليها وعلى الفلك ، سَلِمَ من[٥] هذا الاعتراض .

فإن قلتَ : ما حَمَلَ الزمخشريّ على تقدير الحصر ؟

---

(١) المقصود بالضرب هنا الضرب المعروف ، ولعله يشير إلى كثرة استعمال « ضرب » و « رأى » في الأمثلة النحوية ، أي : ضربت زيداً وحده ، وما ضربت زيداً وحده ، وزيد وحده لم أضربه .... ألخ ، لأنه لم يمثل بالضرب .

(٢) في ش : فيكون .

(٣) وهو : « وعلى الأنعام وحدها لا تحملون ، ولكن عليها وعلى الفلك » . انظر بداية البحث .

(٤) الأنعام : الإبل والبقر والغنم . اللسان (نعم) ـــ ٥٨٥/١٢ .

(٥) في الأصل : عن .

قلتُ : تقديمُ المعمول[1] ، وما يقتضيه واوُ العطف من الجمع ، فقد حصرَ الحَمْلَ فيهما ، ومن ضرورته نفيُ الحمل على غيرهما ، وغيرُهما إما أحدُهُما بقَيْدِ الوَحْدَة لمغايَرَتِهِ لمجموعهما ، وإما خارجٌ عنهما ، لا سبيلَ إلى الثانى ، لقولِه تعالى : ﴿ والخَيْلَ والبغَالَ والحميرِ لتركَبُوها وَزِينةً ﴾[2] فتَعَيَّنَ الأوّلُ[3] .

وأما كونُ « لا »[4] لها صدرُ الكلام ، والخلافُ في كون الفعل بعدها يعملُ فيما قبلَها أوْ لا ، فلا حاجةَ /٧/ بنا إلى ذكره ، لعدم تأثيره فيما نحن فيه .

فإن قُلْتَ : هل يشبهُ هذا التأخيرَ في قوله : (كُلُّ ذلِكَ لَمْ يَكُنْ)[5] ؟

قُلْتُ : نعم ، في بعض الوجوه ، حيثُ فرَّقْنا بينَ تقديم النفي وتأخيره[6] ، ولذلك جُعِلَ قَوْلُهُ[7] :

قَدْ أصبَحَتْ أُمُّ الخِيارِ تَدَّعِي عَلَيَّ ذَنْباً ، كُلُّهُ لَمْ أَصْنَعِ[8]

---

(١) أي : الجار والمجرور (على الأنعام) .

(٢) النحل/٨ .

(٣) الخلاصة : أنه نفى مطلق الحمل على الأنعام بقوله : « وعلى الأنعام وحدها لا تحملون » ، ثم أثبت الحمل عليها بقوله : « ولكن عليها وعلى الفلك » ، مما أدى إلى التناقض ، وذلك بسبب تقديم المعمول الذي هو « على الأنعام » وتأخير « وحدها » ، فهو شبيه بقولنا : زيد وحده لم أره ، كما مر .

(٤) في ش : ما .

(٥) لم يشر إلى أنه حديث لرسول الله ﷺ . قاله عندما سأله الصحابي ذو اليدين ، واسمه الخِرْباق السُّلَمي : أنسيت أم قُصرت الصلاة ؟ فأجابه : كل ذلك لم يكن . انظر الحديث في صحيح مسلم ــ كتاب الصلاة .

(٦) انظر هذا التقديم والتأخير في المغني/٢٦٥ .

(٧) هو أبو النجم العجلي ، واسمه الفضل بن قدامة ، توفي سنة ١٣٠هـ .

(٨) البيتان من مشطور الرجز . أم الخيار : زوجته . المعنى : أنه لم يصنع شيئا مما تدعيه عليه من الذنوب . وهناك من فسر الذنب بالشيب والصلع والشيخوخة .

الشاهد فيه : رفع « كل » ضرورة . قال ابن جني في الخصائص ٦١/٣ : أفلا تراه كيف دخل تحت ضرورة الرفع ؟ ولو نصب لحفظ الوزن وحمى جانب الإعراب من الضعف . وصرح الشلوبين وابن مالك أنه لا فرق في المغني بين رفع « كل » ونصبه ، على حين زعم ابن أبي العافية (واسمه أبو بكر محمد بن عبد الرحمن ــ فقيه أندلسي أديب وعالم بالعربية توفي سنة ٥٨٣هـ) أن بينهما فرقاً . انظر : الكتاب =

ضَرُورةً ، لأنَّ مقصودَ الشاعر أنه لم يَصْنَعْ شيئا منه ، فلذلك رَفَعَ ، ولولا ذلك نَصَبَ « كُلّه » .

واللهُ أعلم [آخر الكتاب والحمدلله][1] ، [وصلى الله على سيدنا محمد وآله وصحبه وسلم][2] .

نُقِلَتْ من نسخة قُرِئت على المصنف ، وعليها خطُّه /٨/ .

= ٨٥/١ ــ المقتضب ٢٥٢/٤ ــ الخصائص ٢٩٢/١ ، ٦١/٣ ــ دلائل الإعجاز للجرجاني/١٨٤ ــ شرح ابن يعيش ٣٠/٢ ، ٩٠/٦ ــ الخزانة ١٧٣/١ ــ المغني : بحث « كل » .

---

(١) ليست في الأصل .

(٢) ليست في ش .

خاتمة البحث

الحمد لله وحده

والصلاة والسلام على من لا نبي بعده

لقد كان الحافز إلى تصنيف هذه الرسالة أن الزمخشري قال في قوله تعالى : ﴿ وعليها وعلى الفلك تحملون ﴾ أن معناه : وعلى الأنعام وحدها لا تحملون ، ولكن عليها وعلى الفلك ، فلم ترق هذه العبارة الإمامَ السبكيَّ عليهما رحمة الله ، وأراد أن ينبه إلى ما وقع فيه أبو القاسم من خطأ ، وسمى رسالته هذه بـ « الرفدة في معنى وحده » .

وكان أبو الحسن قد فصّل القول فيها كما كان الحال والعرف عند أهل عصره ، وتمشياً مع ظروف البيئة العلمية التي كانت سائدة آنذاك ، وليسد على المعترضين كل الأبواب ، ولئلا يكون لأحد عليه حجة .

أما الآن ـــ وقد اختلف الحال ـــ فكان لزاماً عليّ أن أجمل ما فصّله تمشياً مع القول « خير الكلام ما قلّ ودلّ » ، وليأتي فهم المقصود من أقرب طريق ، فأقول وبالله التوفيق :

لقد وردت لفظة « وحده » في القرآن الكريم ست مرات[1] ، ووردت في الحديث الشريف وأشعار العرب وأقوالهم ، لا يعتور معناها الغموض من قريب أو بعيد ، فكانت واضحة وضوح الشمس في رابعة النهار ، ولكنّ وضعها في غير موضعها عند الزمخشري غير المعنى الذي قصد إليه ، فدخل السبكي معترضاً عليه من هذا الباب .

---

(١) الأعراف ٧٠ ـــ الإسراء ٤٦ ـــ الزمر ٤٥ ـــ غافر ١٢ ، ٨٤ ـــ الممتحنة ٤ .

بدأ السبكيُّ ببيان وجوه إعراب « وحده »من « رأيت زيداً وحده » ، وأنها ثلاثة :

الوجهُ الأول : النصبُ على الحال ، على خلافٍ في صاحب هذه الحال ، أهو الفاعلُ أم المفعولُ ؟

الوجهُ الثاني : النصب على المصدرية ، بحذف الزيادة ، وأصله : أوحد إيحاداً .

الوجه الثالث : النصِبُ على الظرفية ، والأصل : رأيت زيداً على وحدِه ، فحُذِف الجارُّ ، ونُصِبَ على الظرف[1] .

وقد أثبت التحقيق أن الأولَ أوجهُها وعليه الأكثرون .

بيّن السبكي بعد ذلك أن فعلَه إما « أَوْحَد » الرباعي ، أو « وَحَدَ » الثلاثي . فمعنى « وحده » من الرباعي « موحداً » بفتح الحاء وكسرها ، ومعناه من الثلاثي « منفرداً » .

ويمضي الإمام السبكي ليوضح الفرق بين « رأيت زيداً » و « رأيت زيداً وحده » ـــ في الإثبات ـــ فالقضية الأولىٰ موجبة بسيطة ، أفادت إثبات رؤية زيد ، ولم تفد شيئا آخر .

وأما الثانيةُ فهي قضيةٌ مركبة ، متضمنة إيجاباً وسلباً ، إذ يحتمل معناها إثباتَ رؤيـةِ زيد ، ونفيَ رؤيـةِ غيره .

أما إذا نفينا الرؤيةَ عنه وحده ، فإما أن نقول :

(١) ما رأيت زيداً وحده ، فيحتمل :

أ ـــ رؤيتَه مع غيره .

---

(١) انظر ص٤٦٩ .

ب ـــ عدم رؤيةِ أي منهما .

ج ـــ عدمَ رؤيـةِ زيد ، ورؤيةَ غيره .

وهذا يشبه من بعض الوجوه قولَ المتنبي :

ما كل ما يتمنىٰ المرء يدركه .

إذ يفيد جزئياً لا كلياً ، فقد يدرك المرءُ بعضَ ما يتمناه ، بسبب وقوع « كل » في حيز النفي .

وإما أن نقول :

(٢) زيد لم أره وحده ، فهذه كالحالة السابقة ، محتملةٌ للمعاني الثلاثة .

أما إذا أخرنا النفيَ عن « وحده » كقولنا : زيدٌ وحده لم أره ، أو : ما رأيتُه ، أو : لا أراه ـــ وهو موضوعُ الاعتراض ـــ فمعناه أنك لم تره ، وقد رأيت غَيْرَه ، لأن نفيَ الرؤيـةِ مقصورٌ على زيد ، إذ انفردَ بعدم الرؤيـةِ المطلقة ، وأنهُ غيرُ مرئي : وهذا يشبه قولَ الرسولِ عليه السلامُ لذي اليدين : كلُّ ذلك لم يكن ، لوقوع النفي في حيز « كل »[1] .

وهذا مثلُ قول الزمخشري : « وعلى الأنعام وحدَها لا تحملون » ، فنفى مطلق الحمل على الأنعام ، وأثبتَه لما سواه ، لتأخيره النفي ، ثم أثبتَ الحمل في قوله : ولكن عليها وعلى الفلك ، فوقع في التناقض .

مما سبق يتضح لي صحةُ ما ذهب إليه السبكي ورجحان رأيه .

وبعد ، فقد أثار انتباه شيخنا السبكي تعبير الزمخشري ، وبإحساس بياني منطقي تابع هذا القول ، وراح يظهر ما ينطوي تحته من معان ، ورأىٰ أنها تخالف المعنىٰ المقصود من الآية الكريمة ، ثم أفاض في شرح ذلك بمعتمداً على القضايا

---

(١) انظر ص٤٧٨ .

المنطقية الواردة عند علماء المنطق . ولا شك أنه حاول الإقناع ، وأعتقد أنه نجح في ذلك إلى حد بعيد ومعقول ، وبخاصة عندما دعم رأيه بما تحتمله هذه العبارة الزمخشرية من أقوال تخالف الواقع من الناحية البلاغية البيانية ، وهي المعنىٰ العميق وراء ما يسمى عند البيانيين (سلب العموم أو عموم السلب) .

ونخرج من ذلك بقوة حجة السبكي وإحساسه العميق بالتركيب اللغوي البياني المؤدي إلى المعنىٰ المقصود لا غير .

ولا يسعني إلا أن أسجل بأنني وقفت مشدوهاً أمام هذا النقد الدقيق الذي كان باعثاً لي على تحقيق هذا البحث بسبب إعجابي بالطريقة التي قدمها السبكي ، وأرجو أن يستمتع القارىء ويستفيد كما استمتعت ووقفت على جديد .

وفي الختام أسأل الله أنْ يلهمنا جميعاً السداد في القول والإخلاص في العمل ، وأن يجعل الحق رائدنا حيث كان ، إنه سميع مجيب .

* * * * *

الآيات القرآنية الواردة في البحث

الآيـــة	رقمها	السورة	الصفحة
وعليها وعلى الفلك تحملون	٨٠	غافر	٤٥٨، ٤٦٥
وإذا ذكرت ربك في القرآن وحده	٤٦	الإسراء	٤٧٠
وإذا ذكرت الله وحده	٤٥	الزمر	٤٧٠
والخيل والبغال والحمير لتركبوها وزينة	٨	النحل	٤٧٨

الحديـــث

كل ذلك لم يكن	٤٧٨

الأشعـــار

(مـــا بين القـــوسين فقـــط)

(والـــذئب أخشىٰ إن مررت به	وحـدي، وأخشىٰ الريـاح المطـرا)	٤٦٧
(مـا كل ما يتمنىٰ المرء يدركـــه)	....	٤٧٥
فأصبحـوا والنـوىٰ عالي معرسهـم	(وليس كل النوىٰ تلقـىٰ المساكين)	٤٧٥
(قـد أصبـحت أم الخيـار تدّعـــي	علـــيّ ذنبـا، كلّــه لم أصنـــع)	٤٧٨

الأعـــلام

فهرس المراجع

الأعلام للزركلي ــ دار العلم للملايين (الطبعة الخامسة) ، بيروت ، ١٩٨٠ .

الإفصاح في شرح أبيات مشكلة الإعراب للفارقي ــ تحقيق سعيد الأفغاني ، مؤسسة الرسالة ، ١٤٠٠هـ /١٩٨٠م .

أوضح المسالك إلىٰ ألفية ابن مالك ، تحقيق محمد محييٰ الدين عبد الحميد (الطبعة الخامسة) ، دار إحياء التراث العربي ، لبنان ، ١٩٦٦ .

بغية الوعاة في طبقات اللغويين والنحاة للسيوطي ، مطبعة السعادة ، ١٣٢٦هـ .

البيان في غريب إعراب القرآن لأبي البركات بن الأنباري ، تحقيق الدكتور طه عبد الحميد طه ، الهيئة المصرية العامة للكتاب ، القاهرة ١٤٠٠هـ /١٩٨٠م .

تاج العروس للزبيدي ــ إصدار وزارة الاعلام ــ الكويت ــ مطبعة الحكومة .

التعريفات للجرجاني ، بيروت ، ١٩٦٩ .

التوطئة لأبي على الشلوبيني ، تحقيق الدكتور يوسف أحمد المطوع ، مطابع سجل العرب ، القاهرة ، ١٤٠١هـ /١٩٨١م .

جمهرة أنساب العرب لابن حزم ، تحقيق عبد السعلام هارون ، دار المعارف ، ١٣٨٢هـ .

خزانة الأدب للبغدادي ، بولاق ١٢٩٩هـ .

الخصائص لابن جنّي ، تحقيق محمد علي النجار (الطبعة الثانية) ، دار

الهدى ، لبنان .

الدرر الكامنة في أعيان المائة الثامنة لابن حجر العسقلاني ، دار الجيل ، بيروت .

دلائل الإعجاز للجرجاني ، تعليق السيد محمد رشيد رضا ، نشر مكتبة محمد علي صبيح (الطبعة السادسة) ١٣٨٠هـ /١٩٦٠م .

شذرات الذهب لابن العماد الحنبلي ــ ذخائر التراث العربي ــ نشر المكتب التجاري ، بيروت .

شرح أدب الكاتب لأبي منصور الجواليقي ، تقديم مصطفى صادق الرافعي ، نشر مكتبة القدسي ، القاهرة ، ١٣٥٠هـ .

شرح الأشموني على ألفية ابن مالك وعليه حاشية الصبان .

شرح ديوان أبي الطيب المتنبي المسمى بالعرف الطيب لناصيف اليازجي .

شرح الرضي على كافية ابن الحاجب (الطبعة الثانية) ، دار الكتب العلمية ، لبنان ، ١٣٩٩هـ /١٩٧٩م .

شرح شذور الذهب لابن هشام الأنصاري ، تحقيق محمد محيي الدين عبد الحميد (الطبعة العاشرة) ١٣٨٥هـ /١٩٦٥م .

شرح ابن القواس (عبد العزيز بن زيد بن جمعة الموصلي) على كافية ابن الحاجب (رسالة دكتوراه) تحقيق الدكتور زيان أحمد الحاج ابراهيم ، كلية اللغة العربية ، الأزهر ، ١٤٠٢هـ /١٩٨٢م .

شرح المفصل لابن يعيش ، عالم الكتب ، بيروت ، مكتبة المتنبي ، القاهرة .

طبقات الشافعية الكبرى لتاج الدين السبكي (وهو ابن تقي الدين السبكي مصنف الرسالة) ، (الطبعة الثانية) ، دار المعرفة ، لبنان .

طبقات النحويين واللغويين للزبيدي ، تحقيق محمد أبو الفضل إبراهيم ، مكتبة الخانجي ، ١٩٥٤ .

الكتاب لسيبويه ، تحقيق عبد السلام هارون ـــ الهيئة المصرية العامة للكتاب ـــ الجزء الثالث، القاهرة، مكتبة الخانجي .

الكشاف للزمخشري ، المطبعة الأميرية ببولاق (الطبعة الثانية) ١٣١٩هـ .

لسان العرب لابن منظور .

المخصص لابن سيده ، ذخائر التراث العربي ، المكتب التجاري للطباعة والنشر ، بيروت ، ١٣٢١هـ .

المصباح المنير ، لأحمد بن محمد بن علي الفيومي ، المطبعة الأميرية ، ١٩١٢ .

معجم الأدباء لياقوت الحموي .

معجم المؤلفين لرضا كحالة ، دار إحياء التراث العربي ، بيروت .

المعجم المفهرس لألفاظ القرآن الكريم ، وضع محمد فؤاد عبد الباقي .

مغني اللبيب لابن هشام الأنصاري ـــ تحقيق مازن المبارك ومحمد علي حمد الله ، دار الفكر ـــ لبنان .

مفتاح السعادة لطاش كبرى زاده ، تحقيق كامل بكري وزميله ، مطبعة الاستقلال .

المقتضب للمبرد ، تحقيق محمد عبد الخالق عضيمة .

المنطق الصوري والرياضي لعبد الرحمن بدوي (الطبعة الثالثة) ، النهضة المصرية ، ١٩٦٨ .

نزهة الألبَّاء في طبقات الأدباء لابن الأنباري ــ طبع جمعية إحياء مآثر علماء العرب بمصر ، ١٢٩٤هـ .

نشأة النحو للشيخ محمد الطنطاوي ، دار المعارف بمصر ، ١٣٩٣هـ /١٩٧٣م .

همع الهوامع للسيوطي ــ تحقيق عبد العال سالم مكرم ــ دار البحوث العلمية ، الكويت .

*****

مستل من "مجلة معهد المخطوطات العربية" مج 30، جـ 1

نيل العلا في العطف بلا

لتقي الدين السبكي

تحقيق:
الدكتور خالد عبدالكريم جمعة
الكويت

تقديم

المؤلف والكتاب

[١]

حياته

ولد أبو الحسن تقي الدين علي بن عبدالكافي بن علي بن تمّام السبكي[١] في (سُبْك) من أعمال المنوفية بمصر في الثالث من صفر سنة ثلاث وثمانين وستمائة. وتفقه في صغره علىٰ والده. واجتهد في طلب العلم منذ صغره، فكان يخرج من البيت بعد صلاة الصبح فيشتغل علىٰ المشايخ، إلىٰ أن يعود قريب الظهر فيجد أهل البيت قد عملوا له فروجاً فيأكله ويعود إلىٰ الاشتغال إلىٰ

---

(١) أطول ترجمة للسبكي كتبها ولده أبو نصر تاج الدين عبدالوهاب بن علي في طبقات الشافعية الكبرىٰ الجزء العاشر: ١٣٩ ــ ٣٣٨. وأورد محققا الكتاب الدكتوران محمود محمد الطناحي وعبدالفتاح محمد الحلو بياناً بمصادر ترجمة الشيخ تقي الدين السبكي في هوامش الكتاب ١٣٩/١٠ فراجعه هناك.

المغرب فيأكل شيئاً حلواً لطيفاً ثم يشتغل بالليل، وهكذا لا يعرف غير ذلك[1].

ثم دخل القاهرة، وتفقه علىٰ الإمام نجم الدين ابن الرِّفعة، وقرأ الأَصلَيْن وسائر المعقولات علىٰ الإمام علاء الدين الباجي، والمنطق والخلاف علىٰ سيف الدين البغدادي، والتفسير علىٰ الشيخ علم الدين العراقي، والقراءات علىٰ الشيخ تقي الدين ابن الصائغ، والفرائض علىٰ الشيخ عبدالله الغماري المالكي. وأخذ الحديث عن الحافظ شرف الدين الدمياطي، والنحو عن الشيخ أبي حيان. وصحب في التصوف الشيخ تاج الدين ابن عطاء الله[2].

وخلاصة القول أن الشيخ تقي الدين السبكي تبحر في كثير من العلوم، منها الفقه والحديث والتفسير والقراءات واللغة والمنطق وبرع في هذه العلوم جميعاً. وأجمع من يعرفه علىٰ أن كل ذي فن إذا حضره يتصور فيه شيئين، أحدهما: أنه لم ير مثله في فنه، والثاني: أنه لا فنَّ له الا ذلك الفن[3].

وقضىٰ الشيخ تقي الدين حياة حافلة بالعلم والعمل، وتقلَّد مناصب عديدة، منها القضاء ومشيخة دار الحديث والإفتاء، وصنف كثيراً من الكتب بلغت مائة وثلاثين ما بين صغير وكبير[4].

وكانت وفاته رحمه الله ليلة الثالث من جمادىٰ الآخرة سنة ست وخمسين وسبعمائة.

---

(١) طبقات الشافعية الكبرىٰ: ١٤٤/١٠.

(٢) طبقات الشافعية الكبرىٰ ١٤٦/١٠.

(٣) طبقات الشافعية الكبرىٰ ١٩٦/١٠.

(٤) راجع أسماء مصنفاته في طبقات الشافعية الكبرىٰ ٣٠٧/١٠ ــ ٣١٥. وقال السيوطي في بغية الوعاة ١٧٧/٢: (وصنف نحو مائة وخمسين كتاباً مطولاً ومختصراً، والمختصر منها لا بد وأن يشتمل علىٰ ما لا يوجد في غيره، من تحقيق وتحرير لقاعدة واستنباط وتدقيق).

[٢]
نيل العلا في العطف بلا

برع الشيخ تقي الدين السبكي في كثير من العلوم، ومنها النحو. وقد روىٰ ولده عبدالوهاب في الطبقات أن سيف الدين أبا بكر الحريري مدرس المدرسة الظاهرية البرانية كان يقول عنه: (لم أر في النحو مثله، وهو عندي أنحى من أبي حيان)[1] وكان عارفاً لكتاب سيبويه، حافظاً لأشعار العرب وأمثالها ولغاتها، وكانوا يقرؤون عليه «الكشاف» فإذا مرَّ بهم بيت من الشعر، سرد القصيدة، غالبها أو عامتها، من حفظه، وعزاها إلىٰ قائلها وربما أخذ في ذكر نظائرها[2].

وألّف بعض المؤلفات في النحو واللغة منها رسالته هذه: (نيل العلا في العطف بلا). وقد ذكرها ولده عبدالوهاب ضمن مصنفاته، والسيوطي في بغية الوعاة[3].

وهي رسالة صغيرة تقوم علىٰ مسألة واحدة وهي هل يجوز أن يقال: (جاء رجل لا زيدٌ) كما يقال: (جاء محمدٌ لا زيدٌ) أو لا يجوز. وينتهي المؤلف بعد مناقشة طويلة إلىٰ عدم صحة قولنا: (جاء رجل لا زيدٌ) بعد عرضه للأدلة والحجج وأقوال العلماء. وقد كتب السبكي هذه الرسالة رداً علىٰ سؤال سأله إياه ولده بهاء الدين أحمد.

ولصلاح الدين الصفدي بيتان في مدح هذا المؤلف، وهما:

يا مَنْ غدا في العلْم ذا همّةٍ عظيمةٍ بالفضل تَمْلَا المَلَا
لم تَرْقَ في النحو إلىٰ رتبةٍ سامية إلا بنيل العُلَا[4]

ونظراً لأهمية الرسالة لما تضمنته من آراء وأقوال وحجج رأيت نشرها مفردة

---

(١) طبقات الشافعية الكبرىٰ ١٩٦/١٠.

(٢) طبقات الشافعية الكبرىٰ ١٩٨/١٠.

(٣) انظر طبقات الشافعية الكبرىٰ ٣١٣/١٠ حيث ورد اسمها (نيل العلا بالعطف بلا) وبغية الوعاة ١٧٧/٢.

(٤) راجع الأشباه والنظائر في النحو للسيوطي ٦٩/٤.

بعد أن كانت منشورة ضمن كتاب السيوطي (الأشباه والنظائر في النحو) في الجزء الرابع من طبعة حيدرآباد (ص ٦٩ ــ ٧٧). واعتمدت في تحقيق النص علىٰ ثلاثة أصول:

الأول : مخطوطة للرسالة نفسها ضمن مجموع يضم الرسائل والكتب التالية:

١ ــ الاقتراح في أصول النحو، للسيوطي.
٢ ــ تأصيل البُنا في تعليل البنا، لبدر الدين الزركشي.
٣ ــ الشافية في التصريف، لابن الحاجب.
٤ ــ نيل العلا في العطف بلا، لتقي الدين السبكي.
٥ ــ المختار في مسألة الكحل (في النحو)، لمحيي الدين الكافيجي.
٦ ــ رمز الأسرار في مسألة الكحل، للكافيجي.
٧ ــ نزهة المعرب في المشرق والمغرب، للكافيجي.
٨ ــ رسالة في تحقيق التغليب لتقي الدين السبكي.

والمجموع محفوظ في مكتبة الاسكوريال بإسبانيا تحت رقم ١٠٧، ومنه نسخة مصورة علىٰ ميكروفلم محفوظة لدىٰ قسم التراث العربي في المجلس الوطني للثقافة والفنون والآداب في الكويت. ولكن مصور المجموع أسقط في التصوير كتابين وهما (الشافية في التصريف) و (نزهة المعرب في المشرق والمغرب). وتبلغ أوراق المجموع كاملاً مائة واحدىٰ وأربعين ورقة.

وتقع رسالة (نيل العلا في العطف بلا) ضمن هذا المجموع في خمسة عشر صحيفة (من الورقة ١٢٠ ظهر إلىٰ الورقة ١٢٧ ظ)، وهي مكتوبة بخط نسخ واضح، في واحد وعشرين سطراً.

الثاني: نسخة مخطوطة من الأشباه والنظائر في النحو للسيوطي وتشمل النصف الثاني من الكتاب. وتقع في ١٧٧ ورقة. وهي نسخة ناقصة الأول، ينقص منها ١٧٠ ورقة. وتبدأ بالفن السابع: (فن المناظرات والمجالسات والمذاكرات والمراجعات والمحاورات والفتاوى والواقعات والمكاتبات والمراسلات) حتىٰ آخر كتاب الأشباه والنظائر. ويعادل المتبقي من هذه النسخة قسماً كبيراً من الجزء الثالث المطبوع

والجزء الرابع بأكمله. وهي نسخة نفيسة مكتوبة بقلم نسخي واضح، وكتبت عنواناتها بالحمرة، يبلغ عدد الأسطر في كل صفحة واحداً وثلاثين سطراً).

تقع رسالة (نيل العلا في العطف بلا) ضمن هذا الكتاب من الورقة (٢٨٠ ظهر) إلىٰ الورقة (٢٨٤ ظهر). وهذه النسخة محفوظة في دار المخطوطات بصنعاء وصورتها بعثة معهد المخطوطات العربية في الكويت يوم ١٩٨٥/٢/١٣ م.

الثالث: النسخة المطبوعة من الأشباه والنظائر في النحو للسيوطي في مطبعة دائرة المعارف العثمانية بعاصمة الدولة الآصفية بحيدرآباد الدكن سنة ١٣٦١ هـ (الطبعة الثانية). وتقع الرسالة في الجزء الرابع (من ص ٦٩ إلىٰ ص ٧٧).

وقد بذلت ما استطعت من جهد في تقويم النص والتعليق عليه. وآمل أن أكون بنشري هذه الرسالة قد قدمت بعض حق العربية عليَّ.

والله المستعان وله الفضل والمنة .

د. خالد عبدالكريم جمعة

الكويت في ١٢ يناير ١٩٨٦

بسم الله الرحمن الرحيم رب يسر واكرم
سألت اكرمك الله عن قام رجل لا زيد هل يصح
هذا التركيب وان الشيخ ابا حيان جزم بامتناعه
وشرط ان يكون ما قبل لا العاطفة غير صادق
على ما بعدها وانك رايت سبقه لذلك السهيلي
في نتائج الفكر وانه قال لان شرطها ان يكون
الكلام الذي قبلها يتضمن بمفهوم الخطاب
نفي ما بعدها وان عندك في ذلك نظرا لامور
منها ان البيانيين تكلموا على القصر وجعلوا منه
قصرا لا بزيد وشرطوا في قصر الموصوف افرادا هو
منافي الوصفين كقولنا زيد كاتب لا شاعر
ولم يمكن يجمع هذا مع كلام السهيلي والشيخ
ومنها ان قام رجل لا زيد مثل قام رجل وزيد
في صحة التركيب فاذا امتنع قام رجل وزيد فهو
غاية البعد لانك ان اردت بالرجل غير زيد
كان من عطف الشيء على غيره ولا مانع منه ويعتبر
على هذا التقدير مثل قام رجل لا زيد في صحة
التركيب وان كان معناهما متغايرين بل قد
يقال ذاك رجل لا زيد اولى بالجواز من قام رجل
وزيد لان قام رجل وزيد ان اردت بالرجل فيه
زيدا كان تأكيدا وان اردت غيره كان فيه الالباس

على السامع وايهام انه غيره ولا التأكيد والالباس
منتفيان في قام رجل لا زيد واي فرق بين زيد
كاتب لا شاعر وقام رجل لا زيد وبين رجل وزيد
عموم وخصوص مطلق وبين كاتب وشاعر عموم
وخصوص من وجه كالحيوان والابيض واذا اتى
جاء رجل لا زيد كما قالوه فهل يمتنع نحو قولك في
العام والخاص مثل قام الناس لا زيد وكيف يمتنع
احد مع تصريح ابن مالك وغيره بصحة قام الناس
وزيد وان كان في استدلاله على ذلك بقوله تعالى
من كان عدوا لله وملائكته ورسله الاية
لان جبريل اما معطوف على الجلالة الكريمة او و
والمراد بالرسل الانبياء لا الملائكة وان جعلوا
رسلا فقرينة عطفهم على الملائكة تصرف هذا واي
شيء يمتنع العطف بلا في نحو ما قام الا زيد لا عمرو
وهو عطف على موجب لان زيدا موجب وتعليلهم
بانه يلزم نفيه مرتين ضعيف لان الاطناب قد
يقتضي مثل ذلك لا سيما والنفي الاول عام والنفي
الثاني خاص فاسواء رحمك ان يكون النفي مثل
ما قام الناس ولا زيد هذا حاصل ما تضمنه كتابك
في ذلك بارك الله فيك والجواب اما الشرط الذي
ذكره السهيلي وابو حيان في العطف بلا فقد

● ظهر الورقة (١٢٠) من المجموع، وتبدأ بأول الكتاب.

نيل العلا في العطف بلا

للشيخ تقي الدين علي بن عبدالكافي السبكي
المتوفىٰ سنة ٧٥٦ هـ

بسم الله الرحمن الرحيم
ربِّ يسِّر ياكريم(١)

سأَلتَ أكرمَكَ اللهُ عنْ : «قامَ رجلٌ لا زيدٌ» هل يصحُّ هذا التركيبُ، وأنَّ الشَّيخَ أَبا حيَّانَ(٢) جزمَ بامتناعِهِ، وشرطَ أَنْ يكونَ ما قبلَ «لا» العاطفةِ غيرَ صادقٍ علىٰ ما بعدَها، وأنَّك رأيتَ سبقَهُ إلىٰ ذلك(٣) السهيليّ(٤) في نتائج الفكر، وأنَّه قال : «لأنَّ شرطَها أنْ يكونَ الكلام الذي قبلها يتضمّن بمفهوم الخطاب نفي ما بعدها»(٥)، وأنَّ عندَك في ذلك نظراً، لأُمورٍ منها :

أنَّ البيانيّين تكلَّموا علىٰ «القصر» وجعلوا منه قَصْرَ الإفراد، وشرطُوا في

---

(١) في المطبوع من الأشباه والنظائر ٦٩/٤ (وصلىٰ الله علىٰ سيدنا محمد وآله وصحبه وسلم) مكان (رب يسر يا كريم). ولم ترد العبارتان في مخطوطة الأشباه .

(٢) أبو حيان هو أثير الدين محمد بن يوسف بن علي الأندلسي، توفىٰ سنة ٧٤٥ هـ، انظر عنه وعن مؤلفاته كتاب الدكتورة خديجة الحديثي (أبو حيان النحوي) .

(٣) في الأصل (سبقه لذلك) وما أثبته من مخطوطة الأشباه والنظائر ومطبوعته .

(٤) السهيلي هو أبو القاسم عبدالرحمن بن عبدالله، عالم في اللغة والنحو والتفسير والتاريخ، توفي سنة ٥٨١ هـ، من كتبه المطبوعة (التعريف والإعلام بما أبهم في القرآن من الأسماء والأعلام) و (الروض الأُنف والمشرع الرِّوَىٰ في تفسير ما اشتمل عليه حديث السيرة واحتوىٰ) و (أمالي السهيلي) و (نتائج الفكر)، والأخيران حققهما الدكتور محمد إبراهيم البنا .

(٥) قال السهيلي في نتائج الفكر ٢٥٨ : «ولا تكون لا عاطفة إلا بعد إيجاب، وشرط آخر، وهو أن يكون الكلام قبلها يتضمَّن بمفهوم الخطاب نفي الفعل عما بعدها، كقولك: جاءني رجلٌ لا امرأة، و: رجلٌ عالم لا جاهل. ولو قلت: مررت برجلٍ لا زيدٍ، لم يجز، وكذلك: مررت برجل لا عاقل، لأنه ليس في مفهوم الكلام ما ينفي الفعل عن الثاني. وهي لا تدخل إلا لتوكيد نفي»..

قصرِ الموصوفِ إفراداً عدمَ تنافي الوَصْفَين، كقولنا : «زيدٌ كاتبٌ لا شاعرٌ». وقلت : كيف يَجْتَمِع[1] هذا مَعَ كلامِ السُّهَيلي والشَّيخ؟

وَمنها : أنّ «قامَ رجلٌ لا زيدٌ» مثل «قامَ رجلٌ وزيدٌ» في صحَّةِ التَّركيبِ، فإن امتَنَعَ : «قامَ رَجُلٌ وَزيدٌ»، ففي غايةِ البُعْدِ؛ لأنَّك إنْ أردتَ بالرَّجُلِ [الأَوَّلِ «زيدًا» كان كعطفِ الشَّيءِ علىٰ نفسِهِ تأكيداً، وَلَا مانِعَ منهُ إذا قُصِدَ الإطنابُ، وإن أردتَ بالرَّجُلِ][2] غيرَ زيدٍ كانَ من عطفِ الشَّيءِ علىٰ غيرهِ، ولا مانعَ منه، ويصيرُ علىٰ هذا التقديرِ مثلَ «قامَ رجلٌ لا زيدٌ» في صحَّةِ التَّركيب، وإنْ كانَ معناهُما متعاكِسَيْنِ. بل قد يُقَالُ : «قامَ رجلٌ لا زيدٌ» أوْلى بالجوازِ من «قامَ رجلٌ وزيدٌ»؛ لأنَّ «قام رجلٌ وزيدٌ» إن أردت بالرجل فيه «زيداً» كان تأكيداً، وإنْ أَردتَ غيرَه كانَ فيهِ إلباسٌ /١٢١ أ/ علىٰ السَّامع وإيهام أَنَّهُ غيرُه، والتأْكيدُ والإِلباسُ منتَفِيانِ في «قامَ رجلٌ لا زيدٌ». وأَيُّ فرقٍ بينَ «زيدٌ كاتبٌ لا شاعرٌ» و «قامَ رجلٌ لا زَيْدٌ»، وبين «رجل وزيد» عُمومٌ وخُصوصٌ مطلق، وبين «كاتب وشاعر» عمومٌ وخصوصٌ من وجهٍ كالحيوانِ والأَبيضِ[3]؟

وإذا امتنعَ «جاءَ رَجُلٌ لَا زيدٌ» كما قالوه، فهل يمتنعُ تَأَتِّي ذلِكَ[4] في العامِّ والخاصِّ مثل «قامَ النَّاسُ لَا زيدٌ»؟. وكيف يمنعُ أَحدٌ معَ تصريحِ ابن مالكٍ وغيرِهِ بصحَّةِ «قامَ النَّاسُ وزيدٌ» وإن كان في استدلَالِهِ علىٰ ذلك[5] بقولِهِ تعالىٰ : ﴿**مَن كَانَ عَدُوًّا لِّلَّهِ وَمَلَائِكَتِهِ وَرُسُلِهِ**﴾ الآية[6]؛ لأنَّ «جبريلَ» إمَّا معطوفٌ علىٰ الجلالةِ الكريمةِ أو علىٰ رُسُلِهِ[7]. والمرادُ بالرُّسل الأنبياءُ ؛ لأَنَّ الملائكةَ وإنْ

---

(١) في المخطوط «يجمع» وما أثبت من مخطوطة الأشباه والنظائر ومطبوعته.

(٢) ما بين المعقوفتين ساقط من المخطوطة، وأثبتناه من مخطوطة الأشباه والنظائر ومطبوعته .

(٣) في مخطوطة الأشباه والنظائر ومطبوعته: (وكالأبيض).

(٤) في مخطوطة الأشباه والنظائر ومطبوعته: «فهل يمتنع ذلك».

(٥) (علىٰ ذلك) ساقط في مخطوطة الأشباه والنظائر.

(٦) سورة البقرة من الآية ٩٨، وهي بتمامها: ﴿مَنْ كان عدوًّا لله وملائكته ورسلِهِ وجبريلَ وميكالَ فإنَّ الله عدوٌّ للكافرين﴾ .

(٧) في المخطوطة: أوْ رسله. وما أثبتناه من مخطوطة الأشباه والنظائر ومطبوعته.

جُعِلُوا رُسُلاً فقرينةُ عطفِهِمْ علىٰ الملائكةِ تَصْرِفُ هذا؟. ولأيِّ شيءٍ يمتنعُ العطفُ بـ «لا» في نحو «مَا قامَ إِلَّا زيدٌ لَا عَمْرٌو» وهو عطفٌ علىٰ موجبٍ؛ لأنَّ زيداً موجبٌ، وتعليلُهم بِأَنَّه يلزمُ نفيُهُ مرَّتين ضعيفٌ؛ لأنَّ الإطنابَ قد يَقْتَضِي مثلَ ذلك، لاسيَّما والنَّفيُ الأوَّل عامٌّ والنفيُ الثَّاني خاصٌّ، فأسْوَءُ درجاتِهِ أن يكونَ النَّفيُ مثل[1]: «ما قام الناس ولا زيد»؟ هذا جملة ما تضمَّنَهُ كتابُكَ في ذلِكَ. باركَ الله فيكَ.

والجوابُ:

أمَّا الشَّرطُ الذي ذكرَهُ السُّهَيْلي وأبو حيَّان في العَطْفِ بـ «لا» فقد /١٢١ ب/ ذكرَهُ أيضاً أبو الحسنِ الأُبَّذِيّ[2] في «شرح الجزولية» فقال: لا يُعطَفُ بِـ «لا» إلَّا بِشرط وهو: أن يكونَ الكلامُ الذي قبلَها يتضمَّنُ بمفهوم الخطابِ نفيَ الفعلِ[3] عمَّا بعدَها، فيكون الأوَّلُ لا يتناولُ الثّاني نحو قوله: «جاءني رجلٌ [لا امرأةٌ، وجاءني عالمٌ لا جاهِلٌ»، ولو قلتَ: «مررتُ برجلٍ لا عاقلٍ»[4]] لم يجزْ؛ لأنَّه ليس في مفهومِ الكلامِ ما ينفي الفعلَ عن الثّاني، وهي لا تدخلُ إلّا لتأكيدِ النَّفي. فإنْ أردتَ ذلك المعنىٰ جئتَ بغيرِ فتقول: «مررتُ برجلٍ غيرِ عاقلٍ وغيرِ زيدٍ»، ويجوز: «مررتُ بزيدٍ لا عمرو[5]» لأنَّ الأوَّلَ لا يتناولُ الثَّاني».

وقد تضمَّنَ كلامُ الأُبذي هذا زيادةً علىٰ ما قالَهُ السُّهيلي وأبو حيَّان، وهي

---

(١) في مخطوطة الأشباه والنظائر ومطبوعته: «أن يكون مثل».

(٢) أبو الحسن الأُبَّذِيّ هو علي بن محمد بن عبدالرحمن الخشني الأُبدي ــ بضم الهمزة وتشديد الباء الموحدة ــ نسبة إلىٰ أُبّدة أو أُبذة وهي بلد في الأندلس. كان نحوياً حافظاً لمسائل الخلاف، من أهل المعرفة بكتاب سيبويه والواقفين علىٰ غوامضه. توفي بغرناطة سنة ٦٨٠ هـ. انظر في ترجمته: البلغة للفيروزبادي ١٦٨، والذيل والتكملة والصلة ٥/٣٩١، وبغية الوعاة ٢/١٩٩.

(٣) في مخطوطة الأشباه والنظائر: العمل.

(٤) الزيادة من مخطوطة الأشباه والنظائر ومطبوعته.

(٥) في المطبوع من الأشباه والنظائر: «وغير زيد، وغير ذلك، ومررت بزيدَ لا عمرو». وفي مخطوطة الأشباه والنظائر: «وغير زيد مررت بزيد لا عمرو».

قولُه : «إنَّها لا تدخلُ إلّا لتأْكِيدِ النَّفي»، فإذا ثبتَ أنَّ «لا» لا تدخل إلّا لتأكيد النفي اتَّضحَ اشتراطُ الشرطِ المذكور؛ لأنَّ مفهومَ الخطابِ اقتضىٰ[1] في قولك : «قام رجل» نفيَ «المرأةِ» فدخَلتْ «لا» للتَّصريحِ بما اقتضاهُ المفهومُ. وكذلك [في][2] : «قامَ زيدٌ لا عمرٌو» .

وأمَّا «قَام رجلٌ لا زيدٌ»، فلم يقتضِ المفهومُ نفيَ زيدٍ فلذلك: لم يُجز العطفُ بـِ «لا»؛ لأنها لا تكونُ لتأكيد نفيٍ بلْ لِتأْسِيسهِ. وهي وإنْ كانَ يُؤْ تىٰ بها لتأسيسِ النفي فذلك في نفيٍ[3] يُقْصَدُ تأْكيدُهُ بها، بخلافِ غيرِهَا منْ أدواتِ النفي كـ «لم» و «ما». وهُوَ كلامٌ حسن.

والأُبذي هذا كانَ أمَّةً في النَّحو، حتىٰ سمعتُ الشَّيْخَ أَبا حيَّان يقولُ: إنّه سأَلهُ أحدُ شيوخِهِ /٢٢ أ/ عن حدِّ النَّحوِ، فقال لَهُ: الأَبذيُّ، يعني أَنه تجسَّدَ نحواً[4].

وإنَّما قُلتُ هذا لِئَلَّا يقعَ في نفسِكَ أنَّه لتأَخُّرِه قد يكونُ أخذَهُ عن السُّهيلي.

وأيضاً تمثيلُ ابنُ السَّرّاج[5]، فإنّه قالَ في كتابِ «الأُصولِ»: وهـي تقـع لإخراجِ الثَّاني ممّا دخلَ فيه الأوّلُ، وذلك قولك: «ضربتُ زيدًا لا عمرا»، و «مررتُ برجلٍ لا آمرأة»، و «جاءني زيدٌ لا عمرٌو»[6] . فانظُرْ أمثلتَهُ لم يذكرْ فيها إلَّا ما اقتضاهُ الشَّرطُ المذكور.

---

(١) في مخطوطة الأشباه والنظائر: يقتضي.

(٢) الزيادة من الأشباه والنظائر المطبوع.

(٣) في مخطوطة الأشباه والنظائر: فلذلك في نفي. وفي مطبوعته: فكذلك في نفي.

(٤) نقل السيوطي في بغية الوعاة ١٩٩/٢ هذا القول عن أبي حيان وهو: قلت يوماً للفقيه أبي إسحاق إبراهيم بن زهير ــ والأبّذي حاضر: ماحدُّ النحو؟ فقال: هذا الشيخ هو حدٌّ للنحو.

(٥) ابن السراج هو أبو بكر محمد بن السري بن سهل أحد أئمة النحو، أخذه عن أبي العباس المبرد. وأخذ عنه أبو سعيد السيرافي وعلي بن عيسىٰ الرماني. توفي سنة ٣١٦ هـ. انظر وفيات الأعيان ٣٣٩/٤، وإنباه الرواة ١٤٥/٣ وفي حاشيته مصادر كثيرة.

(٦) النص في كتاب الأصول في النحو لابن السراج ٥٦/٢.

وقد يُعترضُ علىٰ الأُبذيّ في قولِهِ: «إنّها لا تدخلُ[1] إلّا لتأكيدِ النّفي».

ويُجاب: بأنّه لعلّ مرادَهُ أنّها للنفي المؤكدِ[2] بخلاف «ما» و «لم» و «ليس»، فلذلكَ اختيرتْ هُنا. أو لعلّ مرادَه أنّها لَا تدخلُ في أثناءِ الكلَامِ إلّا للنّفي المؤكدِ، بخلاف ما إذا جاءَت أوّلَ الكلامِ قد يُرادُ بِها أصلُ النّفي كقوله: ﴿لَا أُقسِمُ﴾[3] وما أشبهَهُ. والأوّلُ أحسن. وأيضًا تمثيلُ جماعةٍ من النُّحاةِ منهم ابنُ الشّجري[4] في الأمالي: قال: «إنّها تكونُ عاطفةً فيشترِكُ[5] ما بعدَها في إعرابِ ما قَبْلَهَا، وتنفي عن الثّاني ما ثبتَ للأوّلِ كقولِكَ: خرجَ زيدٌ لا بكرٌ، ولقيتُ أخاكَ لا أباكَ، ومررتُ بحميكَ لَا أبيكَ».

ولم يذكرْ أحدٌ من النحاةِ في أمثلتِهِ ما يكونُ الأوَّلُ منهُ[6] يحتملُ أنْ يندرجَ فيه الثّاني.

وخطرَ لي في سببِ ذلكَ أمران:

أحدُهُما: أنَّ العطفَ يقتضي المغايَرةِ، فهٰذهِ القاعدةُ تقتضي أنّه لا بُدَّ في المعطوف أنْ /١٢٢ ب/ يكونَ غيرَ المعطوفِ عليه والمغايرةُ عندَ الإطلاق تقتضي المبايَنَة؛ لأنّها المفهومَةُ[7] منها عندَ أكثرِ النّاسِ، وإنْ كانَ التحقيقُ أنَّ بينَ الأعمِّ والأخصِّ والعامِّ والخاصِّ والجزءِ والكُلِّ مغايرةً، ولكنَّ المغايرةَ عندَ الإطلاقِ إنّما تنصرِفُ إلىٰ ما لَا يصدُقُ أحدُهُما علىٰ الآخرِ.

وإذا صحَّ ذلك امتنعَ العطفُ في قولكَ: جاءَ رجلٌ وزيدٌ، لعدمِ المغايرةِ، فإنْ أردتَ غيرَ زيدٍ [جازَ وانتقلتْ المسألةُ عن صورتِها وصارَ كأنَّكَ قلتَ: جاءَ

---

(١) في المطبوع من الأشباه والنظائر: لا تذكر.

(٢) في مخطوطة الأشباه والنظائر ومطبوعته: للنفي المذكور.

(٣) سورة البلد من الآية الأولىٰ، وهي: ﴿لا أُقسمُ بهذا البلد﴾.

(٤) ابن الشجري هو أبو السعادات هبة الله بن علي بن محمد بن حمزة العلوي الحسني، كان إماماً في النحو واللغة وأشعار العرب وأيامها. توفي سنة ٥٤٢ هـ. انظر وفيات الأعيان ٤٥/٦، وإنباه الرواة ٣٥٦/٣. والنص المنقول تجده في أمالي ابن الشجري ٢٢٧/٢.

(٥) في الأمالي الشجرية ٢٢٧/٢ (يُشرّكُ) وفي مخطوطة الأشباه والنظائر ومطبوعته (فتشرك).

(٦) في مخطوطة الأشباه والنظائر ومطبوعته: فيه.

(٧) في الأصل ومخطوطة الأشباه والنظائر (المفهوم) وما أثبتناه من مطبوعة الأشباه والنظائر.

رجلٌ غيرُ زيدٍ][1] لا زيدٌ، و «غيرُ زيدٍ» لا يصدُقُ علىٰ «زيدٍ».

ومسألتُنا إنّما هي فيما إذا كانَ «رجلٌ» صادقاً علىٰ زيدٍ محتملاً لأَنْ يكونَ إيّاهُ، فإنّ ذلك ممتنعٌ للقاعدةِ التي تقرَّرَتْ من وجوبِ المغايرةِ بينَ المعطوفِ والمعطوفِ عليه[2].

ولو قلتَ «جاءَني زيدٌ ورُجلٌ»، كانَ معناهُ ورجلٌ آخرُ، لِما تقرَّرَ من وجوبِ المغايرةِ، وكذلك لو قلتَ: «جاءَ زيدٌ لا رجلٌ»، وجبَ أَنْ تقدِّرَ: لا رجلٌ آخرُ. والأصلُ في هذا أنَّا نريدُ أنْ نحافِظَ علىٰ مدلولاتِ الألفاظِ، فيبقىٰ المعطوفُ عليهِ علىٰ مدلولِهِ من عمومٍ أَوْ خصوصٍ أَو إطلاقٍ أَو تقييدٍ، والمعطوفُ علىٰ مدلولِهِ كذلك. وحرفُ العطفِ علىٰ مدلولِهِ، وهو قدْ يقتضي تغييرَ نسبةِ الفعلِ إلىٰ الأَوَّلِ كأَوْ فإنَّها تغيّر نسبتَهُ منَ الجزمِ إلىٰ الشَّكِّ كما قالَ الخليلُ في الفرقِ بينها وبينَ إمّا[3]، وكبَلْ فإنّها تغيِّرُهُ بالإضرابِ عن الأَوَّلِ /١٢٣ أ/

وقد لا يقتضي تغييرَ نسبةِ الفعلِ إلىٰ الأَوَّلِ بل زيادةَ حكمٍ آخرَ[4]، و «لا» من هذا القبيلِ، فيجبُ علينَا المحافظةُ علىٰ معنَاها مع بقاءِ الأَوَّلِ علىٰ معناهُ من غيرِ تغييرٍ وَلَا تخصيصٍ وَلَا تقييدٍ، وكأنَّك قُلتَ: «قامَ إمَّا زيدٌ وإمَّا غيرُهُ لا زيدٌ»، وهذا لا يصحّ.

الشيءُ الثاني[5]: إنّ مبنىٰ كلامِ العربِ علىٰ الفائدةِ، فحيثُ حصلتْ كانَ التركيبُ صحيحاً، وحيثُ لم تحصلِ امتنعَ في كلامِهِمْ.

وقولُكَ: «قامَ رجلٌ لا زيدٌ» مع إرادة مدلول «رجل» في احتماله لزيدٍ وغيرهِ

---

(١) زيادة من الأشباه والنظائر.

(٢) في مخطوط الأشباه والنظائر ومطبوعته: للقاعدة التي تقررت وجرت المغايرة بين المعطوف والمعطوف عليه.

(٣) في كتاب سيبويه ٢١٣/١ (... ومنه مررت برجلٍ راكعٍ بها أو ساجدٍ، فإنما هي بمنزلة إمّا وإمّا، إلا أن «إما» يجاء ليعلم أنه يريد أحد الأمرين، وإذا قال «أو ساجد» فقد يجوز أن يقتصر عليه) ولم ينسب هذا القول للخليل.

(٤) في الأصل: (بل زيادة عليه بل زيادة حكم آخر). وفي مخطوطة الأشباه والنظائر ومطبوعته: (بل زيادة عليه حكم آخر) وأثبتنا ما ترىٰ.

(٥) في المطبوع من الأشباه والنظائر: وأما الأمر الثاني.

لا فائدةَ فيهِ ألبتَّة مع إرادةِ حقيقةِ العطف. أو نَزيدُ [1] علىٰ كونهِ لا فائدةَ فيهِ ونقولُ: إنَّهُ متناقضٌ؛ لأنَّه إنْ أردتَ الإخبارَ بنفي قيامِ زَيْدٍ والإخبار [2] بقيام رجلٍ غيرِ زيدٍ كانَ طريقُكَ أن تقول «غير زيدٍ». فإنْ قلتَ: إنَّ «لَا» بمعنىٰ «غير»، لم تكنْ عاطِفَة، ونحنُ إنّما نتكلَّمُ علىٰ العاطفة، والفرقُ بينهما أنَّ التي بمعنىٰ «غير» مقيّدةٌ للأوَّل مبيّنةٌ لوصفِهِ، والعاطفةُ مثبتَةٌ [3] حكماً جديدًا لغيرِهِ.

فهذا هو الَّذي خطَرَ لي في ذلكَ، وبهِ يتبيّن أنَّهُ لا فرقَ بين قولك: «قامَ رجلٌ لا زيدٌ»، وقولك: «قامَ زيدٌ لا رجلٌ». كلاهما يمتنع، إلّا أنْ يُرادَ بالرَّجلِ غيرَ زيدٍ فحينئذ يصحُّ فيهما إنْ كانَ يصحُّ وضعُ /١٢٣ ب/ «لَا» [4] في هذا الموضع موضعِ «غير»، وفيه نظر وتفصيل سنذكره. وإلّا فتعدل عنها إلىٰ صيغةِ «غير» إذا أُريدَ ذلك المعنىٰ. وبين العطفِ ومعنىٰ «غير» فرقٌ، وهوَ أنَّ العطفَ يقتضي النَّفيَ عنِ الثاني بالمنطوقِ، ولا يعرضُ لهُ [5] للأوَّل إلّا بتأكيدِ [6] ما دلَّ عليه بالمفهومِ إنْ سلم. ومعنىٰ «غير» يقتضي تقييدَ الأوَّل ولا يعرضُ [5] له للثاني [7] إلّا بالمفهوم، إن جعلتَها صفةً. وإن جعلتها استثناءً فحكمه حكم الاستثناءِ في أنَّ [8] الدِّلالَةَ هل هي بالمنطوقِ أو بالمفهومِ، وفيهِ بحثٌ.

والتفصيل الذي وعدنا بهِ [9] هوَ أنَّه يجوزُ «قام رجل غير زيد»، «وامرُرْ برجلٍ غيرِ عاقلٍ، «وهذا رجُلٌ لا امرَأَةٌ»، و «رأيتُ طويلاً لا قصيراً». ولا يجوزُ:

---

(١) في المخطوطة (أو يزيد) وما أثبت من مخطوطة الأشباه والنظائر. أما مطبوعته فالعبارة ناقصة هكذا (حقيقة... أو يزيد).

(٢) في سائر الأصول: وبالإخبار، والصواب ما أثبتناه.

(٣) في مخطوطة الأشباه والنظائر ومطبوعته: مبيِّنة.

(٤) في الأصل (إلا) وما أثبت من باقي الأصول.

(٥) في الأشباه والنظائر: (تعرض له).

(٦) في مخطوطة الأشباه والنظائر (لتأكيد).

(٧) في الأصل: (للتالي) وما أثبت من الأشباه والنظائر.

(٨) في المطبوع من الأشباه والنظائر: (فحكمها حكم الاستثناء من أنّ).

(٩) في الأصل: (بحث وتفصيل الذي وعدناك به) وما أثبت من الأشباه والنظائر.

«هذا رجلٌ غيرُ امرأةٍ» ولا «رأيتُ طويلاً غيرَ قصيرٍ» فإن كانَا علمين[1] جازَ فيه «لا» و «غير» [2]».

وهذان الوجهان اللَّذان خَطرَا لي زائدان علىٰ ما قالَهُ السّهيلي والأُبذي من مفهوم الخطاب؛ لأنّه إنّما يأتي علىٰ القولِ مفهومُ[3] اللَّقب، وَهُو ضعيفٌ عندَ الأُصوليِين. وما ذكرتُهُ يأتي عليهِ وعلىٰ غيرِهِ وقيل: إنَّ الذي قَالَاهُ[4] أيضاً وجهٌ حسنٌ يصيرُ معهُ العطفُ في حكمِ المبين لمعنىٰ الأوَّل من انفرادِهِ بذلك الحكمِ وحدَهُ، والتصريح[5] بعدمِ مشاركةِ الثاني لَهُ فيهِ، وإلَّا لَكانَ في حكم كلامٍ آخرَ مستقلّ، وليس هوَ المسألة وهو مُطَّردٌ أيضاً/١٢٤ أ/ في قولك: «قامَ رجلٌ لَا زيدٌ»، وقامَ زيدٌ لا رجلٌ»؛ لأنَّ كليهما عندَ الأصوليين لَهُ حكمُ اللَّقبِ.

وهذا الوجْهُ معَ الوجهينِ اللَّذين خَطرَا لي. إنّما هيَ في لفظةِ «لا» خاصَّةً لاختصاصِها بسعةِ النَّفي، ونفي المستقبلِ علىٰ خلافٍ فيهِ، ووضع الكلامِ في عطف المفردات لا عطف الجملِ، فلو جئتَ مكانها بما أو لم أو ليس، وجعلتَهُ كلاماً مستقلًا لَم تأتِ المسألةُ ولَم تمتنعْ.

وأمَّا قولُ البيانيين في قصرِ الموصوف إفراداً «زيدٌ كاتبٌ لا شاعرٌ» فصحيح[6]، ولا منافاةَ بينَهُ وبينَ ما قلناهُ، وقولُهُم عدمُ تنافي الوصفين معناهُ أنَّه

---

(١) في المطبوع من الأشباه والنظائر: (يجوز: قام رجل غير عاقل، وامرر برجلٍ غير عاقلٍ، وهذا رجلٌ لا امرأة، ورأيته طويلاً غير قصيرٍ فإن كانا علمين). وفي المخطوط من الأشباه (يجوز قام رجل غير...، وامرر برجلٍ غير عاقل، وهذا رجلٌ لا امرأة، ورأيت طويلاً غير قصير، فإن كان علمين...)..

(٢) في المخطوط: (لا وغيـر وتفصيل سنذكره) وما أثبت من الأشباه والنظائر.

(٣) في مخطوطة الأشباه والنظائر ومطبوعته: بمفهوم.

(٤) في مخطوطة الأشباه والنظائر: (وعلىٰ غيره أن الذي قالاه) وفي مطبوعته: (وعلىٰ غيره، علىٰ أن الذي قالاه).

(٥) في مخطوطة الأشباه والنظائر: (وللتصريح).

(٦) القصر في الاصطلاح: جعل أحد طرفي النسبة في الكلام سواء كانت اسنادية أو غيرها مخصوصاً بالآخر، بحيث لا يتجاوزه، إما علىٰ الإطلاق أو بالإضافة، بطرق معهودة. وينقسم القصر إلىٰ حقيقي وإضافي. والإضافي ينقسم إلىٰ قصر إفراد وقلب وتعيين، فقولنا (ما قام إلا زيدٌ) لمن اعتقد أن =

يمكنُ صدقُهما علىٰ ذاتٍ واحدةٍ بخلافِ الوصفينِ المتنافيين، وهما اللّذان لا يصدُقانِ علىٰ ذاتٍ واحدةٍ كالعالمِ والجاهلِ، فإنَّ الوصفَ بأحدِهمَا ينفي الوصفَ بالآخرِ لاستحالةِ [1] اجتماعهما.

وأمَّا شاعرٌ وكاتبٌ فالوصفُ بأحدِهما لا ينفي الوصف بالآخرِ إذَا أُريدَ قصرُ الموصوفِ علىٰ أحدهما بما تفهمُه القرائن وسياق [2] الكلامُ، فلَا يقالُ معَ هذا: كيفَ يجتمع كلام البيانيين معَ كلامِ السُّهيلي والشيخِ، لظهورِ إمكان اجتماعِهما.

وقولُكَ في آخرِ كلامِكَ: وبين كاتبٍ وشاعرٍ عمومٌ وخصوصٌ من وجهٍ، أُحاشيكَ منهُ وحاشاكَ من أنْ تتكلَّمَ به [3].

وقولُكَ: كالحيوانِ والأبيضِ كأنَّك /١٢٤ ب/ تبعت فيه كلامَ الشَّيخِ الإمام العلَّامةِ شهابِ الدينِ القرافيِّ [4] فإنَّهُ قالَ ذلكَ رحمَهُ اللهُ، وهوَ غفلةٌ منهُ أوْ كلامُ تَسمُّحٍ أطلقَهُ لتعليمِ بعضِ الفُقَهاءِ ممَّنْ لَا إحاطةَ لهُ بالعلومِ العقليَّةِ. ولذلك زادَ علىٰ ذلك ومثَّل بالزِّنا والإحصانِ؛ لأنَّ الفقية يتكلَّمُ فيهما، وتلكَ كلُّها ألفاظٌ متباينةٌ، ومعانيها متباينَة. والتباينُ أعمُّ منَ التَّنافي، فكُلُّ متنافيين متباينان، وليس كلُّ متباينينِ متنافيين [5].

= القائم هو زيد أو عمرو: كلاهما قصر إفراد. ولمن اعتقد أن القائم عمرو لا زيد: قصر قلب، ولمن تردد أن القائم هل هو زيد أو عمرو: قصر تعيين. وكل مادة تصلح مثالاً لقصر الإفراد أو القلب تصلح مثالاً لقصر التعيين من غير عكس. راجع الكليات لأبي البقاء الكفوي ٤/٢٨.

(١) في المطبوع من الأشباه والنظائر: (استحالة).

(٢) في الأصل (وسيأتي)، وما أثبت من مخطوطة الأشباه والنظائر ومطبوعته.

(٣) في مخطوطة الأشباه والنظائر ومطبوعته: وحاشاك أن تتكلم به.

(٤) هو العلامة شهاب الدين أحمد بن إدريس بن عبدالرحمن القرافي المتوفي سنة ٦٨٢ هـ. راجع في ترجمته: الديباج المذهب لابن فرحون ٦٦، والمنهل الصافي لابن تغري بردي ١/٢١٥، والوافي بالوفيات للصفدي (تحقيق هلمون ريتر ط ٣، ١٩٦١ م) ٦/٢٣٣، والمقدمة التي كتبها الدكتور طه محسن لكتاب الاستغناء في أحكام الاستثناء للقرافي.

(٥) التنافي: يكون باعتبار اتحاد المحلِّ مع اختلاف الحال، سواء كان بطريق المضادة، كالحركة مع السكون، أو بطريق المخالفة كالقيام مع القعود. والتباين: أعم من التنافي، فكل متنافيين متباينان بلا عكس. والشعر والكتابة متباينان، وكذا الزنا والإحصان. راجع الكليات لأبي البقاء الكفوي ٢/١٠٠ ـ ١٠١.

وعجبٌ منكَ كونُكَ غفلتَ عن هذا وهو عندَكَ في منهاجِ البيضَاوي[1] في الفَصيحِ والنَّاطِق. والنَّظرُ في المعقولِ إنَّما هو في المعاني والنِّسب الأربعةِ من التَّبايُنِ والتَّساوِي والعمومِ المطلق، والعمومِ من وجهٍ بينها[2]. والشِّعرُ والكتابةُ متباينان، والزنا والإحصانُ متباينان، والحيوانيةُ والبياضُ [متباينان][3]، وإن صدَقا علىٰ ذاتٍ ثالثةٍ. فما شَرَط[4] البيانيون من عدمِ التَّنافي صحيح، ولم يشترطوا عدمَ التبايُنِ. وما قالَهُ السُّهيلي وأبو حيان صحيح، ولَم يشترطا التَّنافي[5]. فلذلك يظهرُ أنْ يُقالَ: يصحُّ أَنْ يُقالَ «قامَ كاتبٌ لا شاعرٌ»[6] وإنْ كنتُ لم أَرَ هذا المثالَ، ولَا ما يدلُّ عليه في كلام أحد؛ لأَنَّ «كاتباً» لا يصدقُ علىٰ «شاعر» بمعنىٰ أَنَّ معنىٰ الكتابةِ ليس فيهِ شيءٌ[8] من معنىٰ الشِّعر، بخلافِ «رجُلٍ وزيدٍ» /١٢٥ أ/ فإنَّ زيداً رجل، والشعر والكتابة في رجل واحد كثوبين يلبسهُما واحدٌ[8] فترىٰ[9] أحَدَ الثَّوبينِ يصدُقُ علىٰ الآخر. فالفقيهُ والنَّحويُّ الصِّرفُ يريدُ أَنْ يتأنَّسَ بهذِهِ الحقائقِ ومعرفتِها.

وأَمَّا قولُكَ: «قامَ رجلٌ وزيدٌ»، فتركيبٌ صحيحٌ، ومعناه قامَ رجلٌ غيرُ زيدٍ وزيدٌ. واستفدْنَا التَّقييدَ منَ العطفِ لِما قدَّمناهُ منْ أَنَّ العطفَ يقتضي المغايرَةَ، فهذا المتكلِّمُ أوردَ كلامَهُ أَوَّلًا علىٰ جهةِ الاحتمال؛ لأَنْ يكونَ زيداً وأَن يكون

---

(١) البيضاوي، عبدالله بن عمر بن محمد الشيرازي، قاض ومفسر، توفي سنة ٦٨٥. راجع طبقات الشافعية للسبكي ١٥٧/٨، والمقدمة التي كتبها الشيخ علي محيي الدين القره داغي لكتاب (الغاية القصوىٰ في دراية الفتوىٰ) للبيضاوي.

(٢) في الأشباه والنظائر المطبوع: بينهما، والصواب من الأصل ومخطوطة الأشباه.

(٣) من مخطوطة الأشباه والنظائر ومطبوعته.

(٤) في مخطوطة الأشباه والنظائر (فما شرطه)، وفي مطبوعته (فما نقل).

(٥) في الأشباه والنظائر المخطوط والمطبوع سقط في العبارة يجعلها هكذا: (... البيانيون من عدم التنافي صحيح ولم يشترطا التنافي) وما أثبتناه من الأصل وفيه (ولم يشترطوا التنافي) فجعلناه (يشترطا) وهو الصواب الوارد في الأشباه والنظائر لولا السقط.

(٦) في مخطوطة الأشباه والنظائر ومطبوعته: قام كاتبُ الشاعرُ، وهو تحريف.

(٧) في مخطوطة الأشباه والنظائر ومطبوعته: (ليس في شيء).

(٨) في مخطوطة الأشباه: بينهما واحد.

(٩) في الأصل: (أفترى).

غيرَه [1]. فلمَّا قالَ: «وزيدٌ» علمنا أنَّه أرادَ بالرَّجُلِ غيرَهُ، ولهُ مقصودٌ قد يكونُ صحيحاً في إبهامِ الأَوَّلِ وتعيينِ الثَّاني، ويحصلُ للسامعِ [2] به فائدةٌ لا يتوصَّلُ إليها إلَّا بذلك التركيبِ أوْ مثلِهِ معَ حقيقةِ العطفِ. بخلافِ قولكَ: «قامَ رجلٌ لَا زيدٌ» لم يحصلْ به قط فائدةٌ، ولا مقصودٌ زائدٌ علىٰ المغايرَةِ الحاصلةِ بدونِ العطفِ في قولك: «قامَ رجلٌ غيرُ زيدٍ»، وإذا أُمكنَت الفَائدة المقصودة بدون العطفِ يظهرُ أن يمتنعَ العطفُ؛ لأنَّ مبنىٰ كلامِ العربِ علىٰ الإيجازِ والإختصارَ. وإنَّما يُعدلُ [3] إلىٰ الإطنابِ لمقصودٍ [4] لَا يحصلُ بدونِهِ، فإذا لم يحصلْ مقصودٌ بهِ فيظهرُ امتناعُهُ، ولا يُعدلُ إلىٰ الجملتين ما قُدِرَ علىٰ جملةٍ واحدةٍ، وَلَا إلىٰ العطفِ ما قُدِرَ عليهِ بدونِهِ. فلذلِكَ قُلنا بالامتنَاعِ /١٢٥ ب/ وبهذا يظهرُ الجوابُ عن قولِكَ: (إنْ أُردتَ بالرجلِ زيداً كان كَعطفِ الشَّيءِ علىٰ نفسِهِ تأكيداً، وإنْ أُردتَ غيرَهُ كانَ عطفاً) [5].

وقولُكَ: (ويصيرُ علىٰ هذا التَّقديرِ مثلَ قولكَ: «قامَ رجلٌ لا زيدٌ» في صحَّةِ التركيبِ) ممنوعٌ، لِما أَشرْنا إليهِ من الفائدةِ في الأَوَّلِ دونَ الثَّاني. والتأكيدُ يُفْهمُ بالقرينةِ، والإلباسُ ينتفي بالقرينةِ، والفائدةُ حاصلةٌ معَ القَرائنِ في «قام رجل وزيد». وليستْ حاصلةً في «قامَ رجلٌ لَا زيدٌ» مع العطْفِ كما بينَّاه.

وقولُكَ: (وإنْ كانَ معناهُما متعاكِسَينِ) صحيحٌ، وهو لَا ينفعُكَ وَلَا يضرُّكَ.

وقولُكَ: (وأيُّ فرقٍ؟)، قدْ ظهرَ الفرقُ كما بينَ القَدَمِ والفَرْقِ.

وأمَّا قولُكَ: (هل يمتنعُ ذلك في العامِّ والخاصِّ، مثل «قامَ الناسُ لَا زيدٌ»؟)

---

(١) في مخطوطة الأشباه: (وأن يصح غيره).

(٢) في مخطوطة الأشباه ومطبوعته: ويحصل للثاني.

(٣) في مخطوطة الأشباه ومطبوعته: نعدل.

(٤) في الأصل ومخطوطة الأشباه: بمقصود، وما أثبتناه من مطبوعة الأشباه.

(٥) العبارة في مخطوطة الأشباه ومطبوعته: «عن قولك إن أردت غيره كان عطفاً» وهو سقط سببه سبق نظر.

فالَّذي أقولُ في هذا: إنَّه إن أُريدَ بالنَّاسِ غيرَ زيدٍ جازَ وتكونُ «لَا» عاطفةً كما قررناهُ من قبلُ، وإنْ أُريدَ العمومُ وإخراجُ «زيد» بقولك: «لا زيد» علىٰ جهةِ الاستثناءِ فقد كانَ يخطرُ لي أنَّهُ يجوز، لكن لم أَرَ سيبويهِ ولَا غيرَهُ من النُّحاةِ عدَّ «لا» من حروف الاستثناء، فاستقرَّ رأيي علىٰ الامتناعِ، إلَّا إذا أُريدَ بالنَّاسِ غيرَ زيدٍ، وإلَّا يمتنعُ إطلاقُ ذلكَ حملًا علىٰ المعنىٰ المذكورِ بدلالةِ قرينةِ العطفِ. ويحتملُ أنْ يُقالَ: يمتنع كما امتنعَ الإطلاقُ في «قامَ رجلٌ /١٢٦ أ/ لا زيدٌ» فإنَّ احتمالَ إرادةِ الخُصوصِ جائزٌ في الموضعين، فإنْ[1] كانَ مُسَوَّغاً جازَ فيهما، وإلَّا امتنعَ فيهمَا. ولا فرقَ بينهُما إلَّا إرادةُ معنىٰ الاستثناءِ من «لا» ولم يذكرْهُ النُّحاة[2]. فإنْ صحَّ أن يُرادَ بها ذلكَ افترقَا؛ لأنَّ الاستثناءَ من العامِّ جائزٌ، ومن المُطلَقِ غيرُ جائزٍ.

وفي ذهني من كَلام بعضِ النُّحاةِ في: «قام النَّاسُ ليسَ زيداً»[3] أنَّه جعلَها بمعنىٰ «لا» [والمشهور أن التقدير «ليس هو زيداً» فإن صحَّ جعلها بمعنىٰ لا][4] وجُعِلَت «لا» استثناءً صحّ ذلك، وظهرَ الفرقُ، وإلَّا فَهُما سواءٌ في الامتناعِ عندَ العطفِ، وإرادةِ العمومِ بِلَا شكٍّ. وكذا عندَ الإطلاقِ، حملاً علىٰ الظَّاهرِ حتَّىٰ تأتي قرينةٌ تدلُّ علىٰ إرادةِ الخصوصِ.

وأمَّا «قامَ الناسُ وزيدٌ» فجوازُهُ ظاهرٌ مما قدَّمنَاهُ من أنَّ العطفَ يُفيدُ المغايرة، فأفادت الواوُ إرادةَ الخصوصِ بالأوَّلِ أو إرادة[5] تأكيدِ نِسْبَةِ القيامِ إلىٰ زيدٍ، والإخبارِ عنَهُ مرَّتين بالعمومِ والخصوصِ، وهذا المعنىٰ لا يأتي في العطف بلا.

وكأنِّي بكَ تعترِضُ عليَّ في كلامي هذا مَعَ كلامي المتقدِّمِ في تَفْسيرِ المغايرَة.

---

(١) في الأصل: وإن، وما أثبت من الأشباه والنظائر.

(٢) في الأصل: ولم يذكره البخاري. وهو تحريف صوبناه من الأشباه والنظائر.

(٣) راجع مغني اللبيب ٢٩٤/١.

(٤) الزيادة من الأشباه والنظائر.

(٥) في المطبوع من الأشباه والنظائر: وإرادة.

فاعلَمْ أنَّ الأصلَ في المغايرةِ أنَّها حاصلةٌ بين الجزءِ والكلِّ[1] وبينَ العامِّ والخاصِّ وبينَ المتباينينِ. وأهلُ الكلام فسَّروا الغيرَيْنِ باللَّذين يمكنُ انفكاكُ أحدِهما عن الآخرِ، ونَسبُوا هذا التفسيرَ إلىٰ اللُّغَةِ، وبنوا /١٢٦ ب/ عليه أنَّ صفاتَ الله تعالىٰ ليستْ غيرَه؛ لأنَّها لا يمكنُ انفكاكُها، ولا غرضَ لَنا في تجويزِ ذلك هُنا، وإنَّما الغرضُ أنَّ العطفَ يستدعي مغايرةً تحصُلُ بها فائِدة. وعطفُ الخاصِّ علىٰ العامِّ ــ وإن أُريدَ عمومُ الأوَّلِ إذا حصلتْ به فائدةٌ، وهو [تقرير][2] حكم الخاصِّ وتصييرِهِ كالإخبارِ به مرَّتينِ ــ من أعظمِ الفوائدِ فيجوزُ، فلذلك سلكتُهُ هنا. وفيما تقدَّمَ لم تحصُلْ فائدةٌ فمنعته.

وقد استعملت في كلامي هذا «وكأنِّي بك»[3]، لأنَّ الناس يستعملونَهُ، ولا أُدري هل جاءَ في كلامِ العربِ أَوْ لَا، إلَا أنَّ في الحديثِ «كأنِّي بهِ»[4] فإنْ صحَّ فهوُ دليلُ الجوازِ. وفي كلامِ بعضِ النُّحاةِ ما يقتضي منعُهُ. وقال في قولهم: «كأنَّكَ بالدُّنيا لم تكنْ»[5] [إنَّ الكافَ للخطابِ، والباء زائدةٌ، والمعنىٰ كأنَّ

---

(١) في المطبوع من الأشباه والنظائر: الجزئي والكلي.

(٢) زيادة من الأشباه والنظائر.

(٣) في الأصل. كأني بك، وما أثبت من الأشباه والنظائر.

(٤) لم أجد فيما توفر لي من مصادر حديثاً فيه (كأني به)، ولكنني وجدت ثلاثة أحاديث تدخل فيها الباء علىٰ الاسم الظاهر، وهي حديث (كأنكم براكب قد أتاكم فنزل فقال: الأرضُ أرضنا، والمصر مصرنا، والفيء فيئنا، وإنما أنتم عبيدنا، فحال بين الأرامل واليتامىٰ وما أفاء الله عليهم) رواه ابن النجار عن حذيفة. والحديث الثاني (كأني بنساء بني فهر يطفن بالخزرج، تصطفق إلياتهنَّ مشركات) رواه أحمد عن ابن عباس. والحديث الثالث (كأني بعبد الرحمن بن عوف علىٰ الصراط يَضِلُّ مرة ويستقيم أخرىٰ حتىٰ يفلت ولم يكدْ) رواه ابن سعد عن عائشة. راجع جامع الأحاديث للسيوطي ج ٥، الصفحات ٣٥، ٣٦، ٣٨.

(٥) في الأصل: ولم تكن، وما أثبت من الأشباه والنظائر. ويجوز فيه ورود الواو. قال ابن هشام في مُغني اللبيب ١/١٩٢ ــ ١٩٣ معدداً معاني كأنَّ: (الرابع: التقريب، قاله الكوفيون، وحملوا عليه «كأنك بالشتاء مُقْبلٌ، وكأنك بالفَرَجِ آتٍ، وكأنك بالدنيا لم تكن وبالآخرة لم تَزَلْ» وقول الحريري:

كأنــي بــك تنحــطُّ ... إلــىٰ اللحــد وتنغــطُّ

وقد اختلف في إعراب ذلك؛ فقال الفارسي: الكاف حرف خطاب، والباء زائدة في اسم كأنَّ، وقال بعضهم: الكاف اسم كأنَّ، وفي المثال الأول حذف مضاف، أي كأنَّ زمانك مقبل بالشتاء، ولا =

الدنيا لم تكنْ][1]، ولذلك منعهُ في «كأنّي بكذا لم يكن».

هكذا علىٰ خاطري من كتاب القصريَّاتِ عن أبي عليٍّ الفارسي. وكان صاحبُنا أحمد بن الطَّاراني رحمَهُ اللهُ شابًّا نشأً وبرَعَ في النّحو ضريراً[2] ماتَ في حداثتِهِ أوقفني في مجاميعَ لَهُ علىٰ كلامٍ جمعَهُ في «كأنَّكَ بالدُّنيا لم[3] تَكُنْ وبالآخِرَةِ لم تَزَل»[4] لا يحضرني الآن. وفيه طول.

وأمَّا استدلالُ الشيخ جمال الدِّين بعطفِ «جبريل»[5] فصحيح في عطفِ الخاصِّ علىٰ العامِّ إن كانَ العطفُ علىٰ «ملائكتِهِ»؛ لأنَّه من جملةِ الملائكةِ. وكذا إن عطف علىٰ الرُّسلِ ولم /١٢٧ أ/ يُقْصَدْ بِهِم البشر وحدَهُم.

وأمَّا منازعةُ الولد لهُ إذا حمل الرُّسل علىٰ البشرِ أو عطفَ علىٰ الجلالةِ الكريمةِ فالتمسُّكُ بحملِ الرُّسلِ علىٰ البشرِ إن صحَّ لَكَ وَجَّبَ العطفَ علىٰ الملائكةِ، وهو منهمْ قطعاً فحصلَ عطفُ الخاصِّ علىٰ العامِّ. والعطفُ علىٰ الجلالةِ مع كونهِ عطفاً علىٰ الأوَّلِ دونَ ما بعدَه، هُوَ[6] غيرُ منقولٍ في كلامِ

= حذف في «كأنك بالدنيا لم تكن» بل الجملة الفعلية خبر، والباء بمعنىٰ في، وهي متعلقة بتكن، وفاعل تكن ضمير المخاطب. وقال ابن عصفور: الكاف والياء في كأنك وكأني زائدتان كافّتان لكأنَّ عن العمل كما تكفها ما، والباء زائدة في المبتدأ. وقال ابن عمرون: المتصل بكأن اسمها، والظرف خبرها، والجملة بعده حال، بدليل قولهم «كأنك بالشمس وقد طلعتْ» بالواو، ورواية بعضهم «ولم تكن، ولم تزل» بالواو، وهذه الحال متممة لمعنىٰ الكلام كالحال في قوله تعالىٰ (فما لهم عن التذكرة مُعْرضين) وكحتىٰ وما بعدها في قولك «مازلت بزيدٍ حتىٰ فَعَلَ». وقال المطرزي: الأصل: كأني أبصرك تنحط، وكأني أبصر الدنيا لم تكن، ثم حذف الفعل وزيدت الباء).

(١) ساقط من المخطوط، والزيادة من الأشباه والنظائر.

(٢) في الأصل ومخطوط الأشباه والنظائر. شاب... ضرير. والتصويب من الأشباه والنظائر المطبوع.

(٣) في الأصل: ولم تكن، وما أثبت من الأشباه والنظائر.

(٤) ينسب هذا القول للحسن البصري في الجنىٰ الداني ٥٧٣، والأشباه والنظائر للسيوطي ١٢٨/٣، وفيه كلام لطيف منقول عن تذكرة ابن مكتوم.

(٥) يشير إلىٰ الآية الكريمة ٩٨ في سورة البقرة (مَنْ كان عدوًّا لله وملائكته ورسله وجبريل وميكال فإنَّ الله عدوٌّ للكافرين).

(٦) في الأصل ومخطوط الأشباه والنظائر (وهو).

النُّحاةِ، ومع ذلكَ هو مذكورٌ بعد ذكرِ الملائكةِ الذينَ هوَ منهُمْ قطعاً، وبعدَ الرُّسلِ الذينِ هُوَ منهمْ ظاهِراً، وذلكَ يوجبُ صحَّةَ عطفِ الخاصِّ علىٰ العامّ، وإنْ قَدَّرت العطفَ علىٰ الجلالةِ. لأنَّا لا نعني بعطفِ الخاصِّ علىٰ العامِّ إلَّا أنَّه مذكورٌ بعدَهُ، والنظر في كونهِ يقتضي تخصيصَهُ أوْ لا.

وأمَّا قولُكَ (ولأيِّ شيءٍ يمتنعُ العطفُ بـ «لَا» في نحو: «ما قام إلَّا زيدٌ لا عمروٌ»، وهو عطفٌ علىٰ موجبٍ)، فَلِمَا تقدَّم أنَّ «لا» عُطِفَ بها ما اقتضىٰ مفهومُ الخِطاب نفيَه(١) ليدُلَّ عليهِ صريحاً وتأكيداً(٢) للمفهومِ. والمنطوق في الأوَّل (٣) الثبوتُ. والمستثنىٰ عكسُ ذلك؛ لأنَّ الثبوتَ فيه بالمفهومِ لَا بالمنطوقِ، ولا يمكنُ عطفُها علىٰ المنفيِّ لِما قِيل: إنَّه يلزمُ نفيُهُ مرَّتين.

وقولُكَ: (إنَّ النَّفيَ الأوَّلَ عامٌ والثَّاني خاصٌّ) صحيح لكنَّهُ ليسَ مثلَ: «جاءَ زيدٌ لا عمرٌو» لما ذكرناهُ أنَّ النَّفيَ في غيرِ «زيدٍ» مفهوم /١٢٧ ب/ وفي «عمرو» منطوقٌ، وفي «الناس» المستثنىٰ منهُ منطوقٌ فخالفَ ذلكَ الباب.

وقولُكَ: (فأسوأُ درجاتِهِ أنْ يكونَ مثلَ: ما قام النَّاسُ وَلَا زيدٌ) ــ ممنوع، وليس مثلَهُ؛ لأنَّ العطفَ في «ولا زيد» ليسَ بـ «لَا» بل بالوَاو. وللعطف بـ «لا» حكمٌ يخصُّهُ ليس للواوِ، وليس في قولِنَا: «ما قامَ النَّاسُ وَلَا زيدٌ» أكثر من خاصٍّ بعد عامٍّ.

هذا ما قدَّرَهُ [لي] (٤) الله تعالىٰ من كتابتي جواباً للولدِ. فالولدُ باركَ الله تعالىٰ فيه ينظرُ فيه فإنْ رضيه وإلَّا فَيَتْحف بجوابٍ. والله وليُّ التوفيقِ الهادي

---

(١) في الأشباه والنظائر: (فيه) وهو تحريف.

(٢) في المخطوط: (وتأكيد).

(٣) في الأصل: (وفيالأول) وما أثبت من الأشباه والنظائر. ويتحدث المؤلف هنا عن الفرق بين قولنا (قام زيدٌ لا عمرو) وقولنا (ما قام إلا زيدٌ لا عمرو) فقيام زيد في المثال الأول ثابت بالمنطوق والمفهوم. وفي المثال الثاني بالمفهوم فقط.

(٤) زيادة من مخطوط الأشباه والنظائر.

للصَّوابِ، وإليهُ المرجعُ والمآبُ، وحسبُنَا الله ونِعْمَ الوكيلُ، ولَا حولَ ولا قوةَ إلَّا بالله العَليِّ العَظيمِ [1].

* * *

(١) في مخطوطة الأشباه والنظائر: (فيتحف بجواب والله أعلم) وفي المطبوع (فيتحف بجوابه، والله أعلم. تمت بعون الله).